

الأخضر

في تقريب

صحيح ابن حبان

تأليف

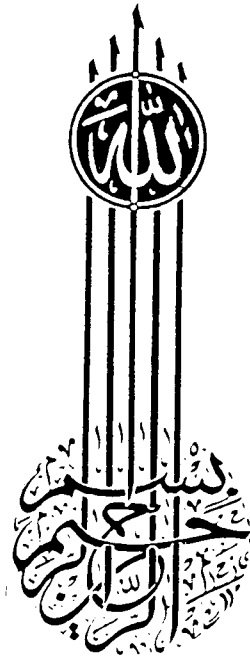
الأمير علاء الدين علي بن بلياز الفخارسي
المتوفى سنة ٥٧٣٩ هـ

المجلد الرابع عشر

حققه وخرجه أحاديثه وعلق عليه

شعيب الأرناؤوط

مؤسسة الرسالة



الْحَمْدُ لِلَّهِ

فِي تَقْرِيبِ

صَحِيحِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

جميع الحقوق محفوظة
لمؤسسة الرسالة
ولا يحق لأية جهة أن تطبع أو تعطي حق الطبع لأحد.
سواء كان مؤسسة رسمية أو أفراداً.
الطبعة الأولى
١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م

مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحية
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢ - ص.ب. ٧٤٦٠، برفيقاً، بيوستران



٦٠ - كتاب التاريخ

١ - باب بدء الخلق

٦١٣٨ - أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة، حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ؛ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ وَذَكَرَ السَّاجِيُّ آخَرَ مَعَهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»^(١).

[٣٠: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو هانئ الخولاني: هو حميد بن هانئ. والمقرئ: هو عبد الله بن يزيد المكي، وأبو الربيع الزهراني: هو سليمان بن داود العتكي، وأبو عبد الرحمن الحبلي: اسمه عبد الله بن يزيد المعافري، والرجل الآخر الذي ذكره الساجي: هو ابن لهيعة، كما جاء مصرحاً به عند أحمد والبيهقي.

وأخرجه أحمد ١٦٩/٢، ومسلم (٢٦٥٣) في القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، والترمذي (٢١٥٦) في القدر: باب رقم (١٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٧٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، ولفظ مسلم: «كتب الله مقادير...».

وأخرجه مسلم (٢٦٥٣)، والبيهقي ص ٣٧٤ - ٣٧٥ من طرق عن أبي هانئ الخولاني به.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا عَاتَبَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَنْ خَالَفَ

رسولَ الله ﷺ في إثباتِ القدر

٦١٣٩ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجُمحي، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّهْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادٍ الْمَخْزُومِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مُشْرِكُو قَرِيشٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخَالِفُونَهُ^(١) فِي الْقَدَرِ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ. يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ. إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾^(٢) [القمر: ٤٧ - ٤٩]. [٥٩: ٣]

وزاد مسلم في رواية له: «وكان عرشه على الماء»، وفي رواية البيهقي: «فرغ الله عز وجل من المقادير وأمور الدنيا قبل أن يخلق السماوات والأرض وعرشه على الماء بخمسين ألف سنة». وقال البيهقي: وقوله: «فرغ» أي: يريد به إتمام خلق المقادير، لا أنه كان مشغولاً به وفرغ منه، لأن الله تعالى لا يشغله شيء عن شيء، فإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون.

- (١) كذا الأصل، و«التقاسيم» ٣/لوحه ١٧٧. وعند غير المؤلف: «يخاصمونه».
- (٢) إسناده على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن إسماعيل المخزومي، فمن رجال مسلم، وهو مختلف فيه، ضعفه ابن معين، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال ابن المديني: رجل من أهل مكة معروف، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. سفيان: هو الثوري. وأخرجه أحمد ٤٤٤/٢ و ٤٧٦، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٢٨، ومسلم (٢٦٥٦) في القدر: باب كل شيء بقدر، والترمذي (٣٢٩٠) في التفسير: باب ومن سورة القمر، وقال: حسن صحيح، وابن ماجة (٨٣) في المقدمة: باب في القدر، والطبري في «جامع البيان»

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَانَ

وَلَا شَيْءَ غَيْرُهُ

٦١٤٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مَعْنٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرِزٍ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَاقَتِي مَعْقُولَةٌ بِالْبَابِ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَنَسْأَلُكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ؟ قَالَ ﷺ: «كَانَ اللَّهُ وَلَيْسَ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ كَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ». قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ، أَدْرِكُ نَاقَتَكَ، فَقَدْ انْفَلَتَتْ، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَإِيْمُ اللَّهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا^(١).

[٦٧: ٣]

= ١١٠/٢٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٣٦/٣، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٨، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٦٥/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٣٠/٩، من طرق عن سفيان بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. محمد بن إشكاب: هو محمد بن الحسين بن إبراهيم العامري، أبو جعفر بن إشكاب من رجال البخاري، وأبو عبيدة بن معن: هو عبد الملك بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وهو وابنه من رجال مسلم، ومن فوقهما من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٤٩٧ من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا كَانَ اللَّهُ فِيهِ قَبْلَ خَلْقِهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

٦١٤١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيعِ بْنِ حُدُسٍ

وأخرجه البخاري (٣١٩٠) في بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ عن محمد بن كثير، عن سفیان، عن جامع بن شداد، به.

وقوله: «كان الله وليس شيء غيره»، وفي الرواية الآتية (٦١٤٢) «كان الله ولم يكن شيء قبله»، وكلتاها في الصحيح، وللإسماعيلي: «كان الله قبل كل شيء»، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٤٢١: وهو بمعنى: «كان الله ولا شيء معه»، وهي أصرح في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب (يعني من رواية البخاري: «كان الله ولم يكن شيء قبله»). وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية، ووقفت في كلام له على هذا الحديث يُرْجَحُ الرواية التي في هذا الباب على غيرها مع أن قضية الجمع بين الروایتين تقتضي حَمْلَ هذه على التي في بدء الخلق «كان الله ولم يكن شيء غيره» لا العكس، والجمع يُقَدِّمُ على الترجيح بالاتفاق.

قلت: وانظر كلام ابن تيمية على هذا الحديث في «مجموعة الرسائل والمسائل» ٢/٣٤٧ - ٣٧٤.

وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٧٥: وقوله: «وكان الله عز وجل ولم يكن شيء غيره» يدل على أنه لم يكن غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما فجميع ذلك غير الله تعالى، وقوله: «كان عرشه على الماء» يعني: ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء، ثم كتب في الذكر كل شيء.

عن عمه أبي رزین العقیلی، قال: قلت: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل ترون ليلة البدر القمر أو الشمس بغير سحاب؟» قالوا: نعم. قال: «فالله أعظم». قلت: يا رسول الله، أين كان ربنا قبل أن يخلق السماوات والأرض؟ قال: «في عَمَاءٍ، ما فوقه هواء وما تحته هواء»^(١). [٦٧: ٣]

(١) إسناده ضعيف. وكيع بن خُدس لم يوثقه غير المصنف، ولم يرو عنه غير يعلى بن عطاء، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» (١٧٩٨٠)، وفي «التاريخ» ٣٧/١ - ٣٨ عن المثنى بن إبراهيم، قال: حدثنا الحجاج بن المنهال، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٣)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ١١٦/٢ عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أحمد ١١/٤ و ١٢، وابنه عبد الله في «السنة» (٢٦٠)، والترمذي (٣١٠٩) في التفسير: باب ومن سورة هود، وحسنه، وابن ماجه (١٨٢) في المقدمة: باب فيما أنكرت الجهمية، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٨) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرج القسم الأول منه الطيالسي (١٠٩٤)، وأحمد ١١/٤ و ١٢، وابنه عبد الله في «السنة» (٢٥٨) و (٢٦٥) و (٢٦٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٧٩، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٥٥، والطبراني ١٩/ (٤٦٥)، والحاكم ٥٦٠/٤ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرج القسم الأول منه أيضاً أبو داود (٤٧٣١) في السنة: باب الرؤية، وابن خزيمة ص ١٧٨ - ١٧٩، وابن أبي عاصم (٤٦٠)، =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: وَهَمَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ مِنْ حَيْثُ «فِي غَمَامٍ»^(١) إِنَّمَا هُوَ «فِي عَمَاءٍ»، يَرِيدُ بِهِ أَنَّ الْخَلْقَ لَا يَعْرِفُونَ خَالِقَهُمْ مِنْ حَيْثُ هُمْ، إِذْ كَانَ وَلَا زَمَانٌ وَلَا مَكَانٌ، وَمَنْ لَمْ يُعْرِفْ لَهُ زَمَانٌ، وَلَا مَكَانٌ، وَلَا شَيْءٌ مَعَهُ، لِأَنَّهُ خَالِقُهَا؛ كَانَ مَعْرِفَةُ الْخَلْقِ إِيَّاهُ، كَأَنَّهُ كَانَ فِي عَمَاءٍ عَنْ عِلْمِ الْخَلْقِ، لَا أَنَّ اللَّهَ كَانَ فِي عَمَاءٍ، إِذْ هَذَا الْوَصْفُ شَبِيهُ بِأَوْصَافِ الْمَخْلُوقِينَ.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْعَرْشُ قَبْلَ خَلْقِ
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

٦١٤٢ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (٢٥٧)، وَالطَّبْرَانِي (١٩/٤٦٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، بِهِ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ عَنْ وَكَيْعِ بْنِ حُدَسٍ، وَلَا نَعْلَمُ لَوْكَيْعِ بْنِ حُدَسٍ هَذَا رَاوِيًا غَيْرَ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ.
(١) قَوْلُهُ: «فِي غَمَامٍ» كَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ وَ«التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٣٣٥ «غَمَامٍ» بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَمِيمٍ فِي آخِرِهِ، وَلَمْ تَقَعْ لَنَا هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ السَّنَةِ الَّتِي خَرَجَتْ هَذَا الْحَدِيثُ، إِلَّا أَنَّ الْخَطَّابِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَشَارَ فِي كِتَابِهِ «غَرِيبَ الْحَدِيثِ» ٢٤٢/٣ إِلَيْهَا، فَقَالَ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ «فِي غَمَامٍ»، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» ٨/٢: الْعَمَاءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: السَّحَابُ الْأَبْيَضُ، وَإِنَّمَا تَأَوَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَعْقُولِ عَنْهُمْ، وَلَا نَدْرِي كَيْفَ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَاءُ، وَمَا مَبْلَغُهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَأَمَّا الْعَمَى فِي الْبَصَرِ، فَإِنَّهُ مَقْصُورٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ فِي شَيْءٍ.
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: الْعَمَاءُ؛ أَيُّ: لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ.

عثمان العجلي، قال: حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى العبسي، عن شيان، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن صفوان بن مُحرز

عن عمران بن حصين، قال: إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبُلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعْطْنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبُلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ» قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَا لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، وَنَسْأَلُكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ؟ فَقَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ». قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، رَاحِلَتَكَ أَذْرَكُهَا، فَقَدْ ذَهَبَتْ، فَاَنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَابِمُ اللَّهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّهَا ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقْمِ^(١).

[٦٥:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عثمان العجلي، فمن رجال البخاري. شيان: هو ابن عبد الرحمن التميمي. وأخرجه أحمد ٤/٤٣١، والبخاري (٣١٩١) في بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾، و (٧٤١٨) في التوحيد: باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، والطبري في «تاريخه» ١/٣٨، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١٤، والطبراني ١٨/ (٤٩٩) و (٥٠٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٣١، وفي «السنن» ٢/٩ و ٢ - ٣ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أحمد ٤/٤٢٦ و ٤٣٣ و ٤٣٦، وابن أبي شيبة ١٢/٢٠٣، =

٦١٤٣ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي قال: حدثنا أحمد بن يونس قال: حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ يَكْتُبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ مَرْفُوعٌ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»^(١). [٦٨:٣]

والبخاري (٤٣٦٥) في المغازي: باب وفد تميم، و (٤٣٨٦): باب قدوم الأشعرين، وأهل اليمن، والترمذي (٣٩٥١) في المناقب: باب في ثقيف وبني حنيفة، والدارمي ص ١٤، والطبراني ١٨/ (٤٩٦) من طرق عن سفيان الثوري، عن جامع بن شداد، به.

وأخرجه كذلك النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٨٣/٨، والطبري في «جامع البيان» (١٧٩٨٢)، وفي «التاريخ» ٣٨/١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٧٦ من طرق عن المسعودي، عن جامع بن شداد، به. وانظر (٦١٤٠) و (٧٢٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أحمد بن يونس: هو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي، وذكوان: هو السمان أبو صالح.

وأخرجه أحمد ٤٦٦/٢، والطبري في «جامع البيان» (١٣٠٩٦) من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩٧/٢، والبخاري (٧٤٠٤) في التوحيد: باب قول الله: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ من طريقين عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٢ و ٢٥٩ - ٢٦٠، والبخاري (٣١٩٤) في بدء الخلق: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾، و (٧٤٢٢)، في التوحيد: باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ و (٧٤٥٣) باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾، ومسلم (٢٧٥١) في التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، والبيهقي في =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «وهو مرفوع فوق العرش» من ألفاظ الأضداد التي تستعمل العرب في لغتها يريد به تحت العرش، لا فوقه، كقوله جلّ وعلا: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩] يريد به أمامهم، إذ لو كان وراءهم، لكانوا قد جاوزوه، ونظير هذا قوله جلّ وعلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦] أراد به: فما دونها.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَن قَوْلَهُ ﷺ «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ»

أَرَادَ بِهِ لَمَّا قَضَى خَلْقَهُمْ

٦١٤٤ - أخبرنا ابن زهير، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمَقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ عِنْدَهُ: غَلَبْتُ، أَوْ قَالَ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، قَالَ: فَهِيَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ» أَوْ كَمَا قَالَ (١).

«الأسماء والصفات» ص ٣٩٥ - ٣٩٦ و ٤١٦ من طرق عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٣١٣/٢، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٧٧)، وفي «معالم التنزيل» ٨٧/٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، وهو في «صحيفة همام» برقم (١٤)، وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير أحمد بن المقدام، فمن رجال البخاري. أبو رافع: هو نافع الصائغ.

وأخرجه أحمد ٣٨١/٢، والبخاري (٧٥٥٤) في التوحيد: باب قول الله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ، فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَن كَتَبَ اللَّهُ الْكِتَابَ الَّذِي

ذَكَرْنَاهُ كَتَبَهُ بِيَدِهِ

٦١٤٥ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمَصْرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ: قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حِينَ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي»^(١). [٦٨:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خَلْقِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَدَدَ الرَّحْمَةِ

الَّتِي يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٦١٤٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَهِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ^(٢)

وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥٥٣)، قَالَ: وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خِيَاطٍ: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَهُ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. ابْنُ عَجْلَانَ - وَهُوَ مُحَمَّدٌ - حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٣) فِي الدَّعَوَاتِ: بَابُ خَلْقِ اللَّهِ مِثْلَ رَحْمَةِ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤٢٩٥) فِي الزُّهْدِ: بَابُ مَا يُرْجَى مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، وَأَحْمَدُ ٤٣٢/٢ عَنْ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، بِهِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ابْنُ أَبِي عُثْمَانَ» وَهُوَ خَطَا، وَأَبُو عُثْمَانَ: هُوَ النَّهْدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَلٍّ.

عن سلمان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِئَةَ رَحْمَةٍ طَبَاقٍ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ فِي الْأَرْضِ مِنْهَا رَحْمَةً، فِيهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَأَخَّرَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ مِئَةً»^(١). [٦٨:٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يَكْمُلُ اللَّهُ
هَذِهِ الرَّحْمَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٦١٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَدِّي الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه مسلم (٢٧٥٣) (٢١) في التوبة: باب سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه، والحسين المروزي في زيادات «الزهد» لابن المبارك (١٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦١٤٤) من طرق عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٩/٥، ومسلم (٢٧٥٣)، والطبراني (٦١٢٦) من طرق عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، به. وأخرجه المروزي في زيادات «الزهد» (١٠٣٧)، والطبري في «جامع البيان» (١٣٠٩٧) و(١٣٠٩٨) من طرق عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سلمان موقوفاً.

وأخرجه المروزي في «زيادات الزهد» (١٠٢٠) و(١٠٣٦) من طريقين عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان موقوفاً أيضاً.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مِثْلَ رَحْمَةٍ، أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحُمُونَ، وَبِهَا تَعْطِفُ الْوُحُوشُ عَلَى أَوْلَادِهَا، وَأُخْرَ تَسْعًا وَتَسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [٦٨: ٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارُ عَنْ وَصْفِ بَعْضِ تَعَطُّفِ الْوَحْشِ

عَلَى أَوْلَادِهَا لِلْجَزءِ الْوَاحِدِ مِنْ أَجْزَاءِ

الرَّحْمَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٦١٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ جَلًّا وَعَلَا الرَّحْمَةَ مِثْلَ جَزءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتَسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الحسن بن عيسى: هو ابن ماسرجس مولى عبد الله بن المبارك، وهو أخو الحسين بن عيسى بن ماسرجس، أسلم الحسن على يد عبد الله بن المبارك، ولم يُسلم الحسين، وسماه محمد بن أحمد - شيخ ابن حبان - جده مجازاً. وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٧٩)، وفي «معالم التنزيل» ٨٧/٢ من طريق عبد الرحمن المروزي، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٤/٢، ومسلم (٢٧٥٢) في التوبة: باب سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه، وابن ماجه (٤٢٩٣) في الزهد: باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة، من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. وانظر ما بعده.

الأرضِ جزءاً واحداً، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تَصِيبَهُ»^(١). [٦٨:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
وَقُدْرَتِهِ سِوَاءَ كَانَ مَحْبُوباً أَوْ مَكْرُوهاً

٦١٤٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ

عَنْ طَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ^(٢)، قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ،
أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ»^(٣). [١٠:٣]

- (١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.
وأخرجه مسلم (٢٧٥٢) في التوبة: باب سعة رحمة الله تعالى وأنها
سبقت غضبه، عن حرمة بن يحيى بهذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي ٣٢١/٢، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٠٠) في الأدب:
باب جعل الله الرحمة في مئة جزء، وفي «الأدب المفرد» (١٠٠)، وحسين المروزي في
«زيادات الزهد» لابن المبارك (١٠٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩٩٥)،
والبيهقي في «الأدب» (٣٥) من طرق عن الزهري، به.
وأخرجه أحمد ٣٣٤/٢، والبخاري (٦٤٦٩) في الرقائق: باب الرجاء
مع الخوف، ومسلم (٢٧٥٢) (١٨)، والترمذي (٣٥٤١) في الدعوات:
باب رقم (١٠٠)، والبخاري (٤١٨٠) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن،
عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه.

(٢) تحرف في الأصل إلى: «التمام» والتصويب من «موطأ» مالك وغيره.

(٣) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن مسلم =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَضَى اللَّهُ أَسْبَابَهَا
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهَا أَوْ يَنْقُصَ مِنْهَا شَيْئاً

٦١٥٠ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوزير بن صبيح، قال: حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أم الدرداء

عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَرَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ: مِنْ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَأَثَرِهِ وَمَضْجَعِهِ»^(١).

[٦٦:٣]

= - وهو الجندي اليماني - فمن رجال مسلم، وهو مختلف فيه، ضعفه أحمد، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره المؤلف في «الثقات» ٢١٧/٧، وقال ابن عدي: ليس له حديث منكر جداً، واختلف قول ابن معين فيه، فقال في رواية ابن الجنيدي: لا بأس به، وقال في رواية الدوري: ليس بالقوي. والحديث في «الموطأ» ٨٩٩/٢ في القدر: باب النهي عن القول في القدر، وأخرجه أحمد ١١٠/٢، وابنه عبد الله في «السنة» (٧٤٨) و(٧٤٩)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٢٥، ومسلم (٢٦٥٥) في القدر: باب كل شيء بقدر، والبغوي (٧٣) من طريق مالك بهذا الإسناد.

(١) حديث صحيح. هشام بن عمار حسن الحديث، والوزير بن صبيح، روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقد توبعا، ومن فوقهما ثقات.

وأخرجه أحمد ١٩٧/٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٠٦) و(٣٠٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٠٢) من طرق عن خالد بن صبيح (وهو خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح) عن يونس بن ميسرة بن حلبس، بهذا الإسناد.

= وأخرجه البزار (٢١٥٢) حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا صفوان بن

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ جَعَلَ لِقَضَايَاهُ أَسْبَابًا تَجْرِي لَهَا

٦١٥١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ،
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ
عَنْ أَبِي عَزَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ
اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بَارِضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً»^(١). [٦٦:٣]

صالح، حدثنا العوام بن صبيح، حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، به. وقال
البزاري: روي عن أبي الدرداء من غير وجه، وهذا أحسنها.
وأخرجه أحمد ١٩٧/٥، وابن أبي عاصم (٣٠٧) من طريق زيد بن
يحيى الدمشقي، حدثنا خالد بن صبيح المري قاضي البلقاء، حدثنا
إسماعيل بن عبيد الله، أنه سمع أم الدرداء تحدث عن أبي الدرداء قال:
... فذكره.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٥/٧، وقال: رواه أحمد، والبخاري،
والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات.
(١) إسناده صحيح. مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ من رجال البخاري، ومن فوقه ثقات من
رجال الشيخين غير صحابه، واسمه يسار بن عبد، فقد أخرج حديثه
البخاري في «الأدب المفرد»، وأبوداود في «القدر»، والترمذي.
إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُليّة، وأيوب: هو السخيتاني.
وأخرجه أحمد ٤٢٩/٣، ومن طريقه الحاكم ٤٢/١ عن إسماعيل بن
عُليّة، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ورواه عن
آخرهم ثقات.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٨) في القدر: باب ما جاء أن النفس تموت
حيث ما كتب لها، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢١٣/٦ من
طريقين عن إسماعيل بن عُليّة به، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ اسْتِقْرَارِ الشَّمْسِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِي الدُّنْيَا
٦١٥٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ
الْحُسَيْنُ بْنُ حَرِيثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ،
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ
وَعَلَا: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا
تَحْتَ الْعَرْشِ»^(١). [٦٩: ٣]

وذكره البخاري في «تاريخه» ٤١٩/٨ عن علي ابن المديني، أخبرنا
إسماعيل بن علية، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٢)، وأبو يعلى (٩٢٧)،
والحاكم ٤٢/١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٢) من طريقين عن
أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٠٦ من طريقين عن حجاج بن
منهال، عن حماد بن سلمة، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن
أبي المليح، به.

وأخرجه الطبراني ٢٢/٧٠٧ و(٧٠٨)، والقضاعي (١٣٩٣)
و(١٣٩٤) من طريقين عن أيوب، عن أبي المليح، عن رجل من قومه
وكانت له صحبة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره.

وأخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٣٥٨/٦، وابن عدي
في «الكامل» ٤/١٦٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٤ من طريقين عن
عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، به. وهذا سند حسن في
المتابعات، فإن عبيد الله بن أبي حميد ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم التيمي: هو إبراهيم بن يزيد بن
شريك.

ذَكَرُوصِفِ اسْتِقْرَارِ الشَّمْسِ تَحْتَ الْعَرْشِ كُلِّ لَيْلَةٍ

٦١٥٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّمِّيِّ،
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَذَرُونَ أَيْنَ
تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَجْرِي حَتَّى
تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ
حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتَطْلُعُ
طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجِيءُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ
الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي،
ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ، فَتَطْلُعُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ
تَجِيءُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً،
فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ،

وأخرجه أحمد ١٥٨/٥ عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٠٣) في تفسير سورة يس، و (٧٤٣٣) في
التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرَجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، ومسلم
(١٥٩) (٢٥١) في الإيمان: باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان،
والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٣، والبغوي (٤٢٩٣) من طرق عن
وكيع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨١) من طريق
أبي معاوية، عن الأعمش، به.

فَتَرْجِعُ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئاً،
 حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَقَالُ لَهَا: ارْتَفَعِي،
 فَاطْلَعِي مِنْ مَغْرِبِكَ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَلِكَ؟ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ
 قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خِيراً»^(١). [٦٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُليّة،
 ويونس بن عُبيد: هو ابن دينار العبدي.

وأخرجه مسلم (١٥٩) في الإيمان: باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه
 الإيمان، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٨٩/٩ عن
 إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٩)، والطبري في «جامع البيان» (١٤٢٠٥) من
 طرق عن إسماعيل ابن عُليّة، به.

وأخرجه مسلم، والطبري (١٤٢٠٤) من طرق عن خالد بن عبد الله
 الطحان، عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه مختصراً أحمد ١٤٥/٥، والطبري (١٤٢٢١) من طريق
 حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، به. وانظر ما بعده وما قبله.

قال الإمام الخطابي - ونقله عنه البغوي في «شرح السنة»
 ٩٥/١٥ - ٩٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٣ - ٣٩٤ في قوله
 عز وجل ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا...﴾: إن أهل التفسير وأصحاب
 المعاني قالوا فيه قولين، قال بعضهم: معناه: أن الشمس تجري لمستقرّها،
 أي: لأجل أَجَلٍ لها، وقدرٌ قُدِّرَ لها، يعني انقطاع مدة بقاء العالم، وقال
 بعضهم: مستقرّها: غاية ما تنتهي إليه في صعودها وارتفاعها لأطول يوم في
 الصيف، ثم تأخذ حتى تنتهي إلى أقصى مشارق الشتاء لأقصر يوم في السنة.
 وأما قوله عليه السّلام: «مستقرّها تحت العرش» فلا ننكر أن يكون لها =

استقراراً تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده، وإنما أخبر عن غيب، فلا نكذب به، ولا نكيّفه، لأن علمنا لا يُحيط به، ويحتمل أن يكون المعنى: أن علم ما سألت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتب فيه مبادئ أمور العالم ونهاياتها، والوقت الذي تنتهي به مدتها، فينقطع دوران الشمس، وتستقر عند ذلك، فيبطل فعلها وهو اللوح المحفوظ.

وقال أبو سليمان: وفي هذا إخبار عن سجود الشمس تحت العرش، فلا يُنكر أن يكون ذلك عند محاذاتها العرش في سيرها، وليس في سجودها تحت العرش ما يُعَوِّقها عن الدأب في سيرها، والتصرف لما سخرت له.

وأما قوله عز وجل: ﴿حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب في عين حمئة﴾ [الكهف: ٨٥] فهو نهاية مدرك البصر إياها حالة الغروب، ومصيرها تحت العرش للسجود إنما هو بعد الغروب، وليس معنى قوله: ﴿تغرب في عين حمئة﴾ أنها تسقط في تلك العين فتغمرها، وإنما هو خبر عن الغاية التي بلغها ذو القرنين في سيرها حتى لم يجد وراءها مسلكاً، فوجد الشمس تتدلى عند غروبها فوق هذه العين، وكذلك يتراءى غروب الشمس لمن كان في البحر، وهو لا يرى الساحل، كأنها تغيب في البحر، والله أعلم.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿الشمس والقمر بحسبان﴾ [الرحمن: ٥]، وقوله عز وجل: ﴿والشمس والقمر حسبانا﴾ [الأنعام: ٩٦]، أي: يجريان بحساب معلوم، وعلى منازل ومقادير لا يجاوزانها، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم﴾ [يس: ٣٩]، وقيل: حسبان جمع حساب، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وجدها تغرب في عين حمئة﴾ أي: في رأي العين، فمن قرأها: «حامية» بلا همز: أراد الحارة، ومن قرأ: «حمئة» بلا ألفٍ مهموزاً: أراد عيناً ذات حمأة، يقال: حمأت البئر إذا نرعت منها الحمأة، وأحمأتها: إذا ألقيت فيها الحمأة.

وأغرب الألوسي في «تفسيره» ١٤/٢٣، فقال: إن للشمس نفساً، كما قيل في الأفلاك، فتتسلخ منها، وتسجد تحت العرش، لكن هذا خوض منه =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: هكذا قال إسحاق: عن يونس بن عبيد، عن إبراهيم التيمي، والمشهور هذا الخبر عن يونس بن خباب، عن إبراهيم التيمي.

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنْ اسْتِقْرَارِ الشَّمْسِ كُلِّ لَيْلَةٍ تَحْتَ الْعَرْشِ وَاسْتِثْنَائِهَا فِي الطُّلُوعِ

٦١٥٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا الملائكي، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه

عن أبي ذر، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد عند غروب الشمس، فقال: «أَتَذَرُونَ أَيْنَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ؟» فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تَذْهَبُ حَتَّى تَنْتَهِيَ تَحْتَ الْعَرْشِ عِنْدَ رَبِّهَا، ثُمَّ تَسْتَأْذِنُ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَتُوشِكُ أَنْ تَسْتَأْذِنَ، فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، وَتَسْتَشْفِعُ وَتَطْلُبُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ قِيلَ لَهَا: اطْلَعِي مِنْ مَكَانِكَ، فَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ

فيما لا يَـقِيلُ لَهُ بِهِ، والواجب أن نُصَدِّقَ أَنَّهَا تَسْجُدُ كَمَا وَرَدَ النَّصُّ، وَلَا يَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ كَيْفِيَّةَ سَجُودِهَا، وَهِيَ تَحْتَ الْعَرْشِ فِي كُلِّ آنٍ، وَتَسْجُدُ وَتَتَنَادَى لِلرَّحْمَنِ فِي كُلِّ لَحْظَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَالْأَنْعَامُ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾. قلت: وراجع لزاماً رسالة «في قنوت الأشياء كلها لله تعالى» لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهي الأولى من «جامع الرسائل» تحقيق محمد رشاد سالم.

[٥٣: ١]

الْعَلِيمِ ﴿يس: ٣٨﴾^(١).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمَلَائِكَةَ وَالْجَانَّ مِنْهُ

٦١٥٥ - أخبرنا ابنُ قتيبة، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا قَدْ وُصِفَ^(٢) لَكُمْ»^(٣).

[٦٦: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الملائي - بضم الميم - وهو أبو نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٢ - ٣٩٣ من طريقين عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧٧/٥، والبخاري (٣١٩٩) في بدء الخلق: باب صفة الشمس والقمر، و (٤٨٠٢) في تفسير سورة يس، و (٧٤٢٤) في التوحيد: باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾، ومسلم (١٥٩) في الإيمان: باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، والطيالسي (٤٦٠)، والترمذي (٢١٨٦) في الفتن: باب ما جاء في طلوع الشمس من مغربها، و (٣٢٢٧) في التفسير: باب ومن سورة يس، والطبري في «جامع البيان» ٥/٢٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٢/٤ - ١٣ من طرق عن الأعمش، به.

(٢) في الأصل: «وصفت» والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) حديث صحيح، ابن أبي السري: هو محمد بن المتوكل، قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ١٥٣/٦ و ١٦٨، ومسلم (٢٩٩٦) في الزهد: باب في =

ذَكَرُوا وَصَفَ أَجْنَاسَ الْجَانِّ الَّتِي عَلَيْهَا خُلِقَتْ

٦١٥٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ حُدَيْرِ بْنِ كَرِيبٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْجِنُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ كِلَابٌ وَحِيَّاتٌ، وَصِنْفٌ يَطِيرُونَ فِي الْهَوَاءِ، وَصِنْفٌ يَحُلُونَ^(١) وَيَطْعَنُونَ^(٢)» [٦٦:٣]

= أحاديث متفرقة، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٥ - ٣٨٦ من طريق عبد الرزاق بهذا الإسناد.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٩٥/٧، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه.

(١) تحرف في الأصل إلى «يرتحلون».

(٢) إسناده قوي. يزيد بن مَوْهَبٍ: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن مَوْهَبٍ، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الصحيح. ابن وهب: هو عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩٥/٤ - ٩٦ عن بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٧٣، والحاكم ٤٥٦/٢، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٨ عن عبد الله بن صالح، وأبو نعيم في «الحلية» ١٣٧/٥ عن علي بن مسهر، كلاهما عن معاوية بن صالح، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٣٦/٨، ونسبه إلى الطبراني، وقال: ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

وذكره في «المطالب العالية» ٢٦٨/٣، ونسبه لأبي يعلى.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْجِنَّ تَقْتُلُ أَوْلَادَ آدَمَ

إِذَا شَاءَتْ

٦١٥٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنِ اللَّيْثِ^(١)، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ صَيْفِيِّ بْنِ سَعِيدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ، أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِي السَّائِبِ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا حَيَّةٌ، فَقَمْتُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: حَيَّةٌ هَاهُنَا. قَالَ: فَتَرِيدُ مَاذَا؟ قُلْتُ: أُرِيدُ قَتْلَهَا. قَالَ: فَأَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي دَارٍ، فَعَايَنْتُهُ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّ لِي كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، اسْتَأْذَنَ إِلَى أَهْلِهِ - وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعَرَسٍ - فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلَاحِهِ، فَاتَى دَارَهُ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ، فَقَالَتْ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فَطَعَنَهَا بِالرُّمْحِ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فِي الرُّمْحِ تَرْتَكِضُ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا: الرَّجُلُ أَمْ الْحَيَّةُ، فَاتَى قَوْمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ بِالْمَدِينَةِ قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَحَذَرُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ إِنْ بَدَأَ لَكُمْ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ»^(٢). [٤٣: ١]

(١) «عن الليث» سقط من الأصل، واستدرك من «سنن أبي داود».

(٢) إسناده حسن. محمد بن عجلان روى له البخاري تعليقا ومسلم متابعة، =

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالَ عَلَى أَنَّ الدُّنْيَا إِنَّمَا هِيَ

مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

٦١٥٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَقَيْدٌ^(١) سَوَطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(٢). [٧٨:٣]

= وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات. أبو السائب: هو الأنصاري مولى ابن زهرة. وأخرجه أبو داود (٥٢٥٧) في الأدب: باب في قتل الحيّات، حدثنا يزيد بن موهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤١/٣ عن يونس، حدثنا الليث، به. وأخرجه أبو داود (٥٢٥٨)، وأبو يعلى (١١٩٢) من طريقين عن يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان به. وله طريق آخر تقدم عند المصنف برقم (٥٦٣٧).

(١) «والله لقيد» لم ترد في الأصل، و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٩٣، واستدركت من «مصنف» عبد الرزاق، و«صحيفة» همام. وقيد السوط: قدره، يقال: بيني وبينه قابُ رمحٍ، وقادُ رمحٍ، وقيد رمح، أي: قدر رمح.

(٢) حديث صحيح. ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين، وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٨٥)، و«صحيفة» همام برقم (٥٥)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣١٥/٢، والبغوي (٤٣٧٠) بهذا الإسناد. وانظر الحديث رقم (٧٤١٧) و(٧٤١٨).

ويستفاد من الحديث: تعظيم شأن الجنة، وأن اليسير منها وإن قلَّ قدره خير من مجموع الدنيا بحذافيرها، والمراد بذكر السوط التمثيل لا موضع السوط بعينه.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ قَدْرِ طَوْلِ الدُّنْيَا وَمَدَّتِهَا

فِي جَنْبِ بَقَاءِ الْآخِرَةِ وَامْتِدَادِهَا

٦١٥٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيْمَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخَا بَنِي فَهْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَضَعُ أَحَدُكُمْ أَصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ؟»^(١). [٢٨: ٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنْ قَوْلَهُ ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ

كُلُّهَا» أَرَادَ بِهِ مَنْ قَبْضَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا

٦١٦٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، سَمِعَ قَسَامَةَ بْنَ زُهَيْرٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضُهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَسْوَدُ، وَالْأَبْيَضُ وَالْأَصْفَرُ، وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ»^(٢). [٤: ٣]

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير صحابه، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا. وقد تقدم تخريجه برقم (٤٣٣٠).

(٢) حديث صحيح. ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير قسامة بن زهير، فقد روى له أصحاب السنن إلا ابن ماجه، وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة العبدي.

ذِكْرُ الْيَوْمِ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

آدَمَ ﷺ فِيهِ

٦١٦١ - أخبرنا أحمدُ بنُ عليٍّ بنِ المثنى، حَدَّثَنَا سُريجُ بنُ يونسَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابنُ جريجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ آخِرَ الْخَلْقِ مِنْ آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ»^(١). [٤:٣]

وأخرجه أحمد ٤/٤٠٠، وأبوداود (٤٦٩٣) في السنة: باب في القدر، والترمذي (٢٩٥٥) في التفسير: باب ومن سورة البقرة، وابن سعد في «الطبقات» ١/٢٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤٨)، والطبري في «جامع البيان» (٦٤٥)، والحاكم ٢/٢٦١ - ٢٦٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٥ من طرق عن عوف العبدي، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح: وانظر (٦١٨١).
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «مسند أبي يعلى» (٦١٣٢) إلا أن غير واحد من الحفاظ أعلوه، وجعلوه من كلام كعب الأحبار.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٩) في صفة المنافقين وأحكامهم: باب ابتداء الخلق وخلق آدم، عن سُريج بن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٣٢٧، ومسلم، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١٣٣، والطبري في «التاريخ» ١/٢٣ و ٤٥، والبيهقي =

في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٣ من طرق عن حجاج بن محمد، به.
وأخرجه ابن معين في «تاريخه» ص ٣٠٥، وعنه الدولابي في «الكنى»
١٧٥/١ عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٣٣ - ٣٤ من طريق
إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، عن أيوب بن خالد، به.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٢٦٤ من طريق
ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة.

وأخرج البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٤ عن علي ابن
المديني : أنه قال : ما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا من إبراهيم بن
أبي يحيى. قلت : (القائل البيهقي) : وقد تابعه على ذلك موسى بن عبيدة
الريذي، عن أيوب بن خالد، إلا أن موسى بن عبيدة ضعيف، وروي عن
بكر بن الشروذ عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، عن
أيوب بن خالد، وأسناده ضعيف، والله أعلم.

وعلقه الإمام البخاري في «تاريخه» ١/٤١٣ - ٤١٤ من طريق أيوب،
وقال : وقال بعضهم : عن أبي هريرة، عن كعب، وهو أصح.

وقال : الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١/٩٩ طبعة الشعب بعد أن أورد
الحديث من طريق مسلم : هذا الحديث من غرائب «صحيح مسلم»، وقد
تكلم عليه ابن المديني والبخاري، وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام
كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار وإنما اشتبه على
بعض الرواة، فجعله مرفوعاً، وذكره أيضاً في «تفسيره» ٣/٤٢٢، وقال : وفيه
استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال : ﴿في ستة أيام﴾، ولهذا تكلم
البخاري وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث، وجعلوه من رواية
أبي هريرة عن كعب الأحبار، ليس مرفوعاً.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» ١٧/٢٣٦ : وأما الحديث

الذي رواه مسلم في قوله : «خلق الله التربة يوم السبت» فهو حديث معلول قدح =

فيه أئمة الحديث كالبخاري وغيره، قال البخاري: الصحيح أنه موقوف على كعب الأحبار وقد ذكر تعليله البيهقي أيضاً، وبينوا أنه غلط ليس مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، وهو مما أنكر الحذاق على مسلم إخراجَه إياه.

وقال أيضاً فيما نقله عنه القاسمي في «الفضل المبين» ص ٤٣٢ - ٤٣٤: هذا الحديث طعن فيه من هو أعلم من مسلم مثل يحيى بن معين، ومثل البخاري وغيرهما، وذكر البخاري أن هذا من كلام كعب الأحبار، وطائفةً اعتبرت صحته مثل أبي بكر ابن الأنباري، وأبي الفرج ابن الجوزي وغيرهما، والبيهقي وغيره وافقوا الذين ضعفوه، وهذا هو الصواب، لأنه قد ثبت بالتواتر أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وثبت أن آخرَ الخلق كان يوم الجمعة، فيلزم أن يكونَ أول الخلق يوم الأحد، وهكذا عند أهل الكتاب، وعلى ذلك تدل أسماء الأيام، وهذا المنقولُ الثابت في أحاديث وآثار آخر، ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة، لكان قد خلق في الأيام السبعة، وهو خلاف ما أخبر به القرآن، مع أن حُذاق علم الحديث يثبتون علة هذا الحديث من غير هذه الجهة، وأن راويه فلان غلط فيه لأمر يذكرونها، وهذا الذي يُسمى معرفة علل الحديث، يكون الحديثُ إسناده في الظاهر جيداً، ولكن عُرفَ من طريق آخر أن راويه غلط فرفعه وهو موقوف، أو أسنده وهو مرسل، أو دخل عليه الحديث في حديث، وهذا فن شريف، وكان يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم صاحبه علي ابن المديني، ثم البخاري من أعلم الناس به، وكذلك الإمام أحمد، وأبو حاتم، وكذلك النسائي والدارقطني وغيرهم، وفيه مصنفات معروفة.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٤٤٨/٣: قال بعضهم: هذا الحديث في متنه غرابة شديدة فمن ذلك: أنه ليس فيه ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن، لأن الأربعة خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السماوات في يومين.

ذَكَرُوا وَصَفَ طُولَ آدَمَ حَيْثُ خَلَقَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٦١٦٢ - أخبرنا ابنُ قُتيبةَ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ، قَالَ: اذْهَبْ، فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَيْكَ النَّفَرِ - وَهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فزادوه: وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ» (١). [٤:٣]

قال أبو حاتم: هذا الخبرُ تعلق به مَنْ لم يُحكَمْ صناعةُ العِلْمِ، وَأَخَذَ يُشْنَعُ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَتَحِلُّونَ السُّنَنَ،

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين. وهو في «صحيفة همام» رقم (٥٩)، وفي «مصنف عبد الرزاق» رقم (١٩٤٣٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣١٥/٢، والبخاري (٣٣٢٦) في الأنبياء: باب خلق آدم وذريته، و (٦٢٢٧) في الاستئذان: باب بدء السلام، ومسلم (٢٨٤١) في الجنة: باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٤٠ - ٤١، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٧١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٩ - ٢٩٠، والبخاري (٣٢٩٨).

ويذَّبُون عنها، ويقمعون مَنْ خالفها بأن قال: ليست تخلو هذه «الهاء» مِنْ أَنْ تُنسَبَ إلى الله، أو إلى آدم، فإنْ نُسِبَتْ إلى الله، كان ذلك كفراً، إذ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وإنْ نُسِبَتْ إلى آدم، تعرى الخبرُ عن الفائدة، لأنه لا شكَّ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ خُلِقَ عَلَى صُورَتِهِ، لا على صورة غيره،

ولو تَمَلَّقَ قَائِلُ هذا إلى باريه في الخلوة، وسأله التوفيق لإصابة الحق، والهداية للطريق المستقيم في لزوم سُنَنِ المصطفى ﷺ، لكان أولى به مِنَ القدح في متحلي السُنن بما يجهل مَعْنَاهُ، وليس جهل الإنسان بِالشَّيْءِ دَالاً على نفي الحق عنه لجهله به.

ونحن نقول: إِنَّ أخبار المصطفى ﷺ إذا صَحَّت مِنْ جهة النقل، لا تتضاد ولا تتهاثر، ولا تَنْسَخُ القرآن، بل لكل خبر معنى معلومٌ يُعْلَم، وفصلٌ صحيحٌ يعقل، يعقله العالمون.

فمعنى الخبر عندنا بقوله ﷺ: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»: إِبَانَةُ فَضْلِ آدَمَ عَلَى سائر الخلق، «والهاء» راجعةٌ إلى آدم، والفائدة مِنْ رجوعِ «الهاء» إلى آدَمَ دُونَ إضافتها إلى الباريء جل وعلا - جَلَّ رُبُّنا وتعالى عن أَنْ يُشَبَّهَ بِشَيْءٍ مِنَ المخلوقين - أَنَّهُ جَلَّ وعلا جعل سَبَبَ الخلقِ الَّذِي هُوَ المتحرك النامي بذاته اجتماع الذكر والأنثى، ثُمَّ زوال الماءِ عَنْ قَرَارِ الذَّكَرِ إلى رحم الأنثى، ثم تَغْيِيرُ ذَلِكَ إلى

العلقة بعد مُدَّة، ثُمَّ إِلَى الْمُضْغَةِ، ثُمَّ إِلَى الصُّورَةِ، ثُمَّ إِلَى الْوَقْتِ الْمَمْدُودِ، فِيهِ، ثُمَّ الْخُرُوجُ مِنْ قَرَارِهِ، ثُمَّ الرِّضَاعُ، ثُمَّ الْفِطَامُ، ثُمَّ الْمَرَاتِبُ الْآخِرُ عَلَى حَسَبِ مَا ذَكَرْنَا، إِلَى حُلُولِ الْمَنِيَّةِ بِهِ. هَذَا وَصَفُ الْمُتَحَرِّكِ النَّامِي بِذَاتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، وَخَلَقَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَهُ عَلَيْهَا وَطُولَهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ تَقْدِمَةُ اجْتِمَاعِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، أَوْ زَوَالِ الْمَاءِ، أَوْ قَرَارِهِ، أَوْ تَغْيِيرِ الْمَاءِ عِلْقَةً أَوْ مُضْغَةً، أَوْ تَجْسِيمِهِ بَعْدَهُ، فَأَبَانَ اللَّهُ بِهَذَا فَضْلَهُ عَلَى سَائِرِ مَنْ ذَكَرْنَا مِنْ خَلْقِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَظْفَةً فَعْلَقَةً، وَلَا عِلْقَةً فَمُضْغَةً، وَلَا مُضْغَةً فَرَضِيعاً، وَلَا رَضِيعاً فْفَطِيماً، وَلَا فَطِيماً فَشَابّاً، كَمَا كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ غَيْرِهِ، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَشَوِيَّةٌ يَرَوُونَ مَا لَا يَعْقِلُونَ، وَيَحْتَجُّونَ بِمَا لَا يَدْرُونَ.

٦١٦٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشَعٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، جَعَلَ إِبْلِيسَ يُطِيفُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ، قَالَ: طَفِرْتُ بِهِ، خَلَقْتُ لَا يَتَمَالَكُ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٤)، وأحمد ١٥٢/٣ و ٢٢٩ و ٢٤٠ و ٢٥٤،

ومسلم (٢٦١١) في البر: باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك، وابن سعد في

«الطبقات» ٢٧/١، والحاكم ٣٧/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» =

ذَكَرُ حَمْدِ آدَمَ رَبِّهِ لَمَّا خَلَقَهُ بِالْهَامِ
جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ ذَلِكَ

٦١٦٤ - أخبرنا أبو عروبة، حَدَّثَنَا يحيى بن مُحَمَّد بن السَّكَن، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بنُ هلال، حَدَّثَنَا مبارك بن فضالة، عن عُبيدِ الله بنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْب بن عبد الرحمن، عن حَفْص بن عاصم^(١)

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَطَسَ، فَأَلْهَمَهُ رَبُّهُ أَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلِذَلِكَ سَبَقَتْ رَحْمَتُهُ غَضَبَهُ»^(٢). [٤:٣]

= ص ٣٨٦ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقد بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب. قلت: ولفظه عند جميع من أخرجه: «فلما رآه أجوف، عرف أنه خلق لا يتمالك»، ولفظ المؤلف نسبه السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٦٥٦ إلى أبي الشيخ في «العظمة».

(١) جاء في الأصل: حفص بن عاصم عن خبيب بن عبد الرحمن، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٨٦.

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات غير مبارك بن فضالة، ففيه لين وهو مدلس، وقد عنعن، لكن يشهد له حديث أنس الآتي بعده دون قوله: «فلذلك سبقت رحمته غضبه»، وكذلك حديث أبي هريرة (٦١٦٧) المطوّل.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم (٢٠٥) عن يحيى بن محمد بن السكن، بهذا الإسناد، وقد صرح مبارك بن فضالة في هذه الرواية بالتحديث، لكن ابن أبي عاصم اقتصر على ذكر طرقه، ولم يسقها بتمامه.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ قَوْلِهِ ﷺ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَطَسَ

أَرَادَ بِهِ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ

٦١٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا نَفَخَ فِي آدَمَ،
فَبَلَغَ الرُّوحُ رَأْسَهُ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لَهُ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَرْحَمُكَ اللَّهُ» (١).

[٤: ٣]

ذَكَرُ إِخْرَاجِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ ظَهْرِ آدَمَ ذَرِيَّتَهُ

وإعلامه إياه أنه خالقها للجنة والنار

٦١٦٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ
الْأَنْصَارِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي
أُنَيْسَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ
مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ:
﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ (٢) وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة
فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ٢٦٣/٤ من طريقين عن موسى بن إسماعيل، عن
حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس موقوفاً، وقال: هذا حديث صحيح
الإسناد على شرط مسلم، وإن كان موقوفاً، فإن إسناده صحيح بمرّة.

(٢) بالجمع، وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي عمرو، وقرأ أهل مكة والكوفة
«ذريتهم» بالإنفراد. انظر «حجة القراءات» ص ٣٠١ - ٣٠٢.

أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴿الآية [الأعراف: ١٧٢]. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهُ بِهِ النَّارَ»^(١). [٤:٣]

(١) مسلم بن يسار الجهني لم يسمع من عمر، ثم إنه لم يوثقه غير المصنف والعجلي، ولم يرو عنه غير عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، وأخطأ الشيخ ناصر الألباني في «تخريج المشكاة» (٩٦) فظن أنه ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢/٨٩٨ - ٨٩٩ في القدر: باب النهي عن القول بالقدر.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ١/٤٤ - ٤٥، وأبوداود (٤٧٠٣) في السنة: باب في القدر، والترمذي (٣٠٧٥) في التفسير: باب ومن سورة الأعراف، والطبري في «جامع البيان» (١٥٣٥٧)، وفي «التاريخ» ١/١٣٥، واللالكائي (٩٩٠)، والأجري في «الشریعة» ص ١٧٠، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٢/٢٧٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧)، وفي «معالم التنزيل» ٢/٢١١ و ٥٤٤.

وصححه الحاكم في ثلاثة مواضع من كتابه ٢٧/١ و ٣٢٤/٢ - ٣٢٥ و ٥٤٤، ووافقه الذهبي في الموضعين الثاني والثالث، وخالفه في الموضع الأول، فقال: فيه إرسال.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً. وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥٠٣/٣ بعد أن نقل قول الترمذي هذا: كذا قاله أبو حاتم وأبو زرعة، زاد أبو حاتم: وبينهما نعيم بن ربيعة. وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في «سننه» (٤٧٠٤) عن بقية بن الوليد، عن عمر بن جُعْثُم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة، قال: كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية.

قلت: وأخرجه كذلك الطبري في «جامع البيان» (١٥٣٥٨) من طريق محمد بن المصنف، وأخرجه ابن عبد البر في «المهيد» ٤/٦ و ٤ - ٥ من طريق محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٧/٨ عن محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يزيد، سمع أباه، سمع زيداً... فذكره.

وقال الدارقطني في «العلل» ٢٢٢/٢ لما سئل عن هذا الحديث: يرويه زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة، عن عمر، حدث عنه كذلك يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، وجود إسناده ووصله.

قلت: رواية يزيد بن سنان هذه أخرجها محمد بن نصر في كتاب «الرد على محمد بن الحنفية» كما في «النكت الظراف» ١١٣/٨: حدثنا الذهلي، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، حدثنا أبي...

وقال الدارقطني: وخالفه مالك بن أنس، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة.

ولم يذكر في الإسناد نعيم بن ربيعة، وأرسله عن مسلم بن يسار، عن عمر، =

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هُمْ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ يَضَادُّ
خَيْرَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦١٦٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ،
حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (١) أَبِي ذُبَابٍ،
عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ

وحديث يزيد بن سنان متصل، وهو أولى بالصواب، والله أعلم. قلت: =
يزيد بن سنان ضعيف.

وقال الحافظ ابن كثير: الظاهر أن الإمام مالكا إنما أسقط ذكر نعيم بن
ربيعة عمداً لما جهل حال نعيم ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا،
ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم، ولهذا يرسل كثيراً من
المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٦: هذا الحديث منقطع بهذا
الإسناد، لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب، وزيادة من زاد فيه
نعيم بن ربيعة ليست حجة، لأن الذي لم يذكره أحفظ، وإنما تقبل الزيادة
من الحافظ المتقن، وجملته القول في هذا الحديث: إنه حديث ليس إسناده
بالقائم، لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعاً غير معروفين بحمل العلم
ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة
يطول ذكرها.

قلت: له شواهد من حديث عمران بن حصين، وعلي، وجابر،
وعبد الرحمن بن قتادة السلمي، وقد تقدمت عند المصنف برقم (٣٣٣) -
(٣٣٨) ومن حديث عمر نفسه عند الأجرى في «الشرية» ص ١٧٠ - ١٧١،
وانظر «التمهيد» ٦/٦ - ١٢.

(١) تحرفت في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٨٦.

وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَمِدَ اللَّهُ بِإِذْنِ اللَّهِ،
فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يَرْحَمُكَ رَبُّكَ يَا آدَمُ، اذْهَبْ إِلَى أَوْلَئِكَ الْمَلَائِكَةِ
- إِلَى مَلَأَ مِنْهُمْ جُلُوسٍ - فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ،
فَقَالُوا: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: هَذِهِ
تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَيْنِكَ بَيْنَهُمْ، وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا - وَيَدَاهُ
مَقْبُوضَتَانِ - : اخْتَرْتُ أَيُّهُمَا شِئْتَ. فَقَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا
يَدَيَّ رَبِّي يَمِينَ مَبَارَكَةً، ثُمَّ بَسَطَهُمَا، فَإِذَا فِيهِمَا (١) آدَمُ وَذُرِّيَّتُهُ،
فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ
مِنْهُمْ مَكْتُوبٌ (٢) عُمُرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَضْوَوُهُمْ - أَوْ (٣)
مِنْ أَضْوَائِهِمْ، لَمْ يَكْتُبْ لَهُ إِلَّا أَرْبَعِينَ سَنَةً (٤) قَالَ: يَارَبِّ، مَا هَذَا؟
قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ عُمُرَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، قَالَ: أَيُّ
رَبِّ، زِدْهُ فِي عُمُرِهِ، قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كَتَبْتُ لَهُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ
جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمْرِي سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ، اسْكُنِ الْجَنَّةَ،
فَسَكَنَ الْجَنَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَهْبِطَ مِنْهَا، وَكَانَ آدَمُ يَعْدُ لِنَفْسِهِ،
فَأَتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجَلْتُ، قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ،
قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّكَ جَعَلْتَ لَابْنِكَ دَاوُدَ مِنْهَا سِتِّينَ سَنَةً، فَجَحَدَ،
فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، فَيَوْمَئِذٍ أُمِرَ بِالْكِتَابِ

(١) في الأصل، وكتاب «التوحيد»: «فيها»، والمثبت من «التقاسيم».

(٢) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم».

(٣) لفظ «أربعون سنة» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم»، وكتاب «التوحيد».

والشُّهُود»^(١).

[٤:٣]

فَكَرُّ الإِخْبَارِ عَنْ سَبَبِ اقْتِلَافِ النَّاسِ وَاقْتِرَافِهِمْ

٦١٦٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، وهو في كتاب «التوحيد» ص ٦٧.

وأخرجه الترمذي (٣٣٦٨) في تفسير القرآن: باب ومن سورة المعوذتين، عن محمد بن بشار بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه الحاكم ٦٤/١ و ٢٦٣/٤، وصححه، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٢٤ - ٣٢٥ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بكار بن قتيبة، عن صفوان بن عيسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٦)، والطبري في «التاريخ» ٩٦/١ من طريقين عن الحارث بن عبد الرحمن، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢٧/١ - ٢٨، والطبري، والحاكم ٥٨٥/٢ - ٥٨٦ من طريقين عن هشام بن سعد، أخبرنا زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهذا سند قوي، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي. وانظر الحديث رقم (٦١٦٤).

وأخرجه الحاكم ٤٦/١ وصححه، ووافقه الذهبي، من طريق مخلد بن مالك، عن أبي خالد الأحمر، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبري ٩٦/١ من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيّان، حدثني محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وهذا سند حسن. ومن طريق أبي خالد عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهذا إسناد صحيح.

بُنْ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ^(١)، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ
مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»^(٢). [٦٦: ٣]

ذِكْرُ إلقاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلا النُّورَ عَلَى مَنْ

شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ هِدَايَتَهُ

٦١٦٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ
النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ:

دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ
تَقُولُ: الشَّقِيُّ مِنَ شَقِيٍّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ؟ فَقَالَ: لَا أَجِلُّ لِأَحَدٍ يَكْذِبُ
عَلَيَّ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ،
وَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ، اهْتَدَى، وَمَنْ

(١) تحرف في الأصل إلى: «حماد بن موسى»، والتصويب من «التقاسيم»
٣/لوحه ٣٢٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

أخرجه أحمد ٢/٢٩٥ عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٥٢٧، ومسلم (٢٦٣٨) في البر والصلة: باب
الأرواح جنود مجندة، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠١)، وأبو الشيخ
في «الأمثال» (١٠٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٩٤، والخطيب في
«تاريخ بغداد» ٣/٣٢٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه أحمد ٢/٥٣٩، ومسلم (٢٦٣٨)، وأبوداود (٤٨٣٤) في
الأدب: باب من يؤمر أن يجالس، وأبو نعيم ١/٢٣٨، والبغوي (٣٤٧١) من
طريقين عن أبي هريرة.

أَخْطَأَ ضَلًّا، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا^(١).
[٣٠:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَار عَنْ عِلْمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ يُصِيهِ مِنْ
ذَلِكَ النُّورِ أَوْ يَخْطِئُهُ عِنْدَ خَلْقِهِ الْخَلْقَ فِي الظُّلْمَةِ

٦١٧٠ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا
الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ
رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله ابن الديلمي:
وهو ابن فيروز، فقد روى له أصحاب السنن إلا ابن ماجه، وهو ثقة.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤٤) عن المسيب بن واضح،
عن ابن المبارك، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ١٧٦/٢، واللالكائي (١٠٧٩)، والأجري في «الشرعية»
ص ١٧٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤٣) و (٢٤٤)، والحاكم ٣٠/١،
من طرق عن الأوزاعي به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.
وأخرجه اللالكائي (١٠٧٧) و (١٠٧) من طريقين عن عبد الرحمن بن
ميسرة، عن ربيعة بن يزيد، به.

وأخرجه أحمد ١٩٧/٢، والحاكم، والترمذي (٢٦٤٢) في الإيمان:
باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، وحسنه، والأجري، وابن أبي عاصم
(٢٤١) و (٢٤٢) من طرق عن عبد الله ابن الديلمي، به.
وأخرجه البزار (٢١٤٥) من طريق يحيى بن أبي عمرو الشيباني، عن
أبيه، عن عبد الله بن عمرو.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٣/٧ - ١٩٤، وقال: رواه أحمد
بإسنادين، والبزار، والطبراني، ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات. وانظر
ما بعده.

قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَفَّ، قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا خَلَقَ النَّاسَ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ نُورًا مِنْ نُورِهِ، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَصَابَ مَنْ شَاءَ، وَأَخْطَأَ مَنْ شَاءَ، وَقَدْ عَلِمَ مَنْ يُخْطِئُهُ مِمَّنْ يُصِيبُهُ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ شَيْءٌ، اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ، فَقَدْ ضَلَّ». ففي ذَلِكَ مَا أَقُولُ: إِنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَفَّ^(١). [٣٠: ٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ بِعَدَدِ النَّاسِ وَأَوْصَافِ أَعْمَالِهِمْ

٦١٧١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ النَّحْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ

عَنْ خَرِيمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ أَرْبَعَةٌ، وَالْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، مُوجِبَتَانِ وَمَثَلُ بَمَثَلٍ، وَحَسَنَةٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَحَسَنَةٌ بِسَبْعِ مِثَّةٍ ضَعْفٍ، وَالنَّاسُ مُوسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمُوسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا، وَشَقِيٌّ فِي الْآخِرَةِ، وَالْمُوجِبَتَانِ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ قَالَ: مُؤْمِنًا بِاللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ دَخَلَ النَّارَ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَةٌ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ،

(١) إسناده قوي، وهو مكرر ما قبله.

وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ
فَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ، غَيْرَ مُضَعَفَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً
فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَبْعَ مِثَّةٍ ضَعْفٍ^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّاسَ بِالْإِبِلِ الْمِثَّةِ

٦١٧٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالِإِبِلِ مِثَّةٍ،
لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً»^(٢). [٢٨:٣]

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمّ الربيع، واسمه:
يُسَيْرُ بْنُ عَمِيْلَةٍ، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.
وقد تقدم الحديث مختصراً برقم (٤٦٤٧)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل - قد توبع،
ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق»
(٢٠٤٤٧).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٨٨/٢، ومسلم (٢٥٤٧) في
فضائل الصحابة: باب قوله ﷺ: «الناس كالإبل مئة...»، والترمذي (٢٨٧٢)
في الأمثال: باب ما جاء في مثل ابن آدم وأجله وأمله، والقضاعي في «مسند
الشهاب» (١٩٨)، والبخاري (٤١٩٥).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٨٦)، وأحمد ٧/٢ و ٤٤،
والحميدي (٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢١٠،
وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٣١) و (١٣٢) من طرق عن معمر، به. وانظر
الحديث المتقدم برقم (٥٧٩٧).

ذِكْرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَجْعَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ
وَالنَّارِ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ضِدًّا
قَوْلَ مَنْ رَأَى ضِدَّهُ

٦١٧٣ - أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ
الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ
طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِصَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ
يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ قَالَ
ﷺ: «أَوَلَا تَذَرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ خَلْقًا، فَجَعَلَهُمْ لَهَا أَهْلًا وَهُمْ فِي
أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ النَّارَ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ
آبَائِهِمْ»؟^(١). [٣٠: ٣]

ذِكْرُ خَبَرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ
أَنَّهُ يُضَادُّ خَبَرَ عَائِشَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦١٧٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
وَشُعَيْبُ بْنُ مُحَرَّرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
وَهَبٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ
الْمُصَدَّقُ - «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير طلحة بن يحيى، فمن
رجال مسلم. وقد تقدم تخريج الحديث برقم (١٣٨).

وأربعين ليلة، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا، فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فيقول: اكتبْ عَمَلَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيَّ أَوْ سَعِيدَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَغْلِبُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ الَّذِي سَبَقَ، فَيَخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَغْلِبُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ الَّذِي سَبَقَ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ»^(١). [٣٠: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعيب بن محرز: وهو ابن شعيب بن زيد بن أبي الزعرار الأزدي، فقد ذكره المؤلف في «الثقات» ٣١٥/٨، وقال: مستقيم الحديث، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٨٦/٤: روى عنه أبي وأبوزرعة ومحمد بن الحسين البرجلاني. سألت أبي عنه فقال: هو شيخ، وقال الذهبي في «الميزان»: صدوق مشهور، أدركه أبو خليفة الجمحي. وأخرجه البخاري (٦٥٩٤) في القدر: باب في القدر، عن أبي الوليد وهو الطيالسي هشام بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٨)، والبخاري (٧٤٥٤) في التوحيد: باب ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾، ومسلم (٢٦٤٣) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، وأبوداود (٤٧٠٨) في السنة: باب في القدر، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٨١، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٦)، وأحمد ٣٨٢/١ و ٤٣٠، والبخاري (٣٢٠٨) في بدء الخلق: باب ذكر الملائكة، و (٣٣٣٢) في الأنبياء: باب خلق آدم وذريته، ومسلم، وأبوداود، والترمذي (٢١٣٧) في القدر: باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم، وقال: حسن صحيح، والنسائي في التفسير =

من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٩/٦، وابن ماجه (٧٦) في المقدمة: باب في القدر، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٥) و(١٧٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، والدارمي، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٧، وفي «الاعتقاد» ص ١٣٧ - ١٣٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٨٨)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٧١) من طرق عن الأعمش، به. وأخرجه أحمد ٤١٤/١، والنسائي في «الكبرى» من طريقين عن فطر بن خليفة، عن سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب، به. وانظر الحديث رقم (٦١٧٧).

وفي الحديث أن الأعمال حسننها وسيئها أمارات، وليست بموجبات، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في الابتداء.

وفيه أن السعيد قد يشقى، وأن الشقي قد يسعد، لكن بالنسبة إلى الأعمال الظاهرة، وأما ما في علم الله تعالى، فلا يتغير. وفيه أن الاعتبار بالخاتمة، فلا ينبغي أن يغتر بظاهر الحال، قال ابن أبي جمرة: هذه التي قطعت أعناق الرجال مع ما هم فيه من حسن الحال، لأنهم لا يدرون بماذا يختم لهم.

وفيه الحث على الاستعاذة بالله تعالى من سوء الخاتمة، وقد عمل به جمع من السلف وأئمة الخلف، وقول الحافظ عبد الحق الإشبيلي في كتاب «العاقبة»: إن سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه، وصلح ظاهره، وإنما يقع لمن في طويته فساد أو ارتياب، ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر، والمجترى على العظائم، فيهجم عليه الموت بغتة، فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة، فقد يكون ذلك سبباً لسوء الخاتمة، نسأل الله السلامة؛ محمولاً على الأكثر الأغلب.

وفيه التنبيه على صدق البعث بعد الموت، لأن من قَدَرَ على خلق =

ذَكَرُ الْبَيَّانِ بَأَنَّ الْحُكْمَ الْحَقِيقِيَّ بِمَا لِلْعَبْدِ عِنْدَ اللَّهِ

لَا مَا يَعْرِفُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ

٦١٧٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ،
عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ
أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلُ النَّارِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
النَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(١). [٣٠: ٣]

الشخص من ماء مهين ثم نقله إلى العلقه، ثم إلى المضغة، ثم ينفخ الروح
فيه، قادرٌ على نفخ الروح بعد أن يصير تراباً، ويجمع أجزاءه بعد أن يفرقها، ولقد كان
قادرًا على أن يخلقه دفعةً واحدة، ولكن اقتضت الحكمة بنقله في الأطوار رفقاءً
بالأم، لأنها لم تكن معتادة، فكانت المشقة تعظم عليها، فهيأه في بطنها
بالتدريج إلى أن تكامل.

ومن تأمل أصل خلقه من نطفة، وتنقله في تلك الأطوار إلى أن صار
إنساناً جميل الصورة، مفضلاً بالعقل والفهم، والنطق، كان حقاً عليه أن
يشكر من أنشأه وهَيَّأه، ويعبده حق عبادته، ويطيعه ولا يعصيه.

(١) حديث صحيح إسناده حسن. أسامة بن زيد - وهو الليثي - علق له
البخاري، وروى له مسلم مقروناً، وهو صدوق ليس بحديثه بأس، يروي عن
ابن وهب نسخة صالحة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات، ويزيد بن موهب:
هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب، وأبو حازم: هو سلمة بن
دينار الأعرج.

وأخرجه أحمد ٣٣١/٥ - ٣٣٢ و ٣٣٥، وأبو القاسم البغوي في
«الجمعيات» (٣٠٣٩)، والبخاري (٢٨٩٨) في الجهاد: باب لا يقول: فلان =

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ تَفْصِيلَ هَذَا الْحُكْمِ يَكُونُ لِلْمَرْءِ عِنْدَ

خَاتَمَةِ عَمَلِهِ دُونَ مَا يَنْقَلِبُ فِيهِ فِي حَيَاتِهِ

٦١٧٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

شَهِيدٍ، وَ (٤٢٠٢) وَ (٤٢٠٧) فِي الْمَغَازِي : بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، وَ (٦٤٩٣) فِي الرِّقَاقِ : بَابُ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ، وَ (٦٦٠٧) فِي الْقُدْرِ : بَابُ الْعَمَلِ بِالْخَوَاتِيمِ، وَمُسْلِمٌ (١١٢) فِي الْإِيمَانِ : بَابُ غُلْظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، وَ ص ٢٠٤٢ فِي الْقُدْرِ : بَابُ كَيْفِيَةِ الْخَلْقِ الْأَدْمِيِّ، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» ١/٥٠-٥١، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٥٧٨٤) وَ (٥٧٩٨) وَ (٥٧٩٩) وَ (٥٨٠٦) وَ (٥٨٢٥) وَ (٥٨٣٠) وَ (٥٨٩١) وَ (٥٩٥٢) وَ (٦٠٠١)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٢١٦)، وَ الْأَجْرِيُّ فِي : «الشَّرِيعَةِ» ص ١٨٥، وَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٥٢/٤ مِنْ طَرَقَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَجَاءَ الْحَدِيثُ عَنْهُمْ جَمِيعاً إِلَّا الطَّبْرَانِيَّ مُطَوَّلًا وَفِيهِ قِصَّةٌ. وَلَفْظُهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ، فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالُوا : مَا أَجْزَأَ الْيَوْمَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ : فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ : فَجُرِّحَ الرَّجُلُ جَرْحاً شَدِيداً، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ : الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرَحَ جَرْحاً شَدِيداً، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَمُوتُ وَيَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَهُ أَهْلَ النَّارِ فَيَمُوتُ وَيَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

محمَّد، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ
الزَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ
النَّارِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ
بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يَخْتِمُ اللَّهُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَجْعَلُهُ مِنْ
أَهْلِ الْجَنَّةِ» (١).

[٣٠:٣]

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهِمُ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مَظَانِّهِ أَنَّهُ
مُضَادٌّ لَخَيْرِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦١٧٧ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى
الْمَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
الْمَكِّيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ

سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ،
وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، فَأَتَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
يُقَالُ لَهُ: حُذِيفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ
مَسْعُودٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثَتَانِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن
قعب، وعبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وأخرجه مسلم (٢٦٥١) في القدر: باب كيفية الخلق الأدمي، عن
عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٨٤/٢ - ٤٨٥، وابن أبي عاصم (٢١٨) من طريقين
عن العلاء بن عبد الرحمن، به.

وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكاً، فصوّرها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم يقول: يا رب، ذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما يشاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب، أجله؟ فيقضي ربك ما يشاء ويكتبه الملك، ثم يقول: يا رب، رزقه؟ فيقضي ربك ما يشاء، فيأخذ الملك بالصحيفة في يده، فلا يزداد في أمر ولا ينقص^(١). [٣٠:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٤٥) في القدر: باب كيفية الخلق الأدمي، والطبراني في «الكبير» من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم، والأجري في «الشريعة» ص ١٨٣ - ١٨٤، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٧) من طريقين عن ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه الحميدي (٨٢٦)، وأحمد ٦/٤ - ٧، ومسلم، والأجري ص ١٨٢ - ١٨٣، واللالكائي (١٠٤٥) و(١٠٤٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٧) و(١٧٩) و(١٨٠)، والطبراني (٣٠٣٦) ... (٣٠٤٣) و(٣٠٤٥) من طرق عن عامر بن واثلة، به.

قال القاضي عياض: وحمل هذا على ظاهره لا يصح، لأن التصوير يائر النطفة وأول العلقة في أول الأربعين الثانية غير موجود ولا معهود، وإنما يقع التصوير في آخر الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة، كما قال الله تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين، ثم خلقنا النطفة علقة، فخلقنا العلقة مضغة، فخلقنا المضغة عظاماً، فكسونا العظام لحماً﴾، قال: فيكون معنى قوله: «فصوّرها...» أي: كتب ذلك ثم يفعله بعد ذلك بدليل قوله بعد: «أذكر أو أنثى؟» قال: وخلقه جميع الأعضاء والذكورية والأنثوية يقع في وقت متفق، وهو شاهد فيما يوجد من أجنة الحيوان، وهو =

قال أبو حاتم: قوله ﷺ: «خَلَقَ سَمْعَهَا» من ألفاظ التعارف لا أَنَّ الْمَلَكَ يَخْلُقُ.

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ الرَّعَاغَ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ
مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٦١٧٨ - أخبرنا ابنُ قتيبة، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُنَيْدَةَ حَدَّثَهُ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ
أَنْ يَخْلُقَ نَسَمَةً، قَالَ مَلَكُ الْأَرْحَامِ مَعْرُضًا: يَا رَبِّ، أَذْكَرُ أَمْ أُنْثَى؟
فَيَقْضِي اللَّهُ أَمْرَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فَيَقْضِي اللَّهُ
أَمْرَهُ، ثُمَّ يَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَا هُوَ لَاقٍ حَتَّى النَّكْبَةِ يُنَكَّبُهَا»^(٢). [٣٠: ٣]

الذي تقتضيه الخلقة واستواء الصورة، ثم يكون للملك فيه تصوير آخر،
وهو وقت نفخ الروح فيه حين يكمل له أربعة أشهر كما اتفق عليه العلماء أن
نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر. وانظر: «فتاوى ابن الصلاح»
١٦٤/١ - ١٦٧، و«شرح مسلم» ١٦١/١٦، و«فتح الباري» ١١/٤٨٤.

(١) تحرف في الأصل، و«التقاسيم» ٣/لوحه ٩٩، و«الموارد» إلى: عبد الله بن
عمرو، والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح، حرملة بن يحيى من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال
الشيخين غير عبد الرحمن بن هنيده - ويقال: ابن أبي هنيده - وهو مولى
عمر رضي الله عنه، فقد وثقه المصنف ١١٣/٥ - ١١٤، وأبو زرعة.

وأخرجه السدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٨٠، والمزي في
«تهذيب الكمال» ١٧/٤٧١ - ٤٧٣ (٣٩٨٤) من طريقين عن ابن وهب، بهذا
الإسناد.

ذِكْرُ الْمُدَّةِ الَّتِي قَضَى اللَّهُ فِيهَا عَلَى
آدَمَ مَا قَضَى قَبْلَ خَلْقِهِ إِيَّاهَا

٦١٧٩ - أخبرنا عبدُ الله بنُ قُحطَبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بنِ
عَرَبِيِّ^(١)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ.

عن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «احتجَّ آدَمُ وموسى،
فَقَالَ موسى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ،
وَأَغْوَيْتَ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ موسى الَّذِي
اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، تَلُومُنِي عَلَى عَمَلٍ عَمِلْتُهُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ
أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ قَالَ: فَحَجَّ آدَمُ موسى»^(٢). [٤:٣]

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٧٥) حدثنا زهير، حدثنا وهيب بن جرير، حدثنا
أبي، قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري... فذكره.

وأخرجه البزار (٢١٤٩) حدثنا محمد بن معمر، حدثنا وهب بن
جرير، حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه،
قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر الحديث.

وقال البزار: لا نعلم رواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه
إلا صالح. قلت: وصالح ضعيف.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٣/٧، وقال: رواه أبو يعلى
والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) تحرف في الأصل إلى «عدي»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٢٩٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن
حبيب، فمن رجال مسلم. أبو صالح: هو ذكوان السَّمان.

وأخرجه الترمذي (٢١٣٤) في القدر: باب رقم (٢)، وابن أبي عاصم =

في «السنة» (١٤٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٥٧ عن يحيى بن حبيب بن عربي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث التيمي عن الأعمش.

وأخرجه أحمد ٣٩٨/٢، وابن أبي عاصم (١٤١)، وابن خزيمة ص ٥٥ و ١٠٩ وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٨٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد ٢٦٤/٢ و ٢٦٨، وابنه عبد الله في «السنة» (٧٠١)، والبخاري (٣٤٠٩) في الأنبياء: باب وفاة موسى وذكره بعد، و (٤٧٣٦) في تفسير سورة طه: باب قوله: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾، و (٤٧٣٨) باب قوله: ﴿فَلَا يَخْرُجُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾، و (٧٥١٥) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، ومسلم (٢٦٥٢) في القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، وابن أبي عاصم (١٣٩) و (١٤٦) و (١٤٧) و (١٤٨) و (١٤٩) و (١٥٠) و (١٥١) و (١٥٢) و (١٥٧) و (١٥٨) و (١٥٩) و (١٦٠) وابن خزيمة ص ٩ و ٥٤ و ٥٥، والأجري في «الشريعة» ص ٣٢٤، والدارمي ص ٨٦ و ٨٧-٨٨، واللالكائي (١٠٣٣) و (١٠٣٤) و (١٠٣٥)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٩٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٩٠ - ١٩١ و ٢٣٢ - ٢٣٣ و ٢٨٤ و ٣١٥ - ٣١٦، والبغوي (٦٩) من طرق عن أبي هريرة، به. وانظر ما بعده و (٦٢١٠).

قال الإمام الخطابي في «معالم السنن» ٣٢٢/٤: قد يحسب كثير من الناس أن معنى القدر من الله والقضاء منه معنى الإيجاب والقهر للعبد على ما قضاه وقدره، ويتوهم أن قلج آدم في الحجة على موسى إنما كان من هذا الوجه، وليس الأمر في ذلك على ما يتوهمونه، وأنما معناه الإخبار عن تقدّم علم الله سبحانه بما يكون من أفعال العباد وأكسابهم وصدورها عن تقدير منه، وخلق لها خيرها وشرها.

والقدر اسم لما صدر مقدراً عن فعل القادر كما الهدم والقبض والنشر =

أسماء لما صدر عن فعل الهادم والقابض والناشر، يقال: قَدَرْتُ الشيء وقدرت خفيفة وثقيلة بمعنى واحد.

والقضاء في هذا معناه: الخلق، كقوله عز وجل: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾، أي: خلقهن، وإذا كان الأمر كذلك، فقد بقي عليهم من وراء علم الله فيهم أفعالهم وأكسابهم، ومباشرتهم تلك الأمور، وملاستهم إياها عن قصد وتعمد وتقديم إرادة واختيار، فالحجة إنما تلزمهم بها، واللائمة تلحقهم عليها. وجماع القول في هذا الباب أنهما أمران لا ينفك أحدهما عن الآخر، لأن أحدهما بمنزلة الأساسي، والآخر بمنزلة البناء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه، وإنما كان موضع الحجة لآدم على موسى صلوات الله عليهما أن الله سبحانه إذا كان قد علم من آدم أنه يتناول الشجرة، ويأكل منها، فكيف يمكنه أن يرذ علم الله فيه، وأن يُسطله بعد ذلك؟ وبيان هذا في قول الله سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فأخبر قبل كون آدم أنه إنما خلقه للأرض، وأنه لا يتركه في الجنة حتى ينقله عنها إليها، وإنما كان تناوله الشجرة سبباً لوقوعه إلى الأرض التي خلق لها، وللكون فيها خليفة، ووالياً على مَنْ فيها، فإنما أدلى آدم عليه السلام بالحجة على هذا المعنى، ودفع لائمة موسى عن نفسه على هذا الوجه، ولذلك قال: أتولمني على أمرٍ قدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي؟ فإن قيل: فعلى هذا يجب أن يسقط عنه اللوم أصلاً، قيل: اللوم ساقط من قبل موسى، إذ ليس لأحد أن يُعَيِّرَ أحداً بذنوبه، لأن الخلق كُلَّهُم تحت العبودية أكفاء سواء، وقد روي: لا تنظروا إلى ذنوب العباد كأنكم أرباب، وانظروا إليها كأنكم عبيد، ولكن اللوم لازم لآدم من قبل الله سبحانه إذ كان قد أمره ونهاه، فخرج إلى معصيته، وباشر المنهي عنه، والله الحجة البالغة سبحانه لا شريك له.

وقول موسى ﷺ وإن كان منه في النفوس شبهة، وفي ظاهره متعلق

لاحتجاجه بالسبب الذي قد جعل أمارة لخروجه من الجنة، فقول آدم في =

تعلقه بالسبب الذي هو بمنزلة الأصل أرجح وأقوى، والفَلَجُ قد يقع مع المعارضة بالترجيح كما يقع بالبرهان الذي لا معارض له، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر: هذا عندي مخصوص بآدم، لأن المناظرة بينهما وقعت بعد أن تاب الله على آدم قطعاً كما قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ فحسن منه أن يُنْكِرَ على موسى لومه على الأكل من الشجرة، لأنه كان قد تَيَبَّ عليه من ذلك، وإلا فلا يجوز لأحد أن يقول لمن لاهمه على ارتكاب معصيته، كما لو قتل أوزنى أو سرق: هذا سبق في علم الله وقدره علي قبل أن يخلقني، فليس لك أن تلومني عليه، فإن الأمة أجمعت على جواز لوم من وقع منه ذلك، بل على استحباب ذلك، كما أجمعوا على استحباب محمدة من واطب على الطاعة، وحكى ابن وهب في كتاب «القدر» عن مالك، عن يحيى بن سعيد أن ذلك كان من آدم بعد أن تَيَبَّ عليه.

وقال الإمام ابن أبي العز في «شرحه للعقيدة الطحاوية» ١٣٦/١ نشر مؤسسة الرسالة عن هذا الحديث: نتلقاه بالقبول والسمع والطاعة، لصحته عن رسول الله ﷺ، ولا نتلقاه بالرد والتكذيب لراويه، كما فعلت القدرية، ولا بالتأويلات الباردة، بل الصحيح أن آدم لم يحتج بالقضاء والقدر على الذنب، وهو كان أعلم بربه وذنبه، بل آحاد بنييه من المؤمنين لا يحتج بالقدر، فإنه باطل، وموسى عليه السلام كان أعلم بأبيه وذنبه من أن يلوم آدم عليه السلام على ذنب قد تاب منه وتاب الله عليه، واجتبه وهداه، وإنما وقع اللوم على المصيبة التي أخرجت أولاده من الجنة، فاحتج آدم عليه السلام بالقدر على المصيبة، لا على الخطيئة، فإن القدر يُحتج به عند المصائب، لا عند المعاييب.

وهذا المعنى أحسن ما قيل في الحديث، فما قدر من المصائب يجب الاستسلام له، فإنه من تمام الرضى بالله ربّاً، وأما الذنوب فليس للعبد أن يذنب، وإذا أذنب، فعليه أن يستغفر ويتوب، فيتوب من المعاييب ويصبر على =

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهِمُ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ
مُضَادٌّ لِلْخَيْرِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٦١٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّرِفِيُّ بِالبصرة، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ
الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عمرو بن دينار، عن طاووس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «احتجَّ آدَمُ
وموسى، فَقَالَ موسى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيْبَتَنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ
الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: يَا موسى، اصطفاك الله بكلامه، وخطأ لك
بيده، تلوُمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟
قال: فَحَجَّ آدَمُ موسى، فَحَجَّ آدَمُ موسى، فَحَجَّ آدَمُ موسى»^(١).

[٤:٣]

المصائب، قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [المؤمن :
٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبَكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [آل
عمران : ١٢٠].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.
وأخرجه الحميدي (١١١٥) عن سفيان به، وأخرجه أحمد ٢/٢٤٨،
والبخاري (٦٦١٤) في القدر: باب تحاج آدم وموسى عند الله،
ومسلم (٢٦٥٢) في القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام،
وأبوداود (٤٧٠١) في السنة: باب في القدر، وابن ماجه (٨٠) في المقدمة:
باب في القدر، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥)، وابن خزيمة في
«التوحيد» ص ٥٦، والأجري في «الشريعة» ص ١٨١، ٣٠٢، ٣٢٤ -
٣٢٥، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢)،
والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٣٨، وفي «الأسماء والصفات» ١٩٠ و٣١٦،
والبغوي (٦٨) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. وانظر الحديث الآتي
برقم (٦٢١٠).

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي مِنْهُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ جَلَّ وَعَلَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٦١٨١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زَهِيرٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ كُلِّهَا، فَخَرَجَتْ ذُرِّيَّتُهُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ، فَمِنْهُمْ الْأَسْوَدُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَحْمَرُ وَالْأَصْفَرُ، وَمِنْهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزَنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَوْلَادَ آدَمَ لِدَارِي الْخُلُودِ وَاسْتِعْمَالِهِ إِيَّاهُمْ لَهَا فِي دَارِ الدُّنْيَا

٦١٨٢ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح. مسدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ من رجال البخاري، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير قسامة بن زهير، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٣) في السنة: باب في القدر، عن مسدد بن مسرهد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٤٠٠ و٤٠٦، والترمذي (٢٩٥٥) في التفسير: باب ومن سورة البقرة، والطبري في «جامع البيان» (٦٤٥) من طريق يحيى القطان، به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر الحديث رقم (٦١٦٠).

قال لي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: يَا أَبَا الْأَسْوَدَ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى، أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ﷺ، وَاتَّخَذَتْ بِهِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَيَكُونُ ذَلِكَ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فِرْعَاءً شَدِيدًا، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ، مَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ عِمْرَانُ: سَدَّدَكَ اللَّهُ، أَوْ وَفَّقَكَ اللَّهُ، أَمَا وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلِكَ. إِنَّ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ، أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَاتَّخَذَتْ عَلَيْهِمْ بِهِ الْحُجَّةُ؟ فَقَالَ: «بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ»، قَالَ: فَلِمَ نَعْمَلُ إِذَا؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ اللَّهُ خَلْقَهُ لَوَاحِدَةٍ مِنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، فَهُوَ يُسْتَعْمَلُ لَهَا، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧ - ٨]»^(١). [٦٥: ٣]

(١) إسناده صحيح. رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم الجوزجاني، فقد روى له أصحاب السنن إلا ابن ماجه، وهو ثقة. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٠) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨ / (٥٧٧)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٣٨ من طرق عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ

يَسْتَهْلُ الصَّبِيُّ حِينَ يُوَلَّدُ

٦١٨٣ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،

عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَاخُ الْمَوْلُودِ

حِينَ يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يَشْبَهُ

الْوَلَدُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ

٦١٨٤ - أخبرنا الحسنُ بْنُ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ،

وأخرجه أحمد ٤/٤٣٨، والطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢١١،

وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٤)، واللالكائي (٩٥٠)، وابن عبد البر في

«التمهيد» ١١/٦ - ١٢، والبخاري في «معالم التنزيل» ٤/٤٣٨، والطبراني في

«الكبير» ١٨/٥٥٧ من طرق عن عذرة بن ثابت، به.

وأخرجه ابن عبد البر ٦/١٠ من طريق المغيرة بن مسلم، وعن

أبي عمر، عن يحيى بن يعمر، أنه كان مع عمران بن حصين وأبي الأسود

الدثلي في مسجد البصرة، فقال عمران: يا أبا الأسود... وذكر الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح الشكري.

وأخرجه مسلم (٢٣٦٧) في الفضائل: باب فضائل عيسى عليه السلام

عن شيبان، والطبراني في «الصغير» (٢٩)، و«الأوسط» (١٨٩٣) عن أحمد بن

محمد بن أبي حفص المصيصي، بهذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو

هذا الحديث عن أبي عوانة إلا شيبان. وانظر الحديث رقم (٦٢٣٤)

و (٦٢٣٥).

وقوله: «نزغة، أي: نخسة وطعنة، ومنه قولهم: نزغه بكلمة سوء، أي:

رماه بها، والشيطان يتغني بطعنه إفساد ما ولد المولود عليه من الفطرة.

قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي
الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِذَا رَأَتْ
ذَلِكَ الْمَرْأَةَ، فَلْتَغْتَسِلْ»، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ - :
وَيَكُونُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ،
وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ، وَأَيُّهُمَا سَبَقَ أَوْعَلَا، كَانَ مِنْهُ الشَّبَهُ»^(١).

[٦٥:٣]

ذَكَرَ وَصَفَ حَالَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ يَكُونُ الشَّبَهُ بِالْوَلَدِ

٦١٨٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ
أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ كَانَ الشَّبَهُ»^(٢). [٥٧:٣]

ذَكَرَ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ عِنْدَ هُبُوطِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾

٦١٨٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن المنهال: هو الضرير،
يزيد بن زريع روى عن سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وقد تقدم تخريجه برقم (١١٦٥)، وانظر الحديث الآتي:

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وعبدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ روى عن سعيد
- وهو ابن أبي عروبة - قبل اختلاطه. وانظر الحديث السابق.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَبْرِ، عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: أَيُّ رَبٍّ، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]. قَالُوا: رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ. قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: هَلُمُّوا مَلَائِكِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ، قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتَ وَمَارُوتَ، قَالَ: فَاهْبِطَا إِلَى الْأَرْضِ. قَالَ: فَمَثَلْتُ لَهُمُ الزُّهْرَةَ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ، فَجَاءَهَا فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَكَلِّمًا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ الْإِشْرَاقِ، قَالَا: وَاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ، فَقَالَا: لَا وَاللَّهِ لَا نَقْتُلُهُ أَبَدًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحٍ مِنْ خَمَرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ، فَشَرَبَا فَسَكِرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتْلَا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا مِنْ شَيْءٍ أَثِيمًا إِلَّا فَعَلْتُمَاهُ حِينَ سَكِرْتُمَا، فَخُيِّرَا عِنْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا. ^(١)» [٤: ٣]

(١) إسناده ضعيف، موسى بن جبير ذكره المؤلف في «الثقات»، وقال: يخطيء ويخالف، وقال ابن القطان لا يُعرف حاله، وقال الحافظ في التقریب: مستور، وزهير بن محمد - وهو التميمي - في حفظه شيء، وله أغاليط، =

والصحيح أن هذا من قول كعب الأحبار نقله عن كتب بني إسرائيل، فقد أخرج عبد الرزاق في تفسيره، وعنه ابن جرير (١٦٨٤) و (١٦٨٥) عن سفيان الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عمر، عن أبيه، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ﷺ، وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، إلى كعب، وهذا أصح وأوثق من السند المرفوع.

وقد رجع الحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية» ٣٣/١ - ٣٤، و«تفسيره» ١٩٨/١ - ١٩٩: أن الحديث من قصص كعب الأحبار الإسرائيلية، وأنه ليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وأن من رفعه فقد أخطأ ووهم، بأن الذين روه من قصص كعب الأحبار أحفظ وأوثق ممن روه مرفوعاً.

قلت: وقول الحافظ ابن حجر في «القول المسدد» ٤٠ - ٤١ بأن: للحديث طرقاً كثيرة جمعتها في جزء مفرد يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها، خطأ مبين منه - رحمه الله - رده عليه العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على «المسند» (٦١٧٨) فقال: أما هذا الذي جزم به الحافظ بصحة وقوع هذه القصة صحة قريبة من القطع لكثرة طرقها وقوة مخارج أكثرها، فلا، فإنها كلها طرق معلولة أو واهية إلى مخالفتها الواضحة للعقل، لا من جهة عصمة الملائكة القطعية فقط، بل من ناحية أن الكوكب الذي نراه صغيراً في عين الناظر قد يكون حجمه أضعاف حجم الكرة الأرضية بالآلاف المؤلفة من الأضعاف، فأنى يكون جسم المرأة الصغير إلى هذه الأجرام الفلكية الهائلة!!

وأخرجه أحمد ١٣٤/٢، والبزار (٢٩٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤ - ٥ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وقال البزار: رواه بعضهم عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، وإنما أتى رفع هذا عندي من زهير، لأنه لم يكن بالحافظ.

وقال البيهقي: رواه موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، عن =

قال أبو حاتم: الزُّهرة هذه: امرأة كانت في ذلك الزَّمان،
لا أنها الزُّهرة التي هي في السَّمَاء التي هي مِنَ الْخُنُسِ .

ذَكَرَ الْإِخْبَارُ عَنْ بَثِّ إِبْلِيسَ سَرَايَاهُ لِيَفْتِنَ
الْمُسْلِمِينَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِمْ

٦١٨٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ
الْبَزَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ
مَعْقِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«عَرْشُ إِبْلِيسَ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ،

كعب، قال: ذكرت الملائكة أعمال بني آدم، فذكر بعض هذه القصة، وهذا
أشبهه.

وأورده الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١٩٨/١ من رواية الإمام أحمد،
وقال: هكذا رواه أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه» عن الحسن بن سفيان،
عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن أبي بكير، به.

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال
الصحيحين إلا موسى بن جبير هذا وهو الأنصاري السلمي مولا هم المدني
الحذاء، روى عن ابن عباس وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع،
وعبد الله بن كعب بن مالك. وروى عنه ابنه عبد السلام وبكر بن مضر،
وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة، وعمر بن
الحارث، ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود وابن ماجه، وذكره
ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يحك فيه شيئا من هذا
ولا هذا، فهو مستور الحال.

أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً»^(١).

[٦٦:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأْنَ لَا قُدْرَةَ لِلشَّيْطَانِ عَلَى
ابْنِ آدَمَ إِلَّا عَلَى الْوَسْوَسَةِ فَقَطْ

٦١٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُورٍ بْنُ سَيَّارٍ بَارَغِيَانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
مُحَمَّدَ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
إِنِّي لَأَجِدُ فِي صَدْرِي شَيْءًا لَأَنْ أَكُونَ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَتَكَلَّمَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ»^(٢).

[١٥:٣]

(١) إسناده قوي. إسماعيل بن عبد الكريم: هو ابن معقل بن منبه، ذكره المؤلف
في «الثقات»، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن معين: ثقة، رجل
صدق.

قلت: وتصريح وهب بن منبه بسماعه من جابر في هذا الحديث يرد
على من قال: إنه لم يسمع منه، وقد تقدم بهذا السند حديث آخر عند
المؤلف برقم (١٢٧٤)، وفيه التصريح بسماعه منه، وسيأتي عند المصنف
حديث آخر برقم (٦٥٠٠)، وفيه التصريح بسماعه منه أيضاً.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/٧، وقال: رواه الطبراني في
«الأوسط»، ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف.
قلت: وانظر (٦١٨٩)، (٦٧٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح. إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف بن
مرداس المخزومي الواسطي، وسفيان: هو الثوري، وحماة: هو ابن سلمة.
وقد تقدم تخريج الحديث برقم (١٤٧).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَضْعِ إِبْلِيسَ النَّاجِ عَلَى
رَأْسِ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ فِتْنَةً مِنْ جُنُودِهِ

٦١٨٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدُمِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١) الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ
عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ إِبْلِيسُ،
بَثَّ جُنُودَهُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَضَلَّ الْيَوْمَ مُسْلِمًا، أَلْبَسْتُهُ النَّاجَ. قَالَ:
فَيَخْرُجُ هَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى طَلَّقَ امْرَأَتَهُ: فَيَقُولُ: أَوْشَكَ أَنْ
يَتَزَوَّجَ، وَيَجِيءُ هَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى عَقَّ وَالِدِيهِ، فَيَقُولُ:
أَوْشَكَ أَنْ يَبْرَأَ، وَيَجِيءُ هَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى أَشْرَكَ،
فَيَقُولُ: أَنْتَ أَنْتَ، وَيَجِيءُ فَيَقُولُ: لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى زَنَيْتَ، فَيَقُولُ:
أَنْتَ أَنْتَ، وَيَجِيءُ هَذَا، فَيَقُولُ: لَمْ أَزَلْ بِهِ حَتَّى قَتَلْتَ، فَيَقُولُ:
أَنْتَ أَنْتَ، وَيَلْبَسُهُ النَّاجُ»^(٢). [٦٦:٣]

- الحممة: واحدة الحمم، وهي الرماد والفحم، وكل ما احترق من النار. =
- (١) تحرف في الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠٧ إلى «عبد الله»، والتصويب من كتب الرجال، وهو محمد بن عبد الله بن الزبير، أبو أحمد الزبيري.
- (٢) إسناده صحيح. رجاله رجال الشيخين غير عطاء بن السائب فقد روى له البخاري متابعة، وهو صدوق، ورواية سفيان - وهو الثوري - عنه قبل الاختلاط. أبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة.
- وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٥٠ من طريقين عن أبي أحمد الزبيري (تحرف في المطبوع إلى الزهري) بهذا الإسناد، وصححه ووافقه الذهبي.
- وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ١١٤، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير» وقال: فيه عطاء بن السائب اختلط، وبقي رجاله ثقات.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحَ

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا مِنَ الْقُرُونِ

٦١٩٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَامٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِيَّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ مَكْلَمٌ»، قَالَ: فَكَمْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ؟ قَالَ: «عَشْرَةُ قُرُونٍ»^(١).

قلت: لا يضر اختلاطه إذا كان الراوي عنه ممن روى عنه قبل الاختلاط كما في سند المؤلف هنا.

(١) إسناده صحيح، محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثقة روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير زيد بن سلام، فمن رجال مسلم. أبو سلام: هو الأسود بن هلال المحاربي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٤٥) حدثنا أحمد بن خليد الحلبي، حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، بهذا الإسناد. وفيه زيادة عما هنا.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢١٠/٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن خليد الحلبي، وهو ثقة... وذكره أيضاً ١٩٦/١ ونسبه للطبراني في «الأوسط» وقال: رجاله رجال الصحيح.

وأورده الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٩٤/١ من رواية المصنف، وقال: هذا على شرط مسلم ولم يخرج.

وأخرجه الحاكم ٢٦٢/٢ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن أبي توبة، به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

أبو توبة: اسمه الربيع بن نافع . [٦:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ

كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ مَعْلُومَتَانِ

٦١٩١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

وأخرج الطبري في «تاريخ الأمم والملوك» ١/١٥٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، عن أبي ذر، قال: قلت: يا نبي الله، أنبيأ كان آدم؟ قال: «نعم، كان نبياً، كلمة الله قبلاً».

وأخرج أحمد ٥/١٧٨ و ١٧٩، والبزار (١٦٠)، والطبراني في «الأوسط»، والطيلسي (٤٧٨)، وابن سعد ١/٣٢ من طرق عن المسعودي، عن أبي عمر الدمشقي، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر في حديث طويل، قال: قلت: يا رسول الله، أي الأنبياء كان أول؟ قال: «آدم». قلت: ونبي هو؟ قال: «نعم، نبي مكلم».

قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٠ بعد أن نسبه لأحمد والبزار والطبراني: وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط.

قلت: إحدى روايات أحمد من طريق وكيع عن المسعودي، ووكيع ممن روى عن المسعودي قبل الاختلاط.

وذكر الهيثمي أيضاً ١/١٩٦ - ١٩٧ حديث أبي ذر هذا، وفيه: قلت: ثم من؟ قال: «نوح، وبينهما عشرة آباء»، ونسبه للطبراني في «الأوسط».

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٢: أخبرنا قبيصة بن عقبة السوائي، أخبرنا سفيان بن سعيد الثوري، عن أبيه، عن عكرمة، قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبي إلا ولّه بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالاً، فمن وقي شرّها^(١)، فقد وقي^(٢)».

[٥:٣]

(١) في الأصل «والتقاسيم»: «شرهما» والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم، فمن رجال البخاري. الوليد: هو ابن مسلم.

وأخرجه أحمد ٢٣٧/٢، والبيهقي في «السنن» ١١١/١٠ عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٣/٣ من طريقين عن الأوزاعي، به.

وعلق البخاري بإثر الحديث (٧١٩٨)، فقال: وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام، حدثني الزهري... وذكره.

وأخرجه أحمد ٢٨٩/٢، والنسائي ١٥٨/٧ في البيعة: باب بطانة الإمام، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٨/١١، والطحاوي ٢٢/٣ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٠٠) و (٦٠٢٣) من طريقين عن أبي سلمة، به.

وأخرجه ضمن حديث مطول البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، والترمذي (٢٣٦٩) في الزهد: باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ، وفي «الشمال» (١٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٩٥/١ - ١٩٦، والحاكم ١٣١/٤ من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رفعه، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأْنَ حُكْمِ الْخُلَفَاءِ فِي الْبِطَانَتَيْنِ

الَّتَيْنِ وَصَفْنَاهُمَا حُكْمَ الْأَنْبِيَاءِ سِوَاهُ

٦١٩٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا
بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ:
بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ،
وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ»^(١). [٥:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأْنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَ لَهُمْ حَوَارِيُونَ يَهْدُونَ بِهَدْيِهِمْ بَعْدَهُمْ

٦١٩٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم. ابن وهب: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي ١١١/١٠ من طريق حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٧١٩٨) في الأحكام: باب بطانة الإمام وأهل مشورته، والنسائي ١٥٨/٧ في البيعة: باب بطانة الإمام، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٩٤/٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٢/٣ من طريقين عن ابن وهب، به.

وأخرجه أحمد ٣٩/٣، والبخاري (٦٦١١) في القدر: باب المعصوم من عصم الله، وأبو يعلى (١٢٢٨)، والبيهقي ١١١/١٠ من طريقين عن يونس، به.

وأخرجه الطحاوي ٢٢/٣، والبيهقي ١١١/١٠، والإسماعيلي في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ٣١٠/٥ من طرق عن الزهري، به.

أبي^(١) عتاب الأعين^(٢)، حدثنا ابن أبي مريم^(٣) حدثنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا الحارث بن فضيل الخطمي، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ

عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ^(٤) قال: «ما كان من نبي إلا كان^(٥) له حوارئون يهدون بهديه، ويستنون بسنته، ثم يكون من بعدهم أقوام يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما يُنكرون، فمن جاهدهم بيده، فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه، فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه، فهو مؤمن، ليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبة من^(٦) خردل^(٧)». [٥:٣]

(١) لفظة «أبي» سقطت من الأصل و «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠٧، واستدركت من «الثقات» ٩٥/٩.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «الأغر»، والتصويب من «التقاسيم».

(٣) تحرفت في الأصل إلى «ابن إبراهيم»، والمثبت من «التقاسيم».

(٤) قوله: «عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم».

(٥) «كان» لم ترد في الأصل، وأثبتت من «التقاسيم».

(٦) «من» سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم».

(٧) إسناده قوي، محمد بن أبي عتاب روى له الترمذي ومسلم في المقدمة، وهو صدوق، وقد توبع، ومن فوقه من رجال الصحيح ابن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم، وعبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي، وقد تقدم الحديث من طريق آخر برقم (١٧٧).

وأخرجه مسلم (٥٠) في الإيمان: باب كون النهي عن المنكر من

الإيمان، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٨٤)، =

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَوْلَادُ عَلَاتٍ

٦١٩٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ^(١) بْنِ مُنْبِهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ
بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ،
وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ»^(٢). [٤:٣]

وأبو عوانة في «مسنده» ٣٥/١ - ٣٦، ومن طريقه المزني في «تهذيب
الكمال» في ترجمة عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، من طرق عن
سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦١/١ - ٣٦٢، وأبو عوانة ٣٦/١ من طريقين عن
عبد الله بن جعفر، وأخرجه أحمد ٤٥٨/١، ومسلم (٥٠)، وابن منده
(١٨٣)، وأبو عوانة ٣٦/١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا
أبي، عن صالح بن كيسان، كلاهما (صالح بن كيسان وعبد الله بن جعفر)
عن الحارث بن فضيل، به. وعند مسلم وأبي عوانة وابن منده زيادة.

(١) تحرف في الأصل إلى «هشام» والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٠٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباس بن

عبد العظيم، فمن رجال مسلم. وهو في «صحيفة همام» برقم (١٣٤).

وأخرجه أحمد ٣١٩/٢، ومسلم (٢٣٦٥) (١٤٥) في الفضائل: باب

فضائل عيسى عليه السلام، والبغوي (٣٦١٩) من طريق عبد الرزاق، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٧/٢ و ٤٨٢، والبخاري (٣٤٤٣) في الأنبياء: باب =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ قَوْلَهُ ﷺ «وَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ» أَرَادَ بِهِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَ عِيسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ

٦١٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بَحْرَانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ^(١)، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الْأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَاتٍ، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ» ^(٢).

[٤:٣]

قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمُ إِذِ اتَّيَبَتِ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ من طريقين عن أبي هريرة. وانظر ما بعده و(٦٤٠٦).

قال الإمام البغوي: يقال لإخوة بني أب وأم: بنو الأعيان، فإن كانوا لأمهات شتى، فهم بنو العلات، فإن كانوا لأبواء شتى، فهم أخفاف، يريد أن أصل دين الأنبياء واحد، وإن كانت شرائعهم مختلفة، كما أن أولاد العلات أبوهم واحد، وإن كانت أمهاتهم شتى.

(١) تحرف في الأصل إلى «داود الحضرمي»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٠٣.

(٢) إسناده صحيح، أحمد بن سليمان بن أبي شيبة ثقة روى له النسائي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير أبي داود الحفري - واسمه عمر بن سعد بن عبيد - فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (٢٣٦٥) (١٤٤) في الفضائل: باب فضائل عيسى عليه السلام عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي داود الحفري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٦٣/٢ عن وكيع، عن سفيان، به.

وأخرجه أحمد ٥٤١/٢ من طريق حسين بن محمد، عن أبي الزناد

به. وانظر (٦٤٠٦).

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ لَهُ
دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فِي أُمَّتِهِ كَانَ يَدْعُو بِهَا

٦١٩٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ
مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ
دَعْوَةً دَعَاَهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي»^(١). [٥:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد،
فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩١٥) من طريق يحيى بن محمد،
عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٠٨/٣ و ٢٧٦، ومسلم (٢٠٠) (٣٤٢) في الإيمان:
باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّتِهِ، والْأَجْرِي فِي «الشَّرِيعَةِ»
ص ٣٤٢، وابن منده (٩١٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٣) من
طرق عن روح بن عباد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٤٨ من طريق عبد الرحمن بن عثمان
البكراوي، وأخرجه القضاعي (١٠٤٤) من طريق حرمي بن عمارة، ثلاثتهم
عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد ١٣٤/٣ و ٢١٩ و ٢٩٢، ومسلم (٢٠٠)، وابن خزيمة
ص ٢٦١ - ٢٦٢ و ٢٦٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٧) و (٧٩٨)،
وابن منده (٩١٤) و (٩١٦) و (٩١٧) و (٩١٨)، والقضاعي (١٠٣٧)
و (١٠٣٨) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٠) (٣٤٤)، وابن خزيمة ص ٢٦١ من طريقين عن
معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس.

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اسْتَحَقَّ قَوْمُ
صَالِحٍ الْعَذَابَ ^(١) مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦١٩٧ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ ^(٢)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ، قَالَ:
«لَا تَسْأَلُوا نَبِيَّكُمْ الْآيَاتِ، هَؤُلَاءِ قَوْمُ صَالِحٍ سَأَلُوا نَبِيَّهُمْ آيَةً، فَكَانَتْ
النَّاقَةُ تَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، وَتَصُدُّرُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ، فَيَشْرَبُونَ
مِنْ لَبْنِهَا يَوْمَ وَرُودِهَا مِثْلَ مَا غَبَّهِمْ مِنْ مَائِهِمْ، فَعَقَرُوهَا، فَوَعَدُوا ثَلَاثَةَ
أَيَّامٍ، وَكَانَ وَعْدُ اللَّهِ غَيْرَ مَكْذُوبٍ، فَأَخَذَتْهُمْ الصَّيْحَةُ، فَلَمْ يَبْقَ
تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ رَجُلٌ إِلَّا أَهْلَكَتْ، إِلَّا رَجُلٌ فِي الْحَرَمِ مَنَعَهُ
الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُوَ؟ قَالَ:
«أَبُو رِغَالٍ أَبُو ثَقِيفٍ» ^(٣). [٦:٣]

وعلقه البخاري (٦٣٠٥) في الدعوات: باب لكل نبي دعوة، قال:
قال لي خليفة: قال معتمر: سمعتُ أبي عن أنس... وذكر الحديث.
وسياتي الحديث برقم (٦٤٦٠) عن جابر، وبرقم (٦٤٦١) عن
أبي هريرة.

- (١) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣١٨.
- (٢) تحرف في الأصل إلى: «جبير»، والتصويب من «التقاسيم».
- (٣) إسناده ضعيف. مسلم بن خالد: هو الزنجي، روى له أبو داود وابن ماجه
وهو كثير الغلط، وأبو الزبير مدلس وقد عنعن. ابن خثيم: هو عبد الله بن
عثمان.

وأخرجه البزار (١٨٤٤)، والحاكم ٢/ ٣٤٠ - ٣٤١ من طريقين عن =

ذِكْرُ وَصْفِ دَفْنِ أَبِي رِغَالٍ سَيِّدِ ثُمُودٍ

٦١٩٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا

مسلم بن خالد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وقال
البيزار: لا نعلمه يروى هكذا إلا عن ابن خثيم.

وأخرجه أحمد ٢٩٦/٣، والطبري في «جامع البيان» (١٤٨١٧) عن
عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم، به. وهذا سند رجاله ثقات على
شرط مسلم إلا أنه فيه تدليس أبي الزبير.

وأورده الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢٣٧/٢، وفي «البداية والنهاية»
١٢٩/١ من طريق أحمد، وقال: هذا الحديث ليس في شيء من الكتب
السة، وهو على شرط مسلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٤/٦ و٣٨/٧، وقال: رواه أحمد
والبيزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤٩٢/٣ وزاد نسبه لابن المنذر
وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

قلت: وأبورغال جاهلي، وكان في الطائف، وهي ديار ثقيف، وقد
اختلف في اسمه ونسبه، ف قيل: هو قسي بن منبه، وقيل: زيد بن مخلف،
وقيل: نفيل بن حبيب، وهو الذي بعثته ثقيف مع أبرهة يَدُلُّهُ على الطريق إلى
مكة، فخرج أبرهة ومعه أبورغال حتى أنزله المغمس (موضع بطريق الطائف
على ثلثي فرسخ من مكة)، فلما أنزله به مات أبورغال هنالك، فرجمت قبرة
العرب، قال جرير:

إِذَا مَاتَ الْفَرَزْدَقُ فَارْجُمُوهُ كَرَجَمِ النَّاسِ قَبْرَ أَبِي رِغَالٍ
وكانت ثقيف تُعير به. قال حسان بن ثابت:

إِذَا الثَّقَفِيُّ فَأَخْرَكُمُ فَقُولُوا هَلُمْ نَعْدُ شَأْنَ أَبِي رِغَالٍ
انظر سيرة ابن هشام ٤٩/١، والمسعودي ٢١٧/١، و«ثمار القلوب»
ص ١٣٦، و«اللسان» و«تاج العروس»: رغل.

يزيد بن زريع ، حدثنا روح بن القاسم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن
بجير بن أبي بجير

عن عبد الله بن عمرو أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر،
فمروا على قبر أبي رغال ، وهو أبو ثقيف ، وهو امرؤ من ثمود،
منزله بحراء ، فلما أهلك الله قومه بما أهلكهم به ، منعه لمكانه من
الحرم ، وأنه خرج ، حتى إذا بلغها هنا ، مات ، فدفن معه غصن
من ذهب ، فابتدرنا ، فاستخرجناه^(١) . [٦:٣]

ذكر الزجر عن دخول المرء أرض

ثمود إلا أن يكون باكياً

٦١٩٩ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا حرملة بن
يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا يونس ، عن ابن شهاب ، عن
سالم بن عبد الله

أن ابن عمر قال : مررنا مع رسول الله ﷺ بالحجر ، فقال لنا
رسول الله ﷺ : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن

(١) إسناده ضعيف ، بجير بن أبي بجير لم يوثقه غير المؤلف ، ولم يرو عنه
إلا إسماعيل بن أمية . ونقل ابن كثير في «تاريخه» ١٣٠/١ عن شيخه
أبي الحجاج المزي احتمال أن بجير بن أبي بجير قد وهم في رفعه ، وإنما
يكون من كلام عبد الله بن عمرو من زاملته .

وأخرجه أبو داود (٣٠٨٨) في الإمارة : باب نبش القبور العادية يكون
فيها المال ، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٤ - ١١ عن يحيى بن
معين ، حدثنا وهب بن جرير بن حازم ، حدثنا أبي ، سمعت محمد بن
إسحاق ، يحدث عن إسماعيل بن أمية ، فذكره .

تكونوا باكين، حذراً أن يصيبكم مثل ما أصابهم»، ثم رَحَلَ^(١)
فأسرع حتى خَلَفَهَا^(٢). [٤٣: ٢]

(١) كذا الأصل و«التقاسيم» ٢/لوحه ١٤٦، وعند مسلم والطبري: «زجر» أي: زجر راحلته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرمة بن يحيى، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي. وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) (٣٩) في الزهد: باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين، عن حرمة بن يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤/٤٩ - ٥٠ حدثني يونس، عن ابن وهب، به.

وأخرجه أحمد ٢/٩٦، والبخاري (٣٣٨١) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وإلى ثمود أخاهم صالحاً﴾، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن يونس، به.

وأخرجه أحمد ٢/٦٦، والبخاري (٣٣٨٠) و(٤٤١٩) في المغازي: باب نزول النبي ﷺ الحجر، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٤٥١، والبخاري في «معالم التنزيل» ٣/١٥٦، و«شرح السنة» (٤١٦٥) من طريقين عن معمر، عن الزهري، به، وانظر ما بعده.

قال الإمام الخطابي فيما نقله عنه الإمام البغوي في «شرح السنة» ١٤/٣٦٢: معناه أن الداخل في دار قوم أهلكوا بخسف أو عذاب إذا لم يكن باكياً، إما شفقة عليهم، وإما خوفاً من حلول مثلها به، كان قاسي القلب، قليل الخشوع، فلا يأمن إذا كان هكذا أن يصيبه ما أصابهم.

قلت: وأصحاب الحجر: يعني بهم ثمود، قال ابن عباس: كانت منازلهم بالحجر بين المدينة والشام، قال تعالى: ﴿كذب أصحاب الحجر المرسلين﴾، والمراد بالمرسلين: النبي صالح وحده، وإنما ذكر بلفظ الجمع، لأن من كذب رسولاً، فقد كذب الرسل كلهم.

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الدُّخُولِ
عَلَى أَصْحَابِ الْحِجْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَاكِياً

٦٢٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ
الْحِجْرِ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمَعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا
بَاكِينَ ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » ^(١) . [٦:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ
ثَمُودَ إِنَّمَا عَذَّبُوا ، فَلِذَلِكَ زَجَرَ عَنْ مَا

زَجَرَ الدَّاخِلُ مَسَاكِنَهُمْ

٦٢٠١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ :

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . رجاله رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب
المقابر ، فمن رجال مسلم .

وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) في الزهد : باب لا تدخلوا مساكن الذين
ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين ، عن يحيى بن أيوب ، بهذا الإسناد .
وأخرجه مسلم ، والبخاري (٤١٦٦) عن علي بن حجر ، عن
إسماعيل بن جعفر ، به .

وأخرجه أحمد ٩/٢ و ٥٨ و ٧٢ و ٧٤ و ٩٢ و ١١٣ و ١٣٧ ،
والبخاري (٤٣٣) في الصلاة : باب الصلاة في مواضع الخسف ،
و (٤٤٢٠) في المغازي : باب نزول النبي ﷺ بالحجر ، و (٤٧٠٢) في تفسير
سورة الحجر : باب « ولقد كذب أصحاب الحجر » ، والبيهقي في « السنن
الكبرى » ٤٥١/٢ ، وفي « دلائل النبوة » ٢٣٣/٥ من طرق عن عبد الله بن
دينار ، به . وانظر ما بعده .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يَصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»^(١). [٤٣: ٢]

ذَكَرُ الزُّجَرِ عَنِ الْإِسْتِقَاءِ مِنْ آبَارِ أَرْضِ ثَمُودَ

٦٢٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحِجَرَ أَرْضَ ثَمُودَ، فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا، وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا، وَأَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ^(٢). [.....]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) في الزهد: باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين، عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمن بن إبراهيم من رجال البخاري، ومن فوقه من رجالهما.

وأخرجه مسلم (٢٩٨١) في الزهد: باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٣٤/٥ عن الحكم بن موسى، حدثنا شعيب بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٧٩) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَالِى =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ رَحَلَ مِنْ أَرْضِ
ثُمُودَ كَرَاهِيَةَ الْإِنْتِفَاعِ بِمَائِهَا

٦٢٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَامَ تَبُوكَ بِالْحِجْرِ عِنْدَ
بُيُوتِ ثُمُودَ، فَاسْتَقَى النَّاسُ مِنَ الْآبَارِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرِبُ مِنْهَا ثُمُودُ،
فَنَصَبُوا الْقُدُورَ، وَعَجَنُوا الدَّقِيقَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اكْفُؤُوا
الْقُدُورَ، وَاعْلِفُوا الْعَجِينَ الْإِبِلَ». ثُمَّ ارْتَحَلَ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْمَوْضِعِ
الَّذِي كَانَتْ تَشْرِبُ مِنْهُ النَّاقَةُ، وَقَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ
الَّذِينَ عُذِّبُوا، فَيَصْبِيَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»^(١). [٤٣: ٢]

ثُمُودُ أَخَاهُمْ صَالِحًا، وَمُسْلِم (٢٩٨١) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٧٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣٣/٥ - ٢٣٤)،
وَالْبَغَوِيُّ (٤١٦٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْكِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. أَبُو الْوَلِيدِ: هُوَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
الطَّيَالِسِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١١٧/٢ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» ١٠/٥، مِنْ رَوَايَةِ أَحْمَدَ،
وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

ذِكْرُ الْوَقْتِ الَّذِي اخْتَنَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ

٦٢٠٤ - أخبرنا المفضل بن محمد الجندي بمكة، حدثنا علي بن زياد اللّحجي، حدثنا أبوقرة، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «اختن إبراهيم بالقُدوم وهو ابن عشرين ومئة سنة، وعاش بعد ذلك ثمانين سنة»^(١).

(١) حديث صحيح، علي بن زياد اللّحجي: ذكره المؤلف في «الثقات» ٤٧٠/٨، وقال: من أهل اليمن، كان راوياً لأبي قرة، حدثنا عنه المفضل بن محمد الجندي، مستقيم الحديث. وأبوقرة: هو موسى بن طارق اليماني، روى له النسائي وهو ثقة، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الحاكم ٥٥١/٢ من طريق حماد بن سلمة وأبي معاوية، وأبو الشيخ في كتاب «العقيقة» كما في «الفتح» ٣٩١/٦ من طريق الأوزاعي، ثلاثهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. لكن في متن هذه الرواية نظر، فقد نقلها الحافظ في «الفتح»، وقال: والظاهر أنه قد سقط من المتن شيء، فإن هذا القدر (يعني مئة وعشرين سنة) هو مقدار عمره.

وأخرجه أحمد ٣٢٢/٢ من طريق ورقاء، و٤١٨ من طريق المغيرة بن عبد الرحمن القرشي، والبخاري (٣٣٥٦) في الأنبياء: باب قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ من طريق المغيرة، و(٦٢٩٨) في الاستئذان: باب الختان بعد الكبر، وفي «الأدب المفرد» (١٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٢٣٧٠) في الفضائل: باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، والبيهقي في «السنن» ٣٢٥/٨ من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، ومسدد بن مسرهد في «مسنده» =

سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ
مُشْكَانَ يَقُولُ : سمعتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ : القَدُومُ : اسمُ القرية^(١) .
[٤ : ٣]

كما في «تغليق التعليق» ١٥/٤ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، أربعتهم
عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ولفظه «اختتن إبراهيم عليه
السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقُدوم» .

وأخرجه بهذا اللفظ أبو يعلى (٥٩٨١)، وابن أبي عاصم في
«الأوائل» (٢٠)، والطبراني في «الأوائل» (١١) من طريق محمد بن عمرو،
عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(١) هو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٤٥)، والراوي عنه : محمد بن مشكان :
ذكره المصنف في «الثقات» ١٢٧/٩، وقال : يروي عن يزيد بن هارون
وعبد الرزاق، حدثنا عنه محمد بن عبد الرحمن الدغولي وغيره، مات سنة
تسع وخمسين ومئتين، وكان ابن حنبل يكتابه.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١٢٣/١٥ : رواة مسلم متفقون على
تخفيف «القُدوم» ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه،
قالوا : وآلة النجار يقال لها : قُدوم بالتخفيف لا غير، وأمّا القُدوم مكان
بالشام، ففيه التخفيف والتشديد، فمن رواه بالتشديد أراد القرية، ومن رواه
بالتخفيف يحتمل القرية والآلة، والأكثر على التخفيف، وعلى إرادة
الآلة .

وهذه الرواية مصرحة بأنه - عليه السلام - كان ابن ثمانين سنة عند
اختنانه، وإسنادها كما ترى غاية في الصحة وهي أقوى من حديث الباب
الذي جاء فيه أنه اختتن وهو ابن عشرين ومئة سنة، وقال النووي في «شرح
مسلم» ١٢٢/١٥ : وهذا الذي وقع هنا (يريد عند مسلم) وهو ابن ثمانين سنة هو
الصحيح، ووقع في «الموطأ» : وهو ابن مئة وعشرين سنة موقوفاً على
أبي هريرة، وهو متأول أو مردود .

ذَكَرُ الْخَيْرِ الْمَدْحُضُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ
أَنْ رَافِعَ هَذَا الْخَيْرَ وَهُمْ

٦٢٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ يُسْتُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بَلَغَ عَشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَ بِالْقُدُومِ»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ لَبِثَ
يُوسُفُ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثَ

٦٢٠٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُودٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ يُوسُفَ، لَوْلَا الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا: اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ مَا لَبِثَ فِي السَّجَنِ مَا لَبِثَ، وَرَجِمَ اللَّهُ لُوطًا، إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ. قَالَ: فَمَا

وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٣٩١/٦ عن بعضهم أنه جمع بين الروایتين بأن حديث الباب حسب من مبدأ مولده، والثاني من مبدأ نبوته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد ٤٣٥/٢ عن يحيى القطان، عن محمد بن عجلان، بهذا الإسناد.

بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا بَعْدَهُ، إِلَّا فِي ثَرَوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُوصَف الدَّاعِي الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ :
«وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ،
لَأَجَبْتُ الدَّاعِي»

٦٢٠٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعه، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري. خالد بن عبد الله: هو الطحان.

قلت: لكن الحافظ ابن كثير قد تعقب المؤلف في «بدايته» ١/١٩٤ بسبب إدراج هذا الحديث في «صحيحه»، فقال بعد أن أورده عنه: إنه حديث منكز من هذا الوجه، ومحمد بن عمرو بن علقمة له أشياء ينفرد بها، وفيها نكارة، وهذه اللفظة من أنكرها وأشدّها، والذي في «الصحيحين» يشهد بغلطها. قلت: خبر «الصحيحين» الذي عنه ابن كثير هو الحديث الآتي عند المؤلف برقم (٦٢٠٨).

وأخرجه الترمذي (٣١١٦) في التفسير: باب ومن سورة يوسف، والطبري في «جامع البيان» (١٨٣٩٧) و(١٨٣٩٨) و(١٨٤٠٢) و(١٩٣٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠) بتحقيقنا، من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه أحمد ٢/٣٢٢، والبخاري (٣٣٧٥) في الأنبياء: باب ﴿وَلَوْطاً﴾ إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ﴿﴾، و(٣٣٨٧): باب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾، و(٦٩٩٢) في التعبير: باب رؤيا أهل السجون والفساد والشرك، والطبري (١٨٤٠٣) و(١٨٤٠٤)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢/٣٩٥ - ٣٩٦ من طرق عن أبي هريرة. وانظر ما بعده. والثروة: الكثرة والمنعة.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ جَاءَنِي الدَّاعِي
الَّذِي جَاءَ إِلَى يُوسُفَ، لِأَجْبَتُهُ، وَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ
مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ، وَرَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى لُوطٍ، إِنْ كَانَ
لِيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى
رُكْنٍ شَدِيدٍ، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ»^(١).

قال أبو حاتم: «لأجبتُ الداعي» لفظة إخبار عن شيء مرادها
مدح من وقع عليه خطاب الخبر في الماضي. [٤:٣]

ذَكَرَ خَيْرٌ شَنَعَ بِهِ الْمَعْظَلَةُ وَجَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكَمُوا صِنَاعَةً

الحديث على متحلي سنن المصطفى ﷺ

حيث حُرِّمُوا التَّوْفِيقَ لِإِدْرَاكِ مَعْنَاهُ

٦٢٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيْبَةَ بِعَسْقَلَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ
إِبْرَاهِيمَ، إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ: أَوَلَمْ
تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ

(١) إسناده حسن كسابقه، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو،
وهو صدوق. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه.

وأخرجه أحمد ٣٣٢/٢، والطبري في «جامع البيان» (١٩٣٩٧) عن
محمد بن بشر، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يَوْسُفُ، لَأَجَبْتُ
الدَّاعِيَ»^(١).

قال أبو حاتم: قوله ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ»، لم

(١) إسناده صحيح، يزيد بن موهب: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب، ثقة روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٣٧٢) في الأنبياء: باب قول الله عز وجل: ﴿وَنَبِّهْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾، و (٤٥٣٧) في تفسير سورة البقرة: باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾، ومسلم (١٥١) (٢٣٨) في الإيمان: باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، وابن ماجه (٤٠٢٦) في الفتن: باب الصبر على البلاء، والطبري في «جامع البيان» (٥٩٧٤) و (١٩٤٠٠)، والبيهقي في «شرح السنة» (٦٣)، وفي «معالم التنزيل» ١/ ٢٤٧ - ٢٤٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٦) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٩٤) في تفسير سورة يوسف: باب قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾، والطبري (٥٩٧٣) و (١٩٣٩٩)، والطحاوي (٣٢٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٧، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٩) من طريق سعيد بن عيسى بن تليد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث. وأخرجه أحمد ٣٢٦/٢ عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه مسلم (١٥١)، والطحاوي (٣٢٨)، وابن منده (٣٧٠) من طريق جويرية، عن مالك بن أنس.

وأخرجه ابن منده (٣٧١) من طريق أبي أويس المدني، كلاهما عن الزهري، عن أبي سعيد وأبي عبيد، عن أبي هريرة.

يُرَدُّ به إحياء الموتى، إنما أرادَ به في استجابة الدعاء له، وذلك أن إبراهيم عليه السلام قال: رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الموتى، ولم يتيقن أنه يُسْتَجَابُ له فيه، يريد: في دُعائه وسؤاله رَبَّهُ عَمَّا سأل، فقال عليه السلام: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إبراهيم» به في الدعاء، لأنَّا إذا دعونا، ربما يُسْتَجَابُ لنا، وربما لا يستجاب، ومحصولُ هذا الكلام أنه لفظة إخبار مرادها التعلُّيمُ للمخاطَب له^(١). [٤:٣]

(١) قلت: نقل البغوي في «شرح السنة» ١١٥/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٧ - ٥٠٨ نحواً من هذا عن الإمام المزمي تلميذ الشافعي، ونص كلامه: لم يشك النبي ولا إبراهيم صلوات الله عليهما في أن الله قادر على أن يحيي الموتى، وإنما شكَا أن يُجيبهما إلى ما سألاه.

قال البغوي: ومما يؤيد هذا الذي ذكره المزمي ما روي عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الموتى﴾ قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴿ قال: أعلم أنك تجيبي إذا دعوتك، وتعطيني إذا سألتك. قلت: أخرجه الطبري (٥٩٨٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٥٠٨/٢ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وهذا سند ضعيف، عبد الله بن صالح سيء الحفظ، وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

وقال أبو سليمان الخطابي فيما نقله عنه البغوي في «شرح السنة» ١١٦/١ - ١١٧: ليس في قوله «نحن أحق بالشك من إبراهيم» اعتراف بالشك على نفسه، ولا على إبراهيم، لكن فيه نفي الشك عنهما، يقول: إذا لم أشك أنا ولم أرتب في قدرة الله عز وجل على إحياء الموتى، فإبراهيم أولى بأن لا يشك ولا يرتاب، وقال ذلك على سبيل التواضع، والهضم من النفس. وفيه الإعلام أن المسألة من قبل إبراهيم لم تعرض من جهة شك، لكن من قبل زيادة العلم، فإن العيان يُفِيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يُفِيد =

الاستدلال، وقوله: «ليطمئن قلبي» أي: ييقن النظر.

وحكي عن سعيد بن جبير أنه قال: «ولكن ليطمئن قلبي» أي: بالخلّة، يقول: إني أعلم أنك اتخذتني خليلاً، ومثله عن ابن المبارك. ويحكي عن ابن المبارك أيضاً في قوله: «ولكن ليطمئن قلبي» أي: ليرى من أدعوه إليك منزلي ومكاني منك، فيجيئني إلى طاعتك. وقيل: لما نزلت الآية قال قوم: شك إبراهيم ولم يشك نبينا، فقال رسول الله ﷺ: هذا القول تواضعاً منه، وتقديراً لإبراهيم.

وكذلك قوله في يوسف: «لولبت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي»، وصف يوسف بالأناة والصبر حيث لم يبادر إلى الخروج حين جاءه رسول الملك ففعل المذنب يُعفى عنه مع طول لبثه في السجن، بل قال: «ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن» أراد أن يُقيم عليهم الحجة في حبسهم إياه ظلماً، وقال النبي ﷺ ذلك على سبيل التواضع، لا أنه كان في الأمر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف، والتواضع لا يصغر كبيراً، ولا يضع رفيعاً، ولا يبطل لذي حق حقاً، ولكنه يوجب لصاحبه فضلاً، ويكسبه جلالاً وقدرًا.

وقوله سبحانه وتعالى: «فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك» [يونس: ٤٩] الخطاب للنبي ﷺ، والمراد غيره ممن شك في تنزيل القرآن، كقوله سبحانه وتعالى: «يا أيها النبي اتق الله» [الأحزاب: ١] وقوله: «واسئل من أرسلنا من قبلك من رسلنا» [الزخرف: ٤٥] أي: سل من أرسلنا إليه من قبلك رسلاً من رسلنا، يعني أهل الكتاب، الخطاب له، والمراد المشركون. وقوله: «رحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد» أراد به قوله لقومه: «لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد» [هود: ٨٠] أي: لو كانت لي عشيرة لدفعوكم، ترحم عليه النبي ﷺ لسهوه في الوقت الذي ضاق صدره، واشتد جزعه بما دهمه من قومه حتى قال: أو آوي إلى ركن شديد، وقد كان يأوي إلى أشد الأركان من الله تعالى.

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا:

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾

٦٢٠٩ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأزديُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بنُ مُحَمَّدٍ القرشيُّ، قال: حَدَّثَنَا خَلَادُ الصَّفَّارِ، عن عمرو بنِ قيسِ الملائنيِّ، عن عمرو بنِ مُرَّةَ، عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ

عن أبيه، قال: أَنْزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَا عَلَيْهِمْ زَمَانًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ قَصَصْتَ عَلَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿الر. تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ١ - ٣]، فَتَلَاهَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَانًا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ حَدَّثْتَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ الْآيَةُ [الزمر: ٢٣]، كُلُّ ذَلِكَ يُؤْمَرُونَ بِالْقُرْآنِ.

قال خَلَادُ: وَزَادَ فِيهِ حِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَّرْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] ^(١).

(١) إسناده قوي. خلاد الصفار: هو ابن عيسى، ويقال: ابن مسلم، روى له الترمذي وابن ماجة، ووثقه ابن معين في رواية الدوري، وقال في رواية عثمان: ليس به بأس، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال أبو حاتم: حديثه متقارب، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم.

إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وعمرو بن محمد القرشي:

هو العنقزي، ومصعب بن سعد: هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه.

ذِكْرُ احتجاجِ آدَمَ وموسى وعذله إِيَّاهُ
على ما كان منه في الجنة

٦٢١٠ - أخبرنا عمرُ بنُ سعيدٍ بنِ سنان، أخبرنا أحمدُ بنُ أبي بكرٍ،
عن مالكٍ، عن أبي الزناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «تحتاجُ آدمُ وموسى،
فحجَّ آدمُ موسى، فقالَ موسى: أنتَ آدمُ الَّذي أغويتَ النَّاسَ،
وأخرجتهم من الجنة؟ فقالَ لَهُ آدمُ: أنتَ موسى الَّذي أعطاهُ اللهُ
عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، واصطفاهُ على النَّاسِ برسالاتِهِ؟ قالَ: نعم. قالَ:

وأخرجه الحاكم ٣٤٥/٢، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٨٢
و ٢٤٨ و ٢٧٢ من طريقين عن إسحاق ابن راهويه، بهذا الإسناد، وصححه
الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن جرير الطبري في «جامع البيان» (١٨٧٧٦) عن محمد بن
سعيد العطار، وأبو يعلى (٧٤٠) عن الحسين بن عمرو العنقزي، والبزار
(٣٢١٨) عن الحسين بن عمرو، والحسين بن الأسود، وإسماعيل بن
حفص، أربعتهم عن عمرو بن محمد، بهذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن سعد بهذا الإسناد، ولا رواه عن
سعد إلا مصعب، ولا عنه إلا عمرو بن مرة، ولا عنه إلا عمرو بن قيس،
ولا عنه إلا خلاذ.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢١٩/١٠، وقال: رواه أبو يعلى
والبزار بنحوه، وفيه الحسين بن عمرو العنقزي، وثقه ابن حبان، وضعفه
غيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. قلت: الحسين بن عمرو قد توبع كما
ترى، فلا يعل الحديث به. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٩٦/٤،
وزاد نسبه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

فتلومني على أمرٍ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ تَعْيِيرِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَلِيمَ اللَّهِ بِأَنَّهُ آدَرُ

٦٢١١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءَةِ بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ. قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ، قَالَ: فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَاشْتَدَّ مُوسَى فِي أَثَرِهِ وَهُوَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرٌ، ثَوْبِي حَجَرٌ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءَةِ مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدَ مَا نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ، وَطَفِقَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز، وقد تقدم برقم (٦١٧٩). وهو في «الموطأ» ٨٩٨/٢ في باب النهي عن القول بالقدر.

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٢٦٥٢) (١٤) في القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، والأجري في «الشرعية» ص ١٨١. وأخرجه الحميدي (١١١٦)، والبخاري (٦٦١٤) في القدر: باب تحاج آدم وموسى عند الله، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٥٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» من طريقين عن أبي الزناد، به. وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٣) و(١٥٤)، والأجري ص ١٨١ و٣٢٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٣٢ - ٢٣٣ وفي «الاعتقاد» ص ٩٩ من طرق عن الأعرج، به.

بِالْحَجَرِ ضَرْبًا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدْبًا سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ مِنْ ضَرْبِ مُوسَى الْحَجَرِ^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ صَبْرٌ كَلِيمٌ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى أَذَى بَنِي إِسْرَائِيلَ إِيَّاهُ

٦٢١٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو عُرُوبَةَ بَحْرَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَفِيَانَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَشَيْءٍ قَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَا عُدِلَ فِي هَذَا، فَقَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ كَانَ يُصِيبُهُ أَشَدُّ مِنْ هَذَا ثُمَّ يَصْبِرُ»^(٢). [٤:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير عباس العنبري فمن رجال مسلم. وهو في «صحيفة همام» برقم (٦١).

وأخرجه أحمد ٣١٥/٢، والبخاري (٢٧٨) في الغسل: باب من اغتسل عرياناً وحده، ومسلم (٣٣٩) في الحيض: باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة، وص ١٨٤١ في الفضائل: باب فضائل موسى عليه السلام، وأبو عوانة ٢٨١/١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥١٥/٢، والبخاري (٣٤٠٤) في الأنبياء: باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، والترمذي (٣٢٢١) في التفسير: باب ومن سورة الأحزاب، والطبري في «جامع البيان» ٥٢/٢٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٥٤٥/٣ من طرق عن أبي هريرة بنحوه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده قوي. عبد الرحمن بن عمرو البجلي من أهل حران روى عن جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٣٨٠/٨، وسئل عنه أبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٢٦٧/٥، فقال: شيخ. ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة. وقد تقدم تخريج الحديث برقم (٢٩١٧).

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُلْقِيَ

موسى الألواح

٦٢١٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «ليس الخبر كالمعاينة». قال الله لموسى: إِنَّ قَوْمَكَ صَنَعُوا كَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا يُيَالِ، فَلَمَّا عَاينَ، ألقى الألواح»^(١).

قال أبو حاتم: أبو بشر: جعفر بن أبي وحشية. [٤:٣]

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين، وهشيم - هو ابن بشير وإن لم يصرح بالتحديث - قد تابعه أبو عوانة في الرواية التالية.

وأخرجه أحمد ٢٧١/١، وابن عدي في «الكامل» ٢٥٩٦/٧، وأبو «الشيخ» في «الأمثال» (٥)، والحاكم ٣٢١/٢ من طريق سريج بن يونس، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٢١٥/١، وابن عدي، والطبراني في «الأوسط» (٢٥)، والخطيب في «تاريخه» ٥٦/٦ من طريق هشيم، به. وانظر ما بعده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/١ ونسبه لأحمد والبخاري والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وقال: رجاله رجال الصحيح، وصححه ابن حبان.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٥٦٤/٣، وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن مردويه.

وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٢٨) «مجمع البحرين» من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا أبي، عن ثمامة، عن أنس. قال في «المجمع» ١٥٣/١: رجاله ثقات.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الخطيب في «تاريخه» ٢٨/٨.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ
هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ هَشِيمٌ

٦٢١٤ - أَخْبَرَنَا حُبَيْشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْلِيُّ بِوَاسِطَةِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانَ الْقَطَّانِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمَعَايِنُ كَالْمُخْبِرِ، أَخْبَرَ اللَّهُ مُوسَى أَنَّ قَوْمَهُ فُتِنُوا، فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَحَ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ أَلْقَى الْأَلْوَحَ»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ مَا فَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفِرْعَوْنَ
عِنْدَ نَزُولِ الْمَنِيَةِ

٦٢١٥ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود: سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم. أبو عوانة هو: الوضاح الشكري.

وأخرجه البزار (٢٠٠) عن أحمد بن سنان القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٥٩٦/٧، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٥١)، والحاكم ٣٨٠/٢، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٢٥٨/٢ من طرق عن أبي عوانة، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يَدُسُّ فِي فَمِ فِرْعَوْنَ الطِّينَ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).
[٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد ٢٤٠/١ و ٣٤٠، والطيالسي (٢٦١٨)، والطبري في «جامع البيان» (١٧٨٥٨) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣١٠٨) في التفسير: باب ومن سورة يونس، عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، حدثنا خالد بن الحارث، أخبرنا شعبة، به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وأخرجه الطبري (١٧٨٦٢) من طريق حكام، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الحاكم ٣٤٠/٢ من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال: أكثر أصحاب شعبة أوقفوه على ابن عباس.

قلت: أخرجه الطبري (١٧٨٦٥) من طريق ابن وكيع، عن أبيه، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، به، فذكره موقوفاً.

وأخرجه الطبري (١٧٨٦٧)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٤٤٦/٢ من طريقين عن أبي خالد الأحمر، عن عمر بن يعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله.

وأخرج أحمد ٢٤٥/١ و ٣٠٩، والترمذي (٣١٠٧)، والطبري (١٧٨٦١) من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ، قَالَ: آمَنْتَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّد، فَلَوِ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَخَذُ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ، فَأَدُسُّهُ فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ تَذْكُرَهُ الرَّحْمَةُ». لفظ الترمذي، وقال: هذا حديث حسن.

قلت: علي بن زيد ضعيف.

ذَكَرُ سُؤَالَ الْكَلِيمِ رَبَّهُ عَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَرْفَعَهُمْ مَنْزِلَةً

٦٢١٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ الطَّائِي بِمَنْبَجٍ، حَدَّثَنَا
حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِي، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَّثَنَا مَطْرَفُ بْنُ طَرِيفٍ، وَعَبْدُ
الْمَلِكِ ابْنُ أَبَجَرَ - شَيْخَانُ صَالِحَانِ - سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ
مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ: أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَدْنَى مَنْزِلَةً؟ قَالَ: رَجُلٌ يَجِيءُ
بَعْدَمَا يَدْخُلُ - يَعْنِي: أَهْلُ الْجَنَّةِ - الْجَنَّةَ، فَيُقَالُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ،
فَيَقُولُ: كَيْفَ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا
أَخْذَاتِهِمْ^(١)» فَيَقُولُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ مِثْلُ مَا كَانَ
لِمَلِكٍ مِنْ مَلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، فَيُقَالُ: لَكَ هَذَا وَمِثْلُهُ،
وَمِثْلُهُ، وَمِثْلُهُ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، رَضِيتُ فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّ لَكَ هَذَا
وَعِشْرَةَ أَمْثَالِهِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، رَضِيتُ، فَيُقَالُ لَهُ: لَكَ مَعَ هَذَا
مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. وَسَأَلَ رَبَّهُ: أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْفَعُ
مَنْزِلَةً؟ قَالَ: سَأُحَدِّثُكَ عَنْهُمْ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ
عَلَيْهَا، فَلَا عَيْنَ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ^(٢)،

(١) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٢٩٣، ومعنى
«أخذوا أخذاتهم» قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولا هم وحصلوه.

(٢) قال النووي: هنا حذف اختصر للعلم به، تقديره: ولم يخطر على قلب بشر
ما أكرمتهم به، وأعدده لهم.

وَمُصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ الآية [السجدة: ١٧] ^(١). [٤: ٣]

ذَكَرُ سُؤَالَ كَلِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَبَّهُ عَنْ خِصَالِ سَبْعِ

٦٢١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدَسِ، حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح، حامد بن يحيى البلخي ثقة روى له أبو داود، ومن فوقه من رجال الشيخين غير عبد الملك ابن أبجر - وهو ابن سعيد بن حبان بن أبجر - فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٧٦١)، ومسلم (١٨٩) في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، والترمذي (٣١٩٨) في التفسير: باب ومن سورة السجدة، والطبري في «جامع البيان» ١٠٤/٢١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٧٠ - ٧١، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٥). وأبو الشيخ في «العظمة» (٦١١)، وأبونعيم في «الحلية» ٨٦/٥ و ٣١٠/٧، وفي «صفة الجنة» (١٢٣) والطبراني في «الكبير» ٩٨٩/٢٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٧ - ٣١٨ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وروى بعضهم هذا الحديث عن الشعبي، عن المغيرة، ولم يرفعه، والمرفوع أصح.

قلت: أخرج الرواية الموقوفة مسلم (١٨٩) (٣١٣)، والطبري ١٠٤/٢١، وابن منده (٨٤٦) عن أبي كريب، عن عبيد الله الأشجعي، عن عبد الملك ابن أبجر، عن الشعبي، عن المغيرة قوله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٠/١٣ - ١٢١ ونعيم بن حماد في «زيادات الزهد» (٢٢٧) لابن المبارك، وأبونعيم في «صفة الجنة» (١٢٣) عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن المغيرة موقوفاً أيضاً. وسيرد الحديث برقم (٧٤٢٦).

حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا السَّمْح حدثه، عن ابن حَجَّيرَةَ
 عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سأل موسى ربه عَنْ سِتِّ خصالٍ كَانَ يَظُنُّ أَنَّهَا لَهُ خالصةٌ، والسابعةُ لَمْ يَكُنْ موسى يُحِبُّهَا. قَالَ: يَا رَبِّ، أَيُّ عِبَادِكَ أَتَقَى؟ قَالَ: الَّذِي يَذْكُرُ وَلَا يَنْسَى، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَهْدَى؟ قَالَ: الَّذِي يَتَّبِعُ الْهُدَى^(١)، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَحْكَمُ؟ قَالَ: الَّذِي يَحْكُمُ لِلنَّاسِ كَمَا يَحْكُمُ لِنَفْسِهِ. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعْلَمُ؟ قَالَ: عَالِمٌ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْعِلْمِ، يَجْمَعُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ، قَالَ فَأَيُّ عِبَادِكَ أَعَزُّ؟ قَالَ: الَّذِي إِذَا قَدَرَ غَفَرَ. قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَغْنَى؟ قَالَ: الَّذِي يَرْضَى بِمَا يُؤْتَى، قَالَ: فَأَيُّ عِبَادِكَ أَفْقَرُ؟ قَالَ: صَاحِبُ مَنْقُوصٍ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ ظَهْرِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ، جَعَلَ غِنَاهُ فِي نَفْسِهِ، وَتَقَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ شَرٍّ، جَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»^(٢). [٤:٣]

(١) في الأصل: «الذي لا يتبع الهوى»، والمثبت من «التقاسيم» ٢٩٢/٣.

(٢) إسناده حسن. رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي السَّمْح واسمه دُرَّاج بن سمعان، وهو صدوق. عمرو بن الحارث هو: أبو أيوب المصري، وابن حجيرة: اسمه عبد الرحمن، وأورده الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢٧٢/١ من رواية المصنف.

وذكره الحافظ السيوطي في «الجامع الكبير» ٥٣٩/٢ ونسبه للرويانى وأبي بكر ابن المقرئ في «فوائده» وابن لال وابن عساكر.

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري في «التاريخ» ٣٧١/١ حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب (ابن عبد الله بن سعد) القمي، عن هارون بن عنترة (هو ابن عبد الرحمن) عن أبيه، عن ابن عباس قال: سأل موسى عليه =

ذَكَرُوصِفِ المصطفى ﷺ تَلْبِيَةَ موسى كليمِ الله جلَّ وعلا

ورميه الجمارَ في حَجَّتِهِ صلوات الله على نبينا وعليه

٦٢١٩ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا أَبُو خَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رُفَيْعِ أَبِي الْعَالِيَةِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَى وَادِي الْأَزْرَقِ،

فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى مُنْهَبِطًا وَلَهُ جَوَّارٌ إِلَى رَبِّهِ بِالتَّلْبِيَةِ»، وَمَرَّ

عَلَى ثَنِيَّةٍ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟ قِيلَ: ثَنِيَّةٌ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ

إِلَى مُوسَى يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ، خِطَامُهَا مِنْ لَيْفٍ، وَعَلَيْهِ

جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ» (١).

وأخرجه الطبراني (١٤٨١)، وأبو يعلى (١٣٩٣) من طريقين عن

ابن لهيعة، عن دراج، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨٢/١٠، وقال: رواه أبو يعلى

ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف.

قلت وفي الباب عن جابر رفعه: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل

الدعاء الحمد لله. وقد تقدم برقم (٨٤٦).

وأخرج مالك في الموطأ ٢١٤/١ - ٢١٥ عن زياد بن أبي زياد، عن

طلحة بن عبيد الله بن كرز أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم

عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله». وهذا

مرسل صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٥٨٥) من رواية حماد بن أبي حميد، عن

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وحماد بن أبي حميد قال عنه

الترمذي بإثر الحديث: ليس بالقوي عند أهل الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي. وقد تقدم

تخريجه برقم (٣٨٠١).

ذَكَرُ وَصَفِ حَالِ مُوسَى حِينَ لَقِيَ

الْخَضِرَ بَعْدَ فَقْدِ الْحَوِثِ

٦٢٢٠ - أخبرنا عمرُ بنُ محمَّدَ الهمدانيُّ مِنْ كتابه، حَدَّثَنَا
عبدُ الجبارُ بنُ العلاءِ، حَدَّثَنَا سفيانُ^(١)، قال: حفظته مِنْ عمرو بنِ دينارٍ، عن
سعيد بن جبير

قال: قلت لابن عباسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ
السَّلَامُ لَيْسَ بِصَاحِبِ الْخَضِرِ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخِرُ، قَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ
اللَّهِ^(٢)، أَخْبَرَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قَامَ مُوسَى

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٢٣ و ٣/٩٦ عن محمد بن أحمد بن الحسن، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحسن بن موسى الأشيب وعفان بن مسلم، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٥٦) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به.

(١) تحرف في الأصل إلى «سليمان»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٢٩٤.
(٢) قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٣٧: قال العلماء: هو على وجه الإغلاظ والزجر عن مثل قوله، لا أنه يعتقد أنه عدو الله حقيقة، إنما قاله مبالغة في إنكار قوله، لمخالفته قول رسول الله ﷺ، وكان ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة إنكاره، وحال الغضب تطلق الألفاظ، ولا يراد بها حقائقها، والله أعلم.

وقال ابن التين فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/٢١٩: لم يرد ابن عباس إخراج نوفٍ عن ولاية الله، ولكن قلوب العلماء تنفر إذا سمعت غير الحق، فَيُطْلَقُونَ أَمْثَالَ هَذَا الْكَلَامِ لِقَصْدِ الزَّجْرِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهُ وَحَقِيقَتِهِ غَيْرُ مُرَادَةٍ.

في بني إسرائيل خطيباً، ف قيل له: أيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أنا، قال: فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: عَبْدُ لِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيُّ رَبٍّ، ف كَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ^(١)، فحيثُ مَا فَقَدْتَ الْحُوتَ، فَهُوَ ثَمٌّ. قال: فَأَخَذَ الْحُوتَ، فَجَعَلَهُ فِي الْمِكْتَلِ، فَدَفَعَهُ إِلَى فَتَاهُ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى، فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ، فَوَقَعَ فِي الْبَحْرِ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ جَرِيَّةَ الْمَاءِ فَصَارَ^(٢) مِثْلَ الطَّاقِ^(٣)، فَكَانَ الْبَحْرُ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَلِفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ.

فلما كَانَ مِنَ الْغَدِ، وَجَدَ مُوسَى النَّصْبَ فَقَالَ: ﴿أَتَيْنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] قَالَ: وَلَمْ يَجِدِ النَّصْبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾. قَالَ: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَاذْتَدَّ عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾، فَجَعَلَا يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فإِذَا رَجُلٌ مُسَجًى عَلَيْهِ بَثُوبٌ، فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ:

(١) المِكتَل يسع خمسة عشر صاعاً.

(٢) سقطت من الأصل و«التقاسيم»، واستدركت من مصادر التخريج.

(٣) قال الإمام النووي ١٥/١٣٨: الجرية: بكسر الجيم، والطاق: عقد البناء، وجمعه طيقان وأطواق: وهو الأزج، وما عقد أعلاه من البناء وبقي ما تحته خالياً.

موسى بني إسرائيل؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَا مُوسَى، إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ لَا أَعْلَمُهُ. قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَّبِعَكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا، ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾.

قَالَ: فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ، فَمَرَّتْ بِهِ سَفِينَةٌ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ^(١). قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْ مُوسَى إِلَّا وَهُوَ يُنْزَلُ لَوْحًا مِنْ أَلْوَحِ السَّفِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: مَا صَنَعْتَ؟ قَوْمُ حَمْلُوكَ بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ، فَخَرَقَتْهَا ﴿لِتُغْرَقَ أَهْلُهَا، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تَوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ قَالَ: فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا.

قَالَ: وَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ بِمَنْقَارِهِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ.

قَالَ: وَمَرُّوا عَلَى غُلَمَانٍ يَلْعَبُونَ، فَقَالَ الْخَضِرُ لَغُلَامٍ مِنْهُمْ

(١) النول: الأجر، أو الجعل والعطاء.

بيده هكذا، فاقتلع رأسه، فقال له موسى : ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً﴾^(١) بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا، قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا ﴿[الكهف : ٧٤ - ٧٦].

قَالَ : فَأَتَيْتُمَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ﴿، فَقَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : اسْتَطْعَمْنَاهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُطْعِمُونَا، وَاسْتَضَفْنَاهُمْ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُونَا، عَمِدَتْ إِلَى حَائِطِهِمْ، فَأَقَمْتُهُ! ﴿لَوْ شِئْتَ لَا تَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا، قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمْ».

وكان ابن عباس يقرأ : وأما الغلام كان كافراً وكان أبواه مؤمنين، ويقرأ : وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا^(٢).

[٤:٣]

(١) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو، وقرأ الباقون : «زكية». انظر «حجة القراءات» ص ٤٢٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الجبار بن العلاء من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين. وقد تقدم الحديث عند المصنف بأخصر مما هنا، ومن غير هذا الطريق برقم (١٠٢)، فانظر تخريجه والتعليق عليه هناك.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ

الْخَضِرُ لَمْ يَكُنْ بِمُسْلِمٍ

٦٢٢١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ أَبِي، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا»^(١). [٤:٣]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ

سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِرًا

٦٢٢٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رُقْبَةُ هَوَايْنُ مَصْقَلَةٌ، وَيُقَالُ: مَصْقَلَةٌ

الْعَبْدِيُّ. وَأَبُو إِسْحَاقَ: هُوَ السَّبْعِيُّ، وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي «زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» ١٢١/٥، وَمُسْلِمٌ (٢٣٨٠) (١٧٢) فِي الْفَضَائِلِ: بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْخَضِرِ، وَ (٢٦٦١) فِي الْقَدْرِ: بَابُ مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٧٠٥) فِي السَّنَةِ: بَابُ فِي الْقَدْرِ، وَالْبَغْوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» ١٧٤/٣ مِنْ طَرَقَ عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٧٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٥٠) فِي التَّفْسِيرِ: بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِرًا، لَأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بِيضَاءَ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ تَحْتَهُ خَضِرَاءَ»^(١).
[٤:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباس بن عبد العظيم، فمن رجال مسلم. وهو في «صحيفة همام» برقم (١١٤).
وأخرجه أحمد ٣١٢/٢ و٣١٨، والترمذي (٣١٥١) في التفسير: باب ومن سورة الكهف، والبعوي في «معالم التنزيل» ١٧٢/٣ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.
وأخرجه البخاري (٣٤٠٢) عن محمد بن سعيد الأصبهاني، عن ابن المبارك، عن معمر، به.
والفروة: أرض بيضاء ليس فيها نبات، وجاء في رواية أحمد ٣١٨/٢ زيادة: «الفروة: الحشيش الأبيض وما يشبهه».

وقال عبد الله بن أحمد بإثر هذه الرواية: أظن هذا تفسيراً من عبد الرزاق.

قلت: اختلف أهل العلم هل كان الخضر نبياً أو ولياً، والصحيح الذي تدعمه الأدلة أنه كان نبياً، فقد قال الله تعالى في خبره مع موسى حكاية عنه: ﴿وَمَا فَعَلْتَهُ عَنْ أَمْرِي﴾، قال الحافظ في «الإصابة» ٤٢٩/١: وهذا ظاهره أنه فعل بأمر الله، والأصل عدم الوساطة ويحتمل أن يكون بوساطة نبي آخر ولم يذكر وهو بعيد، ولا سبيل إلى القول بأنه إلهام، لأن ذلك لا يكون من غير النبي وحيّاً حتى يعمل به ما عمل من قتل النفس، وتعريض الأنفس للغرق، فإن قلنا: إنه نبي، فلا إنكار في ذلك، وأيضاً، فكيف يكون غير النبي أعلم من النبي، وقد أخبر النبي ﷺ في الحديث أن الله قال لموسى: «بلى عبدنا خضر»، وأيضاً فكيف يكون النبي تابِعاً لغير نبي؟

وقد قال الثعالبي: هو نبي في سائر الأقوال.

وكان بعض أكابر العلماء يقول: أول عقد يحل من الزندقة اعتقاد كون الخضر نبياً، لأن الزنادقة يتذرعون بكونه غير نبي إلى أن الولي أفضل من النبي كما قال قائلهم:

مقام النبوة في برزخ فويق الرسول ودون الولي
وقال أبو حيان الأندلسي في تفسيره «البحر المحيط» ١٤٧/٦:
والجمهور على أنه نبي وكان علمه معرفة بواطن قد أوحيت إليه، وعلم موسى الأحكام والفتيا بالظاهر.

والصواب الذي عليه المحققون من الأئمة أنه كما في «الفتاوى» ٢٧/١٠٠ - ١٠١ ميت، وأنه لم يدرك الإسلام، ولو كان موجوداً في زمان النبي ﷺ، لوجب عليه أن يؤمن به، ويجاهد معه، كما أوجب ذلك عليه وعلى غيره، ولكان يكون في مكة والمدينة، ولكان يكون حضوره مع الصحابة للجهاد معهم، وإعانتهم على الدين أولى به من حضوره عند قوم كفار، ليرقع لهم سفيتهم، ولم يكن مختفياً عن خير أمة أخرجت للناس، وهو قد كان بين المشركين، ولم يحتجب عنهم.

ثم ليس للمسلمين به وأمثاله حاجة لا في دينهم ولا في دنياهم، فإن دينهم أخذوه عن الرسول ﷺ النبي الأمي الذي علمهم الكتاب والحكمة، وقال لهم نبيهم: «لو كان موسى حياً ثم أتبعتموه وتركتموني لضللتم».

وعيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل من السماء إنما يحكم فيهم بكتاب ربهم وسنة نبيهم، فأى حاجة لهم مع هذا إلى الخضر وغيره. وإذا كان الخضر حياً دائماً، فكيف لم يذكر النبي ﷺ ذلك قط، ولا أخبر به أمته، ولا خلفاؤه الراشدون.

وفي «المنار المنيف» ص ٦٧ - ٦٨: سئل إبراهيم الحربي عن تعمیر الخضر وأنه باق، فقال: من أحال على غائب لم ينتصف منه، وما ألقى هذا بين الناس إلا شيطان.

= وسئل البخاري عن الخضر وإلياس: هل هما أحياء؟ فقال: كيف يكون

هَذَا؟ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِثَةِ سَنَةٍ مِنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». قُلْتُ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ كَثِيرٌ غَيْرُهُمَا مِنَ الْأُئِمَّةِ فَقَالُوا: «وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفْأَنْ مَتَ فُهِمَ الْخَالِدُونَ؟»، فَالْخَضِرُ إِنْ كَانَ بَشَرًا فَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْعُمُومِ لَا مَحَالَةَ، وَلَا يَجُوزُ تَخْصِيصُهُ مِنْهُ إِلَّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ، وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ حَتَّى يَثْبُتَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّخْصِيصَ عَنْ مَعْصُومٍ يَجِبُ قَبُولُهُ.

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: لَوْ كَانَ الْخَضِرُ حَيًّا لَوَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، وَيُجَاهِدَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَتَعَلَّمَ مِنْهُ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ لَا تَعْبُدْ فِي الْأَرْضِ» (قُلْتُ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو) وَكَانُوا ثَلَاثَ مِثَةِ وَثَلَاثَةِ عَشَرَ مَعْرُوفِينَ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، فَأَيْنَ كَانَ الْخَضِرُ حِينَئِذٍ؟ وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ. قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ: لَنْ بَعَثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرُنَّهُ. ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ فِي «الْبَدَايَةِ» ٣١٢/١. فَالْخَضِرُ إِنْ كَانَ نَبِيًّا أَوْ وَلِيًّا، فَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْمِيثَاقِ، فَلَوْ كَانَ حَيًّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَانَ أَشْرَفَ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، يُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَيَنْصُرُهُ أَنْ يَصِلَ أَحَدٌ مِنَ الْأَعْدَاءِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ وَلِيًّا فَالْصَّدِيقُ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ نَبِيًّا، فَمُوسَى أَفْضَلُ مِنْهُ. وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ٣٨٧/٣ حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، أَنْبَأَنَا مَجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسَعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي». وَهَذَا الَّذِي يَقْطَعُ بِهِ وَيَعْلَمُ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ.

وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ، لَوْ فَرَضَ أَنَّهُمْ أَحْيَاءُ =

ذِكْرُ خَيْرٍ شَنَعَ بِهِ عَلَى مَنَّا مَنَّا
 ﷺ مَنْ حُرِّمَ التَّوْفِيقُ لِإِدْرَاكِ مَعْنَاهُ

٦٢٢٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ

= مكلفون في زمن رسول الله ﷺ؛ لكانوا كلهم أتباعاً له، وتحت أوامره، وفي عموم شرعه، كما أنه - صلوات الله وسلامه عليه - لما اجتمع معهم ليلة الإسراء رُفِعَ فوقهم كلهم، ولَمَّا هَبَطُوا معه إلى بيت المقدس، وحانت الصلاة أمره جبريل عن أمر الله أن يؤمهم، فصَلَّى بهم في محل ولايتهم، ودار إقامتهم، فدلَّ على أنه الإمام الأعظم، والرسول الخاتم المبجل المقدم، صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين.

فإذا عُلِمَ هذا - وهو معلوم عند كل مؤمن - عُلِمَ أنه لو كان الخضر حياً لكان من جملة أمة محمد ﷺ، وممن يقتدي بشرعه لا يسعه إلا ذلك. وهذا عيسى ابن مريم عليه السلام إذا نزل في آخر الزمان يحكم بهذه الشريعة المطهرة، لا يخرج منها، ولا يحيد عنها، وهو أحد أولي العزم الخمسة المرسلين وخاتم أنبياء بني إسرائيل.

والمعلوم أن الخضر لم يُنْقَلْ بسند صحيح ولا حسن تسكن النفوس إليه أنه اجتمع برسول الله ﷺ في يوم واحد، ولم يشهد معه قتالاً في مشهد من المشاهد، وهذا يوم بدر يقول الصادق المصدق - فيما دعا به لربه عز وجل، واستنصره واستفتحه على من كفره - : «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد بعدها في الأرض». وتلك العصابة كان تحتها سادة المسلمين يومئذٍ، وسادة الملائكة حتى جبريل عليه السلام، كما قال حسان بن ثابت في قصيدة له، في بيت يقال: إنه أفخر بيت قالته العرب: وثبيرٌ بدرٍ إذ يردُّ وجوههم جبريلٌ تحت لوائنا ومحمدٌ فلو كان الخضر حياً، لكان وقوفه تحت هذه الراية أشرف مقاماته، وأعظم غزواته.

عن أبي هريرة، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَلَطَمَهُ مُوسَى، فَفَقَأَ عَيْنَهُ، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ؟ قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ: إِنَّ شَيْئًا فَضَعُ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَمْ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ. قَالَ: فَالآنَ يَا رَبِّ. قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً حَجْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ^(١) كُنْتُ ثَمَّتَ، لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ قَبْرِهِ إِلَى جَانِبِ الطُّورِ تَحْتَ الْكُثِيبِ الْأَحْمَرِ^(٢)».

(١) من هنا إلى قوله: «مثله» في آخر الحديث سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٩٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: اسمه عبد الله، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٣٠).

قلت: المشهور عن عبد الرزاق وقفه على أبي هريرة، فقد أخرجه من طريقه أحمد ٢/ ٢٦٩، والبخاري (١٣٣٩) في الجنائز: باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة، و (٣٤٠٧) في الأنبياء: باب وفاة موسى، ومسلم (٢٣٧٢) (١٥٧) في الفضائل: باب من فضائل موسى ﷺ، والنسائي ١١٨/ ٤ - ١١٩ في الجنائز: باب نوع آخر في التعزية، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٢ عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة موقوفاً.

وأخرج أحمد ٢/ ٥٣٣، والطبري في «التاريخ» ٤٣٤/ ١ من طرق عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ مَلَكُ الْمَوْتِ يَأْتِي النَّاسَ عِيَانًا، قَالَ: فَأَتَى مُوسَى، فَلَطَمَهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ...».

قال معمر: وأخبرني مَنْ سَمِعَ الحسنَ يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ مثله (١).

[٤:٣]

قال أبو حاتم: إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلا بعث رسولَ الله ﷺ مُعَلِّمًا لخلقه، فأنزله مَوْضِعَ الإِبَانَةِ عن مراده، فبَلَّغَ ﷺ رسالته، وَبَيَّنَّ عَنْ آيَاتِهِ بِالْفَافِظِ مُجْمَلَةً وَمَفْسَّرَةً، عَقَلَهَا عَنْهُ أَصْحَابُهُ أَوْ بَعْضُهُمْ، وَهَذَا الْخَبَرُ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي يُذَكِّرُ مَعْنَاهُ مَنْ لَمْ يُحَرِّمِ التَّوْفِيقَ لِإِصَابَةِ الْحَقِّ.

وذاك أَنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلا أَرْسَلَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى رِسَالَةً ابْتِلَاءٍ وَابْتِحَارٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، أَمْرَ ابْتِحَارٍ وَابْتِلَاءٍ، لَا أَمْرًا يُرِيدُ اللهُ جَلَّ وَعَلا إِمْضَاءَهُ كَمَا أَمَرَ خَلِيلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَى نَبِينَا وَعَلَيْهِ بَذَحَ ابْنِهِ أَمْرَ ابْتِحَارٍ وَابْتِلَاءٍ دُونَ الْأَمْرِ الَّذِي أَرَادَ اللهُ جَلَّ وَعَلا إِمْضَاءَهُ، فَلَمَّا عَزَمَ عَلَى ذَبْحِ ابْنِهِ، وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ، فَدَاهُ بِالذَّبْحِ الْعَظِيمِ.

وقد بعث الله جَلَّ وَعَلا الملائكةَ إِلَى رُسُلِهِ فِي صُورٍ لَا يَعْرِفُونَهَا، كَدْخُولِ الملائكةِ عَلَى رَسُولِهِ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ،

= وقوله «على متن ثور»: المتن: الظهر، يذكر ويؤنث، وقوله: «والكتيب الأحمر» الكتيب: القطعة المجتمعة من الرمل محدودة.

(١) هوفي «مصنف عبد الرزاق (٢٠٥٣٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٣... وانظر ما بعده.

حَتَّى أَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً، وَكَمَجِيءِ جَبْرِيلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسْؤَالِهِ إِيَّاهُ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ الْمَصْطَفَى ﷺ حَتَّى وَلَّى.

فَكَانَ مَجِيءُ مَلَكِ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَى غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي كَانَ يَعْرِفُهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهَا، وَكَانَ مُوسَى غَيُورًا، فَرَأَى فِي دَارِهِ رَجُلًا لَمْ يَعْرِفْهُ، فَشَالَ يَدَهُ فَلَطَمَهُ، فَأَتَتْ لَطْمَتُهُ عَلَى فَقْءٍ عَيْنِهِ الَّتِي فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَتَصَوَّرُ بِهَا، لَا الصُّورَةَ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، وَلَمَّا كَانَ الْمَصْرُوحُ عَنْ نَبِيِّنَا ﷺ فِي خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَيْثُ قَالَ: «أَمَّنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ»، فَذَكَرَ الْخَبَرَ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ»: كَانَ فِي هَذَا الْخَبَرِ الْبَيَانُ الْوَاضِحُ أَنَّ بَعْضَ شَرَائِعِنَا قَدْ تَتَّفَقُ بِبَعْضِ شَرَائِعِ مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ.

وَلَمَّا كَانَ مِنْ شَرِيعَتِنَا أَنْ مَنْ فَقَأَ عَيْنَ الدَّاخلِ دَارَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَوْ النَّظَرَ إِلَى بَيْتِهِ بِغَيْرِ أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ جُنَاحٍ عَلَى فَاعِلِهِ، وَلَا حَرَجٍ عَلَى مُرْتَكِبِهِ، لِلْأَخْبَارِ الْجَمَّةِ الْوَاردَةِ فِيهِ الَّتِي أَمْلَيْنَاهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِنَا -: كَانَ جَائِزًا اتِّفَاقَ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ بِشَرِيعَةِ مُوسَى بِإِسْقَاطِ الْحَرَجِ عَمَّنْ فَقَأَ عَيْنَ الدَّاخلِ دَارَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَكَانَ اسْتِعْمَالُ مُوسَى هَذَا الْفِعْلَ مَبَاحًا لَهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي فِعْلِهِ.

فَلَمَّا رَجَعَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى رَبِّهِ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ مُوسَى فِيهِ، أَمَرَهُ ثَانِيًا بِأَمْرِ آخَرَ، أَمَرَ اخْتِبَارَ وَابْتِلَاءٍ كَمَا ذَكَرْنَا قَبْلُ، إِذْ قَالَ اللَّهُ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنْ شِئْتَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلِكْ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً، فَلَمَّا عَلِمَ مُوسَى كَلِيمُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ أَنَّهُ

مَلَكُ الموت، وأنه جاءه بالرسالة مِنْ عِنْدِ الله، طابت نفسه بالموت، ولم يَسْتَمْهَلْ، وقال: فالآن.

فلو كانتِ المَرَّةُ الأولى عرفه موسى أنه مَلَكُ الموت، لَاسْتَعْمَلَ ما استعمل في المَرَّةِ الأخرى عند تيقُّنه وعلمِه به، ضِدَّ قَوْلِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أصحابَ الحديثِ حَمَالَةُ الحطب، ورُعاةُ اللَّيل، يَجْمَعُونَ ما لا يَنْتَفِعُونَ به، ويروون ما لا يُؤْجِرُونَ عليه، ويقولون بما يُبْطِلُهُ الإسلامُ، جهلاً منه لمعاني الأخبار، وتركَ التَّفَقُّه في الآثار، معتمداً منه على رأيه المنكوسِ، وقياسِه المعكوسِ^(١).

ذَكَرَ لَفْظَةَ تَوْهَمَ عَالِماً مِنَ النَّاسِ أَنَّ التَّأْوِيلَ
الَّذِي تَأَوَّلَنَاهُ لِهَذَا الْخَبَرِ مَدْخُولٌ

٦٢٢٤ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جاءَ مَلَكُ الموتِ إلى موسى لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، فَلَطَمَ موسى عَيْنَ مَلَكِ الموتِ، ففَقَأَ عَيْنَهُ، فَرَجَعَ مَلَكُ الموتِ إلى رَبِّهِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الموتَ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، فَرَدَّ اللَّهُ

(١) نقل الأستاذ العلامة أحمد شاكر كلام المصنف هذا بطوله في تعليقه على «المسند» ٦٦/١٤، وأورده مختصراً الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢٩٦/١، ونقل الحافظ في «الفتح» ٤٤٢/٦ نحواً منه عن ابن خزيمة شيخ المؤلف. وانظر «الأسماء والصفات» ص ٤٩٣، و«شرح السنة» ٢٦٦/٥.

عليه عَيْنُهُ، فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: الْحَيَاةَ تَرِيدُ، فَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْحَيَاةَ، فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَارَتْ يَدَكَ سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيبٍ، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَنْبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكُثِيبِ الْأَحْمَرِ^(١).

قال أبو حاتم: هذه اللَّفْظَةُ «أَجِبْ رَبِّكَ» قد تَوَهَّمُ مَنْ لَمْ يَتَبَحَّرْ فِي الْعِلْمِ أَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي قُلْنَاهُ لِلْخَبَرِ مَدْخُولٌ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِ مَلِكِ الْمَوْتَ لِمُوسَى: «أَجِبْ رَبِّكَ» بَيَانُ أَنَّهُ عَرَفَهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، لِأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا شَالَ يَدَهُ وَلَطَمَهُ، قَالَ لَهُ: «أَجِبْ رَبِّكَ»، تَوَهَّمُ مُوسَى أَنَّهُ يَتَعَوَّذُ بِهِذِهِ اللَّفْظَةُ دُونَ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِ، فَكَانَ قَوْلُهُ: «أَجِبْ رَبِّكَ» الْكَشْفَ عَنْ قَصْدِ الْبَدَايَةِ فِي نَفْسِ الْإِبْتِلَاءِ وَالْإِخْتِبَارِ الَّذِي أُرِيدَ مِنْهُ.

ذَكَرُ تَخْفِيفِ اللَّهِ جُلَّ وَعَلَا قِرَاءَةَ الزُّبُورِ

عَلَى دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٦٢٢٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،

(١) حديث صحيح. ابن أبي السري وهو محمد بن المتوكل قد توبع، ومن فوقه على شرطهما. وهو في «صحيفة همام» (٦٠)، وفي «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٣١).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣١٥/٢، والبخاري بإثر الحديث (٣٤٠٧) في الأنبياء: باب وفاة موسى، ومسلم (٢٣٧٢) (١٥٨) في الفضائل: باب من فضائل موسى ﷺ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٣، والبعثي (١٤٥١).

أخبرنا معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقِرَاءَةُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَائِتِهِ أَنْ تُسْرَجَ، فَيَفْرَغُ مِنْ قِرَاءَةِ الزَّبُورِ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَائِتُهُ»^(١).
[٤:٣]

ذَكَرْنَا فِي الْفِرَارِ عِنْدَ الْمَلَقَةِ عَنْ نَبِيِّ

اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٦٢٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ يَحْدُثُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ لَكَ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتْ لَكَ النَّفْسُ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ

(١) حديث صحيح. ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين، والحديث في «صحيفة همام» برقم (٤٨).

وأخرجه أحمد ٣١٤/٢، والبخاري (٣٤١٧) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾، و(٤٧١٣) في تفسير سورة الإسراء: باب ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾، والبيهقي (٢٠٢٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١١٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٢ عن أحمد بن حفص النيسابوري، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ، إِنَّ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا،
وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى»^(١). [٤:٣]

ذِكْرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْهُ كَانَ يَتَّقَوْتُ
دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام

٦٢٢٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبِهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ دَاوُدُ
لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ»^(٢). [٤:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. القواريري: هو عبيد الله بن عمر،
وأبو العباس: هو السائب بن فروخ، وقد تقدّم تخريجه برقم (٣٥٧١).

(٢) حديث صحيح. ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين.
وهو في «صحيفة همام» برقم (٤٨).

وأخرجه البخاري (٢٠٧٣) في البيوع: باب كسب الرجل وعمله بيده،
من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٧)، وفي «الأوسط» (١٢٠٥) عن
أحمد بن مطير الرملي، حدثنا محمد بن المتوكل بن أبي السري، حدثنا
الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن معمر، به.

وقال الطبراني: لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد، تفرد به
ابن أبي السري!

وانظر تخريج الحديث المتقدم برقم (٦٢٢٥).

قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٦/٤: الحكمة في تخصيص داود بالذكر
أن اقتصاره في أكله على ما يعمل به لم يكن من الحاجة، لأنه كان خليفة
في الأرض كما قال الله تعالى، وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل، ولهذا =

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ

بين إسماعيل وداود ألف سنة

٦٢٢٨ - أخبرنا عبدُ الله بنُ مُحَمَّدٍ الأزديُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عن إبراهيم التَّيْمِيِّ، عن أبيه

عن أبي ذر، قال: قلت: يا رسولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ فَقَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ». قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى»، قلتُ: فَكَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ حَيْثُ مَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ، فَصَلِّ، فَهُوَ لَكَ مَسْجِدٌ»^(١).
[٣٩:٤]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَيُّوبَ عِنْدَ اغْتِسَالِهِ

أمطر عليه جراد من ذهب

٦٢٢٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ

= أورد النبي ﷺ قصته في مقام الاحتجاج بها على ما قدّمه من أن خير الكسب عمل اليد، وهذا بعد تقرير أن شرع من قبلنا شرع لنا، ولا سيما إذا ورد في شرعنا مدحه وتحسينه مع عموم قوله تعالى: ﴿فَبِهِدَاهُمْ اقْتَدِهِ﴾. وفي الحديث: أن التكسب لا يقدر في التوكل، وأن ذكر الشيء بدليله أوقع في نفس سامعه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك. وقد تقدم تخريجه برقم (١٥٩٨).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُريَانًا، أُمْطِرَ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أُغْنِكَ عَمَّا^(١) تَرَى؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ رَحْمَتِكَ»^(٢).

[٤:٣]

- (١) في الأصل و«التقاسيم»: «كما»، والمثبت من مصادر التخريج.
 (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عباس بن عبد العظيم من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين. وهو في «صحيفة همام» برقم (٤٧).

وأخرجه أحمد ٣١٤/٢، والبخاري (٢٧٩) في الغسل: باب من اغتسل عرياناً وحده، و(٣٣٩١) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾، و(٧٤٩٣) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٠٦، والبغوي (٢٠٢٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٤٣/٢ من طريق الأعرج، والنسائي ٢٠٠/١، ٢٠١ في الغسل: باب الاستتار عند الاغتسال، من طريق عطاء بن يسار، كلاهما عن أبي هريرة، به، وانظر ما بعده.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٢١/٦: في الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق نفسه بالشكر عليه، وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة، وفيه فضل الغني الشاكر.

قلت: وفي «تهذيب الكمال» ١٦٨/١١: قال سفيان: لأن أخلف عشرة آلاف درهم يحاسبني الله عليها أحب إليّ من أن أحتاج إلى الناس.
 وقال: كان المال فيما مضى يكره، فأما اليوم فهو ترس المؤمن.
 وقال: لولا الدنانير لتمندل بنا هؤلاء الملوك.

وقال: من كان في يده من هذه الدنانير شيء فليصلحه، فإنه زمان إن احتاج كان أول ما يبذله دينه.

ذَكَرَ خَيْرٌ قَدْ يُوْهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّهُ
مُضَادٌّ لَخَيْرِ هَمَّامٍ بْنِ مِنْبِهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٢٣٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ،
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُمْطِرَ عَلَى أَيُّوبَ
فِرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَأْخُذُهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَلَمْ أُوسِّعْ
عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ فَضْلِكَ»^(١). [٤:٣]

ذَكَرُوصَفِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
حَيْثُ أَرَى ﷺ إِيَّاهُ

٦٢٣١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُنِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ،
فَرَأَيْتُ رَجُلًا أَدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَءٍ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ، لَهُ لِمَةٌ
كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَءٍ مِنْ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَّلَهَا، فَهِيَ تَقْطُرُ
مَاءً، مَتَكِّئًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ، يَطُوفُ بِالْبَيْتِ،
فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه،
وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه أحمد ٥١١/٢ عن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

قَطَطٍ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمِينِ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ الدَّجَالُ^(١). [٤:٣]

ذَكَرُ تَشْبِيهِ الْمَصْطَفَى ﷺ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ

بِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

٦٢٣٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٥)، وعنه أحمد ٢/٣٠٤ و ٤٩٠ عن همام بن يحيى، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «الموطأ» ٢/٩٢٠ في صفة النبي ﷺ: باب ما جاء في صفة عيسى ابن مريم عليه السلام. ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٩٠٢) في اللباس: باب الجعد، و (٦٩٩٩) في التعبير: باب رؤيا الليل، ومسلم (١٦٩) في الإيمان: باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، وابن منده في «الإيمان» (٧٣٠)، والبغوي (٤٢٦٦).

وأخرجه أحمد ٢/١٢٦ - ١٢٧، والبخاري (٣٤٤٠) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾، ومسلم (١٦٩) (٢٧٤)، وابن منده (٧٣١) و (٧٣٢) من طريقين عن نافع، به.

وأخرجه أحمد ٢/٨٣ و ١٢٢ و ١٤٤ و ١٥٤، والبخاري (٣٤٤١) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ﴾، و (٧٠٢٦) في التعبير: باب الطواف بالكعبة في المنام، و (٧١٢٨) في الفتن: باب ذكر الدجال، ومسلم (١٦٩) (٢٧٥)، والطيالسي (١٨١١)، وابن منده (٧٣٣) و (٧٣٤) و (٧٣٥) و (٧٣٦) و (٧٣٧) من طريقين عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، بنحوه، وفيه: عن المسيح الدجال: «أقرب الناس شبهاً به ابن قطن، رجل من خزاعة».

عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرْبُ مَنْ الرَّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شُنُوءَةٍ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ وَأَشَدُّ شَبَهًا عُرُوءَةً بِنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، فَرَأَيْتُ أَقْرَبَ النَّاسِ شَبَهًا صَاحِبَكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - وَرَأَيْتُ جَبْرِيلَ، فَإِذَا أَقْرَبُ النَّاسِ وَأَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا دَحِيَّةً»^(١). [٤:٣]

٦٢٣٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشَعٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ

أَنَّ الْحَارِثَ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ يَعْمَلُ بِهِنَّ وَيَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ [أَنْ] يَعْمَلُوا بِهِنَّ، وَإِنَّ عِيسَى قَالَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ تَعْمَلُ بِهِنَّ وَتَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ [أَنْ] يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أَمُرَهُمْ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح، يزيد بن موهب: هو يزيد بن خالد بن يزيد، ثقة روى له أصحاب السنن، ومن فوقه من رجال الشيخين غير أبي الزبير فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٣/٣٣٤، ومسلم (١٦٧) في الإيمان: باب الإِسْرَاءِ برسول الله ﷺ، والترمذي (٣٦٤٩) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمائل» (١٢)، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٩) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدَسِ حَتَّى امْتَلَأَتْ، وَجَلَسُوا عَلَى الشُّرَفَاتِ، فَوَعظَهُمْ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَعْمَلُ بِهِنَّ، وَأَمْرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَمِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا بِخَالصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، وَقَالَ لَهُ: هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا عَمَلِي، فَجَعَلَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَسْرُهُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ هَكَذَا، وَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ، فَاعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.

وَأَمْرُكُمْ بِالصَّلَاةِ إِذَا صَلَّيْتُمْ، فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَلْتَفِتْ، اسْتَقْبَلَهُ جَلَّ وَعَلَا بِوَجْهِهِ.

وَأَمْرُكُمْ بِالصَّيَامِ، وَإِنَّمَا مِثْلُ ذَلِكَ، كَمِثْلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ وَعِنْدَهُ عِصَابَةٌ يَسْرُهُ أَنْ يَجِدُوا رِيحَهَا، فَإِنَّ الصَّيَامَ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

وَأَمْرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ وَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي، فَجَعَلَ يُعْطِيهِمُ الْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ لِيَفْكَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ. وَأَمْرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعًا فِي أَثَرِهِ، فَاتَى عَلَى حَصِينٍ، فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، فَكَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرَزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ أَمَرَنِي اللَّهُ بِهَا: بِالْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

فَمَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قَيْدَ شِبْرِ، فَقَدْ خَلَعَ رَبْقَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ
إِلَّا أَنْ يُرَاجَعَ، وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ»، قَالَ
رَجُلٌ: وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، فَادْعُوا بِدَعْوَى
اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ»^(١).

قال أبو حاتم: الأمر بالجماعة بلفظ العموم، والمراد منه
الخاص، لأن الجماعة هي إجماع أصحاب رسول الله ﷺ، فمن

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات. أبو سلام الحشبي: اسمه مططور.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٧١)، والحاكم ١/١١٨، والأجري في
«الشرعية» ص ٨ من طريق هذبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٦١) و(١١٦٢)، والترمذي (٢٨٦٣) و(٢٨٦٤)
في الأمثال: باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، وابن خزيمة
(١٨٩٥)، والطبراني (٣٤٢٨) من طريق أبان بن يزيد، به.

وأخرجه أحمد ٤/١٣٠ و٢٠٢، والطبراني (٣٤٢٧)، والحاكم
١/١١٧ - ١١٨ و١١٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٨٣ من طرق عن
يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٣٠)، والطبراني (٣٤٣٠)، والمزي في «تهذيب
الكمال» ٥/٢١٧ - ٢١٩ من طريقين عن أبي توبة الربيع بن نافع، حدثنا
معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، به.

وقوله: «ربق الإسلام» وعند غير المصنف «ربقة الإسلام» قال
ابن الأثير: الريقة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أويدها
تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى
الإسلام، أي حدوده وأحكامه، وأوامره ونواهيه، وتجمع الريقة على ربوق،
مثل كِسْرَةٍ وَكِسَرٍ، ويقال للحبل الذي تكون فيه الريقة: رِبْقٌ، وتجمع على
أرباق ورباق.

لزم ما كانوا عليه، وشدَّ عن مَنْ بَعْدَهُمْ، لم يكن بشاقَّ للجماعة، ولا مُفَارِقٍ لها، ومن شدَّ عنهم، وتَبَعَ مَنْ بَعْدَهُمْ، كان شاقًّا للجماعة، والجماعةُ بَعْدَ الصَّحابة هم أقوامٌ اجتمع فيهم الدِّينُ والعقلُ والعلمُ، ولزِمُوا تَرَكَ الهوى فيما هم فيه، وإن قلَّت أعدادُهم، لا أوباشُ الناسِ ورِعاَهم وإن كَثُرُوا^(١).

والحارثُ الأشعريُّ هذا: هو أبو مالك الأشعري، اسمه الحارثُ بنُ مالك^(٢)، من ساكني الشَّامِ. [٥٦: ١]

(١) وقال الطيبي: المراد بالجماعة الصحابة وَمَنْ بعدهم من التابعين وتابعي التابعين من السلف الصالحين، أي: آمركم بالتمسك بهديهم وسيرتهم والانخراط في زميرتهم.

وقوله: «من جثا جهنم» أي: من جماعاتها، والجثا مقصوراً: جمع جُثوة بالضم وهو الشيء المجموع، وروي من «جُثِّي جهنم» بضم الجيم وتشديد الياء جمع جاثٍ من جثا على ركبتيه يجثو، ويجثي جُثياً وجُثياً، بضم الجيم وكسرهما، والأصل ضمهما، وجاء كسرهما إتباعاً لكسرة التاء.

(٢) كذا نسبه المؤلف هنا وفي «ثقافته» ٧٥/٣ - ٧٦، وكناه بأبي مالك.

وأخرج الطيالسي والطبري هذا الحديث في ترجمة الحارث أبي مالك الأشعري، لكن المزي أخرجه من طريق الطبراني فجعله في ترجمة الحارث بن الحارث الأشعري، وكذلك أخرجه الإمام أحمد وأبو يعلى وابن الأثير في «أسد الغابة» وابن حجر في «الإصابة» و«تهذيب التهذيب» من حديث الحارث بن الحارث الأشعري.

وقال ابن الأثير ٣٨٣/١: ذكر بعض العلماء أن الحارث بن الحارث الأشعري هذا، ليس هو أبا مالك، وأكثر ما يرد هذا غير مكنى، وقال: قاله كثير من العلماء، منهم: أبو حاتم الرازي، وابن معين وغيرهما، وأما أبو مالك الأشعري، فهو كعب بن عاصم على اختلاف فيه. وقال: روى أحمد بن حنبل في مسند الشاميين: الحارث =

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ أَوْلَادَ آدَمَ يَمْسُهُمُ الشَّيْطَانُ

عند ولادتهم إِلَّا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ

صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

٦٢٣٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا حرملة بن يحيى،
حدثني ابن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، أن أبا يونس مولى أبي هريرة
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ
الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا عِيسَى، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ»^(١).

[٤:٣]

= الأشعري، وروى له هذا الحديث الواحد ولم يكنه، وذكر كعب بن عاصم، وأورد
له أحاديث لم يذكرها الحارث الأشعري، وقد ذكره ابن منده، وأبونعيم، وأبو عمر
في كعب بن عاصم.

وقال الحافظ ابن حجر: ومما أوقع في الجمع بينهما أن مسلماً وغيره
أخرجوا لأبي مالك الأشعري حديث «الطهور شرط الإيمان» من رواية أبي سلام
عنه بإسناد حديث «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات» سواء، وقد أخرج
أبو القاسم الطبراني هذا الحديث بعينه بهذا الإسناد في ترجمة الحارث بن الحارث
الأشعري في الأسماء، فإما أن يكون الحارث بن الحارث يُكنى أيضاً أبا مالك، وإما
أن يكون واحداً والأول أظهر، فإن أبا مالك متقدم الوفاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو يونس: اسمه سليم بن جبير.
وأخرجه مسلم (٢٣٦٦) (١٤٧) في الفضائل: باب فضل عيسى ﷺ،
والطبري في «جامع البيان» (٦٨٨٩) من طريقين عن ابن وهب، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطبري (٦٨٩٠) عن يونس، عن ابن وهب، عن حرملة بن
عمران، عن أبي يونس به.

ذِكْرُ علامة مسَّ الشيطان المولود

عند ولادته

٦٢٣٥ - أخبرنا الفضل بن الحباب، حَدَّثَنَا مسدد بن مُسرَّهَدٍ، حَدَّثَنَا عبد الواحد بن زيادٍ، عن معمر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيَّبِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مولودٍ يُولَدُ إلا يَمُسُّهُ الشَّيْطَانُ، فيَسْتَهْلُ صَارِخاً، إلا مريمَ ابنةَ عِمْرَانَ وابنها إِنْ شَتَّمْتُمْ، اقْرَؤُوا: ﴿إِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران ٣٦] (١). [٤:٣]

وأخرجه الحميدي (١٠٤٢)، والبخاري (٣٢٨٦) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، والطبري (٦٨٨٤) و (٦٨٨٥) و (٦٨٨٨) و (٦٨٩٢) و (٦٨٩٧) و (٦٨٩٩)، وأبو يعلى (٥٩٧١)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٥/١ من طرق عن أبي هريرة بنحوه. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مسدد بن مسرهد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ٢٣٣/٢ و ٢٧٤ - ٢٧٥، والبخاري (٤٥٤٨) في تفسير سورة آل عمران: باب قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾، ومسلم (٢٣٦٦) في الفضائل: باب فضل عيسى ﷺ، والطبري في «جامع البيان» (٦٨٩١) من طريقين عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٣١) في الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ نَسُفْنَا مِنَ الْإِنسَانِ أُمَّةً أُخْتًا لِّآدَمَ﴾، ومسلم (٢٣٦٦)، والطبري (٦٨٨٧)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٥/١ من طريقين عن الزهري به.

ذِكْرُ الْمُدَّةِ الَّتِي بَقِيَتْ فِيهَا أُمَّةُ عِيسَى عَلَى هَدْيِهِ ﷺ

٦٢٣٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو هَمَامٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْهَيْثَمِ ^(١) بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَصْرِ بْنِ ^(٢) عِلْقَمَةَ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ دَاوُدَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ، فَمَا فُتِنُوا وَلَا بَدَّلُوا، وَلَقَدْ مَكَثَ أَصْحَابُ الْمَسِيحِ عَلَى سُنَّتِهِ وَهَدْيِهِ مِثْلِي سَنَةٍ» ^(٣). [٤:٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ التَّخْيِيرِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْمُفَاخَرَةِ

٦٢٣٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ

(١) تحرف في الأصل إلى: «القاسم»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠٣.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من «التقاسيم».

(٣) إسناده ضعيف، الوضيين بن عطاء سَيِّءُ الحفظ، وباقي رجاله ثقات.

أبو همام: هو الوليد بن شجاع السكوني.

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٧/٢ بعد أن أورد الحديث من طريق أبي يعلى بهذا الإسناد: هذا حديث غريب وفي رفعه نظر، والوضيين بن عطاء كان ضعيفاً في الحديث والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٢٢٦: سألت أبي عن حديث يرويه نصر بن علقمة عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ قَبَضَ اللَّهُ دَاوُدَ...» قال أبي: نصر بن علقمة عن جبير بن نفير مرسل، ونصر بن علقمة لم يدرك جبير بن نفير.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩١/١ - ١٩٢، وقال: رواه الطبراني ورجاله موثقون!

عن أبي سعيد الخدري، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «لَا تُخَيِّرُوا
بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١). [٢٤: ٢]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن يحيى: هو المازني.

وأخرجه، وبأطول منه أحمد ٣/١ و ٣٣، وابن أبي شيبة ٥٠٩/١١،
والبخاري (٤٦٣٨) في التفسير: باب ﴿ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه﴾،
و (٦٩١٦) و (٦٩١٧) في الدييات: باب إذا لطم المسلم يهودياً عند
الغضب، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٣) في الفضائل: باب من فضائل موسى عليه
السلام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥ وفي «شرح مشكل
الآثار» ١/٤٥٢ وأبو يعلى (١٣٦٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات»
ص ٣٩٥ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٦/١١، والبخاري (٢٤١٢) في
الخصومات: باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلمين واليهود،
وأبو داود (٤٦٦٨) في السنة: باب في التخيير بين الأنبياء عليهم السلام،
والطبراني في «الأوسط» (٢٦٢) من طرق عن عمرو بن يحيى به.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٤٦/٦: قال العلماء في نهيه ﷺ عن
التفضيل بين الأنبياء: إنما نهى عن ذلك من يقوله برأيه لا من يقوله بدليل،
أو من يقول بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضل، أو يؤدي إلى الخصومة
والتنازع، أو المراد: لا تفضلوا جميع أنواع الفضائل بحيث لا يترك للمفضل
فضيلة، فالإمام مثلاً إذا قلنا: إنه أفضل من المؤذن لا يستلزم نقص فضيلة
المؤذن بالنسبة إلى الأذان، وقيل: النهي عن التفضيل إنما هو في حق النبوة
نفسها، كقوله تعالى: ﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾، ولم ينه عن تفضيل بعض
الذوات على بعض، لقوله: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾.

وقال الحلبي: الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في
مجادلة أهل الكتاب، وتفضيل بعض الأنبياء على بعض بالمخايرة، لأن
المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين لا يؤمن أن يخرج أحدهما إلى الازدراء =

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّلَالُ عَلَى أَنَّ هَذَا الزَّجْرَ زَجْرٌ نَدْبٍ لَا حَتْمٍ
 ٦٢٣٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
 عَنْ سَعْدِ^(١) بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَحْدُثُ
 عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ
 يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»^(٢). [٢٤: ٢]

= بالآخر، فيُفْضِي إلى الكفر، فأما إذا كان التخيير مستنداً إلى مقابلة الفضائل
 لتحصيل الرجحان، فلا يدخل في النهي.
 (١) تحرف في الأصل و«التقاسيم» ٢/ لوحة ١١٦ إلى «سعيد».
 (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الوليد: هو الطيالسي هشام بن
 عبد الملك. وأخرجه البخاري (٣٤١٦) في الأنبياء: باب ﴿وإن يونس لمن
 المرسلين﴾ عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.
 وأخرجه أحمد ٤٠٥/٢، وابن أبي شيبة ٥٤٠/١١، والطيالسي
 (٢٥٣١)، والبخاري (٤٦٣١) في تفسير سورة الأنعام: باب قوله: ﴿ويونس
 ولوطاً وكلاً فضّلنا على العالمين﴾، ومسلم (٢٣٧٦) في الفضائل: باب في
 ذكر يونس عليه السلام، وأبوداود (٤٦٦٩) في السنّة: باب: التخيير بين
 الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٠)، والطحاوي
 في «شرح معاني الآثار» ٣١٦/٤، وفي: «شرح مشكل الآثار»
 ٤٤٦/١ - ٤٤٧، من طرق عن شعبة، به.
 وأخرجه أحمد ٥٣٩/٢ من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن
 أبيه، به.

وأخرج البخاري (٤٦٠٤) في تفسير سورة النساء: باب قوله: ﴿إنّا
 أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح﴾، و (٤٨٠٥) في تفسير سورة يونس: باب
 قوله: ﴿وإن يونس لمن المرسلين﴾ من طريقين عن فليح بن سليمان، حدّثنا
 هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال
 رسول الله ﷺ: «من قال: أنا خير من يونس بن متى، فقد كذب».

ذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا زَجَرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٦٢٣٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »^(١) . [٢٤ : ٢]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الدَّالَّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا خَبَرَ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ
بَأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ إِنَّمَا زَجَرَ عَنْهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى التَّفَاخُرِ لَا عَلَى التَّوَدُّعِ

٦٢٤٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا خَيْرَنَا
وَابْنَ خَيْرِنَا ، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَيُّهَا
النَّاسُ ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَفِزَّنْكُمْ الشَّيْطَانُ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »^(٢) .

[٢٤ : ٢]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، عبد الرحمن بن إبراهيم من رجال البخاري ، ومن فوقه على شرطهما . وقد تقدم الحديث مطولاً برقم (٤١٣) و (٤١٤) .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة ، فمن رجال مسلم .

وأخرجه أحمد ٣/ ١٥٣ ، ٢٤١ و ٢٤٩ ، والنسائي في «عمل اليوم
والليلة» (٢٤٨) و (٢٤٩) من طرق عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

قال أبو حاتم: أضمر فيه، لأن القائل قال: ويا ابن سيدنا،
فتفاخر بالأباء الكفار.

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هُمْ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ
لِخَبَرِ أَنَسِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٢٤١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ
أَبَا الْعَالِيَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي
لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى»، نَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ ^(١) ^(٢).

[٢٤: ٢]

وأخرج ابن أبي شيبة ٥١٨/١١، وأحمد ١٧٨/٣ و ١٨٤، ومسلم
(٢٣٦٩) في الفضائل: باب من فضائل إبراهيم عليه السلام، وأبوداود
(٤٦٧٢) في السنة: باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام،
والترمذي (٣٣٤٩) في التفسير: باب ومن سورة لم يكن، والطحاوي في
«شرح معاني الآثار» ٣١٦/٤ من طريق المختار بن فلفل عن أنس قال: قال
رجل للنبي ﷺ: يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيم عليه
السلام»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقوله «ولا يستغزئكم» أي: لا يستخفنكم ولا يستجهلنكم.

(١) تحرف في الأصل «والتقاسيم»: إلى: «أمه» والتصويب من هامش
«التقاسيم»، وموارد الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم بن عبد الله
الباهلي، وأبو العالوية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤١/١١ عن عفان، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمُصَرَّحِ بِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ إِنَّمَا زُجِرَ
عنه من أجل التفاخر كما ذكرنا قبل

٦٢٤٢ - أخبرنا ابنُ سلمٍ ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ،
قال : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قال : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قال : حَدَّثَنِي شَدَّادُ
أَبُو عَمَّارٍ

عن واثلة بن الأسقع ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ
اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَى
بَنِي هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، فَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ
وَلَا فَخْرَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ
مُشَفِّعٍ»^(١) .

[٢٤ : ٢]

وأخرجه أحمد ٢٤٢/١ و ٣٤٢ ، والطيالسي (٢٦٥٠) ، والبخاري
(٣٤١٣) في الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿وَإِنْ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ ،
ومسلم (٢٣٧٧) في الفضائل : باب في ذكر يونس عليه السلام ، والطحاوي
في «شرح مشكل الآثار» ٤٤٦/١ ، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٥٣) من
طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد ٢٥٤/١ و ٢٩٢ عن عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ،
قال : أخبرنا علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، فذكره ،
وفيه زيادة . وعلي بن زيد : هو ابن جدعان ، ضعيف .

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح . عبد الرحمن بن إبراهيم من رجال
البخاري ، ومن فوقه من رجال الشيخين غير شَدَّاد ، وهو ابن عبد الله ، فمن
رجال مسلم .

وأخرجه مسلم (٢٢٧٦) في الفضائل : باب فضل نسب النبي ﷺ =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّهُ مَا صُدِّقَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدٌ

مَا صُدِّقَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٢٤٣ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ،
عن زائدة، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا صُدِّقَ نَبِيٌّ
مَا صُدِّقْتُ، إِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ^(١)».

[٥:٣]

والترمذي (٣٦٠٦) في المناقب: باب في فضل النبي ﷺ من
طريقين عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي هذا حديث حسن
صحيح غريب.

وأخرجه أحمد ١٠٧/٤، والترمذي (٣٦٠٥)، والطبراني في «الكبير»
١٦١/٢٢ من طرق عن الأوزاعي، به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن
صحيح. وانظر الحديث الآتي برقم: (٦٣٣٣) و(٦٤٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. علي ابن المديني من رجال البخاري،
حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، والمختار بن
فُلْفُلٍ، روى له مسلم، ووثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي والنسائي
والمصنف وغيرهم؛ وقول المصنف عنه في «الثقات» ٤٢٩/٥: «يخطيء
كثيراً» لم يتابعه عليه أحد، وكيف يصفه بكثرة الخطأ ثم يخرج حديثه
في «صحيحه»؟!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٦/١١، ومسلم (١٩٦) (٣٣٢) في
الإيمان: باب قول النبي ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ
الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا»، وأبو عوانة ١٠٩/١، وابن منده في «الإيمان» (٨٨٧)،
وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٥٥ من طرق عن حسين بن علي، بهذا
الإسناد. وزاد بعضهم في أول الحديث: «أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ
الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ذِكْرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي سُرَّ فِيهِ جَمَلَةٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْحِجَازِ

٦٢٤٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ (١) حَلْحَلَةَ الدَّيْلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ :

عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ : مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ فَقُلْتُ : أَرَدْتُ ظِلَّهَا، فَقَالَ : هَلْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ : لَا، مَا أَنْزَلَنِي غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخَشْبِينَ مِنْ مَنِيَّ، وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِنَّ هُنَاكَ وادِيًا يُقَالُ لَهُ السَّرَرُ، بِهِ شَجَرَةٌ (٢) سُرٌّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا» (٣).

[٥:٣]

(١) تحرفت في الأصل إلى «عن».

(٢) سقطت من الأصل و«التقاسم»، واستدركت من «الموطأ».

(٣) إسناده ضعيف. محمد بن عمران الأنصاري لم يوثقه غير المؤلف ٣٨٥/٧ وقال: هو محمد بن عمران بن عبد الله الأنصاري، وذكره البخاري ٢٠٢/١، وابن أبي حاتم ٤٠/٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأبوه عمران لا يُعرف، وقال أبو عمر ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٤/١٣: لا أعرف محمد بن عمران هذا إلا بهذا الحديث، وإن لم يكن أبوه عمران بن حبان الأنصاري، أو عمران بن سودة، فلا أدري من هو، وحديثه هذا مدني، وحسبك بذكر مالك له في كتابه.

والحديث في «الموطأ» ٤٢٤/١ في الحج: باب جامع الحج.

ومن طريق مالك أخرجه النسائي ٢٤٨/٥ - ٢٤٩ في الحج: باب =

ما ذكر في منى، والبيهقي ١٣٩/٥، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عمران الأنصاري.

وأخرج أبو يعلى (٥٧٢٣) عن الحسن بن حماد الكوفي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن ذكوان، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد سُرَّ في ظل سرحة سبعون نبياً لا تُسرف، ولا تُجرد، ولا تُعبل».

وذكره أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢٥٧/٤، وقال: يروى هذا عن الأعمش، عن أبي الزناد، عن عمر أنه قال لرجل: إذا أتيت منى، وانتهيت إلى موضع كذا وكذا، فإن هناك سرحة لم تجرد ولم تُعبل ولم تُسرف، سُرَّ تحتها سبعون نبياً، فانزل تحتها.

قلت: قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ١١١: سمعت أبي يقول: أبو الزناد لم ير ابن عمر، بينهما عبيد بن حنين، وقال مرة: لم يدرك ابن عمر.

وقوله: سرحة: هي الواحدة من السرح، وهي الشجر الطوال العظام، وقوله: سُرَّ تحتها سبعون نبياً، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦٦/١٣: فيه قولان:

أحدهما أنهم بشروا تحتها بما سَرَّهم واحداً بعد واحد أو مجتمعين، أو بُشُّوا تحتها، فسُرُّوا، من السرور.

والقول الآخر: أنها قُطِعَتْ تحتها سررهم، يعني وُلِدُوا تحتها، يقال: قد سر الطفل: إذا قُطِعَ سرته.

قلت: والقول الثاني هو الذي انتهى إليه أبو عبيد في «غريب الحديث».

وقوله في حديث أبي يعلى: تسرف: أي: لا يُصَيِّبها السُرفة، وهي دُوبية صغيرة تثقب الشجر، وتبني فيه بيتاً، وقوله: تجرد: أي: لا يُصَيِّبها الجراد، وقوله: لا تُعبل: أي: لا يسقط ورقها.

وانظر «غريب الحديث» ٢٥٧/٤ - ٢٥٨، و«الفاثق» ١٧٥/٢.

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ هَلَكَ مَنْ

كَانَ قَبْلَنَا مِنَ الْأُمَمِ

٦٢٤٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ
شَيْءٍ إِلَّا أُحَدِّثْكُمْ بِهِ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ بْنُ قَيْسٍ السَّهْمِيُّ،
فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ»، فَرَجَعَ إِلَى أُمِّهِ،
فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ
وَأَعْمَالٍ قَبِيحَةٍ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَدَّعَ حَتَّى أَعْرِفَ مَنْ كَانَ أَبِي مِنَ
النَّاسِ. قَالَ: وَكَانَ فِيهِ دُعَابَةٌ^(١). [٦:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ هُمُ الَّذِينَ ضَلُّوا

وَغَضِبَ عَلَيْهِمْ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُمَا

٦٢٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ
سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ

(١) إسناده حسن. محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - حسن الحديث،
وباقى رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٥٠٣/٢ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، بهذا
الإسناد. وانظر حديث أبي هريرة المتقدم برقم (١٨) و(١٩) و(٢٠)،
وحديث أنس المتقدم برقم (١٠٦).

عن عديّ بن حاتمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ: الْيَهُودُ، وَالضَّالُّونَ: النَّصَارَى»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ افْتِرَاقِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِرْقًا مُخْتَلِفَةً

٦٢٤٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سَرِيحٍ النَّقَال، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»^(٢). [٦:٣]

(١) حديث حسن لغيره، عباد بن حُبَيْش وإن لم يوثقه غير المؤلف، ولم يرو عنه غير سماك بن حرب، قد تابعه الشعبي، ومُروى بن قطري عند الطبري (١٩٣) و(٢٠٩). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك، فمن رجال مسلم.

وهو في «مسند» أحمد ٣٧٨/٤ - ٣٧٩، ومن طريقه أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عباد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٤) في التفسير: باب ومن سورة الفاتحة، والطبري (١٩٤) عن محمد بن المنثى، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وسيرد عند المصنف بأطول مما هنا برقم (٧٢٠٦).

(٢) حديث حسن. الحارث بن سريح النقال سيأتي الكلام عليه في الحديث رقم (٧١٤٠)، وقد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة الليثي، فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعه، وهو صدوق.

والحديث في «مسند أبي يعلى» برقم (٥٩١٠).

وأخرجه أحمد ٣٣٢/٢، وأبوداود (٤٥٩٦) في السنة: باب شرح =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ سَفَكَتْ
بَنُو إِسْرَائِيلَ دِمَاءَهُمْ وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ

٦٢٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ (١) مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا
سَفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ
الظُّلْمَ هُوَ الظُّلُمَاتُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ
لَا يَحِبُّ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ قَدْ دَعَا مَنْ
كَانَ قَبْلَكُمْ، فَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا
مَحَارِمَهُمْ» (٢).

[٦:٣]

السُّنَّةُ، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩٩١) فِي الْفَتَنِ: بَابُ افْتِرَاقِ الْأُمَمِ، وَأَبُو يَعْلَى
(٥٩٧٨) وَ(٦١١٧) مِنْ طَرَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْآتِي بِرَقْمِ (٦٧٣١).

- (١) تَحَرَّفَتْ فِي الْأَصْلِ إِلَى: «عَنْ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٣٠٨.
(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، رِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، فَقَدْ رَوَى لَهُ
مُسْلِمٌ مُتَابِعَةً، وَهُوَ صَدُوقٌ. سَفْيَانُ: هُوَ ابْنُ عَيْنَةَ، وَسَعِيدُ:
هُوَ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ.
وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ١٢/١ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٤٨٧) عَنْ مُسَدَّدٍ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَدَابِ» (١٠٨) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ

تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ

٦٢٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بَيْرُوت، حَدَّثَنَا
سَلِيمَانُ بْنُ سَيْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جُحَادَةَ، عَنْ فِرَاتِ الْقَزَازِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ
كَانَتْ تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا مَاتَ نَبِيٌّ، قَامَ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»،
قَالُوا: فَمَا يَكُونُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: «أَمْرَاءُ وَيَكْثُرُونَ»، قَالُوا: مَا تَأْمُرُنَا يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، وَأَدُّوا إِلَيْهِمُ الَّذِي
لَهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَنِ الَّذِي لَكُمْ»^(١). [٦:٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا يُسْمَوْنَ

فِي زَمَانِهِمْ بِأَسْمَاءِ الصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ

٦٢٥٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا نُوحٌ^(٢) بْنُ
حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ
عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (٤٧٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَافِعٍ،

عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٣١/٢ - عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ

سَعِيدٍ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمٍ (٤٥٥٥).

(٢) تَحَرَّفَ فِي الْأَصْلِ إِلَى «رُوحٍ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٣١٤.

عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَجْرَانَ، فَقَالَ لِي أَهْلُ نَجْرَانَ: أَلَسْتُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾، وَقَدْ عَرَفْتُمْ مَا بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى؟ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِمْ، حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِي: «أَفَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ؟»^(١). [٦: ٣]

(١) إسناده حسن. نوح بن حبيب: ثقة روى له أبو داود والنسائي، وعبد الله بن إدريس: هو الأودي، وهو وأبوه ثقتان من رجال الشيخين، وسماك بن حرب وعلقمة بن وائل من رجال مسلم، وهما صدوقان. وأخرجه أحمد ٢٥٢/٤، ومسلم (٢١٣٥) في الآداب: باب النهي عن التكني بأبي القاسم، والترمذي (٣١٥٥) في التفسير: باب ومن سورة مريم، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٨٧/٨، وابن جرير الطبري في «جامع البيان» ٧٧/١٦ - ٧٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/٩٨٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٩٢/٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/١٩٤ من طرق عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن إدريس.

وأخرجه الطبري ٧٨/١٦: حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا الحكم بن بشر، قال: حدثنا عمر، عن سماك، به.

قلت: دل هذا الحديث على أن «هارون» المذكور في قوله تعالى: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ هو أخو مريم وكان مشهوراً بالدين والصلاح والخير، وأن اسمه وافق اسم هارون أخي موسى فقد كان هذا الاسم يكثر في بني إسرائيل تبركاً باسم هارون أخي موسى.

ويذكر عن ابن السدي وغيره أنه قيل: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ أخي موسى =

ذَكَرَ مَا أَمَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِاسْتِعْمَالِهِ عِنْدَ دُخُولِهِمُ الْأَبْوَابَ

٦٢٥١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ:
﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨].
فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا^(١): حَبَّةٌ فِي
شَعْرَةٍ»^(٢). [٦: ٣]

لأنها كانت من نسله، كما يقال للتميمي: يا أخا تميم، وللمضري:
يا أخا مضر، ومنه قوله ﷺ: «إِنْ أَخَا صُدَاءَ قَدْ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يَقِيمُ»
وأخو صداة: هوزياد بن الحارث الصدائي.

(١) تحرف في الأصل إلى: «وقال»: والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٢٠.
(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين،
والحديث في «صحيفة همام» برقم (١١٦).

وأخرجه أحمد ٣١٨/٢، والبخاري (٣٤٠٣) في الأنبياء: رقم (٢٨)،
و(٤٦٤١) في تفسير سورة البقرة: باب ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَاكْلُوا
مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾، ومسلم (٣٠١٥) في التفسير، والترمذي (٢٩٥٦)
في التفسير: باب ومن سورة البقرة، والطبري في «جامع البيان» (١٠١٩)،
والبغوي في «معالم التنزيل» ٧٦/١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٤٤٧٩) في تفسير سورة الأعراف: باب قوله
﴿حِطَّةٌ﴾، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن
معمر، به.

= وقوله ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ﴾: الباب الذي أمروا بدخوله هو أحد أبواب بيت

ذِكْرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَكْلَ الشُّحُومِ

على بني إسرائيل

٦٢٥٢ - أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، وَالْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، وَالسَّخْتِيَانِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْخَطَّابِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ^(١) قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا يَبِيعُ الْخَمْرَ، أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ أَنْ يَأْكُلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا»^(٢). [٦:٣]

المقدس، و﴿سجداً﴾، قال ابن عباس: منحنين ركوعاً، وقيل: متواضعين خضوعاً لا على هيئة معينة، و﴿حطة﴾ بالرفع على إضمار مبتدأ، أي: مسألتنا حطة، والمعنى: حُطَّ عَنَّْا ذُنُوبُنَا، أي اغفرها لنا، قال ذلك الحسن وقتادة، وقال ابن جبير: معناه: الاستغفار، وقال ابن عباس: يعني لا إله إلا الله، لأنها تحط الذنوب.

وقوله: «فبدلوا» أي: قصدوا خلاف ما أمرهم الله به، فعصوا وتمردوا واستهزؤوا. والأستاه: جمع أست وهو الدبر، أي دخلوا ينجرون على ألياتهم فَعَلَّ المقعد الذي يمشي على أليته.

وقوله: «وقالوا: حبة في شعرة» قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء والاستخفاف بالأوامر الشرعية، وهو كلام خَلْفٌ لا معنى له، وهو خالٍ عن الفائدة تميماً للاستهزاء وزيادة في العتو، فعاقبهم الله بالرجز وهو العذاب المقترن بالهلاك. انظر «طرح الثريب» ١٦٦/٨ - ١٦٧.

(١) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣٢٤.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عمر الخطَّابي، وهو عبد الله بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الحميد بن زيد بن الخطاب الخطَّابي، وهو ثقة روى له النسائي حديثاً واحداً.

ذَكَرَ لَعْنِ الْمَصْطَفَى ﷺ الْيَهُودَ

بِاسْتِعْمَالِهِمْ هَذَا الْفِعْلَ

٦٢٥٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ
وَالْقَوَارِيرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَاعَ سَمُرَةٌ خَمْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: قَاتِلَ اللَّهَ
سَمُرَةَ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعْنُ اللَّهِ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ
الشُّحُومُ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا»؟^(١) [٦:٣]

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢٠/١٠، والمزي في «تهذيب
الكمال» في ترجمة عبد الله بن عمر الخطابي من طريقين عن أبي حفص
عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز، حدثنا عبد الله بن عمر الخطابي بالبصرة، بهذا الإسناد. وقال
الخطيب البغدادي: قال عُمَرُ: تفرد بهذا الحديث الخطابي، لا أعلم حدث
به غيره، واستغربه حجاج بن الشاعر، وقال: لوتزود رجل ورحل إلى
البصرة، فَسَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ لَقِلْتُ: مَا ضَاعَتْ رَحْلُكَ وَلَا زَادُكَ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب،
والقواريري: هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة، وسفيان: هو ابن عيينة.
والحديث في «مسند أبي يعلى» (٢٠٠).

وأخرجه الشافعي ١٤١/٢، والحميدي (١٣)، وعبد الرزاق
(١٤٨٥٤)، وابن أبي شيبة ٤٤٤/٦، والدارمي ١١٥/٢، وأحمد ٢٥/١،
والبخاري (٢٢٢٣) في البيوع: باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع،
و(٣٤٦٠) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم (١٥٨٢) في
المساقاة: باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، والنسائي
١٧٧/٧ في الفرع والعتيرة: باب النهي عن الانتفاع بما حرم الله عز وجل، =

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُحَدِّثَ عَنْ

بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَخْبَارِهِمْ

٦٢٥٤ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَارٍ

الرَّمَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

وَلَا حَرَجَ، وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»^(١). [٦:٤]

= وابن الجارود (٥٧٧)، والبيهقي ٢٨٦/٨، والبغوي (٢٠٤١) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٩٣٨).

(١) إسناده حسن. ومحمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - روى له البخاري مقروناً وهو صدوق. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أحمد ٤٧٤/٢ و ٥٠٢، وأبو داود (٣٦٦٢) في العلم: باب الحديث عن بني إسرائيل، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٥) بتحقيقنا من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. دون قوله: «وحدِّثوا عني...».

وأخرج ابن ماجه (٣٤) في المقدمة: باب التغليب في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ من طريق محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦١/٨، وأحمد ٣٢١/٢ من طريقين عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦١٩٧) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم (٣) في المقدمة: باب تغليب الكذب على رسول الله ﷺ، من طريقين عن أبي عوانة، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «من كذب علي...».

٦٢٥٥ - أخبرنا ابنُ سلمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ بْنِ (١) دِعَامَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا يَقُومُ إِلَّا لِحَاجَةٍ (٢).

ما رواه بصريُّ عن قتادة. [٦:٣]

- (١) تحرف في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠٧.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج.

وأخرجه أبو داود (٣٦٦٣) عن محمد بن المثنى، حَدَّثَنَا معاذ (هو ابن هشام الدستوائي)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، بهذا الإسناد، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «ما يقوم إِلَّا إِلَى عَظَمِ الصَّلَاةِ».

وأخرجه بلفظ أبي داود أحمد ٤/ ٤٣٧ و ٤٤٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥١٠)، والبزار (٢٢٣) و (٢٣٠) من طرق عن أبي هلال الراسبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عمران بن حصين.

وقال البزار في الموضع الأوّل: خالف هشام (يعني الدستوائي) أبا هلال في هذا الحديث، وهشام أحفظ.

وقال في الموضع الثاني: لا نعلمه يُروى إِلَّا عن عمران وعبد الله بن عمرو، واختلف في إسناده، فقال أبو هلال: عن قتادة، عن أبي حسان، عن عمران، وقال معاذ بن هشام عن أبيه: عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبد الله بن عمرو، وهشام أحفظ.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩١/١ وقال: رواه البزار وأحمد والطبراني في «الكبير» وإسناده صحيح. ثم ذكره ٨/ ٢٦٤ واقتصر على نسبته إلى أحمد، وقال: وإسناده حسن.

٦٢٥٦ - أخبرنا عبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ سلمٍ ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ إبراهيمَ قال : حَدَّثَنَا الوليدُ ، قال : حَدَّثَنَا الأوزاعيُّ ، قال : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بنُ عطِيَّةَ ، عن أبي كبشة السُّلُولي

عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله : «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً» أمرٌ قصد به الصَّحابة ، ويدخل في جملة هذا الخطاب مَنْ كان بوصفهم إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ في تبليغ مَنْ بعدهم عنه ﷺ ، وهو فرضٌ على الكِفاية ، إذا قام البعضُ بتبليغه ، سقطَ عَنِ الْآخَرِينَ فرضُه ، وإنَّما يلزم فرضيَّته مَنْ كان عنده منه ما يعلم أنَّه ليس عندَ غيره ، وأنَّه متى امتنع عن بثِّه ، خان المسلمين ، فحينئذٍ يلزمُه فرضُه .

وفيه دليلٌ على أَنَّ السُّنَّةَ يجوزُ أَنْ يُقَالَ لها : الْآيَ ، إذ لو كان الخطابُ على الْكِتَابِ نَفْسِهِ دون السُّنَنِ ، لا استحال ، لا شتمالهما معاً على المعنى الواحد .

وقوله ﷺ : «وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» أمرٌ بإباحةٍ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري . الوليد : هو ابن مسلم .

وأخرجه أحمد ١٥٩/٢ ، وأبو خيثمة في «العلم» (٤٥) ، ومن طريقه أبو بكر الخطيب في «تاريخه» ١٥٧/١٣ عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد .

لهذا الفعل من غير ارتكابٍ إثمٍ يستعمله، يريد به: حدّثوا عن بني إسرائيل ما في الكتاب والسنة من غير حرجٍ يلزمكم فيه^(١).

وقوله ﷺ: «ومن كذب عليّ متعمداً، لفظة خوطب بها الصحابة،

(١) قلت: ذكر أهل العلم أن الأخبار التي تُقَلُّ عن بني إسرائيل على ثلاثة أقسام:

أحدها ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح.

والثاني ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به، ولا نكذبه، وتجاوز حكايته.

لكن لا يجوز - كما قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله - أن يُذكر ذلك في تفسير القرآن، ويُجعل قولاً أو رواية في معنى الآيات، أو في تعيين ما لم يُعين فيها، أو في تفصيل ما أجمل فيها، لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يؤهم أن هذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مبين لمعنى قول الله سبحانه، ومفصل لما أجمل فيه، وحاشا لله تعالى وكتابه من ذلك، وإن رسول الله ﷺ إذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا أن لا نصدقهم ولا نكذبهم، فأَيُّ تصديق لرواياتهم وأقاويلهم أقوى من أن نقرنها بكتاب الله، ونضعها منه موضع التفسير أو البيان؟! اللهم غفرأ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦٠/٨، وأحمد ٢٠٢/٢، ٢١٤، والبخاري (٣٤٦١) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، والترمذي (٢٦٦٩) في العلم: باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بتحقيقنا (١٣٣) و(١٣٤) و(٣٩٨)، والطبراني في «الصغير» (٤٦٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧٨/٦)، والبيهقي في «الأدب» (١١٩٠)، والبغوي (١١٣) من طرق عن الأوزاعي، به. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

والمراد منه غيرهم إلى يوم القيامة، لا هم، إذ الله جلّ وعلا نزّه أقدار الصّحابة عَنْ أَنْ يَتَوَهَّم عَلَيْهِمُ الْكَذِبَ، وإنما قال ﷺ هذا، لأنّ يعتبر مَنْ بعدهم، فيعوا السُّنَنَ ويرووها على سُنَنِهَا، حذر إيجابِ النَّارِ لِلْكَاذِبِ عَلَيْهِ ﷺ.

[١٠:١]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوَّلْنَا قَوْلَهُ ﷺ:

«حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»

٦٢٥٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ نَمْلَةَ بْنَ أَبِي نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ

أَنْ أَبَا نَمْلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: هَلْ تَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ»، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهَا تَتَكَلَّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقَالُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا، لَمْ تُكَذِّبُوهُمْ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا، لَمْ تُصَدِّقُوهُمْ» وَقَالَ: «قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، لَقَدْ أُوتُوا عِلْمًا»^(١).

[١٠:١]

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نملة، فقد روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات». يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه دون قوله: «قاتل الله اليهود...» أحمد ١٣٦/٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٧٨، والبيهقي ١٠/٢ من طريقين عن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك، أي: دون قوله: «قاتل الله اليهود...» عبد الرزاق =

ذِكْرُ الْأُمَّةِ الَّتِي فُقِدَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ

٦٢٥٨ - أخبرنا شبابُ بن صالحٍ بواسط، حدَّثنا وهبُ بن بَقِيَّةَ، أخبرنا خالدٌ، عن خالدٍ، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فُقِدَتْ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ، أَلَا تَرَاهَا إِذَا وَجَدَتْ أَلْبَانَ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ، وَإِذَا وَجَدَتْ أَلْبَانَ الْغَنَمِ، شَرِبَتْهُ؟» (١) [٦:٣]

(٢٠٠٥٩)، وأحمد ١٣٦/٤، وأبوداود (٣٦٤٤) في العلم: باب في رواية حديث أهل الكتاب، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣٨٠/١، والطبراني ٢٢/ (٨٧٤) و (٨٧٥) و (٨٧٦) و (٨٧٧) و (٨٧٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣١٥/٦، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة أبي نملة، من طرق عن الزهري، به.

وللقسم الأول من الحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٤٨٥) و (٧٣٦٢) و (٧٥٤٢) قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: «آمنّا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير وهب بن بقية، فمن رجال مسلم. خالد الأول: هو ابن عبد الله الطحان، والثاني: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه أحمد ٢٣٤/٢، والبخاري (٣٣٠٥) في بدء الخلق: باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومسلم (٢٩٩٧) في الزهد: باب الفار وأنه مسخ، وأبو يعلى (٦٠٣١)، والبخاري (٣٢٧١) من طريقين عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد. وعندهم زيادة: قال أبو هريرة: فحدث بهذا

ذِكْرُ الإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَحَدَّثَ

بِأَسْبَابِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَيَّامِهَا

٦٢٥٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَهِيرُ بْنُ معاويةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَكَانُوا يَجْلِسُونَ، فَيَتَحَدَّثُونَ، وَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيُضْحَكُونَ، وَيَتَبَسَّمُونَ ﷺ^(١).

[٥٠: ٤]

الحديث كعباً، فقال: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟!

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٩٧/٢، وَمُسْلِمٌ (٢٩٩٧) (٦٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَ أَبُو يَعْلَى (٦٠٦٠) وَ(٦٠٦١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» (٨٦٧) مِنْ طَرَقٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «الْفَأْرَةُ مَسْخٌ، وَعَلَامَةُ ذَلِكَ...».

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شرح مسلم» ١٢٤/١٨: مَعْنَى هَذَا أَنَّ لِحُومَ الْإِبِلِ وَالْبَنَانِهَا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ لِحُومِ الْغَنَمِ وَالْبَنَانِهَا، فَدَلَّ بِامْتِنَاعِ الْفَأْرَةِ مِنْ لَبَنِ الْإِبِلِ دُونَ الْغَنَمِ عَلَى أَنَّهَا مَسْخٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قُلْتُ: هَذَا قَالَهُ ﷺ اجْتِهَاداً مِنْهُ غَيْرَ جَازِمٍ بِهِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ الْوَحْيُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ، فَجَزَمَ بِأَنَّ الْمَسْخَ لَا نَسْلَ لَهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمَخْرُجِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٦٦٣) رَفَعَهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلاً وَلَا عَقَباً، وَقَدْ كَانَتْ الْفِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ». وَانْظُرْ (٥٢٦٦).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ. وَهُوَ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٢٧٥٥).

وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدِّمَ بِرَقْمِ (٢٠٢٠) وَ(٢٠٢١) وَ(٥٧٨١).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَوَّلِ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

٦٢٦٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَفْيَانَ النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرٍ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُضْبَةً فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ».

قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: السَّائِبَةُ: الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ، فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ^(١).

وَالْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ^(٢)، فَلَا يَحْتَلِبُهَا أَحَدٌ.

-
- (١) قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كَانَتْ السَّائِبَةُ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْعَامِ، وَتَكُونُ مِنَ النَّذُورِ لِلْأَصْنَامِ، فَتُسَيَّبُ، فَلَا تَحْبَسُ عَنْ مَرْعَى، وَلَا عَنْ مَاءٍ، وَلَا يَرْكَبُهَا أَحَدٌ، قَالَ: وَقِيلَ: السَّائِبَةُ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ، كَانَ الرَّجُلُ يَنْذِرُ: إِنْ بَرِئَ مِنْ مَرَضِهِ، أَوْ قَدِمَ مِنْ سَفَرِهِ لِيَسْبِيْنَ بَعِيرًا.
- (٢) وَهِيَ الْأَصْنَامُ، وَالْبَحِيرَةُ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَالْبَحْرُ: شَقُّ الْأُذُنِ، كَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً لَهَا.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: جَعَلَهَا قَوْمٌ مِنَ الشَّاةِ خَاصَةً إِذَا وَلَدَتْ خَمْسَةَ أَبْطَنَ، بَحَرُوا أُذُنَهَا، أَيِ: شَقُّوْهَا، وَتَرَكْتُ فَلَا يَمْسُهَا أَحَدٌ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلِ الْبَحِيرَةُ: النَّاقَةُ كَذَلِكَ، وَخَلَّوْا عَنْهَا، فَلَمْ تُرَكَبْ وَلَمْ يَقْرُبْهَا الْفَحْلُ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كَانُوا يُحْرَمُونَ وَبَرَهَا وَظَهَرَهَا وَلَحْمَهَا وَلَبَنُهَا عَلَى النِّسَاءِ، وَيُحْلُونَ ذَلِكَ لِلرِّجَالِ، وَمَا وَلَدَتْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، فَهُوَ بِمَنْزِلَتِهَا، وَإِنْ مَاتَتِ الْبَحِيرَةُ اشْتَرَكَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي أَكْلِ لَحْمِهَا.

والوصيلة: النَّاقَةُ الْبَكْرُ، تُبَكَّرُ فِي أَوَّلِ نَتَاجِ الْإِبْلِ بِأُنْثَى، ثُمَّ تُثْنَى بِأُنْثَى، فَكَانُوا يُسَيِّبُونَهَا^(١) لِلطَّوَاعِغِ، وَيَدْعُونَهَا الْوَصِيلَةَ أَنْ وَصَلَتْ إِحْدَهُمَا بِالْأُخْرَى^(٢).

والحام: فَحُلُّ الْإِبْلِ، يَضْرِبُ الْعَشْرَ مِنَ الْإِبْلِ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ جَدَعُوهُ لِلطَّوَاعِغِ، وَأَعْفَوْهُ مِنَ الْحَمْلِ، فَلَمْ يَحْمِلُوا عَلَيْهِ شَيْئًا، وَسَمَّوْهُ الْحَامَ^(٣). [٦:٣]

(١) تحرفت في الأصل، و«التقاسيم» إلى: «ويسمونها».

(٢) قال أبو عبيدة: كانت السائبة مهما ولدته، فهو بمنزلة أمها إلى ستة أولاد، فإن ولدت السابع أُنْثَى، تركنا فلم تُذبحا، وإن ولدت ذكراً، ذبح وأكله الرجال دون النساء، وكذا إذا ولدت ذكرين، وإن أتامت بذكر وأنثى سَمَّوْهُ الذَّكَرَ وَصِيلَةً، فلا يذبح لأجل أخته، وهذا كله إن لم تلد ميتاً، فإن ولدت بعد البطن السابع ميتاً، أكله النساء دون الرجال. انظر «مجاز القرآن» ١٧٧/١ - ١٨١.

(٣) إسناده صحيح. أحمد بن سفيان النسائي روى له النسائي ووثقه هو وسلمة بن القاسم، وذكره المؤلف في «الثقات» ٢٨/٨ وقال: كان ممن جمع وصنف، واستقام في أمر الحديث إلى أن مات، ومن فوقه من رجال الشيخين. ابن بكير: هو يحيى بن عبد الله بن بكير، وابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه أحمد ٣٦٦/٢، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٤٤)، والطبري في «جامع البيان» (١٢٨١٩) و(١٢٨٤٤)، والطبراني في «الأوائل» (١٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠ - ١٠ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن مردويه كما في «الفتح» ٢٨٥/٨ من طريق خالد بن حميد المهدي، عن يزيد بن الهاد، به.

ذِكْرُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْقَصَصِ وَلَا سِيَّمَا
مَنْ لَا يُحْسِنُ الْعِلْمَ

٦٢٦١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ
عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يُقَصَّ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَلَا أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عُمَرَ، وَلَا عُثْمَانَ، إِنَّمَا كَانَ الْقَصَصُ
زَمَنَ الْفِتْنَةِ^(١).

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٤٦٢٣)، فقال: ورواه ابن الهاد
عن الزهري...

وأخرجه البخاري (٣٥٢١) في المناقب: باب قصة خزاعة،
و(٤٦٢٣) في تفسير سورة المائدة: باب ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ
وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾، وأحمد ٢/٢٧٥، ومسلم (٢٨٥٦) (٥١) في الجنة:
باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، والطبري (١٢٨٤٠)،
والبغوي في «معالم التنزيل» ٧١/٢ من طرق عن الزهري، به. وانظر
الحديث الآتي برقم (٧٤٩٠).

والقصب: هو المعى، وجمعها أقصاب.

قلت: وعمر بن عامر الخزاعي: هو أحد رؤساء خزاعة الذين ولّوا
البيت بعد جرحهم، وكان أول من غيّر دين إبراهيم الخليل، فأدخل الأصنام
إلى الحجاز، ودعا الرعاء من الناس إلى عبادتها، والتقرب بها، وشرع لهم
هذه الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها.

(١) إسناده صحيح. محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثقة روى له أصحاب السنن
الأربعة، ومن فوقه ثقات على شرطهما.

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ بَطُونَ قَرِيشٍ كُلُّهَا هُمْ

قَرَابَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٢٦٢ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ،
عَنْ يَحْيَى الْقَطَانِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ
طَاوُوساً، قَالَ:

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا
الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى
مُحَمَّدٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجَلْتُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنُ^(١)
مِنْ قَرِيشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَقَالَ: «إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ
مِنَ الْقَرَابَةِ»^(٢).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٧٤٥/٨ - ٧٤٦ عَنْ معاوية بن هشام، عن
سفيان، بهذا الإسناد.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً ٧٤٩/٨ عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبيد الله بن
عمر، به.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٧٥٤) فِي الْأَدَبِ: بَابُ الْقَصَصِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْعَمْرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ بَنِيهِ.

وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «الزَّوَاهِدِ» ٢/٢٣٣: هَذَا الْإِسْنَادُ فِيهِ الْعَمْرِيُّ،
وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ.

وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «تَحْذِيرِ الْخَوَاصِّ» ص ٢٤٥، وَنَسَبَهُ
لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَالْمَرْوَزِيِّ.

(١) فِي الْأَصْلِ «بَطْنًا»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٢٧٧.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ. مُسَدَّدٌ مِنْ رِجَالِ الْبَخَارِيِّ، وَمِنْ فَوْقِهِ
مِنْ رِجَالِهِمَا.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّاسَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ

يَكُونُونَ تَبَعاً لِقَرِيشٍ

٦٢٦٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا

وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقَرِيشٍ فِي

[٩:٣]

الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»^(١).

= وأخرجه البخاري (٣٤٩٧) في المناقب: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى...﴾ عَنْ مُسَدَّدِ بْنِ مُسْرَهْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وأخرجه أحمد ٢٢٩/١ عن يحيى القطان، به.

وأخرجه أحمد ٢٢٩/١، و٢٨٦، والبخاري (٤٨١٨) في تفسير سورة الشورى: باب ﴿إِلَّا الْمَوْدَةَ فِي الْقُرْبَى﴾، والترمذي (٣٢٥١) في التفسير: باب ومن سورة الشورى، والنسائي في التفسير من الكبرى كما في «التحفة» ١٨/٥، والطبري في «جامع البيان» ١٣/٢٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٢٤/٤ - ١٢٥ من طرق عن شعبة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣٤٥/٧ - ٣٤٦، وزاد نسبه

لعبد بن حميد، وابن مردويه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

أبي سفيان، واسمه طلحة بن نافع، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وقد توبع.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٦٧/١٢.

وأخرجه أحمد ٣٧٩/٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١٠) عن

وكيع، بهذا الإسناد.

ذَكَرُوصَفِ اتَّبَاعِ النَّاسِ لِقْرِيشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ

٦٢٦٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ وَدِيعَةَ الْأَنْصَارِيُّ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَنْصَارُ أَعَفَّةٌ صُبْرٌ، وَإِنَّ النَّاسَ تَبَعُ لِقْرِيشٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ: مُؤْمِنُهُمْ تَبَعُ مُؤْمِنِهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعُ فَاجِرِهِمْ»^(١). [٩:٣]

وأخرجه أحمد ٣/٣٣١، والبغوي (٣٨٤٧) من طريقين عن سفيان، عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد ٣/٣٨٣، ومسلم (١٨١٩) في الإمارة: باب الناس تبع لقريش، والبيهقي ٨/١٤١ عن روح بن القاسم، حدثنا ابن جريج، حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله... فذكره.

قال المناوي في «فيض القدير»: المراد بالناس بعضهم وهو سائر العرب من غير قريش، نقله عن ابن حجر. وقوله: في «الخير والشر»: أي في الإسلام والجاهلية، لأنهم كانوا في الجاهلية متبوعين في كفرهم، لكون أمر الكعبة في يدهم، فكذا هم متبوعون في الإسلام، أو أن السابق بالإسلام كان من قريش، فكذا في الكفر، لأنهم أول من ردَّ دعوته، وكفر به، وأعرض عن الآيات والنذر، فكانوا قدوة في الحاليين.

(١) حديث صحيح، حرملة بن يحيى من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين غير يزيد بن وداعة الأنصاري، فقد ذكره المؤلف في «الثقات» ٥/٥٣٧، وترجم له ابن أبي حاتم ٨/٢٩٣، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ثم هو متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/١٢، وأحمد ١٦١/٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١١)، والبخاري (٣٨٤٥) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة.

وأخرجه دون قوله: «الأنصار أعفة صبر» الحميدي (١٠٤٤)، والطيالسي (٢٣٨٠)، وأحمد ٢٤٢/٢ - ٢٤٣، والبخاري (٣٤٩٥) في المناقب: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى...﴾، ومسلم (١٨١٨) في الإمارة: باب الناس تبع لقريش، والبيهقي ١٤١/٨، والبخاري (٣٨٤٤) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج.

وأخرجه همام في «صحيفته» (١٢٩)، وعنه عبد الرزاق (١٩٨٩٥)، وعن عبد الرزاق أحمد ٣١٩/٢، ومسلم (١٨١٨)، والبخاري (٣٨٤٦). وأخرجه أحمد ٣٩٥/٢ من طريق خلاص، و٤٣٣ من طريق نافع بن جبير، خمستهم عن أبي هريرة.

وأخرج عبد الرزاق (١٩٨٩٤) عن معمر، عن الزهري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنصار أعفة صبر، والناس تبع لقريش...» فذكره مرسلًا.

وأخرج أحمد ١٥٠/٣، والترمذي (٣٩٠٣) في المناقب: باب فضل الأنصار وقريش من طريقين عن محمد بن ثابت البناني، عن أبيه، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أقرء قومك السلام، فإنهم ما علمت أعفة صبر» لفظ الترمذي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٦٠/١٢ عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذكر الأنصار، قال: «أعفة صبر».

وقوله: «إن الناس تبع لقريش في هذا الأمر» يعني في الإمارة، قال الإمام النووي في شرح هذا الحديث ١٩٩/١٢ - ٢٠٠: قوله ﷺ: «الناس =

ذَكَرُ إعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْقُرَشِيِّ مِنَ الرَّأْيِ
مِثْلَ مَا يُعْطَى غَيْرِ الْقُرَشِيِّ مِنْهُ عَلَى الضَّعْفِ

٦٢٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ أَوْ زَاهِرٍ - الشُّكُّ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَالصَّوَابُ هُوَ الْأَزْهَرُ -

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةُ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ»، فَسَأَلَ سَائِلٌ ابْنَ شِهَابٍ: مَا يَعْنِي بِذَلِكَ؟

تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم»، وفي رواية: «الناس تبع لقريش في الخير والشر»، وفي رواية: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان»، وفي رواية: «ما بقي منهم اثنان» هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة، فكذلك بعدهم، ومن خالف فيه من أهل البدع، أو عرض بخلاف من غيرهم، فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة، قال القاضي: اشتراط كونه قرشياً هو مذهب العلماء كافة، وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد، وقد عدها العلماء في مسائل الإجماع، ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا، وكذلك بعدهم في جميع الأعصار.

قلت: روى البخاري في «صحيحه» (٧١٣٩) من حديث معاوية رفعه: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكْبَهَ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ»، فهَذَا الْقَيْدُ «مَا أَقَامُوا الدِّينَ» شَرْطٌ لِبَقَاءِ هَذَا الْأَمْرِ فِيهِمْ، وَعَدَمُ خُرُوجِهِ عَنْهُمْ كَمَا فِي «الْفَتْحِ» ١١٧/١٣.

قال: نُبِّلَ الرَّأْيُ^(١).

[٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانُ بِأَنَّ وِلَايَةَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ يَكُونُ
فِي قَرِيْشٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ

٦٢٦٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا
مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ
هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ». قَالَ عَاصِمٌ:
وَحَرَّكَ أَصْبَعِيهِ^(٢).

[٩:٣]

(١) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن الأزهر روى له أبو داود والنسائي، وهو صحابي صغير، وباقي رجاله رجال الشيخين غير طلحة بن عبد الله بن عوف، فمن رجال البخاري. ابن أبي ذئب: اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٤/٩ من طريقين عن أحمد بن عبد الله بن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨١/٤ و٨٣، والطيالسي (٩٥١)، وابن أبي شيبة ١٦٨/١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٨)، وأبو يعلى ٢/٣٤٦، والطبراني (١٤٩٠)، وأبو نعيم ٦٤/٩، والحاكم ٧٢/٤، والبيهقي ٣٨٦/١، والبقوي (٣٨٥٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٦٦/٣ من طرق عن ابن أبي ذئب به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٧١/١٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٢) عن ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ نِسَاءَ قَرِيشٍ مِنْ خَيْرِ نِسَاءِ رَكِبَتِ الرَّوَاحِلَ

٦٢٦٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

أَنْ أبا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قَرِيشٍ
خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي
ذَاتِ يَدِهِ».

قال أبو هريرة على أثر ذلك: ولم تتركب مريم بنت عمران
بعيراً قط^(١).

وأخرجه أحمد ٢/٢٩، وأبو يعلى (٥٥٨٩) عن معاذ بن معاذ، به.
وأخرجه أحمد ٢/٩٣ و ١٢٨، والطيالسي (١٩٥٦)، والبخاري
(٢١٩٥) في المناقب: باب مناقب قريش، و (٧١٤٠) في الأحكام: باب
الأمراء من قريش، ومسلم (١٨٢٠) في أول كتاب الإمارة، وأبو القاسم
البغوي في «الجعديات» (٢١٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤١، وفي
«دلائل النبوة» ٦/٥٢٠ - ٥٢١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة»
(٣٨٤٨) من طرق عن عاصم بن محمد، به. وسيأتي برقم (٦٦٥٥).
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حرملة بن يحيى من رجال مسلم، ومن
فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٧) (٢٠١) في فضائل الصحابة: باب من فضائل
نساء قريش، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/٣٥ عن حرملة بن يحيى،
بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٣٤٣٤) في الأنبياء: باب «إذ قالت الملائكة
يا مريم...» قال: وقال ابن وهب: أخبرني يونس، به.

وقال بإثره: تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبي عن الزهري.
قلت: أمّا متابعة ابن أخي الزهري، فوصلها ابن عدي في «الكامل»
من طريق الدراوردي حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم بن أحمد الزهري عن
عمّه به، وأمّا متابعة إسحاق الكلبي، فوصلها الزهري في «الزهريات» عن
يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا إسحاق، به. انظر «تغليق التعليق»
٣٥/٤ - ٣٦.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٠٤)، والحميدي (١٠٤٧)، وأحمد
٢٦٩/٢ و٣٩٣ و٤٤٩ و٥٠٢، والبخاري (٥٠٨٢) في النكاح: باب إلى
من ينكح وأي النساء خير، و (٥٣٦٥) في النفقات: باب حفظ المرأة زوجها
في ذات يده والنفقة، ومسلم (٢٥٢٧)، والبيهقي ٢٩٣/٧، والبغوي
(٣٩٦٥) من طرق عن أبي هريرة. وهو في «صحيفة همام» برقم (١٣٠).
وأخرج ابن أبي شيبة ١٧٤/١٢، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة»
(١٥٣٣) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن
أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير نساء ركن الإبل نساء قريش،
أحناء على ولد في صغره، وأرعاه على بعل في ذات يده، ولو علمت أن
مريم بنت عمران ركبت بعيراً لما فضلت عليها أحداً». وانظر ما بعده.

وقوله: «نساء قريش خير نساء» وفي رواية البخاري، وإحدى روايات
مسلم «صالح نساء قريش» فتقيد الرواية المطلقة هنا بها، فالمحكوم له
بالخيرية إنما هو صالح نساء قريش لا غيرهن، قال القرطبي: ويعني
بالصلاح هنا صلاح الدين وصلاح المخالطة للزوج وغيره كما دلّ عليه قوله
«أحناء وأرعاه». «طرح التريب» ١٤/٧.

وقوله: «وأرعاه على زوج في ذات يده» أي: أحفظ له وأصون له في
ماله وما يضاف إليه، والمراد حفظها مال الزوج، وحسن تدبيره في النفقة
وغيرها، وصيانتها عن أسباب التلف، وترك التبذير والإنفاق.

قال الحافظ في «الفتح»: وجاء الضمير في «أحناء» مذكراً وكان =

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قَالَ ﷺ هَذَا الْقَوْلُ

٦٢٦٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ خطب أم هانئ بنت أبي طالب، فقالت: إني قد كبرتُ ولي عيال، فقال رسول الله ﷺ: «خيرُ نساءٍ ركبَ الإبلُ نساءَ قريشٍ، أحناه على ولده في صغره، وأرعاه على زوجٍ في ذات يده. ولم تتركبِ مريمُ بنتُ عمرانَ بغيراً قط»^(١).

[٩:٣]

ذَكَرُ إِهَانَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَنْ أَهَانَ

غَيْرَ الْفَاسِقِ مِنْ قَرِيشٍ

٦٢٦٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، قال: حدثنا إسحاق بن

القياس «أحناهن» وكأنه ذكر باعتبار اللفظ والجنس أو الشخص أو الإنسان، وجاء نحو ذلك في حديث أنس: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجهاً وأحسن خلقاً. بالإنفراد في الثاني، وحديث ابن عباس في قول أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة، بالإنفراد في الثاني أيضاً، قال أبو حاتم السجستاني: لا يكادون يتكلمون به إلا مفرداً.

قلت: وفي الحديث فضل الحنو على الأولاد والشفقة عليهم، وحسن

تربيتهم.

وفيه مراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والأمانة فيه، وفيه الحث على

نكاح الشريقات ذوات النسب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق»

(٢٠٦٠٣) وعنه أخرجه أحمد ٢/٢٦٩ و ٢٧٥، ومسلم (٢٥٢٧) (٢٠١) في

فضائل الصحابة: باب من فضائل نساء قريش.

إسماعيل الطالقاني، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ حَفْصٍ بْنَ عَمْرِو بْنِ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ مُوسَى يَقُولُ: حَدَّثَنَا رِبْعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ:

قَالَ لِي أَبِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: أَيُّ بَنِيَّ، إِنْ وَلِيْتَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا، فَأَكْرَمُ قَرِيشًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ قَرِيشًا، أَهَانَهُ اللَّهُ»^(١). [١٠٩: ٢]

(١) محمد بن حفص بن عمر، وعمه عبيد الله بن عمر بن موسى لم يوثقهما غير المؤلف ٧١/٩ و ١١٥/٦، وقد لين الثاني الذهبي في «الميزان» ١٤/٣، وقال العقيلي: لا يُتابع على حديثه، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه أحمد ٦٤/١ وفيه قصة، والبزار (٢٧٨١)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٢٤/٣، والحاكم ٧٤/٤ من طريق عبيد الله بن محمد بن حفص، بهذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلم يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٧/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى في «الكبير» باختصار، والبزار بنحوه، ورجالهم ثقات!

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد ١٧١/١ و ١٨٣، وابن أبي شيبة ١٧١/١٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧٦/٨، والترمذي (٣٩٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٧)، والحاكم ١٧٤/٤، والبخاري (٣٨٤٩). وفيه محمد بن العلاء بن أبي سفيان الثقفي وشيخه يوسف بن الحكم الثقفي لم يوثقهما غير المؤلف. وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٩٠٤) عن معمر، عن الزهري، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه.

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُذْخَرِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ مُسْلِمًا

٦٢٧٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

مِرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ حِينَ
حَضَرَهُ الْمَوْتُ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْفَعُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»،
قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ، لَأَقَرَرْتُ عَيْنَيْكَ بِهَا، فَتَزَلْتُ:
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] ^(١). [٦٤: ٣]

وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن سعد،
وهو صدوق.

وآخر من حديث أنس رواه الطبراني (٧٥٣) في «الكبير»، «والأوسط»،
والبزار (٢٧٨٢)، قال في «المجمع» ٢٧/١٠: فيه محمد بن سليم
أبو هلال، وقد وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقي رجالهما رجال الصحيح.
(١) حديث صحيح، الحارث بن سريج وإن كان فيه كلام قد توبع، ومن فوقه
من رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجال مسلم. أبو حازم
الأشجعي: اسمه سلمان.

وأخرجه مسلم (٢٥) (٤١) في الإيمان: باب الدليل على صحة إسلام
من حضره الموت ما لم يشرع في النزع، وابن منده في «الإيمان» (٣٩) من
طرق عن مروان بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٤/٢ و ٤٤١، ومسلم (٢٥) (٤٢)، والترمذي
(٣١٨٨) في التفسير: باب ومن سورة القصص، والطبري في «جامع البيان»
٩٢/٢٠، وابن منده (٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٢٨،
والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٤/٢ و ٣٤٤ - ٣٤٥، والبغوي في «معالم
التنزيل» ٣٣١/٢ من طرق عن يزيد بن كيسان، به.

وانظر حديث المسيب بن حزم المتقدم برقم (٩٨٤).

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ
أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ مُسْلِمًا

٦٢٧١ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُمْ

عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، وَذَكَرَ عِنْدَهُ عُمَةُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ تُصِيبَهُ شَفَاعَتِي، فَتَجْعَلَهُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ تَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ»^(١). [٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه أحمد ٥٥/٣، عن هارون بن معروف، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥٠٩/٣، والبخاري (٣٨٨٥) في مناقب الأنصار: باب ذكر قصة أبي طالب، و (٦٥٦٤) في الرقاق: باب صفة الجنة والنار، ومسلم (٢١٠) في الإيمان: باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٤٧/٢ من طرق عن يزيد ابن الهاد، به.

الضحضاح: هو الماء القليل، أو ما يبلغ الكعبين منه.

قال الحافظ في «الفتح» ١٩٦/٧: في الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعبادته، وأن التوبة مقبولة ولو في شدة مرض الموت حتى يصل إلى المعانة فلا يقبل، لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحق نجا من العذاب لأن الإسلام يجب ما قبله، وأن عذاب الكفار متفاوت، والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبي ﷺ.

ذَكَرُ الْخَبْرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ

٦٢٧٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ (١) إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ابْنِ مَخْرَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا هَمَمْتُ بِقَبِيحٍ مِمَّا يَهُمُّ بِهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، كَلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا، قُلْتُ لَيْلَةً لِفَتَى كَانَ مَعِيَ مِنْ قَرِيشٍ بِأَعْلَى مَكَّةَ فِي غَنَمٍ لَأَهْلُنَا نَرْعَاهَا: أَبْصُرَ لِي غَنَمِي حَتَّى أَسْمُرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِمَكَّةَ كَمَا يَسْمُرُ الْفِتْيَانُ، قَالَ: نَعَمْ، فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا جِئْتُ أَدْنَى دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ سَمِعْتُ غَنَاءً وَصَوْتَ دُفُوفٍ وَمَزَامِيرَ (٢)، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: فُلَانٌ تَزَوَّجَ فُلَانَةً، لِرَجُلٍ مِنْ قَرِيشٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قَرِيشٍ، فَلَهَوْتُ بِذَلِكَ الْغَنَاءِ وَبِذَلِكَ الصَّوْتِ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَنِمْتُ، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ فَعَلْتُ لَيْلَةً أُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجْتُ، فَسَمِعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لِي مِثْلَ مَا قِيلَ لِي، فَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعْتُ، حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَمَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ، ثُمَّ

(١) تحرفت في الأصل إلى: «أبي»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٢٦٥.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «مسامير»، والتصحيح من «التقاسيم».

رجعتُ إلى صاحبي ، فقال لي ، ما فَعَلْتَ ؟ فقلتُ : ما فعلتُ شيئاً .
قال رسولُ الله ﷺ : «فوالله ما هَمَمْتُ بَعْدَهُمَا بِسَوْءٍ مِمَّا يَعْمَلُهُ أَهْلُ
الجاهليَّةِ حتَّى أكرمني الله بِنُبُوَّتِهِ»^(١) . [١:٣]

(١) إسناده حسن ، محمد بن إسحاق روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وهو صدوق ، وقد صرح بالتحديث ، فانتفت شبهة تدليس ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن قيس بن مخزومة فقد روى عنه جمع ، وذكره المؤلف في «الثقات» ٣٨٠/٧ وله ترجمة عند ابن أبي حاتم ٣٠٣/٧ ، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٠/٩ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكر صاحب «الكمال» أن الشيخين أخرجا حديثه ، وقال المزي فيما نقله عنه الإمام الذهبي والحافظ ابن حجر : لم أقف على رواية أحد منهما .

قلت : ولم يرد له ذكر في كتاب «رجال مسلم» لابن منجويه ، ولا في «الجمع بين رجال الصحيحين» لابن طاهر ، ولا في «رجال البخاري» للكلاباذي . وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٢٨) من طريق إسحاق بن راهويه ، عن وهب بن جرير ، بهذا الإسناد . وأخرجه الحاكم ٢٤٥/٤ ، وعنه البيهقي في «الدلائل» ٣٣/٢ من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، به .

وعلقه البخاري في «تاريخه» ١٣٠/١ باختصار ، فقال : قال لي شهاب : حدثنا بكر بن سليمان ، عن ابن إسحاق به ، ووصله البزار (٢٤٠٣) حدثنا موسى بن عبد الله أبو طلحة الخزاعي ، حدثنا بكر بن سليمان ، عن ابن إسحاق .

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٦/٨ ، وقال : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

وأورده السيوطي في «الخصائص» ٨٨/١-٨٩ ، ونقل عن ابن حجر قوله : إسناده حسن متصل ، ورجاله ثقات .

ذَكَرُ إِحْصَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ مَنْ كَانَ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ

٦٢٧٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ حَازِمِ بْنِ عَدْنَانَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْصُوا
كُلَّ مَنْ كَانَ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَافُ وَنَحْنُ
بَيْنَ السَّيِّئَةِ إِلَى السَّيِّئَةِ مِثَّةٌ؟ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ، لَعَلَّكُمْ
تُبْتَلُونَ». قَالَ: فَابْتُلِينَا، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مَنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا^(١). [٥: ٤٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب،
وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش هو: سليمان بن مهران،
وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٩/١٥، وأحمد ٣٨٤/٥، ومسلم (١٤٩) في
الإيمان: باب الاستمرار بالإيمان للخائف، والنسائي في «الكبرى» كما في
«التحفة» ٣٨/٣، وابن ماجه (٤٠٢٩) في الفتن: باب الصبر على البلاء،
وأبو عوانة ١٠٢/١، وابن منده في «الإيمان» (٤٥٣) من طريق أبي معاوية،
بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٦٠) في الجهاد: باب كتابة الإمام الناس،
وابن منده (٤٥٢)، والبيهقي ٣٦٣/٦، والبخاري (٢٧٤٤) من طريقين عن
سفيان الثوري، عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة مرفوعاً بلفظ: «اكتبوا
لي من تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ»، فكتبنا له ألفاً وخمسة مئة رجل، فقلنا:
نخاف ونحن ألف وخمسة مئة؟..

وأخرجه البخاري بإثره، قال: حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن
الأعمش فوجدناهم خمس مئة.

ذَكَرُوصِفِ بَيْعَةِ الْأَنْصَارِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

لَيْلَةُ الْعَقَبَةِ بَمَنَى

٦٢٧٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سَبْعَ سِنِينَ يَتَّبَعُ

قلت: خالف أبو حمزة الثوري عن الأعمش في هذا الحديث، فقال: خمس مئة، ولم يذكر الألف، وكذلك خالف أبو معاوية الثوري أيضاً عن الأعمش في العدة، فقال: ما بين ست مئة إلى سبع مئة، قال الحافظ: وكان رواية الثوري رجحت عند البخاري، فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهم مطلقاً، وزاد عليهم، وزيادة الثقة الحافظ مقدمة، وأبو معاوية وإن كان أحفظ أصحاب الأعمش بخصوصه، ولكنه لم يجزم بالعدد. وقد سلك الداودي طريقة الجمع، فقال: لعلمهم كتبوا مراراً في مواطن.

وجمع بعضهم بأن المراد بالألف وخمس مئة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي، وبما بين الست مئة إلى السبع مئة الرجال خاصة، وبالخمس مئة المقاتلة خاصة.

وجمع بعضهم بأن المراد بالخمس مئة المقاتلة من أهل المدينة خاصة، وما بين الست مئة إلى السبع مئة هم ومن ليس بمقاتل، وبالألف وخمس مئة هم ومن حولهم من أهل القرى والبوادي.

قال الحافظ: ويخشد في وجوه هذه الاحتمالات كلها اتحاد مخرج الحديث، ومداره على الأعمش بسنده واختلاف أصحابه عليه في العدد المذكور. والله أعلم.

وقوله: «أحصوا»، الإحصاء: العد والحفظ، وأحصى الشيء: أحاط به، وهو أعم من الكتابة، وقد يفسر «أحصوا» باكتبوا.

النَّاسَ فِي مَنَازِلِهِمْ بِعُكَاظٍ وَمَجَنَّةٍ وَالْمَوَاسِمِ بِمِنَى، يَقُولُ: «مَنْ يُؤْوِينِي وَيَنْصُرُنِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي؟» حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، أَوْ مِنْ مِصْرَ، فَيَأْتِيهِ قَوْمُهُ، فَيَقُولُونَ: احْذَرِ غُلَامَ قُرَيْشٍ لَا يَفْتِنُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوَيْنَاهُ وَصَدَّقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا وَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ.

ثُمَّ إِنَّا اجْتَمَعْنَا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ النَّبِيَّ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ، فَرَحَلْ إِلَيْهِ مَنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا، حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهَا مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «تَبَايَعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ يَقُولَهَا لَا يُبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي وَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَزْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ».

فَقَمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُويِدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مَنَازِعَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعْضُكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْ تَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جُبْنًا، فَيَيْنُوا

ذَلِكَ، فَهوَ أَعَذَرُ لَكُمْ، فَقَالُوا: أَمِطْ عَنَّا، فَوَاللَّهِ لَا نَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعَنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ أَنْ يُعْطِيَنَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ^(١).

[٤٥:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابنُ خُثَيْم: هو عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم، وقد صرح بالتحديث عند البيهقي، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أحمد ٣/٣٢٢ - ٣٢٣، والبزار (١٧٥٦) عن عبد الرزاق بهذا الإسناد. وقال البزار: قد رواه غير واحد عن ابن خُثَيْم، ولا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٤٤٢ - ٤٤٣، وفي «السنن» ٩/٩ من طريقين عن ابن خُثَيْم، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٤٦، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح. وسيأتي برقم (٧٠١٢).

ومجنة وعكاظ: سوقان من أسواق العرب في الجاهلية. قال الواقدي: عكاظ بين نخلة والطائف، وذو المجاز خلف عرفة، ومَجَنَّة بمر الظهران، وهذه أسواق قريش والعرب، ولم يكن فيها أعظم من عكاظ، قالوا: كانت العرب تقيم بسوق عكاظ شهر شوال، ثم تنتقل إلى سوق مجنة فتقيم في عشرين يومًا من ذي القعدة، ثم تنتقل إلى سوق ذي المجاز، فتقيم فيه إلى أيام الحج.

٢ - فصل

في هجرته ﷺ إلى المدينة
وكيفية أحواله فيها

٦٢٧٥ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا محمود بن غيلان، والحسن بن حماد، حدثنا أبو أسامة، عن بُريد، عن^(١) أبي بردة

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض نخل، فذهب وهي أني اليَمَامَةُ أو هَجَرُ، فإذا هي المدينة يَثْرِبُ، ورأيت في رؤياي هذه أني هَزَرْتُ سيفاً فانقطع، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أُحُدٍ، ثم هَزَرْتُ أخرى، فعادَ أَحْسَنَ ما كانَ، فإذا هو ما جَدَّدَ اللَّهُ مِنَ الْمُغْنَمِ واجتماع المؤمنين»^(٢).

[٤٦:٥]

(١) تحرفت في الأصل إلى: «بن»، والتصويب من مصادر التخريج.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمود بن غيلان ثقة من رجال الشيخين، والحسن بن حماد: هو الضبي، روى له النسائي وهو ثقة، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وبُريد: هو ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٢١) في تعبير الرؤيا: باب تعبير الرؤيا، عن محمود بن غيلان، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَمَّا أَرَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّه

ﷺ مَوْضِعَ هَجْرَتِهِ فِي مَنْامِهِ

٦٢٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ (١) أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ وَهَجَرْتُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهَزَزْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ (٢) الْمُؤْمِنِينَ (٣)».

[٦٦:٣]

وأخرجه الدارمي ١٢٩/٢، ومسلم (٢٢٧٢) في الرؤيا: باب رؤيا

النبي ﷺ، من طريقين عن أبي أسامة، به. وانظر ما بعده.

قوله: «ذهب وهلي»: أي وهمي: قال في «الصحاح»: وَهَلَ فِي الشَّيْءِ وَعَن الشَّيْءِ يُوْهَلُ وَهَلًا: إِذَا غَلِطَ فِيهِ وَسْهًا، وَوَهَلْتُ إِلَيْهِ بِالْفَتْحِ أَهْلًا وَهَلًا: إِذَا ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَيْهِ وَأَنْتَ تَرِيدُ غَيْرَهُ، مِثْلُ: وَهَمْتُ.

(١) تحرفت في الأصل إلى: «بن»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣١٤ و«مسند» أبي يعلى.

(٢) في الأصل «إجماع»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣١٤.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مسند» أبي يعلى ورقة ٢٤٠/٢، وهو مكرر ما قبله.

وأخرج البخاري (٣٦٢٢) في مناقب الأنصار: باب علامات النبوة في

الإسلام، و(٤٠٨١) في المغازي: باب من قتل من المسلمين يوم أُحُدٍ،

و(٧٠٣٥) في التعبير: باب إذا رأى بقرًا تنحر، و(٣٠٤١) باب: إذا هزَّ سيفًا =

ذَكَرُ وَصَفِ كَيْفِيَّةِ خُرُوجِ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ مَكَّةَ لَمَّا صَعَبَ الْأَمْرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِهَا

٦٢٧٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُروَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبُويَّ قَطُّ إِلَّا وَهْمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، لَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ مُهَاجِرًا قَبْلَ أَرْضِ الْحَبْشَةِ، فَلَقِيَهُ^(١) ابْنُ الدَّغْنَةِ سَيِّدُ الْقَارَةِ^(٢)، فَقَالَ: أَيْنَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأَسِيحُ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْبُدُ رَبِّي، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ: إِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ،

في المنام، ومسلم (٢٢٧٢) في الرؤيا: باب رؤيا النبي ﷺ، والبخاري (٣٢٩٦) عن محمد بن العلاء بن كريب، بهذا الإسناد.

(١) في «مصنف عبد الرزاق» والرواية الآتية عند المصنف برقم (٦٨٦٨): حتى إذا بلغ بَرَكُ الْغَمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ . . . وبارك الغماد: موضع بينه وبين مكة خمس ليال مما يلي ساحل البحر.

(٢) ابن الدغنة: قال في «الفتح» ٢٣٣/٧: بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه وتخفيف النون. والدغنة هي أمه، وقيل: أم أبيه، وقيل: دابته.

والقارة: هي قبيلة مشهورة من بني الهون - بالضم والتخفيف - ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي.

وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ، فَارْتَحَلَ^(١) ابْنُ الدَّغْنَةِ، وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُمْ وَطَافَ فِي كَفَّارِ قَرِيشٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ مِثْلُهُ، إِنَّهُ يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّجِمَ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ.

فَانْفَذَتْ قَرِيشُ جَوَارَ ابْنِ الدَّغْنَةِ، فَأَمَّنُوا أَبَا^(٢) بَكْرٍ، وَقَالُوا لَابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَيُصَلِّيَ مَا شَاءَ، وَيَقْرَأَ مَا شَاءَ، وَلَا يُوْذِنَا، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ففعل أبو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقِفُ^(٣) عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاءُؤُهُمْ، فَيَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ^(٤)، فَأَرْسَلَا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ، فَقَدِمَ

(١) فِي الرِّوَايَةِ التَّالِيَةِ، وَفِي «الْمَصْنَفِ»: فَارْجَعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بَيْلَدَكَ، وَارْتَحَلَ ابْنُ الدَّغْنَةِ.

(٢) تَحْرَفُ فِي الْأَصْلِ إِلَى: «أَبُو»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الْمَصْنَفِ».

(٣) فِي «الْمَصْنَفِ»: فَيَتَقَصَّفُ، وَهِيَ رَوَايَةُ الْبُخَارِيِّ فِي الْكَفَالَةِ، أَيْ: يَزْدَحْمُونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَسْقُطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَيَكَادُ يَتَكَسَّرُ، وَأُطْلِقَ «يَتَقَصَّفُ» مِبَالِغَةً، وَلِلْبُخَارِيِّ فِي مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ «يَتَقَذَفُ» قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْفُوظُ: «يَتَقَصَّفُ» وَأَمَّا «يَتَقَذَفُ» فَلَا مَعْنَى لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقَذْفِ، أَيْ: يَتَدَافَعُونَ فَيَقْذِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيَتَسَاقُطُونَ عَلَيْهِ، فَيَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى الْأَوَّلِ.

(٤) فِي «الْمَصْنَفِ»، وَالرِّوَايَةُ التَّالِيَةُ: فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قَرِيشٍ...

عليهم، فقالوا: إِنَّمَا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ أَنْ^(١) يَعْْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَإِنَّهُ ابْتَنَى مَسْجِدًا، وَإِنَّهُ أَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ، وَإِنَّا خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَأَتَاهُ، فَقُلْ لَهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ^(٢) يُعْلِنَ ذَلِكَ، فَلِيرُدَّ عَلَيْنَا^(٣) ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نُخْفِرَ^(٤) ذِمَّتَكَ، وَلَسْنَا بِمُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ.

فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تُرْجَعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنَّي أَخْفِرْتُ فِي عَقْدِ رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي^(٥) أَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ وَجَوَارِ رَسُولِهِ ﷺ.

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، أُرِيتُ سَبْخَةً^(٦) ذَاتَ نَخْلٍ^(٧) بَيْنَ لَابَتَيْنِ، وَهَمَا حَرَّتَانِ»^(٨). فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) في «المصنف»: على أن يعبد ربه...

(٢) سقطت من الأصل، واستدركت من «المصنف».

(٣) كذا الأصل، وفي «المصنف»: «عليك»، وفي الرواية التالية: «إليك».

(٤) هو بضم النون وكسر الفاء أي: نغدر بك، وننقض عهدك، يقال: خفزه: إذا حفظه، وأخفزه: إذا غدر به.

(٥) في «المصنف» والرواية التالية: فَإِنِّي أَرُدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضَى بِجَوَارِ اللَّهِ.

(٦) هي الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.

(٧) في الأصل: «نخلة»، والمثبت من «المصنف».

(٨) في «المصنف»: «الحرتان»، والحررة هي الأرض ذات الحجارة السود.

ذلك، ورجع إلى المدينة بعض مَنْ كَانَ هَاجِرًا إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي»، فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، أَوْ تَرْجُو ذَلِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِصَحَابَتِهِ، وَعَلَفَ رَاغِلَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قال الزهري: قال عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ^(١): إِذْ قَائِلٌ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا مُتَقَنِّعًا فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَدَى لَهُ أَبِي وَأُمِّي، إِنْ جَاءَ بِهِ هَذِهِ السَّاعَةَ لَأَمُرَّ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، قَالَ: «فَنَعَمْ»، قَالَ: «قَدْ أُذِنَ لِي»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَالْصُّحْبَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَخَذُ إِحْدَى رَاغِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، فَقَالَ: «نَعَمْ بِالثَّمَنِ»، قَالَتْ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتًا^(٢) الْجِهَازَ،

(١) في «المصنف»: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسًا فِي بَيْتِنَا فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. وَنَحْرُ الظَّهِيرَةِ: أَوَائِلُهَا. وَقَالَ فِي «الْفَتْحِ» ٢٣٥/٧: أَوَّلُ الزَّوَالِ، وَهُوَ أَشَدُّ مَا يَكُونُ فِي حَرَارَةِ النَّهَارِ.

(٢) تَحَرَّفَتْ فِي الْأَصْلِ إِلَى: «أَحَبَّ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الْمَصْنَفِ»، وَأَحْتُ الْجِهَازُ: أَسْرَعُهُ.

وصنعنا لهما سُفْرَةً في جراب، فقطعت أسماء من نطاقها، وأوكت به الجَرَابَ، فلذلك كانت تُسَمَّى ذاتَ النُّطَاقِ^(١)، فَلَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢) في غارٍ في جبلٍ يُقَالُ لَهُ : ثَوْرٌ، فمكثنا^(٣) فيه ثلاثَ ليالٍ^(٤).

[٤٦:٥]

ذَكَرُ مَا خَاطَبَ الصَّدِيقُ المصطفى ﷺ وَهُمَا فِي الْغَارِ

٦٢٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّورْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ
أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ

(١) كذا بالإفراد، وهي إحدى روايات البخاري، وفي «المصنف» و«مسند» أحمد: النطاقين، والنطاق: ما يُشَدُّ به الوسط.

(٢) في «المصنف» والرواية التالية: فلحق رسول الله ﷺ وأبو بكر...

(٣) تحرفت في الأصل إلى «مكثنا»، والتصويب من «المصنف».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٣).

وأخرجه بأخصر مما هنا أحمد ١٩٨/٦ عن عبد الرزاق بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٥٨٠٧) في اللباس: باب التقنع، عن إبراهيم بن موسى، عن هشام، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، به. وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٧٦) في الصلاة: باب المسجد يكون بالطريق من غير ضرر الناس، و(٢٢٩٧) في الكفالة: باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ، و(٣٩٠٥) في المغازي: باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان، والبيهقي في «الدلائل» ٤٧١/٢ - ٤٧٤، والبخاري في «معالم التنزيل» ٢٩٣/٢ - ٢٩٤ من طريقين عن الليث، عن عُقَيْل، عن الزهري، به. وانظر (٦٢٨٠) و(٦٨٦٨).

في الغار: لو أراد أحدهم أن ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه، فقال ﷺ: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما»؟^(١). [٤٦:٥]

ذُكر ما كان يروح على المصطفى ﷺ والصدیق

رضي الله عنه بالمنحة أيام مقامهما في الغار

٦٢٧٩ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا أحمد بن محمد بن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب الدورقي: هو ابن إبراهيم، وعفان: هو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي، وهمام: هو ابن يحيى بن دينار، وثابت: هو ابن أسلم البناي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٢، وأحمد ٤/١، وابن سعد في «الطبقات» ١٧٣/٣ - ١٧٤، والطبري في «جامع البيان» (١٦٧٢٩)، والترمذي (٣٠٩٦) في التفسير: باب ومن سورة التوبة، وأبو يعلى (٦٦)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٧٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٨٠/٢ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٥٣) في فضائل الصحابة: باب مناقب المهاجرين وفضلهم، و(٣٩٢٢): باب هجرة النبي ﷺ إلى المدينة، و(٤٦٦٣) في تفسير سورة براءة: باب قوله: «ثاني اثنين إذ هما في الغار»، ومسلم: (٢٣٨١) في فضائل الصحابة: باب فضائل أبي بكر رضي الله عنه، وأبو يعلى (٦٧)، وأبو بكر المروزي (٧١)، والبيهقي ٤٨٠/٢ - ٤٨١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٩٣/٢ من طرق عن همام بن يحيى، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما يعرف من حديث همام، وتفرد به.

قلت: قد أخرجه أبو بكر المروزي (٧٤)، وابن شاهين في «الأفراد» كما في «الفتح» ١٢/٧ من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت، وانظر الفتح ١١/٧ - ١٢. وسيأتي الحديث برقم (٦٨٦٩).

يحيى بن سعيد القطان، حدثنا أبو أسامة، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي ﷺ في الخروج من مكة حين اشتد عليه الأمر، فقال له النبي ﷺ: «اصبر»، فقال: يا رسول الله، تطمع أن يؤذن لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو»، فانتظره أبو بكر، فأتاه رسول الله ﷺ ذات يوم ظهراً، فناداه، فقال له: «أخرج من عندك»، فقال أبو بكر: إنما هما ابنتاي يا رسول الله، فقال: «أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج؟» فقال: يا رسول الله، الصُحبة، فقال النبي ﷺ: «الصُحبة». قال: يا رسول الله، عندي ناقتان قد كنت أعددتُهُما للخروج. قالت: فأعطى النبي ﷺ إحداهما وهي الجدعاء، فركبا حتى أتيا الغار وهو بثور، فتواريا فيه، وكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخرية أخو عائشة لأُمها، وكان لأبي بكر رضي الله عنه منحة، فكان يروح بها ويغدو عليهم، ويصبح، فيدلج^(١) إليهما، ثم يسرح، فلا يقطن به أحد من الرعاء، فلما خرجا، خرج معهما يعقبانِه حتى قدِموا المدينة^(٢).

[٤٦:٥]

(١) قال الجوهرى: أدلج القوم: إذا ساروا من أول الليل، والاسم: الدلج بالتحريك والدَّلْجَة والدَّلْجَة أيضاً مثل: برهة من الدهر وبرهة، فإذا ساروا من آخر الليل أدلجوا بتشديد الدال، والاسم الدَّلْجَة والدَّلْجَة.

(٢) إسناده صحيح. أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان روى عنه

ذَكَرُ مَا يَمْنَعُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا كَيْدَ كَفَّارِ قَرِيشٍ
عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَالصَّدِّيقِ عِنْدَ خُرُوجِهِمَا
مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ

٦٢٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ^(١)
الْمُدَلِّجِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ سُرَّاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ سُرَّاقَةَ يَقُولُ: جَاءَنَا رُسُلُ كَفَّارِ قَرِيشٍ يَجْعَلُونَ فِي

جمع، وقال ابن أبي حاتم: كان صدوقاً، وذكره المؤلف في «الثقات»
٣٨/٨ - ٣٩، وقال: كان متقناً، وقد توبع، ومن فوقه من رجال الشيخين.
أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٤٠٩٣) في المغازي: باب غزوة الرجيع ورعل
وذكوان، عن عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبو أسامة، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري مختصراً (٢١٣٨) في البيوع: باب إذا اشترى متاعاً
أودابة، فوضعه عند البائع، من طريق علي بن مسهر، عن هشام به. وانظر
(٦٢٧٧) و(٦٨٦٩).

وقوله: «أخو عائشة» وفي رواية «أخي عائشة» وهما جائزتان، الأولى
على القطع، والثانية على البدل، وفي قوله: «عبد الله بن الطفيل» نظر،
وكانه مقلوب، والصواب كما قال الدمياطي: الطفيل بن عبد الله بن سخبيرة،
وهو أزدي من بني زهران، وكان أبوه زوج أم رومان والدة عائشة، فَقَدِمَا فِي
الجاهلية مكة، فحالف أبا بكر، ومات وخلف الطفيل، فتزوج أبو بكر امرأته
أم رومان، فولدت له عبد الرحمن وعائشة، فالطفيل أخوهما من أمهما،
واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل.

(١) تحرف في الأصل إلى: «ثابت»، والتصويب من «مصنف عبد الرزاق» وموارد
الحديث وكتب الرجال.

رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِمَنْ قَتَلَهُمَا
 أو أسَرَهُمَا، قال: فبينما أنا جالسٌ في مجلسٍ مِنْ مجالسِ قومي
 بني مُدَلِجٍ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهَا حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي
 رَأَيْتُ آفَافاً أُسْوَدَةً^(١) بِالسَّاحِلِ لَا أَرَاهَا إِلَّا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ. قَالَ
 سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ
 فُلَانًا وَفُلَانًا، انْطَلَقُوا بِنَا^(٢)، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قَمْتُ،
 فَدَخَلْتُ بَيْتِي، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تُخْرِجَ لِي فَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ
 أَكْمَةٍ فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ،
 فَخَطَطْتُ بِهِ^(٣) الْأَرْضَ، فَأَخْفَضْتُ عَالِيَةَ الرُّمْحِ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي،
 فَكَرَبْتُهَا وَرَفَعْتُهَا^(٤) تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أُسْوَدَتَهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْتُ
 مِنْ حَيْثُ يَسْمَعُهُمُ الصَّوْتُ، عَثَرْتُ بِي فَرَسِي، فَخَرَرْتُ عَنْهَا، فَأَهْوَيْتُ
 بِيَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخَرَجْتُ الْأَزْلَامَ فَاسْتَقَسَمْتُ بِهَا، فَخَرَجَ

(١) أي: أشخاصاً، وأُسْوَدَةٌ: جمع قلة لسواد.

(٢) في «المصنف» و«معجم الطبراني»: بغاة، وعند البخاري والبيهقي «الدلائل»
 وأحمد أيضاً: «بأعيننا»، قال في «الفتح» ٢٤١/٧: أي في نظرنا معاينة
 يبتغون ضالة لهم.

(٣) كذا الأصل، وهي رواية الكشميهني عند البخاري، وفي «المصنف»:
 «بزُجِّي»، وعند البخاري والبيهقي: «بزجه»، وعند أحمد والطبراني:
 برمحي. والزُج: الحديدية التي في أسفل الرمح.

(٤) تحرفت في الأصل إلى: «ومنعها»، والمثبت من «المصنف» وموارد الحديث.
 ورفعته: أي: أسرع بها السير. والتقريب: السير دون العدو، وقيل: أن
 ترفع الفرس يديها معاً، وتضعهما معاً.

الَّذِي أَكْرَهُ فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ ، وَرَكِبْتُ فَرَسِي ، وَرَفَعْتُهَا تُقَرَّبُ بِي ، حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفُتُ وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الِالْتِفَاتَ ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى بَلَّغْنَا الرُّكْبَتَيْنِ ، فَخَرَرْتُ عَنْهَا ، فَزَجَرْتُهَا ، فَتَهَضَّتْ وَلَمْ تَكُذْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً ، إِذَا عُثَانُ^(١) سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ .

قال معمر: قلت لأبي عمرو بن العلاء^(٢): ما العُثَانُ؟ فسكت ساعة، ثُمَّ قال: هُوَ الدُّخَانُ مِنْ غَيْرِ نَارٍ.

قال معمر: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَاسْتَقَسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ أَنْ لَا أَضُرَّهُمْ ، فَنَادَيْتُهُمَا بِالْأَمَانِ ، فَوْقَا ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي ، حَتَّى لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَّةَ ، وَأَخْبَرْتَهُمْ مِنْ أَخْبَارِ أَسْفَارِهِمْ وَمَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ ، فَلَمْ يَرَزَوْوْنِي شَيْئًا ، وَلَمْ يَسْأَلُونِي ، إِلَّا أَنْ قَالُوا: أَخْفِ عَنَّا ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ مُوَادَعَةٍ ، فَأَمَرَ بِهِ

(١) تحرفت في الأصل إلى: «عشار»، والتصويب من «المصنف» وموارد الحديث.

(٢) أبو عمرو بن العلاء، اختلف في اسمه على أقوال، وهو أحد القراء المشهورين، وكان من أشرف العرب، قال أبو عبيدة: كان أعلم الناس بالقراءات والعربية وأيام العرب، توفي سنة سبع وخمسين ومئة. انظر ترجمته في «السير» ٤٠٩/٦، و«معرفة القراء الكبار» ١٠٠/١.

عامر بن فهيرة، فكتب لي في رُقعةٍ مِنْ أَدَمٍ ^(١) بيضاء ^(٢). [٤٦:٥]

(١) أي: من جلد مدبوغ، وفي «المصنف» وموارد الحديث: رقعة من آدم، ثم مضى رسول الله ﷺ.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط البخاري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٣).

وأخرجه أحمد ١٧٥/٤ - ١٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٦٠١) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٦) في مناقب الأنصار: باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، والبيهقي في «الدلائل» ٤٨٥/٢ - ٤٨٧ من طريقين عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني (٦٦٠٢)، والبيهقي ٤٨٧/٢، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الرحمن بن مالك المدلجي، من طريقين عن موسى بن عقبة.

وأخرجه الطبراني (٦٦٠٣) من طريق صالح بن كيسان، كلاهما عن الزهري بنحوه، وفيه زيادة.

الكنانة: جُعبَة السهام، والأزلام: جمع زَلَمَ بفتح الزاي واللام ويقال: زَلَمَ: وهي القداح، والاستقسام بها: هو طلب علم ما قسم أو لم يُقسم بها، وكان أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم سفراً أو غزواً أو نحو ذلك، أجالَ القداح - وهي الأزلام - وكانت قداحاً مكتوباً على بعضها: نهاني ربي، وعلى بعضها: أمرني ربي، فإن خرج القدحُ الذي هو مكتوب عليه: أمرني ربي، مضى لما أراد من سفر، أو غزو، أو تزويج، وغير ذلك، وإن خرج الذي عليه مكتوب: نهاني ربِّي، كفَّ عن المضي لذلك وأمسك.

قلت: وقد بقي كتاب المواعدة مع سراقه حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ =

ذَكَرُوصِفِ قُدُومِ الْمُصْطَفَى ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةَ عِنْدَ هَجْرَتِهِمْ إِلَى يَثْرِبَ

٦٢٨١ - أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْغُدَّانِي، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عَازِبَ رَحْلاً بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبَ: مُرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ لَهُ عَازِبٌ: لَا، حَتَّى تُحَدِّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتَ أَنْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْتُمَا مِنْ مَكَّةَ، وَالْمَشْرُكُونَ يَطْلُبُونَكُمْ، فَقَالَ: ارْتَحَلْنَا مِنْ مَكَّةَ، فَأَحِينَا لَيْلَتَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا، وَقَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ، فَرَمَيْتُ بِبَصْرِي: هَلْ نَرَى ظِلًّا نَأْوِي إِلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّهَا، فَسَوَّيْتُه، ثُمَّ فَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قُلْتُ: اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاضْطَجَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَنْظُرُ هَلْ أَرَى مِنَ الطَّلَبِ أَحَدًا، فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ إِلَى الصَّخْرَةِ يَرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرِيدُ - يَعْنِي الظِّلَّ - فَسَأَلْتُهُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ؟ قَالَ الْغَلَامُ: لِفُلَانٍ، رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَعَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرْتُهُ، فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، وَأَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ،

من حنين بعد فتح مكة، خرج سراقة ليلقاه ومعه الكتاب، فلقيه بالجعرانة حتى دنا منه، فرفع يده بالكتاب، فقال: يا رسول الله، هذا كتابك، فقال: «يوم وفاء وبر، اذن فأسلم».

ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ، فَقَالَ هَكَذَا، وَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى - فَحَلَبَ لِي كُثْبَةً^(١) مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ رَوَيْتُ مَعِيَ^(٢) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ.

فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ، فَقُلْتُ: قَدْ آنَ الرَّحِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يُدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سَرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: «لَا تَحْزَنْ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»، فَلَمَّا دَنَا مِنَّا، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ، قُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَحِقَنَا، فَبَكَيْتُ، قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» قُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَيْكَ، فَدَعَا عَلِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ». قَالَ: فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهَا، فَوَثَبَ عَنْهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَنْجِيَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، فَوَاللَّهِ لِأَعْمَيْنَ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ، وَهَذِهِ كِنَانَتِي، فَخُذْ مِنْهَا سَهْمًا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغَنَمِي فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ،

(١) الكُثْبَةُ: بضم الكاف وسكون الثاء وفتح الباء، أي: قدر قدح، وقيل: حلبة خفيفة، وتُطْلَقُ عَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الْمَاءِ وَاللَبَنِ، وَعَلَى الْجُرْعَةِ تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ، وَعَلَى الْقَلِيلِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُلِّ مَجْتَمَعٍ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: وَمَعِيَ، بِزِيَادَةِ الْوَاوِ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ مَوَارِدِ الْحَدِيثِ. وَرَوَيْتُ: اسْتَيْقِظْتُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي إِبْلِكَ»، وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ رَاجِعاً إِلَى أَصْحَابِهِ.

وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلاً، فَتَنَازَعَهُ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ». فَخَرَجَ النَّاسُ حِينَ قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْبُيُوتِ مِنَ الْغُلَمَانِ وَالْخُدَمِ يَقُولُونَ: جَاءَ مُحَمَّدٌ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، انْطَلَقَ فَنَزَلَ حَيْثُ أُمِرَ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَلَّى نَحْوَيْتِ الْمَقْدَسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْراً أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، قَالَ: وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ - وَهُمْ الْيَهُودُ -: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا؟﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

قَالَ: وَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَخَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَيْتِ الْمَقْدَسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَانْحَرَفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

قَالَ الْبَرَاءُ: وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُضْعَبُ بْنُ

عمير أخو بني عبد الدار بن قصي، فقلنا له: ما فعل رسول الله ﷺ؟ قال: هو مكانه وأصحابه على أثري، ثم أتى بعده عمرو بن أم مكتوم الأعمى أخو بني فهر، فقلنا: ما فعل من وراءك رسول الله ﷺ وأصحابه؟ قال: هم الآن على أثري، ثم أتانا بعده عمار بن ياسر، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، وبلال، ثم أتانا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين من أصحابه راكباً، ثم أتانا رسول الله ﷺ بعدهم وأبو بكر معه.

قال البراء: فلم يقدم علينا رسول الله ﷺ حتى قرأت سُوراً من المفصل، ثم خرجنا نلقى العير، فوجدناهم قد حذروا^(١).
[٤٦:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الله بن رجاء الغداني من رجال البخاري، ومن فوقه على شرطهما.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤٨٤/٢، والإسماعيلي في «المستخرج» كما في «الفتح» ١١/٧ عن الفضل بن الحباب الجمحي، بهذا الاسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً ومطولاً (٢٤٣٩) في اللقطة: باب من عرف اللقطة ولم يدفعها للسلطان، و(٣٦١٥) في فضائل الصحابة: باب مناقب المهاجرين وفضلهم، عن عبد الله بن رجاء الغداني، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٧/١٤، وأحمد ٢/١ - ٣، ومسلم (٢٠٠٩) في الزهد: باب حديث الهجرة، والفسي في «المعرفة والتاريخ» ٢٣٩/١ - ٢٤١، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٦٢) و(٦٥) من طرق عن إسرائيل بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٠/١٤، والبخاري (٣٦١٥) في المناقب:

باب علامات النبوة في الإسلام، و(٣٩٠٨) و(٣٩١٧): باب هجرة =

ذَكَرُوا مَوَاسِيَةَ الْأَنْصَارِ بِالْمُهَاجِرِينَ مِمَّا مَلَكَوْا مِنْ

هَذِهِ الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

٦٢٨٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلُ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، قَالَ: فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطُوهُمْ أَنْصَافَ ثَمَارِ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ، فَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ. قَالَ: وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَعْطَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْذَاقًا لَهَا، فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتِهِ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ، وَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنْحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ. قَالَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّي أَعْذَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهَا مِنْ حَائِطِهِ^(١).

[٤٦:٥]

= النبي ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَ(٥٦٠٧) فِي الْأَشْرِبَةِ: بَابُ شَرْبِ اللَّبَنِ، وَمُسْلِمٌ (٢٠٠٩)، وَالْمَرْوَزِيُّ (٦٣) وَ(٦٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» ٢/٤٨٥ مِنْ طَرَقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ حَرْمَلَةَ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٧١) فِي الْجِهَادِ: بَابُ رَدِّ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ مِنَ الشَّجَرِ وَالتَّمْرِ حِينَ اسْتَغْنَوْا، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

ذِكْرُ عَدَدِ غَزَوَاتِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٢٨٣ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيد [و] ^(١) ابن كثير، عن شعبة، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاق، قال:

خَرَجَ النَّاسُ يَسْتَسْقُونَ وَفِيهِمْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا رَجُلٌ، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ غَزَا - وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: يَا أَبَا عَمْرٍو، كَمْ غَزَا - رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: مَا أَوَّلُ مَا غَزَا؟ قَالَ: ذُو الْعُسَيْرَةِ أَوِ الْعُسَيْرَةِ، فَصَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ ^(٢). [٤٧: ٥]

وأخرجه البخاري (٢٦٣٠) في الهبة: باب فضل المنيحة، ومسلم والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٩٨/١، والبيهقي ١١٦/٦ من طرق عن ابن وهب، به.

وعلقه البخاري بإثر حديث (٢٦٣٠)، فقال: وقال أحمد بن شبيب: أخبرنا أبي، عن يونس، به.

قلت: وصله البيهقي ١١٦/٦ من طريق محمد بن أيوب، أنبأنا أحمد بن شبيب، بهذا الإسناد.

قوله: «رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم» المنائح: جمع منيحة وهي العطية، وهي عند العرب على وجهين: أحدهما: أن يعطي الرجل صاحبه المال هبة أو صلة، فيكون له، والآخر: أن يُعطيه ناقة أو شاة يتنفع بحلبها ووبرها زماناً ثم يردّها، وهذا الثاني هو المراد هنا. انظر «غريب الحديث» ٢٩٢/١.

(١) سقطت الواو من الأصل، واستدركت من موارد التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وابن كثير: هو محمد بن كثير العبدي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٣/٤ عن أبي خليفة الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٧٣/٤، والطيالسي (٦٨٢)، والبخاري (٣٩٤٩) في المغازي: باب غزوة العشيرة أو العسيرة، ومسلم ص ١٤٤٧ في الجهاد: باب عدد غزوات النبي ﷺ، والترمذي (١٦٧٦) في فضائل الجهاد: باب ما جاء في غزوات النبي ﷺ وكم غزا، وقال: حسن صحيح، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦٢٩/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٤٦٠/٥، وفي «السنن» ٣٤٨/٣، والطبراني (٥٠٤٢) من طرق عن شعبة، به. ذكر بعضهم الاستسقاء وبعضهم لم يذكره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٠/١ - ٣٥١، وأحمد ٣٦٨/٤ و ٣٧٠ و ٣٧١ - ٣٧٢، والبخاري (٤٤٠٤) في المغازي: باب حجة الوداع، (٤٤٧١): باب كم غزا النبي ﷺ، ومسلم (١٢٥٤) (٢١٨) في الحج: باب بيان عمر النبي ﷺ وزمانهن، وص ١٤٤٧، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥٣/٥، والطبراني (٥٠٤٣) و (٥٠٤٤) و (٥٠٤٥) و (٥٠٤٦) و (٥٠٤٧) و (٥٠٤٨) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه أحمد ٣٧٤/٤ عن غندر، حدثنا شعبة، عن ميمون أبي عبد الله، قال: سمعتُ زيد بن أرقم يقول: ... فذكره.

وقوله: «ذو العشيرة أو العسيرة» كذا بالتصغير الأولى بالمعجمة، والثانية بالمهملة، وفي البخاري زيادة، وهي: فذكرت لقتادة، فقال: «العشيرة».

قلت: القائل: «فذكرت» هو شعبة. وقول قتادة، هو الذي اتفق عليه أهل السير، قال الحافظ: وهو الصواب، وأمّا غزوة العسيرة بالمهملة: فهي غزوة تبوك، قال الله تعالى: ﴿الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾، وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة وهي بغير تصغير.

وأمّا العشيرة، فنسبت إلى المكان الذي وصلوا إليه، وهو عند منزل الحج بينبع، وينبع تبعد عن المدينة خمسين ميلاً تقريباً، خرج إليها رسول الله ﷺ في خمسين ومئة أو مئتين من أصحابه في

٣ - باب مِنْ صِفَتِهِ ﷺ وَأَخْبَارِهِ

٦٢٨٤ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا الحَوْضِيُّ وابنُ كثيرٍ، عن شعبة، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ يَلِغُ شَحْمَةً أُذُنَيْهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ (١).

[٥٠:٥]

جمادى الأولى يريد قريشاً، واستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، فوادع فيها بني مدلج وحلفاءهم من بني ضمرة، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيداً. انظر «سيرة ابن هشام» ٢/٢٤٨ - ٢٥٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحَوْضِيُّ: هو حفص بن عمر، وابن كثير: هو العبدى، واسمه محمد، وأبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه البخاري (٣٥٥١) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وأبو داود (٤٠٧٢) في اللباس: باب الرخصة في الحمرة، (٤١٨٤) في الترجل: باب ما جاء في شعر النبي ﷺ، عن حفص بن عمر الحَوْضِيُّ، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٢١)، والبخاري (٥٨٤٨) في اللباس: باب الثوب الأحمر، ومسلم (٢٣٣٧) في الفضائل: باب صفة النبي ﷺ،

ذِكْرُ وَصْفِ قَامَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٢٨٥ - أخبرنا السُّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ^(١) قَالَ:

سمعت البراء ^(٢) يقول: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا وَخُلُقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ

= والترمذي في «الشمائل» (٣)، والنسائي ١٨٣/٨ في الزينة: باب اتخاذ الجمعة، و ٢٠٣/٨: باب لبس الحلل، وأبو يعلى (١٧١٤)، وابن سعد في «الطبقات» ٤٢٧/١ - ٤٢٨، والبيهقي في «الدلائل» ٢٢٢/١ و ٢٤٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» قسم السيرة النبوية ص ٢٤٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/٨ و ٤٥٠، وأحمد ٢٩٠/٤ و ٢٩٥ و ٣٠٠ و ٣٠٣، والبخاري (٥٩٠١) في اللباس: باب الجعد، ومسلم (٢٣٣٧)، والترمذي (٣٦٣٥) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمائل» (٤)، وأبوداود (٤١٨٣)، وابن ماجه (٣٥٩٩) في اللباس: باب لبس الأحمر للرجال، والنسائي ١٨٣/٨، وأبو يعلى (١٧٠٠) و (١٧٠٥)، وابن سعد ٤٢٧/١ و ٤٢٨، والبيهقي ٢٢٢/١ - ٢٢٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١١٢، وابن عساكر ص ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦ من طرق عن أبي إسحاق بنحوه.

(١) عبارة: «عن أبيه، عن أبي إسحاق» سقطت من الأصل، واستدركت من موارد التخريج.

(٢) في الأصل: «سمعت أنسًا» وهو خطأ، والتصويب من «الموارد» (٢١١٤) وموارد التخريج.

ولا بالقصير^(١).

[٥٠:٥]

ذِكْرُ لَوْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٢٨٦ - أخبرنا عبد الله بن قحطبة، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لَوْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْمَرَ^(٢). [٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو كريب: هو محمد بن العلاء. وأخرجه مسلم (٢٣٣٧) (٩٣) في الفضائل: باب في صفة النبي ﷺ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» قسم السيرة النبوية ص ٢٤٥ عن أبي كريب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٤٩) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وابن عساكر ص ٢٤٤ - ٢٤٥ و ٢٤٥ من طريقين عن إسحاق بن منصور، به. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٥٠/١ من طريق أحمد بن زهير بن حرب، قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، بِهِ. (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهب بن بَقِيَّةَ من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين. خالد: هو ابن عبد الله الطحان.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٤١) عن وهب بن بَقِيَّةَ، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢٥٨/٣ - ٢٥٩، والبخاري (٢٣٨٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٠٣/١ من طرق عن خالد بن عبد الله، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٧٢/٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وصححه الحافظ في «الفتح» ٥٦٩/٦، وزاد نسبه إلى ابن منده.

وأخرجه الخطابي في «غريب الحديث» ٢١٤/١ عن ابن الأعرابي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الْحَرَبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ بِإِثْرِهِ: وَفِي نَعْتِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ =

ذَكَرُ مَا كَانَ يُشَبَّهُ بِهِ وَجْهُ الْمَصْطَفَى ﷺ

٦٢٨٧ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا زَهِيرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : كَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ مِثْلَ الْقَمَرِ ^(١) .

[٥٠:٥]

= رسول الله ﷺ أنه كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة، وفي خبر آخر أنه كان أزهر اللون.

والسمرة: لون بين البياض والأدمة، وقد يُجَمَّعُ بين الخبرين بأن تكون السمرة فيما يبرز للشمس من بدنه، والبياض فيما وراه الثياب، ويُسْتَدَلُّ على ذلك بقول ابن أبي هالة في وصفه أنه كان أنور المتجرد. ويتأول قوله: «كان أزهر» على إشراق اللون ونصوعه، لا على البياض.

وفيه وجه آخر وهو أنه ﷺ مشرب بالحمرة، والحمرة إذا أشبعت حَكَتْ سمرة، ويدل على هذا المعنى قول الواصف له: لم يكن بالأبيض الأمهق. قلت: حديث علي أخرجه الترمذي (٣٦٣٨)، وأحمد ٩٦/١ و١١٦ و١٢٧ و١٣٤، والحاكم ٦٠٦/٢، وابن سعد ٤١٠/١، ووصفه بأنه ﷺ كان أزهر اللون أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٣٠) من حديث أنس، وهو في صحيح البخاري (٣٥٤٧) من حديث أنس أيضاً، وزاد فيه: «ليس بأبيض أمهق ولا آدم».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، ومع أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، فقد أخرج له الشيخان في «صحيحيهما» من روايته عنه، على أن الإمام الذهبي - رحمه الله - يرى أنه شاخ ونسي ولم يختلط. وأخرجه البخاري (٣٥٥٢) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، والدارمي ٣٢/١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٩٥/١ عن الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ وَصْفِ عَيْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٢٨٨ - أخبرنا سليمان بن الحسن بن المنهال، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
مَعَاذِ بْنِ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ:
سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ أَشْكَلَ
الْعَيْنَيْنِ، ضَلِيعَ الْفَمِ، مَنُهْوَسَ الْعَقَبِ^(١). [٥٠:٥]

وأخرجه الطيالسي (٧٢٧)، وأحمد ٢٨١/٤، والترمذي (٣٦٣٦) في
المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمال» (١٠)، والبيهقي في
«الدلائل» ١٩٥/١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» قسم السيرة النبوية
ص ٢٤٩ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

قال الحافظ: كأن السائل أراد أنه مثل السيف في الطول، فرد عليه
البراء، فقال: «بل مثل القمر» أي: في التدوير، ويحتمل أن يكون أراد مثل
السيف في اللمعان والصقال، فقال: بل هو فوق ذلك، وعدل إلى القمر
لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان، وأخرج مسلم في «صحيحه» (٢٣٤٤)
من حديث جابر بن سمرة: أن رجلاً قال له: أكان وجه رسول الله ﷺ مثل
السيف؟ قال: لا، بل مثل الشمس والقمر وكان مستديراً.

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سماك بن حرب،
فمن رجال مسلم، ثم هو صدوق لا يرقى حديثه إلى رتبة الصحيح.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٠٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل
وسليمان بن الحسن، حدثنا عبيد الله بن معاذ، بهذا الإسناد. وهو في «زوائد
المسند» ٩٧/٥.

وأخرجه أحمد ٨٦/٥ و ٨٨ و ١٠٣، ومسلم (٢٣٣٩) في الفضائل:
باب صفة فم النبي ﷺ، وعينه وعقبه، والترمذي (٣٦٤٦) و (٣٦٤٧) في
المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمال» (٨)، والطبراني (١٩٠٣)،
والبيهقي في «الدلائل» ٢١١/١، والبغوي (٣٦٣٤) من طرق عن
شعبة، به.

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ قَوْلَ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَشْكَلُ الْعَيْنَيْنِ
أَرَادَ بِهِ أَشْهَلَ الْعَيْنَيْنِ

٦٢٨٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ،
أَشْهَلَ الْعَيْنَيْنِ، مِنْهُوسَ الْكَعْبَيْنِ أَوْ الْقَدَمَيْنِ^(١). [٥٠: ٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ
مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْرًا

٦٢٩٠ - أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ
الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ
الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ

=
وجاء في رواية عند أحمد ومسلم والترمذي: قال شعبة: قلت لسماك:
ما ضليع الفم؟ قال: عظيم الفم، قال: قلت: ما أشكل العين؟ قال:
طويل شق العين، قال: قلت: ما منهوس العقب؟ قال: قليل لحم العقب.
(١) إسناده على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله. وأخرجه البيهقي في «الدلائل»
٢١٠/١ من طريق إبراهيم بن مرزوق، عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد،
وعنده: «أشكل العينين».

وأخرجه الطيالسي (٧٦٥)، وعنه ابن سعد ٤١٦/١، والبيهقي في
«الدلائل» ٤١١/١ عن شعبة به، بلفظ «أشهل العينين».

قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢٧/٣ - ٢٨: الشُّكْلَةُ: الحمرة
تكون في بياض العين، والشُّهْلَةُ غير الشُّكْلَةِ، وهي حمرة في سواد العين.

أخبرني عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْرًا^(١).
[٥٠:٥]

ذَكَرُوصِفِشَعْرِرَسُولِاللَّهِﷺ

٦٢٩١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ:
قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
كَانَ شَعْرًا رَجُلًا، لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالسَّبْطِ، بَيْنَ أَذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ^(٢).
[٥٠:٥]

(١) إسناده حسن على شرط مسلم. وهو قطعة من حديثٍ مطول تقدم تخريجه برقم (٤١٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، شيبان بن أبي شيبة: هو ابن فروخ، من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٨) (٩٤) في الفضائل: باب صفة شعر النبي ﷺ، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٢٠/١ عن شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣٥/٣ و ٢٠٣، والبخاري (٥٩٠٥) و (٥٩٠٦) في اللباس: باب الجعد، والترمذي في «الشمال» (٢٦)، وابن ماجه (٣٦٣٤) في اللباس: باب اتخاذ الجملة والذوائب، وابن سعد في «الطبقات» ٤٢٨/١، والبيهقي ٢١٩/١ من طرق عن جرير بن حازم، به.

وأخرج أحمد ١١٨/٣، والبخاري (٥٩٠٣) و (٥٩٠٤) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، ومسلم (٢٣٣٨) (٩٥)، والنسائي ١٨٣/٨ في الزينة:

باب اتخاذ الجملة، وابن سعد ٤٢٨/١، والبيهقي ٢٢٠/١ - ٢٢١ من طرق =

ذَكَرُوصِفِ الشَّعْرَاتِ الَّتِي شَابَتْ

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٢٩٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ أَنَّهُمْ

قَالُوا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: هَلْ شَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا شَأْنُهُ^(١) اللَّهُ بِشَيْبٍ، مَا كَانَ فِي رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ سَوَى سَبْعِ عَشْرَةٍ أَوْ ثَمَانِ عَشْرَةٍ شَعْرَةً^(٢). [٥٠:٥]

= عن همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان شعر رسول الله ﷺ يضرب منكبيه.

وأخرج عبد الرزاق (٢٠٥١٩)، ومسلم (٢٣٣٨) (٩٦)، وأبوداود (٤١٨٦) في الترجل: باب ما جاء في الشعر، والنسائي ١٨٣/٨، وابن سعد ٤٢٨/١ من طريقين عن أنس، قال: كان شعر رسول ﷺ إلى أنصاف أذنيه.

وأخرجه أحمد ١٣٥/٣، وابن سعد ٤٢٨/١ و ٤٢٨ - ٤٢٩ من طريقين عن أنس، قال: كان شعره لا يجاوز أذنيه.

وأخرج أبوداود (٤١٨٥)، وعنه البيهقي في «الدلائل» ٤٢١/١ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه.

قلت: والرجل من الشعر: هو الذي بين الجعودة والسبوة، والجعد: خلاف السبط، والسبط: هو المنبسط المسترسل.

(١) تحرفت في الأصل إلى «شابه»، والمثبت من موارد الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٢٥٤/٣، وابن سعد في «الطبقات» ٤٣١/١ - ٤٣٢ =

ذَكَرَ خَيْرٌ أَوْ هُمْ بَعْضُ النَّاسِ ضِدًّا مَا وَصَفْنَاهُ

٦٢٩٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ بْنِ زَنْجَوِيهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَحِيَّتِهِ إِلَّا
أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ^(١).

ذَكَرَ [الْبَيَان] بَأَن قَوْلَ أَنَسٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ
النَّفْيَ عَمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ الْعَدَدِ

٦٢٩٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَهِيرٍ بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ

عن عفان، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٣١/١ - ٢٣٢ من طريقين عن
حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وأخرج مسلم (٢٣٤١) (١٠٥) في الفضائل: باب شيبه ﷺ،
وابن سعد ٤٣١/١ من طريقين عن أنس أنه سئل عن شيب رسول الله ﷺ،
فقال: ما شأنه الله ببيضاء.

وأخرج ابن ماجه (٢٦٢٩) في اللباس: باب من ترك الخضاب، من
طريق حميد، قال: سئل أنس بن مالك: أخضب رسول الله ﷺ؟ قال: إنه لم
ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في مقدم لحيته. وقال
البوصيري في «الزوائد» ٢/٢٢٥: هذا إسناد صحيح. وانظر الحديث
التالي و(٦٣٨٧).

(١) إسناده صحيح، محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثقة روى له أصحاب
السنن، ومن فوقه من رجال الشيخين، وهو عند عبد الرزاق في «المصنف»
(٢٠١٨٥)، وعنه أخرجه أحمد ١٦٥/٣ والترمذي في «الشمائل» (٣٧)،
والبغوي (٣٦٥٣).

الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرِينَ شَعْرَةً^(١).

ذَكَرَ الْمَوْضِعَ الَّذِي كَانَ فِيهِ تِلْكَ الشَّعْرَاتُ

٦٢٩٥ — حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،
عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ شَيْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ
عَشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ فِي مُقَدِّمَتِهِ^(٢). [٥٠:٥]

(١) إسناده ضعيف. شريك: هو ابن عبد الله الكوفي القاضي، سيء الحفظ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٣٠) في اللباس: باب من ترك الخضاب،
والترمذي في «الشمال» (٣٩)، وفي «العلل الكبير» ٩٢٩/٢، والبيهقي في
«دلائل النبوة» ٢٣٩/١ عن محمد بن عمر الكندي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩٠/٢، ومن طريقه البغوي (٣٦٥٦) عن يحيى
ابن آدم، به.

وقال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً — يعني البخاري — عن هذا
الحديث، فقال: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن عبيد الله غير شريك.

وذكره البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ٢/٢٢٥، وقال: إسناده
صحيح ورجاله ثقات!

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ الشُّعْرَاتِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا لَمْ تَكُنْ فِي

لَحْيَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ بَدَنِهِ

٦٢٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْضِبُ، إِنَّمَا كَانَ شَمَطَ عِنْدَ الْعَنْقَةِ يَسِيرًا، وَفِي الرَّأْسِ يَسِيرًا، وَفِي الصُّدْغَيْنِ يَسِيرًا^(١). [٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوراث. وأخرجه النسائي ١٤١/٧ في الزينة: باب الخضاب بالصفرة، عن محمد بن المثنى، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٣٢/١ من طريق محمد بن أبي بكر، عن عبد الصمد بن عبد الوراث، به. وأخرجه مسلم (٢٣٤١) (١٠٤) في الفضائل: باب شبهه ﷺ، وابن سعد ٤٣٢/١ من طريقين عن المثنى بن سعيد، به. وأخرج البخاري (٣٥٥٠) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، والنسائي ١٤٠/٨ - ١٤١، وابن سعد ٤٣٢/١، والترمذي في «الشمائل» (٣٦)، وعنه البغوي (٣٦٥٢) من طرق عن همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه سئل: هل خضب النبي ﷺ؟ قال: لا، إنما كان شيء في صدغيه. وأخرج البخاري (٥٨٩٥) في اللباس: باب ما يذكر في الشيب، وأبو داود (٤٢٠٩) من طريقين عن حماد بن زيد، عن ثابت، قال: سئل أنس عن خضاب النبي ﷺ، فقال: إنه لم يخضب، ولو شئت أن أعد شمطاته في لحيته. لفظ البخاري.

وأخرج البخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٢٩/١ - ٢٣٠ و ٢٣٠ عن المعلى بن أسد، حدثنا وهيب، عن أيوب،

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الشَّعْرَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كَانَ
إِذَا مُشَّطْنَ وَدُهْنٌ لَمْ يَتَبَيَّنْ شَيْئُهَا

٦٢٩٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ
مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلَحِيَّتِهِ، وَإِذَا أَدَّهَنَ وَمُشَّطْنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعَثَ رَأْيَتْهُ،
وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ وَاللَّحْيَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السِّيفِ؟ قَالَ:
لَا، كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ الْمُسْتَدِيرِ. قَالَ: فَرَأَيْتُ خَاتِمَهُ عِنْدَ
كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ النَّعَامَةِ^(١) يَشْبَهُ جَسَدَهُ^(٢). [٥٠: ٥]

عن محمد بن سيرين، قال: سألت أنسًا: أخضب النبي ﷺ؟ قال: لم يبلغ
الشيب إلا قليلا.

الشمط: هو الشيب يخالطه السواد.

والعنفة: الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: هو الشعر الذي بينها
وبين الذقن، وأصل العنفة: خفة الشيء وقلته.

(١) كذا في الأصل، وفي «مسند أبي يعلى» وموارد الحديث: «بيضة الحمامة»
وهو الصواب، وهو موافق لرواية الحديث التالي، وقد أشار إلى غلط هذه الرواية
الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٦٣/٦، وقال الحافظ الهيثمي في «الموارد»
(٢٠٩٨): روي هذا في حديث في الصحيح في صفته ﷺ، وهو في
الصحيح: «مثل بيضة الحمامة»، وهو الصواب.

(٢) إسناده حسن. عبد الرحمن بن صالح: هو الأزدي العتكي الكوفي، وثقه
المصنف وأحمد وابن معين، وقال مرة: لا بأس به، وقال أبو حاتم:
صدوق، ومن فوقه من رجال الشيخين غير سمالك، وهو ابن حرب، فمن
رجال مسلم ثم هو صدوق. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مِثْلُ بَيْضَةِ النِّعَامَةِ
وَهُمْ فِيهِ إِسْرَائِيلُ إِنَّمَا هُوَ مِثْلُ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ

٦٢٩٨ - أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
الْعَنْبَرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى الْخَاتِمِ الَّذِي عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامَةٍ^(٢). [٥٠:٥]

السبيعي، وهو في «مسند أبي يعلى» ١/٣٤٩.

وأخرجه أحمد ١٠٢/٥ و ١٠٧، ومسلم (٢٣٤٤) (١٠٩) في الفضائل:
باب شبهه ﷺ، وابن سعد في «الطبقات» ١/٤٢٥ و ٤٣٣، والطبراني في
«الكبير» (١٩١٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٣٥ و ٢٦٢، وابن عساكر
في القسم الأول من السيرة النبوية في «تاريخ دمشق» ص ٢٥٢ من طرق عن
إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الأول منه أحمد ٨٦/٥، وابن سعد ٤٣٣/١ عن
أبي داود الطيالسي، وأخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١٠٨)، والنسائي ١٥٠/٨ في
الزينة: باب الدهن، والترمذي في «الشمائل» (٣٨)، عن محمد بن المثنى،
وأخرجه البيهقي ٢٣٤/١ من طريق يونس بن حبيب، كلاهما عن أبي داود
الطيالسي، عن شعبة.

وأخرجه أحمد ٩٠/٥، والترمذي في «الشمائل» (٤٣)، والطبراني في
«الكبير» (١٩٦٣)، والبيهقي ٢٣٤/١، والبغوي (٣٦٥٤) من طرق عن
حماد بن سلمة، كلاهما (شعبة وحماد) عن سماك بن حرب، به.

(١) تحرف في الأصل إلى «العزيزي»، والتصويب من كتب الرجال.

(٢) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سماك، فمن
رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٩٠/٥ و ٩٥، وابنه عبد الله في «زوائد المسند» =

ذَكَرُ تَخْصِيصِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلا صَفِيهِ الْمُصْطَفَى ﷺ

بِالْخَاتِمِ الَّذِي جَعَلَهُ بَيْنَ كَتَفَيْهِ

٦٢٩٩ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقُرَازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحُولِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبْصَرَ الْخَاتِمَ الَّذِي بَيْنَ كَتَفَيْهِ (١).

[٢:٣]

٩٨/٥، ومسلم (٢٣٤٤) (١١٠) في الفضائل: باب شبيهه ﷺ، وابن سعد في «الطبقات» ٤٢٥/١، والطبراني في «الكبير» (١٩٠٨) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١١٠)، وابن سعد ٤٢٥/١، والطبراني (٢٠٠٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٢/١ - ٢٦٣ من طرق عن عبيد الله بن موسى، عن حسن بن صالح، وأخرجه الترمذي (٣٦٤٤)، وفي «الشمائل» (١٦)، ومن طريقه البغوي (٣٦٣٣) من طريق أيوب بن جابر، كلاهما عن سماك به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وانظر الحديث رقم (٦٣٠١).

(١) إسناده صحيح، عبد الله بن معاوية الجمحي ثقة روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، ومن فوقه من رجال الشيخين غير صحابه، فمن رجال مسلم. عاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه أحمد ١٨٢/٥ من طريقين عن ثابت بن يزيد، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٨٢/٥ و ٨٣ - ٨٢، ومسلم (٢٣٤٦) في الفضائل: باب إثبات خاتم النبوة، والترمذي في «الشمائل» (٢٢)، وابن سعد ٤٢٦/١، وأبو يعلى (١٥٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٣/١ و ٢٦٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٤٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٦٣٤) من طرق عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس بأطول مما هنا.

ذَكَرُوصِفِ الْخَاتَمِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ كَتْفَيْ النَّبِيِّ ﷺ

٦٣٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا عمرو بْنُ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عِزَّةُ بْنُ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا عَلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ الْيَشْكِرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو(١) زَيْدٌ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اذْنُ مِنِّي ، فَاَمْسَحْ ظَهْرِي » . قَالَ : فَكَشَفْتُ عَنْ ظَهْرِهِ ، وَجَعَلْتُ الْخَاتَمَ بَيْنَ أَصْبَعِي ، فَغَمَزْتُهَا . قِيلَ : وَمَا الْخَاتَمُ ؟ قَالَ : شَعْرٌ مُجْتَمِعٌ عَلَى كَتِفَيْهِ(٢) .

[٢:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَ أَبِي زَيْدٍ : عَلَى كَتْفَيْهِ

أَرَادَ بِهِ : بَيْنَ كَتْفَيْهِ

٦٣٠١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

(١) فِي الْأَصْلِ : « أَبِي » ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « التَّقَاسِيمِ » ٣ / لَوْحَةٌ ٣٧٤ .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، عمرو بْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهٍ وَهُوَ ثِقَةٌ ، وَمَنْ فَوْقَهُ مِنْ رِجَالٍ مُسْلِمٍ . أَبُو زَيْدٍ : هُوَ عمرو بْنُ أَخْطَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَهُوَ فِي « مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى » (٦٨٤٦) .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٤١/٥ ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي « الشَّمَاثِلِ » (١٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٧٧/٥ ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ١٧ / (٤٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عِزَّةَ بْنِ ثَابِتٍ ، بِهِ .

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ٢٨١/٨ ، وَنَسَبَهُ لِأَحْمَدَ وَالتَّبْرَانِيَّ وَأَبِي يَعْلَى ، وَقَالَ : أَحَدُ أَسَانِيدِ أَحْمَدَ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ الْخَاتِمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، لَوْنُهَا لَوْنُ جَسَدِهِ (١). [٢:٣]

ذَكَرُ حَقِيقَةِ الْخَاتِمِ الَّذِي كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ

مُعْجَزَةٌ لِنُبُوَّتِهِ

٦٣٠٢ - أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ الْفَتْحِ بْنِ سَالِمٍ الْمَرْبُوعِيُّ (٢) الْعَابِدُ بِسَمَرْقَنْدَ، حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُرْجَى الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَاضِي سَمَرْقَنْدَ، حَدَّثَنَا بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ خَاتِمُ النُّبُوَّةِ فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ الْبُنْدُوقَةِ مِنْ لَحْمٍ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (٣). [٢:٣]

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم. وقد تقدم تخريجه برقم (٦٢٩٨).

(٢) تحرف في الأصول إلى «الربعي»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه ٢٧٤، نسبة إلى رباط المربعة بسمرقند، كما في «اللباب» ٣/١٩٢.

(٣) ضعيف، علته إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند، فإنه لم يوثقه غير المؤلف ٨/١٠٩، وضعفه الحافظ ابن حجر كما وجد بخطه في هامش الأصل من «موارد الظمآن».

وأورده السيوطي في «الخصائص» ١/٦٠، ونسبه لابن عساكر والحاكم في «تاريخ نيسابور».

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٦٣: أما ما ورد من أنها - يريد الخاتم - كانت كأثر محجم، أو كالشامة السوداء أو الخضراء، أو مكتوب عليها «محمد رسول الله»، أو «سر فأنت منصور»، أو نحو ذلك، فلم يثبت منها شيء، ولا تغتر بما وقع منها في «صحيح ابن حبان»، فإنه غفل حيث صحح ذلك، والله أعلم.

ذَكَرُ وَصْفِ لِينِ يَدِي النَّبِيِّ ﷺ وَطِيبِ عَرَقِهِ

٦٣٠٣ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ

زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا مَسَسْتُ حَرِيرًا قَطُّ وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ، وَلَا عَرَقًا أَطِيبَ مِنْ رِيحِ عَرَقِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). [٥٠:٥]

= وقال الحافظ الهيثمي في «الموارد» (٢٠٩٧): اختلط على بعض
الرواة خاتم النبوة بالخاتم الذي كان يختم به الكتب. وفي هامش الأصل من
«الموارد» بخط الحافظ العسقلاني: البعض هو إسحاق، فهو ضعيف.
قلت: تقدم عند المصنف برقم (٥٤٩٤) من حديث ابن عمر أن
رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من وَرَقٍ، فجعل فصّه مما يلي كفه، ونقش فيه:
«محمد رسول الله».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (٣٥٦١) في
المناقب: باب صفة النبي ﷺ، عن سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.
وعنده: عَرَفَ بَدَلَ عَرَقٍ، والعرف بفتح العين وسكون الراء: الريح، طيبة
كانت أو متنتة، وأكثر ما يستعمل في الطيبة.
وأخرجه مسلم (٢٣٣٠) (٨٢) في الفضائل: باب طيب رائحة
النبي ﷺ ولين مسه، والبيهقي في «الدلائل» ٢٥٤/١ من طريقين عن
حماد بن زيد، به.

وأخرجه أحمد ٢٢٢/٣ و ٢٢٧ و ٢٦٥ و ٢٦٧، والدارمي ٣١/١، وابن سعد
في «الطبقات» ٤١٣/١، ومسلم (٢٣٣٠)، والترمذي (٢٠١٥) في البر
والصلة: باب ما جاء في خلق النبي ﷺ، والبيهقي ٢٥٥/١، وابن عساكر
في «السيرة النبوية» ص ٢٤٠ و ٢٤١ من طرق عن ثابت البناني، به. وانظر
ما بعده.

ذَكَرُوصَفِ طَيْبِ رِيحِ الْمِصْطَفَى ﷺ

٦٣٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ،

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا شَمَمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَنْبَرَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

[٥٠:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ عَرِقَ صَفِيَّ اللَّهِ ﷺ

قَدْ كَانَ يَجْمَعُ لِيَطِيبَ بِهِ

٦٣٠٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي أُمَّ سَلِيمٍ فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى نِطْعٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَتَتَّبِعُ الْعَرَقَ مِنَ النَّطْعِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قَوَارِيرَ مَعَ الطَّيِّبِ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ (٢).

[٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير وهب بن بقية، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن عبد الله الطحان الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٦١) عن وهب بن بقية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤١٣ - ٤١٤ و ٤١٤ من طرق عن خالد بن عبد الله، به.

وأخرجه أحمد ١٠٧/٣ و ٢٦٧، والبخاري (١٩٧٣) في الصيام: باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ، وأبو يعلى (٣٨٦٦)، والبخاري (٣٦٥٨) من طرق عن حميد الطويل، به.

(٢) إسناده صحيح. إبراهيم بن الحجاج السامي روى له النسائي، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين. وهيب: هو ابن عجلان الباهلي، وأيوب: =

ذِكْرُ وَصْفِ حَيَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٠٦ - أخبرنا أبو يعلى ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ الْعَذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا (١) .

[٥٠:٥]

هو ابن أبي تميمه السَّخْتِيَانِي . وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٧٩١) .

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٩٥) عن عبد الأعلى ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٧) ، وأحمد ١٠٣/٣ و ٢٢٦ و ٢٣١ و ٢٨٧ ، والبخاري (٦٢٨١) في الاستئذان : باب من زار قوماً فَقَالَ عِنْدَهُمْ ، ومسلم (٢٣٣١) في الفضائل : باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به ، والنسائي ٢١٨/٨ في الزينة : باب ما جاء في الأنطاع ، والبيهقي في «السنن» ٤٢١/٢ ، وفي «الدلائل» ٢٥٧/١ - ٢٥٨ ، والبخاري (٣٦٦٠) من طرق عن أنس بن حنوه .

وأخرج مسلم (٢٣٣٢) ، والبيهقي في «الدلائل» ٢٥٨/١ و «السنن» ٤٢١/٢ من طريقين عن عفان ، عن وهيب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، عن أم سليم .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو خيثمة : هوزهير بن حرب ، ويحيى بن سعيد : هو القطان . وهو في «مسند أبي يعلى» (١١٥٦) .

وأخرجه البخاري (٣٥٦٢) في المناقب : باب صفة النبي ﷺ ، وابن ماجه (٤١٨٠) في الزهد : باب الحياء ، من طريقين عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/٨ - ٥٢٤ ، والطيالسي (٢٢٢٢) ، وابن سعد في «الطبقات» ٣٦٨/١ ، والبخاري في «صحيحه» (٦١١٩) في

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ
هَذَا الْخَبَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتَبَةَ

٦٣٠٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَمْرِو الْخَطَّابِيُّ بِالْبَصْرَةِ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْهَمْدَانِيُّ بِالصُّغْدِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانِ الْقَطَّانِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنْ
مِثْلِ هَذَا فَاسْأَلْ، عَنْ مِثْلِ هَذَا فَاسْأَلْ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً
مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا، عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ^(١).
[٥٠:٥]

الأدب: باب الحياء، وفي «الأدب المفرد» (٤٦٧)، وأحمد ٧١/٣ و ٧٩
و ٨٨ و ٩١ و ٩٢، والترمذي في «الشمائل» (٣٥١)، وأبو القاسم البغوي في
«الجمعيات» (١٠٢٩)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة»
(٣٦٩٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن أبي عتبة، من
طرق عن شعبة، به. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله.
وأخرجه مسلم (٢٣٢٠) في الفضائل: باب كثرة حيائه ﷺ، عن
أحمد بن سنان القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٦٢) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، ومسلم،
وابن ماجه (٤١٨٠) في الزهد: باب الحياء، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢،
وفي «دلائل النبوة» ١/٣١٦، وفي «الأدب» (٢٠٠) من طرق عن
عبد الرحمن بن مهدي، به. وانظر ما بعده.

ذَكَرُ الْخَيْرِ الْمُذْخِرِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ

٦٣٠٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً
مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، إِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ، عَرَفْنَا ذَلِكَ فِي
وَجْهِهِ^(٢). [٥٠:٥]

ذَكَرُ وَضَفِ مَشِيِ الْمِصْطَفَى ﷺ إِذَا مَشَى مَعَ أَصْحَابِهِ

٦٣٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ
حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ
مِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّمَا الشَّمْسُ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ
أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى لَهُ، إِنَّا
لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرَبٍ^(٢). [٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري (٦١٠٢) في الأدب: باب من لم يواجه الناس
بالعتاب، عن عبدان، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر
الحديثين السابقين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو يونس مولى أبي هريرة اسمه:
سُلَيْم بن جُبَيْر.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ مِشْيَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَتْ (١) تَكْفِيًّا

٦٣١٠ — أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللَّوْلُو، إِذَا مَشَى مَشَى تَكْفِيًّا (٢).

[٥٠:٥]

ذَكَرُوصِفِ التَّكْفِيِّ الْمَذْكُورِ فِي خَبَرِ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٣١١ — أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤١٥/١ عن أحمد بن الحجاج، عن عبد الله بن المبارك، عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨٠/٢، والترمذي (٣٦٤٨) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمائل» (١١٥)، ومن طريقه البغوي (٣٦٤٩) عن قتيبة بن سعيد، وأخرجه أحمد ٣٥٠/٢ عن الحسن بن موسى الأشيب، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، عن أبي يونس، به.

(١) في الأصل: «كان».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٢٢٨/٣ و ٢٧٠، والدارمي ٣١/١، ومسلم (٢٣٣٠) (٨٢) في الفضائل: باب طيب رائحة النبي ﷺ، وابن سعد ٤١٣/١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٥٥/١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

كَانَ عَظِيمَ الْهَامَةِ، أبيض، مُشْرَبًا حُمْرَةً، عَظِيمَ اللَّحْيَةِ، طَوِيلَ
الْمَسْرُوبَةِ، شَنَّ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَمْشِي فِي صَبَبٍ،
لَمْ أَرْ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ^(١).
[٥٠:٥]

(١) حديث صحيح، إسناده حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك القاضي، وهو سيء الحفظ، لكنه قد توبع.

وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٦٩)، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «السيرة» ص ٢١٩ و ٢١٩ - ٢٢٠.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١١٦/١، ومن طريقه ابن عساكر ص ٢٢٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣٤/١، وابنه عبد الله في «زوائد المسند» ١١٦/١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٤٥/١، وابن عساكر ص ٢١٦ من طرق عن شريك بن عبد الله، به.

وأخرجه ابن عساكر ص ٢٢١ و ٢٢١ - ٢٢٢ من طريقين عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧١)، وأحمد ٩٦/١ و ١٢٧، وابنه عبد الله ١١٦/١ - ١١٧ و ١١٧، والترمذي (٣٦٣٧) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، وفي «الشمائل» (٥)، وأبوزرعة في «تاريخه» ١٦٠/١، والبيهقي ٢٤٤/١، والبغوي (٣٦٤١)، وابن عساكر ص ٢١٧ - ٢١٨ و ٢١٨ - ٢١٩ و ٢١٩ و ٢٢٢ و ٢٢٣ من طرق عن نافع بن جبير بن مطعم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٠١/١، وابن سعد في «الطبقات» ٤١٠/١، وأبو يعلى (٣٧٠)، وابن عساكر ص ٢١٣ و ٢١٤ من طريقين عن محمد ابن الحنفية، عن علي بنحوه. وانظر طرقاً أخرى للحديث عند الترمذي في «جامعه» (٣٦٣٨)، وفي «الشمائل» (٦)، وابن سعد ٤١٠/١ - ٤١٣، وابن عساكر ص ٢١٤ - ٢٢٧.

ذَكَرُ مَا كَانَ يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ مَشْيِ النَّبِيِّ ﷺ

فِي طَرَقِهِ

٦٣١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجُوا مَعَهُ، مَشَوْا أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ (١). [٤٧: ٥]

قوله: طويل المسربة: هي الشعر النابت على وسط الصدر نازلاً إلى آخر البطن.

وشن الكفين: أي غليظ الكفين، والصبب: ما انحدر من الأرض. (١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبیح العنزي، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبوزرعة والعجلي والمؤلف، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة والحاكم. سفيان: هو الثوري. وأخرجه أحمد ٣/٣٠٢، وابن ماجه (٢٤٦) في المقدمة: باب من كره أن يوطأ عقبه، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «الزوائد» ٢/١٩: هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه أحمد بن منيع في «مسنده»: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، به بلفظ: مشوا خلف النبي ﷺ، فقال: «امشوا أمامي، وخلفوا ظهري للملائكة».

قلت: وأخرجه الحاكم ٤/٢٨١ من طريق محمد بن علي بن عفان، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، به بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيته، مشينا قدامه وتركنا خلفه للملائكة.

وأخرجه أحمد ٣/٢٣٢، حدثنا أبو أحمد (هو الزبير بن محمد بن عبد الله بن الزبير) حدثنا سفيان، به، إلا أنه قال: وتركنا ظهره للملائكة.

ذِكْرُ وَصْفِ أُسَامِي الْمَصْطَفَى ﷺ

٦٣١٣ - أخبرنا ابنُ قتيبةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ،
وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ
الَّذِي يُخْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِهِ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ»،
وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْفًا رَحِيمًا^(١). [٥٠:٥]

وأخرج أحمد ٣/٣٩٧ - ٣٩٨، والدارمي ١/٢٣ - ٢٥ من طريقين عن
أبي عوانة، عن الأسود، عن نبيح العنزي، عن جابر في حديث مطول، قال:
وقام أصحابه، فخرجوا بين يديه، وكان يقول: «خلوا ظهري للملائكة».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرملة، فمن
رجال مسلم، وأخرجه ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ١٨ من طريق
الحسن بن قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٤) (١٢٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/١٥٤ عن
حرملة بن يحيى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٥٠، والطبراني في
«الكبير» (١٥٢٥) من طريقين عن ابن وهب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٥٧)، والحميدي (٥٥٥)، وابن أبي شيبة
١١/٤٥٧، وأحمد ٤/٨٠ و ٨٤، والدارمي ٢/٣١٧ - ٣١٨، وابن سعد في
«الطبقات» ١/١٠٥، والبخاري (٣٥٣٢) في المناقب: باب ما جاء في
أسماء النبي ﷺ، و(٤٨٩٦) في تفسير سورة الصف، ومسلم (٢٣٥٤)،
والترمذي (٢٨٤٠) في الأدب: باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ، وفي
«الشمائل» (٣٥٩)، والأجري في «الشریعة» ص ٤٦٢، والطبراني في =

ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٣١٤ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ

«الكبير» (١٥٢٠) و(١٥٢١) و(١٥٢٢) و(١٥٢٣) و(١٥٢٤) و(١٥٢٦) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(١٥٢٩) و(١٥٣٠)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٢/١ - ١٥٣ و ١٥٣ و ١٥٤، والبغوي (٣٦٢٩) و(٣٦٣٠)، وابن عساكر ص ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٢٤)، وأحمد ٨١/١٤ و ٨٣ - ٨٤، وابن سعد ١٠٤/١ و ١٠٥، والبغوي في «الجعديات» (٣٤٤٥)، والطحاوي ٥٠/٢، والطبراني (١٥٦٣)، والبيهقي ١٥٥/١ و ١٥٥ - ١٥٦، والأجري في «الشريعة» ص ٤٦٢ - ٤٦٣، وابن عساكر ص ١٧ و ١٨ من طريقين عن نافع بن جبیر، عن أبيه بنحوه، وفيه زيادة: «وأنا الخاتم».

وقوله: «الذي ليس بعده نبي» قال الحافظ في «الفتح» ٥٧٧/٦: ظاهره الإدراج، لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي وغيره بلفظ: «ليس بعدي نبي» وهو محتمل للرفع والوقف. قلت: أخرج الحديث الإمام أحمد من رواية سفيان، وفيه: «وأنا العاقب»، والعاقب: الذي ليس بعده نبي.

وجاء في رواية عبد الرزاق عن معمر، قال: قلت للزهري: ما العاقب؟ قال: الذي ليس بعده نبي.

وذكر ذلك مسلم في روايته عن عقيل عن الزهري.

فتبين من ذلك أن هذا التفسير مدرج من قول الزهري، وأشار إلى ذلك البيهقي في «الدلائل» ١٥٤/١ بقوله: ويحتمل أن يكون تفسير العاقب من قول الزهري كما بينه معمر.

وأما قوله: «وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً» فهو من قول الزهري، جزم بذلك البيهقي وأقره عليه الحافظ في «الفتح» ٥٥٧/٦.

عن أبي موسى، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ
أَسْمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ
الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»^(١). [٥٠:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ قَالَ مَا وَصَفْنَا
وَهُوَ فِي بَعْضِ سَكَكِ الْمَدِينَةِ

٦٣١٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ
عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرٍّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد.
وأبو عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ١٩ من طريقين عن
أبي يعلى، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٢٣٥٥) في الفضائل: باب في أسمائه ﷺ، والبيهقي
في «الدلائل» ١٥٦/١ - ١٥٧، وابن عساكر ص ٢٠ من طريقين عن
جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٧/١.١، وابن سعد في «الطبقات»
١٠٤/١ - ١٠٥، وأحمد ٣٩٥/٤ و ٤٠٤ و ٤٠٧، والطحاوي في «شرح
مشكل الآثار» ٥١/٢، والطبراني في «الصغير» (٢١٧)، والحاكم ٦٠٤/٢،
والبيهقي ١٥٦/١، وابن عساكر ص ١٩ و ١٩ - ٢٠ من طرق عن عمرو بن
مرة، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه
الذهبي!

والمقفي: هو المولي الذاهب يعني أنه آخر الأنبياء المتبع لهم، فإذا
قَفِيَ فلا نبي بعده، ونبي الملحمة، أي: نبي القتال.

عن حُذَيْفَةَ^(١) بن اليمان، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول في سِكَّةٍ مِنْ سِكَكِ الْمَدِينَةِ: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْحَاشِرُ وَالْمُقَفِّي وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ»^(٢). [٥٠:٥]

ذَكَرُوصَفِ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْقُرْآنَ

٦٣١٦ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عن قتادة، قال:

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فقال: كان ﷺ

- (١) في الأصل: عبد الله، وهو خطأ، والتصويب من موارد التخريج.
- (٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة.
- وأخرجه أحمد ٤٠٥/٥، ومن طريقه ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٢٠ عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أحمد ٤٠٥/٥، وابن سعد ١٠٤/١، والترمذي في «الشمال» (٣٦٠)، وابن عساكر ص ٢٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به.
- وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٧/١١، والبزار (٢٣٧٩)، والأجري في «الشرعية» ص ٤٦٢ من طريقين عن عاصم بن أبي النجود، به.
- وأخرجه أحمد ٤٠٥/٥، والبزار (٢٣٧٨)، والأجري ص ٤٦٢، والبغوي (٣٦٣٨)، وابن عساكر ص ٢١ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن حذيفة. وزاد بعضهم: «وأنا نبي التوبة، وأنا نبي الملاحم».
- وقال البزار: لا نعلم يروى عن حذيفة إلا من حديث عاصم عن أبي وائل، وإنما أتى هذا الاختلاف من اضطراب عاصم، لأنه غير حافظ.
- وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٨٤/٨، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه سوء حفظ!

يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا^(١).

[١:٥]

ذَكَرَ الْخَبَرَ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ

٦٣١٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو^(٢) بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هَمَامُ بْنُ يَحْيَى وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا، يَمُدُّ
بِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ^(٣). [١:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سفيان بن حرب،
فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقا.

وأخرجه أحمد ١١٩/٣ و ١٣١ و ١٩٢ و ٢٨٩، والبخاري (٥٠٤٥) في
فضائل القرآن: باب مد القراءة، وأبوداود (١٤٦٥) في الصلاة: باب
استحباب الترتيل في القراءة، والنسائي ١٧٩/٢ في الصلاة: باب مد
الصوت بالقراءة، وفي «فضائل القرآن» (٨٤)، والترمذي في «الشمائل»
(٣٠٨)، وابن سعد في «الطبقات» ٤٧٦/١، وابن ماجه (١٣٥٣) في إقامة
الصلاة: باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل، وأبو يعلى (٢٩٠٦)
و(٣٠٤٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٨٤، والبيهقي ٥٢/٢
من طرق عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

(٢) في الأصل: «عمر»، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم» ٥/لوحه ٩٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن عاصم: هو ابن عبيد الله
الكلابي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٧٦/١ عن عمرو بن عاصم،
وابن أبي داود كما في «الفتح» ٩١/٩ عن يعقوب بن إسحاق، عن
عمرو بن عاصم.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ
كَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قِرَاءَةً إِذَا قَرَأَ

٦٣١٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ
عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ، فَمَا سَمِعْتُ
شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ قِرَاءَةً مِنْهُ (١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ قِرَاءَةِ الْمَصْطَفَى ﷺ
عَلَى الْجَنِّ الْقُرْآنَ

٦٣١٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِتُّ
الَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجَنِّ رُفْقَاءَ بِالْحَجُونِ» (٢). [٦٦: ٥]

وأخرجه البخاري (٥٠٤٦) في فضائل القرآن: باب مدّ القراءة، ومن
طريقه البغوي (١٢١٤) عن عمرو بن عاصم، عن همام بن يحيى، عن
قتادة، به.

وأخرجه ابن سعد ٤٧٦/١ عن عفان، عن همام، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معمر القطيعي: هو إسماعيل بن
إبراهيم بن معمر الهذلي القطيعي الهروي، وسفيان: هو ابن عيينة، ومسعر:
هو ابن كدام. وانظر تخريجه في الحديث رقم (١٨٢٩).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن عُبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة لم يسمع
من ابن مسعود.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: في قول ابن مسعود: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَتُّ اللَّيْلَةِ أَقْرَأُ عَلَى الْجَنِّ» بيانٌ واضحٌ بأنه لم يشهد لَيْلَةَ الْجَنِّ، إذ لو كان شاهداً ليلتئذٍ، لم يَكُنْ بحكايته عَنِ المصطفى ﷺ قراءته على الجنِّ معنًى، ولَأَخْبَرَ أَنَّهُ شَهِدَهُ يقرأ عليهم.

ذَكَرُ مَا أَبَانَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فَضِيلَةَ صَفِيَّةٍ ﷺ

بقراءته على الجنِّ القرآنَ

٦٣٢٠ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا أبو خيثمة، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن داودَ بنِ أبي هندٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عن علقمة، قال:

قلت لابن مسعود: هَلْ صَحِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ

وأخرجه أحمد ٤١٦/١، والطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٦، وأبو يعلى (٥٠٦٢) من طريقين عن يونس، بهذا الإسناد.

وذكره السيوطي في «الجامع الكبير» ٤٥٧/١، وزاد نسبه لعبد بن حميد، وأبي الشيخ في «العظمة».

وقوله: «رفقاء بالحجون»، يريد أنهم كانوا جماعة رفقة بالحجون، والحجَّون بفتح الحاء: جبل بأعلى مكة عند مدافن أهلها، وتسمى مقبرة المعلاة. قال الحارث بن مضاض بن عمرو يتأسف علي البيت، وقيل: هو للحارث الجرهمي:

كأن لم يكن بين الحجون إلى الصفا سمير ولم يسمر بمكة سامرُ

بلى نحن كنا أهلها فأبادنا صروف الليالي والجدود العواثرُ

منكم أحد؟ فقال: ما صحبته منّا أحد، ولكنّا فقدناه ذات ليلة بمكة، فقلنا: اغتيل أو استطير، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما كان من السحر - أوقال: في الصبح - إذا نحن به يجيء من قبل حراء، فقلنا: يا رسول الله، فذكرنا له الذي كانوا فيه، فقال ﷺ: «إنه أتاني داعي الجن، فأتيتهم»، فقرأت عليهم، فانطلق رسول الله ﷺ، فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرُ إِندَارِ الشَّجَرَةِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ بِالْجَنِّ لَيْلَتَيْدِ

٦٣٢١ - أخبرنا إبراهيم بن أبي أمية بطرسوس، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا سفيان، عن مسعر بن كدام - وكان من معادن الصدق - عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا عبيدة يقول: سمعت مسروقاً يقول: حدثني أبوك أن الشجرة أنذرت النبي ﷺ بالجن ليلة الجن^(٢). [٣٣: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وإسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية، وعلقمة: هو ابن قيس بن عبد الله النخعي.

والحديث في «مسند أبي يعلى» (٥٢٣٧)، وقد تقدم تخريجه برقم (١٤٣٢) فانظره، وانظر الحديث الآتي برقم (٦٥٢٧).

(٢) إسناده صحيح، حامد بن يحيى البلخي ثقة، روى له أبو داود، ومن فوقه على شرطهما. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرج البخاري (٣٨٥٩) في مناقب الأنصار: باب ذكر الجن، ومسلم =

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :
﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾

٦٣٢٢ - أخبرنا زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة، قال: حدثنا أبو كامل الجحدري، قال: حدثنا فضيل بن سليمان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ^(١).

(٤٥٠) (١٥٣) في الصلاة: باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٢٩ من طريقين عن أبي أسامة، عن مسعر، عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال: سمعت أبي، قال: سألت مسروقاً: من آذن النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ فقال: حدثني أبوك - يعني ابن مسعود - أنه آذنته بهم شجرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وفضيل بن سليمان قد توبع.

أبو كامل الجحدري: هو فضيل بن الحسين، وجعفر بن محمد: هو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الملقب بالصادق، وأبوه محمد بن علي: هو الملقب بالباقر.

وأخرجه أبو عمر حفص بن عمر الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٢٠)، وأبو داود (٣٩٦٩) في فاتحة كتاب الحروف والقراءات، والطبري في «جامع البيان» (١٩٨٩) من طرق عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٨٥٦) في الحج: باب ما جاء كيف الطواف، و(٨٦٢): باب ما جاء أن يبدأ بالصفا قبل المروة، والنسائي ٢٣٥/٥ في الحج: باب القول بعد ركعتي الطواف، و٢٣٦/٥: باب القراءة في ركعتي الطواف، وابن ماجه (١٠٠٨) في إقامة الصلاة: باب القبلة، من طرق عن جعفر بن محمد بنحوه.

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾

٦٣٢٣ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبو جعفر محمد بن علي ونافع

أن عمرو بن رافع^(١) مولى عمر بن الخطاب حدثهما أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ، قال: فاستكتبني حفصة مصحفاً، وقالت: إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة، فلا تكتبها حتى تأتيني بها، فأملها عليك كما حفظتها من رسول الله ﷺ. قال: فلما بلغت جئتها بالورقة التي أكتبها، فقالت: اكتب: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وصلاة العصر وقوموا لله قانتين^(٢). [٨:٥]

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٣٩٣٢).

وقوله ﴿واتخذوا﴾ هو بكسر الخاء على تأويل الأمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلى، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو، وعاصم وحمزة والكسائي، وقرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء على وجه الخبر. انظر: الطبري ٣٢/٣ - ٣٣ و«زاد المسير» ١٤٢/١.

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٥/لوحة ٢٧٩: عمرو بن نافع، والمثبت من ثقات المؤلف وغيره، وهو الصحيح.

(٢) عمرو بن رافع روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٧٦/٥ و١٧٨، وأورده البخاري في «تاريخه» ٦/٣٣٠ في ترجمة عمرو بن رافع، =

فقال: قال بعضهم: عمر بن رافع ولا يصح، وقال بعضهم: عمرو بن نافع، وباقي رجاله ثقات، وابن إسحاق قد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ومحمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، الملقب بالباقر، تابعي ثقة مجمع عليه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٢/١ عن علي بن معبد بن نوح، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤٦٣/١، وابن أبي داود في «المصاحف» ص ٩٧ من طريقين عن أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق، به، وعند البيهقي: عمر بن رافع، وقال: إنما هو عمرو بن رافع.

وأخرجه ابن أبي داود ص ٩٦ - ٩٧ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله، عن نافع أن عمرو بن رافع، أو ابن نافع مولى ابن عمرو أخبره... فذكر الحديث.

وأخرج مالك ١٣٩/١ في الصلاة: باب الصلاة الوسطى، ومن طريقه النسائي في «مسند مالك»، والطحاوي ١٧٢/١، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ورقة ١/٧٩، والبيهقي ٤٦٢/١، وابن أبي داود ص ٩٧، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عمرو بن رافع، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع أنه قال: كنت أكتب مصحفاً لحفصة أم المؤمنين، فقالت: إذا بلغت... فذكره موقوفاً.

وقال أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٠/٤: هكذا رواه مالك موقوفاً، وحديث حفصة هذا قد اختلف في رفعه ومثته أيضاً. وممن رفعه عن زيد: هشام بن سعد، ثم ذكره بسنده عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، قال: حدثني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، فذكره مرفوعاً.

قلت: وممن رفعه أيضاً: سعيد بن أبي هلال، أخرجه الطبري =

(٥٤٦٥)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» من طرق عن الليث بن سعد، قال:

حدثنا خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمرو بن رافع.

وأخرج الطبري (٥٤٦٤)، وابن أبي داود ص ٩٧، والطحاوي

١٧٣/١ من طريقين عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن

رافع (وعند ابن أبي داود: ابن نافع) قال: كان مكتوباً في مصحف

حفصة: (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر) زاد

ابن أبي داود: فلقيت أبي بن كعب، أوزيد بن ثابت، فقلت: يا أبا المنذر،

قالت: كذا وكذا، فقال: هو كما قالت، أو ليس أشغل ما نكون عند صلاة

الظهر في عملنا ونواضحنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٢٨١/٥ - ٢٨٢، والطبري في

«جامع البيان» (٥٤٥٨) و (٥٤٧٠) من طريقين عن عثمان بن عمر، عن

أبي عامر الخزاز، عن عبد الرحمن بن قيس، عن ابن أبي رافع، عن أبيه - وكان

مولى لحفصة رضي الله عنها - قال: استكتبني حفصة مصحفاً... فذكر نحو

حديث أبي سلمة عن عمرو بن رافع.

وأخرج الطبري (٥٤٦٢) و (٥٤٦٣)، وابن أبي داود ص ٩٦،

والبيهقي ٤٦٢/١، وابن عبد البر ٢٨٢/٤ من طرق عن عبيد الله بن عمر،

عن نافع مولى ابن عمر، عن حفصة أنها قالت لكتابها: إذا بلغت مواقيت

الصلاة فأخبرني....

قلت: هذا إسناد منقطع، لأن نافعاً لم يسمع من حفصة رضي الله

عنها، لكنه محمول على أن نافعاً سمع ذلك من عمرو بن رافع كما في رواية

المصنف.

قلت: والواو العاطفة في قوله «والصلاة الوسطى» هي من عطف الصفة

على الموصوف، لا عطف المغايرة، كما يدل عليه رواية الطحاوي: «وهي

صلاة العصر»، وفي «جامع البيان» (٥٣٩٧) من طريق هشام بن عروة، عن

أبيه قال: كان في مصحف عائشة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى»، =

وهي صلاة العصر، وهذا من حفصة وعائشة إعلان بالمراد من «الوسطى» عندما ضُمَّتَا التَّأْوِيلَ إلى أصل التنزيل لِأَمْنِ اللبس فيه، لأن القرآن متواتر مأمون أن يُزَادَ فيه أو ينقص، وكان في أول العهد بنسخه ربَّما ضم بعض الصحابة تفسيراً إليه أو حرفاً يقرؤه، ولذا لَمَّا خشي عثمان أن يُرتاب في كونه من التنزيل - مع أنه ليس منه - أمر بأن تجرد المصاحف في عهده مما زيد فيها من التأويل، وحروف القراءات التي انفرد بها بعض الصُّحُب، وأن يقتصر على المتواتر تنزيله، وتلقيه من النبي ﷺ.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني في «الانتصار»: لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحين، وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروفة عن النبي ﷺ وإلغاء ما ليس كذلك، وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير ولا تأويل أُثِبَ مع تنزيل خشية دخول الفساد والشبهة على من يأتي بعد. انظر «محاسن التأويل» ٢٨٣/٣.

قلت: وفي المراد بالصلاة الوسطى أقوال كثيرة عن السلف، والمعتمد منها أنها صلاة العصر، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة وقول أحمد، والذي صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه، قال الترمذي: هو قول أكثر علماء الصحابة، وقال الماوردي: هو قول جمهور التابعين، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر، وبه قال من المالكية ابن حبيب، وابن العربي، وابن عطية، والحديث الذي يبين أنها صلاة العصر هو حديث علي: أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً» متفق عليه، وفي لفظ لمسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر...»، وقد تقدم عند المؤلف برقم (١٧٣٦).

وحديث ابن مسعود قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً». أخرجه مسلم (٦٢٨)، وقد تقدم عند المؤلف برقم (١٧٣٧).

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :

﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾

بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴿

٦٣٢٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الْحَوْضِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ إِذَا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَرَفَ مُحَمَّدًا ﷺ فِي قَبْرِهِ، فَذَلِكَ^(١) قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إِبْرَاهِيم: ٢٧]»^(٢).

[٨: ٥]

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :

﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾

٦٣٢٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو^(٣) بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الْكَهْف: ٧٧] مَخْفَفَةً^(٤). [٨: ٥]

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَلِذَلِكَ»، وَالْمَثْبُتُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ» ٥/لَوْحَةُ ٢٨٠.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ. حَفْصُ بْنُ عَمَرَ الْحَوْضِيُّ مِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ، وَمِنْ فَوْقِهِ عَلَى شَرْطِهِمَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمِ (٢٠٦).

(٣) تَحَرَّفَ فِي الْأَصْلِ إِلَى: عَمْرٍ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ» ٥/لَوْحَةُ ٢٨٠.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. سَفِيَّانُ: هُوَ ابْنُ عَيْنَةَ.

ذِكْرُ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي﴾

٦٣٢٦ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عن يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة ، عن حمزة ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباسٍ

عن أبي بن كعبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي﴾ - سَأَلْتُكَ هَمْزَ - ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي

وأخرجه مسلم (٢٣٨٠) (١٧٣) في الفضائل : باب من فضائل الخضر عليه السلام ، والحاكم ٢٤٣/٢ عن عمرو بن محمد الناقد ، بهذا الإسناد . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه في الحديث الطويل ، ووافقه الذهبي !

وأخرجه حفص بن عمر الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٧٧) : حدثني بعض أصحابنا عن سفيان بن عيينة ، به .

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٧/٥ ، وزاد نسبه إلى البغوي في «معجمه» وابن مردويه .

قلت : وقد تحرفت «مخففة» في الأصل و«التقاسيم» ٥/لوحه ٢١٠ إلى «مدغمة» . وهذه القراءة (لتخذت) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو بن العلاء ، وقرأ الباكون : (لأخذت) بتشديد التاء وفتح الخاء ، يقال : تَخَذَ يَتَخَذُ ، وَأَتَخَذَ يَتَخَذُ ، مثل تَبَعَ يَتَّبِعُ ، وَاتَّبَعَ يَتَّبِعُ ، قال الطبري : هما لغتان معروفتان من لغات العرب بمعنى واحد ، فبأيتها قرأ القاريء فمصيب ، واختار التشديد معللاً بأنها أفصح اللغتين وأشهرهما وأكثرهما على ألسن العرب . انظر «جامع البيان» ٢٩١/١٥ ، و«حجة القراءات» ص ٤٢٥ و ٤٢٦ ، و«زاد المسير» ١٧٧/٥ .

عُذْرًا ﴿[الكهف: ٧٦]﴾^(١). [٨: ٥]

ذَكَرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾

٦٣٢٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسَدَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥] ^(٢). [٨: ٥]

(١) إسناده على شرط مسلم. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وحمزة: هو ابن حبيب الزيات المقرئ، وأبو إسحاق: هو السبيعي عمرو بن عبد الله. وأخرجه حفص بن عمر في «قراءات النبي ﷺ» (٧٦)، والحاكم ٢٤٣/٢ من طريقين عن حمزة بن حبيب الزيات، بهذا الإسناد. عند الحاكم «مهموزين»، وصحح الحديث على شرط الشيخين ووافقه الذهبي! مع أن حمزة الزيات لم يخرج له البخاري. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٧/٥، وزاد نسبه إلى ابن مردويه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وأخرجه أحمد ٤١٢/١ - ٤١٣ و ٤٣٧، وحفص الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١١٠) و (١١١) و (١١٢) و (١١٣)، والبخاري (٤٨٦٩) و (٤٨٧٠) و (٤٨٧٢) و (٤٨٧٣) في تفسير سورة القمر، ومسلم (٨٢٣) (٢٨١) في صلاة المسافرين: باب ما يتعلق بالقراءات، وأبو داود (٣٩٩٤) في الحروف والقراءات، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٢/٧ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٠٦/١، والبخاري (٣٣٤١) في الأنبياء: باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾، و (٣٣٤٥): باب قول الله =

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٣٢٨ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قال: حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قال:

سمعت رجلاً يسأل الأسود بن يزيد وهو يعلم الناس القرآن في المسجد: كيف تقرأ ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾: دالاً أو ذالاً؟ فقال: بل دالاً، سمعتُ عبدَ الله بن مسعودٍ يقول: قرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ دالاً^(١).

[٨:٥]

عز وجل: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بَرِيحَ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾، و (٤٨٧٤)، والترمذي (٢٩٣٧) في القراءات: باب ومن سورة القمر، وأبو يعلى (٥٣٢٧) من طريقين عن أبي إسحاق، به.

وأخرج أحمد ٤٣١/١، والحاكم ٢٤٩/٢ - ٢٥٠ عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله قال: قرأت على النبي ﷺ: ﴿هل من مُدْكِرٍ﴾، فقال النبي ﷺ: ﴿هل من مُدْكِرٍ﴾ بالدال. وقال الحاكم: اتفقا على إخراجهما من حديث شعبة عن أبي إسحاق مختصراً.

قال ابن جرير في «جامع البيان» ٩٥/٢٧ - ٩٦: أصل «مُدْكِرٍ»: مفتعل من ذكر، اجتمعت فاء الفعل وهي ذال، وتاء وهي بعد الذال، فُضِّيرَتَا دالاً مشددة، وكذلك تفعل العرب فيما كان أوله ذالاً يتبعها تاء الافتعال، يجعلونهما جميعاً دالاً مشددة، فيقولون: اذكرت اذكاراً، وإنما هو: اذكرت اذكاراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه أحمد ٤٦١/١، والبخاري (٤٨٧١) في تفسير سورة القمر،

ومسلم (٨٢٣) في صلاة المسافرين: باب ما يتعلق بالقراءات، والبغوي في =

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :
(إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ)

٦٣٢٩ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمَقْرِيءُ ،
قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ ، قال : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قال : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو
الْقُوَّةِ الْمَتِينُ» (١) . [٨:٥]

= «معالم التنزيل» من طرق عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد .

وأخرج أحمد ٣٩٥/١ عن حجاج ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،
عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قال : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَلَقَدْ يَسْرِنَا الْقُرْآنَ
لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ ، فقال رجل : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مُدَكِّرٌ أَوْ مُذَكِّرٌ؟ قال :
أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿مُذَكِّرٌ﴾ .

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري . رُوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ شُيُوخِ
الْبُخَارِيِّ ، وَمِنْ فَوْقِهِ عَلَى شَرْطِهِمَا . عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ : هُوَ ابْنُ عَلِيِّ الْجَهْضَمِيِّ .

وأخرجه أحمد ٣٩٤/١ و ٤١٨ ، وحفص الدوري في «قراءات النبي ﷺ»
(١٠٨) ، وأبوداود (٣٩٩٣) في الحروف والقراءات ، والترمذي (٢٩٤٠) في
القراءات : باب ومن سورة الذاريات ، والنسائي في «الكبرى» كما في
«التحفة» ٨٦/٧ ، وأبو يعلى (٥٣٣٣) ، والحاكم ٢٣٤/٢ و ٢٤٩ ، والبيهقي
في «الأسماء والصفات» ٨٥/١ و ١٢١ من طرق عن إِسْرَائِيلَ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قال
الترمذي : حسن صحيح ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

قلت : هذه القراءة على صحة إسنادهَا شاذة لمخالفتها القراءة المتواترة
﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات : ٥٨] .

ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :

﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾

٦٣٣٠ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَوْسَفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

أَنَّ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأُخْبِرَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَأَتَانَا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ؟ قَالَ: قُلْنَا: كُلُّنَا نَقْرَأُ، قَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَأُ؟ قَالَ: فَأَشَارَ أَصْحَابِي إِلَيَّ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَحْفَظْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١]؟ قُلْتُ: ^(١) «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى»، فَقَالَ: أَنْتَ حَفِظْتَهَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ هَكَذَا سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ لَا يَرِيدُونَ ^(٢) وَاللَّهِ لَا أَتَابِعُهُمْ أَبَدًا ^(٣). [٨: ٥]

(١) من قوله: «كَانَ يَقْرَأُ» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ، وَاسْتَدْرَكَ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٥/لَوْحَةِ ٢٨١.

(٢) كَذَا الْأَصْلُ وَ«التَّقَاسِيمِ» ٥/لَوْحَةِ ٢٨١، وَفِي «الْبَخَارِيِّ» وَغَيْرِهِ: وَهُوَ لَا يَرِيدُونِي عَلَى أَنْ أَقْرَأُ: ﴿وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى﴾، وَاللَّهُ لَا أَتَابِعُهُمْ.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. إِبْرَاهِيمُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ، وَعَلْقَمَةُ: هُوَ ابْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥١/٦، وَالْبَخَارِيُّ (٤٩٤٣) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ اللَّيْلِ:

بَابُ ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾، وَ(٤٩٤٤) بَابُ ﴿وَمَا خَلَقَ الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى﴾،

وَمُسْلِمٌ (٨٢٤) فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ: بَابُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِرَاءَاتِ، وَالتِّرْمِذِيُّ =

(٢٩٣٩) في القراءات: باب ومن سورة الليل، والطبري في «جامع البيان» ٢١٧/٣٠ - ٢١٨ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٤٨/٦ - ٤٤٩، وحفص بن عمر الدوري في قراءات النبي ﷺ (١٣٢)، ومسلم (٨٢٤) (٢٨٤)، والطبري ٢١٧/٣٠، وابن مردويه كما في «الفتح» ٧٠٧/٨ من طرق عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن علقمة بنحوه.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر. وانظر ما بعده والحديث الآتي برقم (٧٠٨٣).

قلت: وقد رد أبو بكر ابن الأنباري فيما نقله عنه القرطبي ٨١/٢٠ قراءة ابن مسعود هذه (والذكر والأنثى) بأن حمزة وعاصمًا يرويان عن عبد الله بن مسعود ما عليه جماعة المسلمين، والبناء على سند يوافق الإجماع أولى من الأخذ بواحد يخالف الإجماع والأمة، وما يُبنى على رواية واحد إذا حاذاه رواية جماعة تخالفه أخذ برواية الجماعة وأبطل نقل الواحد، لما يجوز عليه من النسيان والإغفال.

ولو صح الحديث عن أبي الدرداء وكان إسناده مقبولاً معروفاً، ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم يخالفونه، لكان الحكم العمل بما روته الجماعة ورفض ما يحكيه الواحد المنفرد الذي يسرع إليه من النسيان ما لا يسرع إلى الجماعة، وجميع أهل الملة.

وقال أبو بكر ابن العربي في «أحكام القرآن» ص ١٩٤٢ بعد أن أورد حديث أبي الدرداء هذا: هذا مما لا يلتفت إليه بشر، إنما المعمول على ما في المصحف، فلا تجوز مخالفته لأحد، فإن القرآن لا يثبت بنقل الواحد وإن كان عدلاً، وإنما يثبت بالتواتر الذي يقع به العلم وينقطع معه العذر، وتقوم به الحجة على الخلق.

ذِكْرُ الْخَبِيرِ

المدحض قول من زعم أنَّ هذا
الخبير تفرد به إبراهيم عن الأعمش

٦٣٣١ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا حفص بن عمر الحوضي، عن
شُعْبَةَ، عن مغيرة، قال: سَمِعْتُ إبراهيم يقول:

ذَهَبَ عِلْقَمَةُ إِلَى الشَّامِ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ
قَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَقَعَدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ:
مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّرِّ
الَّذِي كَانَ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ حَذِيفَةُ؟ أَلَيْسَ فِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى
لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مِنَ الشَّيْطَانِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ؟ أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ السَّوَادِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ؟ وَقَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى
وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾؟ فَقُلْتُ^(١): ﴿وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى﴾، قَالَ: فَمَا زَالَ هُنَّوْلَاءِ

وقال أبو حيان في «البحر» ٤٨٣/٨: وما ثبت في الحديث من قراءة:

«والذكر والأنثى» نقل آحاد، فهو مخالف للسواد، فلا يُعد قرآنًا.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٧٨/٨: وهذه القراءة لم تُنقل إلا عن ذكر
هنا، ومن عداهم قرؤوا ﴿وما خلَقَ الذكر والأنثى﴾، وعليها استقرَّ الأمر مع
قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء ومن ذكر معه.

والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة
وابن مسعود، وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة، ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذا
أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بهذا.

(١) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ٥/لوحه ٢٨٢.

كادوا يُشكِّكوني وقد سمعتها من رسول الله ﷺ^(١). [٨:٥]

ذَكَرُ قِرَاءَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ :

﴿يَحْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾

٦٣٣٢ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، قال: حدثنا نوح بن حبيب، قال: حدثنا عبد الملك بن هشام الذمري^(٢)، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن محمد بن المنكدر

عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قرأ: ﴿يَحْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾ [الهمزة: ٣] ^(٣). [٨:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حفص بن عمر الحوزي فمن رجال البخاري. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أحمد ٤٤٩/٦ و ٤٥١، والبخاري (٣٢٨٧) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، و (٣٧٤٢) في فضائل الصحابة: باب مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما، و (٦٢٧٨) في الاستئذان: باب من ألقى وسادة، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٩٤)، وفي التفسير كما في «التحفة» ٢٢٩/٨، والطبري في «جامع البيان» ٢١٧/٣٠ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥٠/٦، والبخاري (٣٢٨٧) و (٣٧٤٢) و (٣٧٦١)، ومسلم (٨٢٤) (٢٨٣) في صلاة المسافرين: باب ما يتعلق بالقراءات، والطبري ٢١٨/٣٠ من طرق عن مغيرة، به. وانظر (٧١٢٧).

(٢) تحرف في الأصل إلى: الرمادي، والتصويب من «التقاسيم» ٥/ لوحة ٢٨٢.

(٣) إسناده حسن، عبد الملك بن هشام، ويقال: ابن عبد الرحمن، قال أبو حاتم: شيخ. وذكره المؤلف في «الثقات»، وثقه عمرو بن علي، وقال =

فيه أحمد، فيما حكاه الساجي : كان يصحف ولا يحسن يقرأ كتابه، روى له أبو داود والنسائي، وباقي رجاله رجال الشيخين غير نوح بن حبيب، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. سفيان بن سعيد : هو الثوري. وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة»، والحاكم ٢/٢٥٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣١٥ من طرق عن نوح بن حبيب، بهذا الإسناد. زاد الحاكم فيه «بكسر السين»، وصححه على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: عبد الملك ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٥) في الحروف والقراءات، عن أحمد بن صالح، عن عبد الملك بن هشام الذماري، به.

تنبيه: في جميع المصادر التي خرجت هذا الحديث «يحسب»، ووقع في المطبوع من «سنن أبي داود» مع شرحه «بذل المجهود» للسهارنفوري: «أيحسب»؟ بزيادة ألف الاستفهام، وعلق الشارح عليه بقوله: هكذا في النسخة المجتبية بزيادة حرف الاستفهام، ونقل في حاشية عن «فتح الودود» أي: على لفظ الاستفهام، وهكذا في الكانفورية والمصرية، وفي النسخة المدنية التي عليها المنذري قرأ «يحسب» بغير همزة الاستفهام، وكذلك في النسخة المكتوبة الأحمدية لم تكن الهمزة في أصلها، ولكن زاد فيها بعض قراء الكتاب، وفي النسخة المكتوبة المدنية لعله كان فيها همزة فحكما بعض قارئ الكتاب، قلت (القائل هو الشارح): والصواب ترك الهمزة، لأنه ليس أحد يقرأها بهمزة الاستفهام وليس همزة الاستفهام في نسخة ابن رسلان، وكتب في شرحه: يقرأ «يحسب»، أي بكسر السين...

فالاختلاف الواقع في هذا الحديث في لفظ «يحسب»، ليس في وجود الاستفهام وعدمه، بل الإشارة إلى الاختلاف في كسر السين، ولعله اشتبه هذا اللفظ على بعض قارئ الكتاب بلفظ سورة البلد، وفيها: ﴿أيحسب أن لن يقدر عليه أحد﴾.

قلت: قرأ أبو عمرو ونافع وابن كثير «يحسب» بكسر السين، وقرأ =

ذَكَرُ اصْطَفَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ

مِنْ بَيْنِ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ

٦٣٣٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عِمَارٍ

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قَرِيشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»^(١). [٥٠:٥]

ذَكَرُ شَقَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَدَرَ

المصطفى ﷺ فِي صِبَاهِ

٦٣٣٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

ابن عامر وعاصم وحزمة وأبو جعفر «يَحْسَبُ» بفتحها، وهما لغتان، قال أبو علي الفارسي: فتح السين أقيس، لأن الماضي إذا كان على «فَعِلَ» نحو حَسِبَ، كان المضارع على «يَفْعَلُ» مثل: فَرَّقَ يَفْرُقُ، وَشَرِبَ يَشْرَبُ، والكسر حسن لموضع السمع. انظر «الكشف عن وجوه القراءات» ٣١٨/١ لمكي، و«حجة القراءات» ص ١٤٨ لابن زنجلة، و«زاد المسير» ٣٢٨/١ لابن الجوزي، و«النشر» ٢٣٦/٢ لابن الجزري.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. شدداد: هو ابن عبد الله القرشي، أبو عمار الدمشقي. وقد تقدم برقم (٦٢٤٢)، وهو في «مسند أبي يعلى» ١/٣٥٠.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٦) في الفضائل: باب فضل نسب النبي ﷺ، عن محمد بن مهران الرازي ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وانظر الحديث الآتي برقم (٦٤٧٥).

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه، فشق قلبه، فاستخرج منه علقة، فقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعني ظئره - فقالوا: إن محمداً قد قُتل، فاستقبلوه مُنتَقِعِ اللون.

قال أنس: قد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره ﷺ^(١). [٢:٣]

قال أبو حاتم: شق صدر النبي ﷺ وهو صبي يلعب مع الصبيان وأخرج منه العلقة، ولما أراد الله جلّ وعلا الإسراء به، أمر جبريل بشق صدره ثانياً، وأخرج قلبه فغسله، ثم أعاده مكانه مرتين في موضعين، وهما غير متضادين.

٦٣٣٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي، حدثنا مسروق بن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٣٧٠.

وأخرجه مسلم (١٦٢) (٢٦١) في الإيمان: باب الإسراء برسول الله ﷺ، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٦٨)، والبيهقي ١٤٦/١ في «دلائل النبوة»، وابن عساكر ص ٣٧٠ - ٣٧١ من طرق عن شيان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ و ١٤٩ و ٢٨٨، وأبو يعلى (٣٥٠٧)، وأبو عوانة في «مسنده» ١٢٥/١، وأبو نعيم (١٦٨)، والبخاري (٣٧٠٨)، وابن عساكر ص ٣٧٠ و ٣٧١ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

والظئر: العاطفة على غير ولدها المرضعة له، الذكر والأنثى في ذلك

سواء.

المرزبان، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جَهْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ

عَنْ حَلِيمَةَ أُمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، قَالَتْ: خَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ نَلْتَمِسُ الرُّضْعَاءَ بِمَكَّةَ عَلَى أَتَانٍ لِي قَمَرَاءَ^(١) فِي سَنَةِ شَهْبَاءَ^(٢) لَمْ تَبْقَ شَيْئاً، وَمَعِيَ زَوْجِي، وَمَعَنَا شَارِفُ^(٣) لَنَا، وَاللَّهُ مَا إِنْ يَبِضُّ^(٤) عَلَيْنَا بِقَطْرَةٍ مِنْ لَبَنِ، وَمَعِيَ صَبِيٌّ لِي إِنْ^(٥) نَنَامَ لَيَلَتَنَا مِنْ بَكَائِهِ، مَا فِي ثَدْيِي مَا يُغْنِيهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ لَمْ تَبْقَ مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا عُرِضَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَأَبَاهُ، وَإِنَّمَا كُنَّا نَرْجُو كَرَامَةَ الرُّضَاعَةِ مِنْ وَالِدِ الْمَوْلُودِ، وَكَانَ يَتِيمًا، وَكُنَّا نَقُولُ: يَتِيمًا مَا عَسَى أَنْ تَصْنَعَ أُمُّهُ بِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ صَوَاحِبِي امْرَأَةً إِلَّا أَخَذْتُ صَبِيًّا غَيْرِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْجِعَ وَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا وَقَدْ أَخَذَ صَوَاحِبِي، فَقُلْتُ لَزَوْجِي: وَاللَّهِ لَأَرْجِعَنَّ إِلَى ذَلِكَ الْيَتِيمِ، فَلَا خُذْنَهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذْتُهُ وَرَجَعْتُ إِلَى رَحْلِي، فَقَالَ زَوْجِي: قَدْ أَخَذْتِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ، وَذَاكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ غَيْرَهُ، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ خَيْرًا.

(١) القمراء: هي الشديدة البياض.

(٢) السنة الشهباء: ذات قحط وجذب، والشهباء: الأرض البيضاء التي لا خضرة فيها لِقلة المطر، من الشبهة وهي البياض، فسميت سنة الجذب بها.

(٣) الشارف: الناقة المسنة.

(٤) أي: ما يقطر منها لبن، من بَضَّ الماءَ يَبِضُّ إذا سال قليلاً قليلاً.

(٥) «إن» هنا نافية بمعنى «ما»، وقد جاءت كذلك في «الدلائل» للبيهقي.

قالت: فوالله ما هو إلا أن جعلته في حجرِي، أقبل عليه ثديي بما شاء الله من اللبن، فشرب حتى روي، وشرب أخوه - يعني ابنها - حتى روي، وقام زوجي إلى شارفنا من الليل، فإذا بها حافل فحلبها من اللبن ما شئنا، وشرب حتى روي، وشربت حتى رويت، وبتنا ليلتنا تلك شباعاً رواءً وقد نام صبياننا، يقول أبوه - يعني زوجها -: والله يا حليلة ما أراك إلا قد أصبت نسمة مباركة، قد نام صبينا، وروي.

قالت: ثم خرجنا، فوالله لخرجت أتانِي أمام الركب، حتى إنهم ليقولون: ويحك، كُفي عنا، أليست هذه بأتانك التي خرجت عليها؟ فأقول: بلى والله، وهي قدامنا، حتى قدمنا منازلنا من حاضر بني سعد بن بكر، فقدمنا على أجذب أرض الله، فوالذي نفس حليلة بيده، إن كانوا ليسرحون أغنامهم إذا أصبحوا، ويسرح راعي غنمي، فتروح بطاناً لبناً حَفلاً^(١)، وتروح أغنامهم جِيعاً هالكة، ما لها من لبن. قالت: فنشرب ما شئنا من اللبن، وما من الحاضر أحد يحلب قطرة ولا يجدها، فيقولون لرعايهم: ويلكم، ألا تسرحون حيث يسرح راعي حليلة، فيسرحون في الشعب الذي تسرح فيه، فتروح أغنامهم جِيعاً ما بها من لبن، وتروح غنمي لبناً حَفلاً.

وكان ﷺ يشب في اليوم شباب الصبي في شهر، ويشب في الشهر

(١) أي: ترجع ممتلئة البطون، ممتلئة الضروع.

شَبَابِ الصَّبِيِّ فِي سَنَةٍ، فَبَلَغَ سَنَةً^(١) وَهُوَ غُلَامٌ جَفْرٌ^(٢). قَالَتْ: فَقَدِمْنَا عَلَى أُمِّهِ، فَقُلْتُ لَهَا، وَقَالَ لَهَا أَبُوهُ: رُدِّي عَلَيْنَا ابْنِي، فَلَنَرْجِعَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى عَلَيْهِ وِبَاءَ مَكَّةَ. قَالَتْ: وَنَحْنُ أَضَنُّ شَيْءٍ بِهِ مِمَّا رَأَيْنَا مِنْ بَرَكَتِهِ.

قَالَتْ: فَلَمْ نَزَلْ حَتَّى قَالَتْ: ارجعنا به، فرجعنا به، فمكث عندنا شهرين.

قَالَتْ: فَبَيْنَا هُوَ يَلْعَبُ وَأَخُوهُ يَوْمًا خَلَفَ الْبُيُوتِ يَرْعِيَانِ بِهِمَا لَنَا^(٣)، إِذْ جَاءَنَا أَخُوهُ يَشْتَدُّ، فَقَالَ لِي وَلَأَبِيهِ: أَدْرَكَ أَخِي الْقَرْشِيَّ، قَدْ جَاءَهُ رَجُلَانِ، فَأُضْجَعَاهُ وَشَقًّا بَطْنَهُ، فَخَرَجْنَا نَشْتَدُّ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ مُتَبَقِّعٌ لَوْنُهُ، فَاعْتَنَقَهُ أَبُوهُ وَاعْتَنَقْتُهُ، ثُمَّ قُلْنَا: [مَالِكُ] أَيُّ بَنِي؟ قَالَ: أَتَانِي رَجُلَانِ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ، فَأُضْجَعَانِي ثُمَّ شَقًّا

(١) كَذَا فِي «التَقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٢٧٩: سَنَةً، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرٍ»، وَقَدْ رَوَى الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْلَى، وَجَاءَ فِي «مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى» وَفِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ»: «سَنًا»، وَلَابَنُ إِسْحَاقَ وَالطَّبْرِيُّ: «سَنَتِيهِ»، وَلَابَنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ آخِرٍ وَالْبَيْهَقِيُّ: «السَّنَتَيْنِ».

(٢) هُوَ الصَّبِيُّ الْمَمْتَلَى، الْقَوِيُّ عَلَى الْأَكْلِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «مَالَنَا»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «التَقَاسِيمِ»، وَالْبَهْمُ: الصَّغِيرُ مِنْ وَلَدِ الضَّأْنِ يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، مَفْرَدُهُ بَهْمَةٌ مِثْلُ: تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ، قَالَ الْمَجْنُونُ:

تَعَشَّقْتُ لَيْلَى وَهِيَ غُرٌّ صَغِيرَةٌ وَلَمْ يَبْدِ لِلْأَتْرَابِ مِنْ تَذْيِهَا حَجْمٌ
صَغِيرِينَ نَرَعَى الْبَهْمَ يَأْتِيَتْ أَنَا إِلَى الْيَوْمِ لَمْ تَكْبُرْ وَلَمْ تَكْبُرِ الْبَهْمُ

بطني، فوالله ما أدري ما صنعنا. قالت: فاحتملناه ورجعنا به، قالت: يقول أبوه: يا حليلة، ما أرى هذا الغلام إلا قد أُصيب، فانطلقني فلنردّه إلى أهله قبل أن يظهر به ما نتخوف. قالت: فرجعنا به، فقالت ما يردُّكما به، فقد كنتما حريصين عليه؟ قالت: فقلت: لا والله، إلا أنا كفَلناه وأدينا الحق الذي يجب علينا، ثم تخوفنا الأحداث عليه، فقلنا: يكون في أهله، فقالت أمه: والله ما ذاك بكما، فأخبراني خبركما وخبره، فوالله ما زالت بنا حتى أخبرناها خبره. قالت: فتخوفتُما عليه! كلا والله، إن لابني هذا شأنًا، ألا أخبركما عنه؟ إنني حملتُ به، فلم أحمل حملاً قط كان أخفَّ عليّ ولا أعظم بركة منه، ثم رأيتُ نوراً كأنه شهابٌ خرج مني حين وضعته أضاءت لي أعناق الإبل بيصري، ثم وضعته، فما وقع كما يقع الصبيان، وقع واضعاً يده بالأرض، رافعاً رأسه إلى السماء، دعاه والحقاً بشأنيكما^(١).

[٣:٣]

(١) في سنده انقطاع بين عبد الله بن جعفر - وهو ابن أبي طالب - وبين حليلة.

وقول الحافظ في «الإصابة» ٢٦٦/٤: إن أبا يعلى وابن حبان صرحا بالتحديث بين عبد الله وحليمة، فيه ما فيه، فليس يوجد التصريح بالسماع في الأصل الخطي الذي بين أيدينا من «مسند أبي يعلى»، ولا في الأصول التي روت الحديث من طريق أبي يعلى كابن حبان وابن عساكر. نعم ورد التصريح بالتحديث عند الطبراني في «معجمه الكبير»، إلا أن أبا نعيم الحافظ روى الحديث في «دلائل النبوة» عن الطبراني بالنعنة ولم يصرح فيه بالتحديث.

=
 وَجَّهَ بِن أَبِي جَهْم: ذكره المؤلف في «الثقات» ١١٣/٤، فقال:
 يروي عن عبد الله بن جعفر، وعن المسور بن مَخْرَمَةَ، وهو مولى الحارث بن
 حاطب القرشي، روى عنه محمد بن إسحاق وعبد الله العمري، والوليد بن
 عبد الله بن جميع، وذكره البخاري ٢/٢٢٩، وابن أبي حاتم ٢/٥٢١، فلم يذكر
 فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومسروق بن المرزبان، وإن قال فيه أبو حاتم: ليس
 بالقوي، قد توبع، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند المصنف في
 السند الذي ذكره بإثره، وباقي رجاله ثقات.
 وهو في «مسند أبي يعلى» ٢/٣٣٢ - ١/٣٣٣، ومن طريقه أخرجه
 ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٧٤ - ٧٦.
 وأخرجه الطبراني ٢٤/٥٤٥)، وعنه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٩٤)
 عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن مسروق بن المرزبان، بهذا الإسناد.
 وأخرجه الطبري ٢/١٥٨ - ١٦٠، والطبراني من طرق عن
 ابن إسحاق، به.
 وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٢٠ - ٢٢١، ونسبه
 لأبي يعلى والطبراني، وقال: رجالهما ثقات. وهو في «سيرة ابن إسحاق»
 ١٧١/١ - ١٧٥ حدثني جهم بن أبي جهم مولى الحارث بن حاطب
 الجمحي، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، أو عن حدثه قال: كانت
 حليلة تحدث أنها خرجت... فذكره.
 وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٣٢ - ١٣٦، وابن عساكر
 ص ٧٧ - ٧٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٦٨، وابن كثير في «البداية
 والنهاية» ٢/٢٥٤ - ٢٥٦، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني جهم بن
 أبي جهم، حدثني من سمع عبد الله بن جعفر يقول: حَدَّثْتُ عَنْ حَلِيمَةَ
 بِنْتِ الْحَارِثِ...
 قلت: ولا يعرف لحليمة رواية إلا هذا الحديث، ولم يثبت أنها رأت

النبي ﷺ بعد بعثته إلا ما رواه أبو يعلى (٩٠٠)، وأبو داود (٥١٤٤) من =

قال أبو حاتم: قال وهبُ بنُ جريرِ بنِ حازمٍ، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، حدَّثنا جهمُ بنُ أبي جهمٍ نحوه، حدَّثناه عبدُ الله بنُ محمدٍ، حدَّثنا إسحاق بنُ إبراهيم، أخبرنا وهبُ بنُ جريرٍ^(١). [٣: ٣]

ذَكَرُ شَقَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَدَرَ

المصطفى ﷺ في صباه

٦٣٣٦ - أخبرنا أحمد بنُ عليٍّ بنِ المثنى، قال: حدَّثنا شيان بنُ أبي شيبة، قال: حدَّثنا حماد بنُ سلمة، قال: حدَّثنا ثابت

عن أنسٍ أن رسول الله ﷺ أتاه جبريلُ عليه السَّلَامُ وهو يلعبُ مع الصَّبيان، فأخذه فصرعه، فشقَّ قلبه، فاستخرجَ منه عِلْقَةً، فقال: هذا حظُّ الشَّيطانِ منك، ثمَّ غَسَلَهُ في طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بماءٍ زمزم، ثمَّ أعاده في مكانه، فجاء الغُلَّمانُ يَسْعَوْنَ إلى أمِّه - يعني: ظُفْرُهُ - فقال: إنَّ محمَّداً قد قُتِلَ، فاستقبلوه منتقعَ اللَّون.

= طريق جعفر بن يحيى بن عمار بن ثوبان، أخبرنا عمار بن ثوبان، أن أبا الطفيل أخبره، قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجعرانة، قال أبو الطفيل: وأنا يومئذٍ غلام أحمل عظم الجزور، إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي ﷺ، فبسط لها رداءه، فجلست عليه، فقلت: من هي؟ فقالوا: هذه أمه التي أرضعته.

وجعفر بن يحيى وشيخه عمار بن ثوبان لم يوثقهما غير ابن حبان.

(١) ذكر المصنف هذا السند، لأن فيه تصريح محمد بن إسحاق بالتحديث وإسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وقد نسبته الحافظ في «المطالب العالية» ١٧١/٤، والسيوطي في «الخصائص» ٥٤/١ إليه.

قال أنس: كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره ﷺ^(١). [٢٣: ٥]

ذَكَرُ مَا خَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ دُونَ الْبَشَرِ
بِمَا كَانَ يَرَى خَلْفَهُ كَمَا كَانَ يَرَى أَمَامَهُ

٦٣٣٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خَشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي»^(٢). [٢٣: ٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ يَرَى مِنْ خَلْفِهِ
كَمَا يَرَى بَيْنَ يَدَيْهِ فَرَقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَمَتِهِ

٦٣٣٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٦٣٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «الموطأ» ١/١٦٧ في قصر الصلاة: باب العمل في جامع الصلاة.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢/٣٠٣ - ٣٧٥، والبخاري (٤١٨) في الصلاة: باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة، و (٧٤١) في الأذان: باب الخشوع في الصلاة، ومسلم (٤٢٤) في الصلاة: باب الأمر بتحسين الصلاة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٧٣، والبخاري (٣٧١٢).

وأخرجه أحمد ٣/٣٦٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به. وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى مَا وَرَائِي كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَحَسِّنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ»^(١). [٣:٣]

ذَكَرَ بَعْضُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ

يَتَأَمَّلُ ﷺ خَلْفَهُ مِنْهُمْ ذَلِكَ

٦٣٣٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَارِ^(٢)، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَادُّوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصُّفُوفِ، كَأَنَّهَا الْحَذَفُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: الْحَذَفُ: النَّقْدُ الصَّغَارِ^(٣). [٣:٣]

(١) إسناده حسن. عجلان وهو المدني مولى المُشَمِّعِلِّ، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يُعْتَبَرُ بِهِ، وبأقي رجاله رجال الشيخين غير علي بن الجعد، فمن رجال البخاري. ابن أبي ذئب: اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

والحديث في «مسند علي بن الجعد» (٢٨٩٧).

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٤ عن عمرو بن الهيثم، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد أيضاً ٢/٣٧٩ عن قتيبة بن سعيد، عن ليث بن سعد،

عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٢) تحرف في الأصل إلى «القطان»، والتصويب من «التقاسيم» لوحة ٢٨٣/٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، هو في «صحيح ابن خزيمة»

(١٥٤٥)، وقد تقدم تخريجه برقم (٢١٥٧). وانظر (٢١٦٤).

والنقد الصغار: هي صغار الغنم.

ذَكَرُ مَا عَرَفَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ صَفِيهِ ﷺ
 أسباب هذه الفانية الزائلة عند
 ابتداء إظهار الرسالة

٦٣٤٠ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيّد، حدّثنا قتيبة بن سعيد، حدّثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن النعمان بن بشير، قال: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ^(١).

[٤٧:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ كَانَتْ بِالْمُصْطَفَى ﷺ
 عِنْدَ اعْتِرَاضِ حَالَةِ الْاضْطِرَارِ وَالْإِخْتِبَارِ لَهُ

٦٣٤١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدّثنا محمد بن أبي بكر

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سماك، وهو ابن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي. وأخرجه مسلم (٢٩٧٧) في أول الزهد، والترمذي (٢٣٧٢) في الزهد: باب في معيشة النبي ﷺ، عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. وأخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٧٢٧)، وابن أبي شيبة ٢٢٤/١٣، وعنه مسلم، عن وكيع، عن أبي الأحوص، به. وأخرجه أحمد ٢٦٨/٤، وابن سعد في «الطبقات» ٤٠٦/١، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٥) من طريق زهير وإسرائيل، عن سماك به، وزاد زهير: «وما ترضون دون ألوان التمر والزبد». وانظر ما بعده. والدقل: هو رديء التمر.

المقدمي، حدثنا أبو عوانة، عن سماك

عن النعمان بن بشير، قال: سمعته يقول: كان رسول الله ﷺ ما يجد من الدقل ما يملأ بطنه وهو جائع^(١). [٤٧: ٥]

ذكر الخبر المذحض قول من زعم أن سماك بن حرب

لم يسمع هذا الخبر من النعمان بن بشير

٦٣٤٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال:

سمعت النعمان بن بشير يخطب، قال: قال عمر - وذكر ما أصاب الناس من الدنيا - : لقد رأيت رسول الله ﷺ يلتوي وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه^(٢). [٤٧: ٥]

(١) إسناده حسن على شرط مسلم كسابقه. أبو عوانة: هو الواضح الشكري.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٥ من طريقين عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: بإثر حديث رقم (٢٣٧٢): وروى أبو عوانة وغير واحد عن سماك بن حرب نحو حديث أبي الأحوص.

(٢) إسناده حسن وهو مكرر ما قبله. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهوية، وأبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو القيسي.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٤/١، وفي «الزهد» ص ٣٠، وابن سعد ٤٠٥/١ - ٤٠٦، ومسلم (٢٩٧٨) في أول الزهد، وابن ماجه (٤١٤٦) في الزهد: باب معيشة النبي ﷺ، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي بإثر الحديث (٢٣٧٢): وروى شعبة هذا الحديث عن

سماك، عن النعمان بن بشير، عن عمر.

ذَكَرُ سَوَالِ الْمَصْطَفَى ﷺ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا

أَنْ تَعَزَّبَ الدُّنْيَا عَنْ آلِهِ

٦٣٤٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَحْدُثُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كِفَافًا»^(١). [١٢:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ قَوْلَهُ ﷺ: كِفَافًا أَرَادَ بِهِ قُوْتًا

٦٣٤٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ بْنُ الْمُورِّعِ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وأبوزرعة: هو ابن عمرو بن جرير.

وأخرجه النسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٤٢/١٠ عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٥٥) (١٩) ص ٢٢٨١ في الزهد، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٠/٢ و ٤٦/٧، وفي «دلائل النبوة» ٣٣٩/١ و ٨٧/٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٧ - ٢٦٨ من طرق عن أبي أسامة، به. ولفظ البيهقي: «قوتًا». وانظر ما بعده.

(٢) تحرف في الأصل إلى «الورع»، والتصويب من «التقاسيم» ٥/لوحه ٢٣٦.

مُحَمَّدٌ قُوتًا^(١).

[١٢:٥]

ذِكْرُ مَا عَزَبَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الشُّبُعَ مِنْ هَذِهِ

الْفَانِيَةِ عَنْ آلِ صَفِيهِ ﷺ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

٦٣٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنُ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَّانِيُّ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرِيثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

(١) إسناده حسن، العباس بن عبد العظيم: هو العنبري ثقة روى له مسلم والأربعة وعلّق له البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين غير محاضر بن المورع، روى له أصحاب السنن، وعلّق له البخاري، وروى له مسلم حديثاً واحداً متابعه، وهو حسن الحديث. ابن أخي ابن شبرمة: هو عمارة بن القعقاع، وعمه هو عبد الله بن شبرمة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٨٧/٦ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن محاضر بن المورع، بهذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١١٩) عن الأعمش، به.

ومن طريق وكيع أخرجه أحمد في «المسند» ٤٤٦/٢ و ٤٨١، وفي «الزهد» ص ٨، وابن أبي شيبة ٢٤٠/١٣ - ٢٤١، ومسلم (١٠٥٥) (١٢٦) في الزكاة: باب الكفاف والقناعة، وص ٢٢٨١ في الزهد، والترمذي (٢٣٦١) في الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ، وابن ماجه (٤١٣٩) في الزهد: باب القناعة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٢٣٢/٢، والبخاري (٦٤٦٠) في الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٨ من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه، عن عمارة بن القعقاع به. ولفظ البخاري: «اللهم ارزق آل محمد قوتًا».

ولفظ أحمد: «اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتًا».

ولفظ أبي الشيخ: «اللهم اجعل عيش آل محمد قوتًا».

عن أبي هريرة، قال: ما شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ وَاحِدٍ ثَلَاثًا حَتَّى قُبِضَ ﷺ، إِلَّا الْأَسْوَدِينَ: التمر والماء^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْحَالَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا كَانَتْ اخْتِيَارًا

مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ لِأَهْلِهِ دُونَ أَنْ تَكُونَ

تِلْكَ حَالَةٌ اضْطِرَّارِيَّة

٦٣٤٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ، حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي. وأخرجه دون قوله: إلا الأسودين... البخاري (٥٣٧٤) في الأطعمة: باب قول الله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ عن يوسف بن عيسى، حدثنا محمد بن فضيل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرج وكيع في الزهد (١٠٧) عن فضيل بن غزوان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: ما شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ بَرٌّ حَتَّى قُبِضَ. وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٤٠٣/١ عن سعيد بن منصور، أخبرنا عبد الحميد بن سليمان، سمعت أبا حازم يقول: قال أبو هريرة: ما شَبَعَ رسولُ الله ﷺ مِنَ الْكَسْرِ الْيَابَسَةِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا، وَأَصْبَحَتْمْ تَهْذِرُونَ بِالدُّنْيَا، وَتَقْرُ بِأَصَابِعِهِ. ومعنى «تهذرون» أي: تتوسعون فيها. قال الخطابي: يريد تبذير المال، وتفريقه في كل وجه، قال: ويروى «تهذون» وهو أشبه بالصواب، يعني تقتطعونها إلى أنفسكم، وتجمعونها أو تسرعون إنفاقها.

وأخرج البخاري (٥٤١٤) في الأطعمة: باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون، وعنه البغوي (٤٠٧٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٥ عن عبد الرحمن بن عمر، كلاهما عن روح بن عباد، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه مرَّ بقوم بين أيديهم شاة مصلية، فدعوه، فأبى أن يأكل، قال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا، ولم يشبع من الخبز الشعير.

المُحَارِبِيُّ، عن يزيد بن كَيْسَانَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: ما أشبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
تَبَاعًا مِنْ خَبْزِ الْبُرِّ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(١).
[٤٧: ٥]

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْهَمَ عَالَمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ
لِخَبَرِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٣٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ
ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ
حَتَّى قَبِضَهُ. فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ:

(١) إسناده على شرط مسلم. المحاربي: هو عبد الرحمن بن محمد.

وهو في «مسند أبي يعلى» ٢/٢٨٥.

وأخرجه الترمذي (٢٣٥٨) في الزهد: باب ما جاء في معيشة
النبي ﷺ، عن أبي كريب، عن عبد الرحمن المحاربي، بهذا الإسناد،
وقال: حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه أحمد ٢/٤٣٤، ومسلم (٢٩٧٦) في الزهد، وابن ماجه
(٣٣٤٣) في الأطعمة: باب خبز البر، من طرق عن يزيد بن كيسان، به.

كُنَّا نَطْحُهُ فَنَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرِينَاهُ، فَأَكَلْنَاهُ^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرُ مَا كَانَ فِيهِ آلُ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ عَدَمِ
الْوُقُودِ فِي دُورِهِمْ بَيْنَ أَشْهُرٍ مُتَوَالِيَةٍ

٦٣٤٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ
الْجَرْجَرَانِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ، ثُمَّ الْهَلَالِ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن عبد الرحمن: هو ابن
محمد بن عبد الله بن عبد القاري المدني، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.
وأخرجه البخاري (٥٤١٣) في الأطعمة: باب ما كان النبي ﷺ
وأصحابه يأكلون، والنسائي في الرقاق من «الكبرى» كما في «التحفة»
٤ / ١٢١، والطبراني في «الكبير» (٥٩٩٩)، والبغوي (٢٨٤٥) عن قتيبة بن
سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٣٢/٥، والبخاري (٥٤١٠) في الأطعمة: باب النفخ
في الشعير، والترمذي (٢٣٦٤) في الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله،
وابن ماجه (٣٣٣٥) في الأطعمة: باب الحواري، والطبراني (٥٧٩٦)
و (٥٨٤٦) و (٥٨٨٩) من طرق عن أبي حازم، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه مالك بن أنس، عن
أبي حازم، وسيأتي برقم (٦٣٦٠). وأدرجه البوصيري في «مصابيح الزجاجة»
٢/٢٠٦ فأخطأ.

والنقي: هو دقيق القمح الأبيض، وثريناه: بللناه وعجنناه.

(٢) تحرف في الأصل إلى: «الجوزجاني»، وفي المطبوع من «الثقات» ١٠٣/٩
إلى «الجرجاني»، والتصويب من كتب الرجال.

ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي بُيُوتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ . قُلْتُ : يَا خَالَئَهُ ، فِيمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ : التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - نَعَمْ الْجِيرَانُ - كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ ، فَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَكَانَ يَسْتَقِينَا مِنْهُ^(١) .

[٤٧:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانُ بَأَنَّ آلَ الْمُصْطَفَى ﷺ لَمْ يَكُونُوا يَدْخِرُونَ

الشَّيْءَ الْكَثِيرَ لِمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنَ الْأَيَّامِ

٦٣٤٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : « مَا أَصْبَحَ فِي آلِ

(١) إسناده صحيح ، محمد بن الصباح الجرجرائي وثقه المصنف ، وأبو زرعة ، ومحمد بن عبد الله الحضرمي ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن معين : ليس به بأس ، روى له أبو داود ، وابن ماجه ، وقد توبع ، ومن فوقه من رجال الشيخين . أبو حازم : هو سلمة بن دينار .

وأخرجه البخاري (٢٥٦٧) في أول كتاب الهبة ، و(٦٤٥٩) في الرقائق : باب كيف كان عيش النبي ﷺ ، ومسلم (٢٩٧٢) (٢٨) في الزهد من طريقين عن عبد العزيز بن أبي حازم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٤ من طريق هشام بن سعد ، عن أبي حازم ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٩/١٣ عن أبي خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن القعقاع ، عن القاسم ، عن عائشة بنحوه .

وقد تقدم برقم (٧٢٩) ، وسيأتي برقم (٦٣٦١) و(٦٣٧٢) .

محمَّد صاعُ بُرٍّ ولا صاعُ تمرٍ»، وإنَّ له يومئذ تسعَ نِسوةٍ ﷺ (١).

[٤٧:٥]

ذَكَرُ مَا كَانَ يَتَمَنَّى الْمُصْطَفَى ﷺ
الْإِقْلَالَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ

٦٣٥٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هُمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٤ عن
عبد الصمد، عن أبان بن يزيد العطار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣٣/٣ و ٢٠٨، والبخاري (٢٠٦٩) في البيوع: باب
شراء النبي ﷺ بالنسيئة، و (٢٥٠٨) في أول الرهن، والترمذي (١٢١٥)
في البيوع: باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، من طرق عن
هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز وإهالة
سِنَخَةٍ، ولقد رهن النبي ﷺ درعاً له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه الشعر
لأهله، ولقد سمعته يقول: «ما أمسى عند آل محمد ﷺ صاع بُرٍّ ولا صاع حبٍّ»،
وإن عنده لتسع نِسوة.

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٣، وابن ماجه (٤١٤٧) في الزهد: باب معيشة
آل محمد ﷺ، وأبويعلی (٣٠٥٩) من طريق الحسن بن موسى، عن
شيبان، عن قتادة، به.

وأورده البوصيري في «مصابح الزجاجاة» ٢/٢٦٢، وقال: هذا إسناد
صحيح رجاله ثقات، رواه ابن حبان في «صحيحه» من طريق أبان العطار،
عن قتادة به، وأصله في «صحيح» البخاري والترمذي والنسائي من حديث
أنس بغير هذا السياق، ورواه الإمام أحمد في «مسنده» من حديث أنس بن
مالك أيضاً كما رواه ابن ماجه.

محمَّد بيده لو كان عندي أحدُ ذهباً، لأحببتُ أن لا يأتي عليّ ثلاثٌ
وعندي منه دينارٌ لا أجِدُ مَنْ يَتَقَبَّلُهُ مِنِّي، ليسَ شيءٌ أرصدهُ
لدينٍ عليّ»^(١). [٤٧:٥]

٦٣٥١ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام ببيروت، قال:
حدَّثنا محمد بن خلف الدَّارِيُّ، قال: حدَّثنا معمر^(٢) بن يَعْمَر، قال: حدَّثنا

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل - متابع، ومن فوقه
على شرطهما. وهو في «صحيفة همام» (٨٣).

وأخرجه أحمد ٣١٦/٢، والبخاري (٧٢٢٨) في التمني: باب تمني
الخير، والبخاري (١٦٥٣) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.
وقد تقدم برقم (٣٢١٤) من طريق آخر عن أبي هريرة.

وقوله: «والذي نفس محمد بيده» فيه جواز الحلف من غير تحليف،
قال النووي: بل هو مستحب إذا كان مصلحة كتوكيد أمر مهم وتحقيقه، ونفي
المجاز عنه، قال: وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في حلف رسول الله ﷺ
في هذا النوع لهذا المعنى.

ويستفاد من الحديث: استعمال التمني في الخير، وأن النهي عن ذلك
في قوله ﷺ: «لا تقولوا: لو، فإن لو تفتح عمل الشيطان» إنما هو في أمور
الدنيا، فأما تمني الخير، فمحبوب مأجور عليه.

وقوله: «ليس شيء» قال الصغاني: الصواب «ليس شيئاً» بالنصب،
وقال في «اللامع»: إنه في رواية الأصيلي (هو الحافظ الثبت أبو محمد
عبد الله بن إبراهيم الأصيلي راوي صحيح البخاري عن أبي زيد المروزي)
بالنصب ولغيره بالرفع.

وقوله «أرصده» قال ابن الأثير: أي: أعدّه، يقال: رصدته: إذا قعدت
له على طريقه ترقبه، وأرصدت له العقوبة: إذا أعددت لها، وحقيقته جعلتها
على طريقه كالمرتقبة له.

(٢) تحرف في الأصل إلى: «محمد»، والتصويب من «التقاسيم» ٥/ لوحة ١٢٩.

معاوية بن سلام، قال: حَدَّثَنِي أَخِي زَيْدٌ^(١) بَنُ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ،
قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لُحْيٍ الْهُوزَنِيُّ قال:

لَقِيتُ بِلَالاً مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، أَخْبِرْنِي
كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ، وَكُنْتُ
أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى تُوفِّيَ ﷺ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ
الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ، فَرَأَاهُ عَارِيًّا، يَأْمُرُنِي، فَأَنْطَلِقُ، فَأَسْتَقْرِضُ، فَأَشْتَرِي
الْبُرْدَةَ أَوِ النَّيْمَةَ، فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ
الْمَشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، إِنَّ عِنْدِي سَعَةً، فَلَا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ
إِلَّا مِنِّي، فَفَعَلْتُ.

فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قَمْتُ أَوْذُنُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا
الْمَشْرُكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ، فَلَمَّا رَأَنِي، قَالَ: يَا حَبَشِيُّ، قَالَ:
قُلْتُ: يَا لَبَنِيهِ، فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا، وَقَالَ: أَتَدْرِي كَمْ
بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَرِيبٌ، قَالَ لِي: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ
أَرْبَعُ، فَأَخَذُكَ بِالَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أُعْطَيْتُكَ مِنْ
كَرَامَتِكَ عَلَيَّ، وَلَا كَرَامَةٍ صَاحِبِكَ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أُعْطَيْتُكَ لِتَجِبَ لِي عَبْدًا،
فَأَرَدْتُكَ تَرَعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ
النَّاسُ، فَاَنْطَلَقْتُ، ثُمَّ أَذْنْتُ بِالصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ،
رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ:

(١) تحرف في الأصل و«التقاسيم» إلى: «يزيد»، والتصويب من «الموارد»
(٢٥٣٧).

يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، إِنَّ الْمَشْرَكَ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ أَنِّي كُنْتُ أَتَدِينُ مِنْهُ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي، وَلَا عِنْدِي، وَهُوَ فَاضِحِي، فَأَذِنَ لِي أَنْوَأُ^(١) إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ [رَسُولَهُ] مَا يَقْضِي عَنِّي، فَقَالَ ﷺ: «إِذَا شِئْتَ اعْتَمَدْتَ».

قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى آتَيْتُ مَنْزِلِي، فَجَعَلْتُ سِيفِي وَجُعْبَتِي وَمِجْنِي وَنَعْلِي عِنْدَ رَأْسِي، وَاسْتَقْبَلْتُ بِوَجْهِي الْأُفُقَ، فَكُلَّمَا^(٢) نِمْتُ سَاعَةً اسْتَبْهَتُ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلًا نِمْتُ، حَتَّى أَصْفَرَ الصُّبْحُ الْأَوَّلُ، أَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَإِذَا أَرْبَعُ رُكَّابٍ مُنَاخَاتٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَشِّرْ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِقَضَائِكَ»، فَحَمِدْتُ اللَّهَ، وَقَالَ: «أَلَمْ تَمُرَّ عَلَى الرُّكَّابِ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ كِسُوءَ وَطْعَامَ أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَذَكَ، فَاَقْبِضْهُنَّ ثُمَّ اقْضِ دَيْنَكَ». قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ، ثُمَّ عَقَلْتُهُنَّ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَرَجْتُ لِلْبَقِيعِ، فَجَعَلْتُ

(١) ناء: أي نهض، واستنائه: طلب نواه، أي عطاءه.

وفي «الموارد»: «أتوجه»، وفي «التقاسيم» وعند أبي داود والطبراني: «أبق»، والأبق والإباق: الذهاب خفية.

(٢) في الأصل: «فلما» والمثبت من «التقاسيم».

أصبعي في أذني، فنادت: مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دِيناً فليحضر، فما زلتُ أبيعُ وأقضي وأعرضُ فأقضي^(١)، حتَّى إذا فضلَ في يدي أَوْقِيَّتَانِ أَوْ أَوْقِيَّةٌ وَنصفٌ، انطلقتُ إلى المسجدِ وَقَدْ ذهبَ عَامَةُ النَّهَارِ، فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ جالسٌ في المسجدِ وحدهُ، فسَلَّمْتُ عليه، فقال: «ما فعلَ ما قَبْلَكَ؟» فقلتُ: قد قضى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلَ شَيْءٍ؟» قال: قلتُ: نعم، قال: «انظرُ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهَا»^(٢)، فَلَمَّا صَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ العَتَمَةَ دعاني، فقال: «ما فَعَلَ مِمَّا قَبْلَكَ؟» قال: قلتُ: هو معي لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فباتَ في المسجدِ حتَّى أصبحَ، فظلَّ في المسجدِ اليومَ الثاني، حتَّى كانَ في آخِرِ النَّهَارِ، جاءَ راكبانِ، فانطلقتُ بهما، فكسوتُهُما وأطعمتُهُما، حتَّى إذا صلى العَتَمَةَ، دعاني، فقال ﷺ: «ما فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟» فقلتُ: قَدْ أراحَكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رسولَ اللَّهِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهُ شَفَقاً أَنْ يُذَرِكَهُ الموتُ وعندهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتبَعْتُهُ حتَّى جاءَ أَزْوَاجُهُ، فسَلَّمَ على امرأةٍ امرأةً، حتَّى أَتَى مَبِيتَهُ، فهذا الذي سألَتْنِي عَنْهُ^(٣). [٣:٥]

(١) عند غير المصنف زيادة هنا هي: حتَّى لم يبقَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ دين في الأرض.

(٢) زاد غير المصنف «فلستُ بداخل على أحد من أهلي حتَّى تريحني منها».

(٣) حديث صحيح. محمد بن خلف الداري: روى عنه جمع، وأورده ابن أبي حاتم

٢٤٥/٧، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومعمّر بن يعمر ذكره المصنف في

«الثقات» ١٩٢/٩، وقال: يُغرب، قلت: وكلاهما قد توبع، ومن فوقهما =

ذَكَرُ مَا مَثَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ وَالدُّنْيَا بِمَثَلِ مَا مَثَلَ بِهِ

٦٣٥٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قَحْطَبَةَ بِفَمِ الصَّلَحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْتَ فِرَاشًا أَوْ ثَرًا مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، مَالِي وَلِلدُّنْيَا، وَمَا لِلدُّنْيَا وَلِي، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ سَارَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(١). [٤٧:٥]

= ثَقَاتٌ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ غَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ الْهُوزَنِيِّ، فَقَدْ رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ غَيْرُ التِّرْمِذِيِّ، وَهُوَ ثَقَّةٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٥٥) فِي الْخَرَجِ: بَابُ فِي الْإِمَامِ يَقْبَلُ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١١١٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٣٤٨/١ - ٣٥١ مِنْ طَرِيقِ أَبِي تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٠٥٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَوْلُ بَلَالٍ: «يَا لَبِيبَ»: هُوَ مِنَ التَّلْبِيَةِ، وَهِيَ إِجَابَةُ الْمُنَادِي، يُقَالُ: لَبِيبُكَ وَلَبِيبُهُ، قَالَ الْفَرَاءُ: مَعْنَى «لَبِيبُكَ»: إِجَابَةٌ بَعْدَ إِجَابَةٍ، وَنَصَبَهُ عَلَى الْمَصْدَرِ.

(١) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ. هَلَالُ بْنُ خَبَّابٍ رَوَى لَهُ الْأَرْبَعَةُ وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَالْفَسَوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَوْلُ يَحْيَى بْنِ الْقَطَّانِ: إِنَّهُ تَغْيِيرٌ قَبْلَ مَوْتِهِ وَاخْتِلَاطٌ، رَدُّهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَنْدِ كَمَا فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» =

٦٣٥٣ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي، قال حدثنا فضيل بن غزوان، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة، فرأى على بابها سِتْرًا، فَلَمْ يَدْخُلْ عليها. قَالَ: وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بِدَأْبِهَا، فَجَاءَ عَلِيُّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَرَأَاهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَتْ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَأَتَاهُ عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنْكَ جِئْتَهَا وَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَنَا وَالْدُّنْيَا وَمَا أَنَا وَالرَّقَمُ»، فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ

٧٣/١٤ - ٧٤، وذكره المصنف في «المجروحين» ٨٧/٣، ورماه بالاختلاط، ثم ذكره في «الثقات» ٥٧٤/٧، وقال: يخطيء ويخالف، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩٨) عن عبد الله بن محمد بن قحطبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٣ عن الحسن بن محمد بن كيسان، حدثنا موسى بن هارون، عن عبد الله بن معاوية، به. وقال أبو نعيم: هذا حديث ثابت من غير وجه، وهو من حديث عكرمة غريب، تفرد به عنه هلال.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٠١/١، وفي «الزهد» ص ١٣، والطبراني في «الكبير» (١١٨٩٨)، والحاكم ٣٠٩/٤ - ٣١٠ من طرق عن ثابت بن يزيد به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/١٠، ونسبه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة. وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٢٦٨).

اللَّهُ ﷺ، فقالت: فقل لرسول الله ﷺ، فما تأمرني؟ قال: «قل لها فلتُرسَل به إلى بني فلان»^(١). [٢٨:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ اسْتِعْمَالَ الْمُصْطَفَى ﷺ

ما وصفنا لم يكن ذلك لبيت فاطمة دون غيرها

٦٣٥٤ - أخبرنا ابن خزيمة، قال: حدثنا ربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جهمان عن سفينة، أن رسول الله ﷺ لم يكن يدخل بيتاً مرقوماً^(٢). [٢٨:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٩/١٣، وأحمد ٢١/٢، وأبوداود (٤١٤٩) في اللباس: باب في الفرش، عن عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦١٣) في الهبة: باب هدية ما يكره لبسها، وأبوداود (٤١٥٠) من طريقين عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه، به. وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٩٦).

قال المهلب وغيره فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٢٢٩/٥: كره النبي ﷺ لابنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيبات في الدنيا، لا أن ستر الباب حرام، وهو نظير قوله لها لما سألته خادماً: «ألا أدلك على خير من ذلك؟» فعلمها الذكر عند النوم.

(٢) إسناده حسن، سعيد بن جهمان فيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح، الربيع بن سليمان: هو المرادي، صاحب الإمام الشافعي، وأسد بن موسى: هو المعروف بأسد السنة، وأخرجه الحاكم ١٨٦/٢ عن محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان، حدثنا أسد بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جهمان، عن سفينة أن علياً رضي الله عنه أضاف رجلاً وصنع له طعاماً، فقال: لودعونا رسول الله ﷺ، فأكل معنا، فدعوا رسول الله ﷺ، =

ذَكَرَ الْبَيَّانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ يُجَانِبُ اتِّخَاذَ
الْأَسْبَابِ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِلَّا أَنْ تَعْتَرِيَهُ أَحْوَالٌ
لَا يَكُونُ مِنْهُ الْقَصْدُ فِيهَا

٦٣٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ،
حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ:

كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَخَبَّازَهُ قَائِمٌ، فَقَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَغِيضًا مُرَقَّقًا، وَلَا شَاةً سَمِيطةً بَعَيْنِهِ حَتَّى
لَحِقَ بِاللَّهِ (١).

فَجَاء، فَرَأَى فَرَاشًا قَدْ ضَرَبَ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَرَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ:
إِرْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: مَا رَجَعْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَذَهَبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ
لَنَبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا». وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ
وَلَمْ يَخْرُجْ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

قُلْتُ: هَذِهِ الرِّوَايَةُ تَقِيدُ رِوَايَةَ الْمَصْنُفِ، وَهِيَ مُتَطَابِقَةٌ مَعَ رِوَايَةِ
ابْنِ عَمْرِو الْمُتَقَدِّمَةِ، فَفِي مَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ فِي التَّرْجُمَةِ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِبَيْتِ
فَاطِمَةَ دُونَ غَيْرِهَا نَظَرٌ ظَاهِرٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٢٠/٥ - ٢٢١ و ٢٢١ و ٢٢٢، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٧٥٥)
فِي الْأَطْعِمَةِ: بَابُ إِجَابَةِ الدَّعْوَةِ إِذَا حَضَرَهَا مَكْرُوهٌ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٣٦٠) فِي
الْأَطْعِمَةِ: بَابُ إِذَا رَأَى الضَّيْفَ مُنْكَرًا رَجَعَ، وَالتَّطَبُّرَانِي فِي «الْكَبِيرِ»
(١٦٤٤٦)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ ٢٦٧/٧، مِنْ طَرُقَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بَنَحُو حَدِيثَ
الْحَاكِمِ.

وَقَوْلُهُ: «مَرْقُومًا» يَرِيدُ النَّقْشَ وَالْوَشْيَ، وَالْأَصْلُ فِيهِ الْكِتَابَةُ، وَفِي «مَوَارِدِ
الْظَّمَانِ» (١٤٥٩) «مَرْقُومًا» وَكَذَلِكَ هُوَ عِنْدَ غَيْرِ الْمَصْنُفِ، أَيُ: مَزِينًا.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى» (٢٨٩٠).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٢١) فِي الْأَطْعِمَةِ: بَابُ شَاةٍ مَسْمُوطَةٍ وَالكَتْفِ وَالْجَنْبِ،
و (٦٤٥٧) فِي الرِّقَاقِ: بَابُ كَيْفَ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ وَتَخْلِيهِمْ عَنِ الدُّنْيَا،

والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٢/١ من طريق هدية بن خالد، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ و ١٣٤ و ٢٥٠، والبخاري (٥٣٨٥) في الأطعمة: باب الخبز المرقق والأكل، وابن ماجه (٣٣٠٩) في الأطعمة: باب الشواء، و (٣٣٣٩) باب الرقاق، وابن سعد في «الطبقات» ٤٠٤/١، والبغوي (٢٨٤٤) من طرق عن همام، به.

وأخرج البخاري (٦٤٥٠) في الرقاق: باب فضل الفقير، والترمذي (٢٣٦٣) في الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، وفي «الشمائل» (١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٠٨/١ من طريق أبي معمر عبد الله بن عمر، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٦ من طريق الخليل بن سالم، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: لم يأكل النبي ﷺ على خوان حتى مات، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه البيهقي ٣٤٢/١، وأبو الشيخ ص ١٩٨ - ١٩٩ من طريقين عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن يونس، عن قتادة، عن أنس بلفظ: ما أكل النبي ﷺ على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٣١/٩: المسموط: الذي أزيل شعره بالماء المسخن وشوي بجلده أو يطبخ، وإنما يصنع ذلك في الصغير السن الطري، وهو فعل المترفين من وجهين: أحدهما: المبادرة إلى ذبح ما لوبقي لازداد ثمنه، وثانيهما: أن المسلوخ يتنفع بجلده في اللبس وغيره، والسمط يفسده.

وقال أيضاً ٢٨٠/١١: تركه ﷺ الأكل على الخوان وأكل المرقق إنما هو لدفع طيبات الدنيا اختياراً لطيبات الحياة الدائمة، والمال إنما يرغب فيه ليستعان به على الآخرة، فلم يحتج النبي ﷺ إلى المال من هذا الوجه، وحاصله أن الخبر لا يدل على تفضيل الفقر على الغنى، بل يدل على فضل القناعة والكفاف، وعدم التبسط في ملاذ الدنيا.

ذَكَرُ الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ تَعْتَرِضُ
المصطفى ﷺ الأحوال التي وصفناها

٦٣٥٦ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف في عِدَّةٍ، قالوا: حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَذْخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ^(١). [٤٧:٥]

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان - وهو الضبي - فمن رجال مسلم، وثقه ابن سعد، وابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وقال المؤلف في «الثقات»: كان جعفر من الثقات المتقنين في الروايات غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بخبره جائز، وقال البزار: لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعته، وأما حديثه فمستقيم.

وأخرجه الترمذي (٢٣٦٢) في الزهد: باب معيشة النبي ﷺ وأهله، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٧٢، والخطيب في «تاريخه» ٩٨/٧ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي من طريقين عن قطن بن نسير، عن جعفر بن سليمان به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد روي هذا الحديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وقال ابن عدي بعد أن روى هذا الحديث وأحاديث آخر: وهذه الأحاديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس كلها إفرادات لجعفر لا يرونها عن ثابت غيره، ولجعفر حديث صالح وروايات كثيرة، وهو حسن الحديث.

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يَوْهَمُ غَيْرَ الْمَتَّبِعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لَخَيْرِ أَنْسِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٣٥٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ
سَفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانَ

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ كَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ
اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ،
فَكَانَتْ لَهُ خَالِصَةً، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهَا نَفَقَةً سِتِّهِ، وَمَا بَقِيَ
جَعَلَهُ فِي الْكِرَاعِ وَالسَّلَاحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١). [٤٧: ٥]

وقال الحافظ ابن كثير في «الشمائل» ص ٩٨ - ٩٩: المراد أنه كان
لا يدخر شيئاً لغد مما يسرع إليه الفساد كالأطعمة ونحوها، لما ثبت في
«الصحيحين» عن عمر أنه قال... وذكر الحديث الآتي عند المصنف.
(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن بشار: هو الرمادي، روى له أبو داود والترمذي،
وهو حافظ، ومن فوقه على شرط الشيخين غير مُسَدَّد، فمن رجال البخاري:
سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أحمد ٢٥/١ عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٨/١، والبخاري (٢٩٠٤) في الجهاد: باب المجن
ومن يتترس بترس صاحبه، و (٤٨٨٥) في تفسير سورة الحشر: باب قوله
تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ ومسلم (١٧٥٧) في الجهاد: باب حكم
الفيء وأبو داود (٢٩٦٥) في الخراج والإمارة: باب في صفايا رسول الله ﷺ
من الأموال، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠٢/٨ من طرق عن
سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، به. وسيأتي عند المصنف ضمن
حديث مطول برقم (٦٦٠٨).

ذَكَرَ مَا كَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي نَفْسِهِ يَتَنَكَّبُ

الشَّبَعِ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

٦٣٥٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ ابْنِ قَسِيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبَعَ مِنْ خُبْرِ زَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ^(١). [٤٧:٥]

وقوله: «مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب» الإيجاف:

سرعة السير، وقد أوجف دابته يوجفها إيجافاً: إذا حثها، أي: لم يُعْمِدُوا فِي تحصيله خيلاً ولا إبلًا، بل حصل بلا قتال. والركاب: هي الإبل التي يسافر عليها، لا واحد لها من لفظها، واحده: راحلة. والكراع: الدواب التي تصلح للحرب.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو صخر - وهو حميد بن زياد - وثقه المصنف والدارقطني، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال ابن معين: ضعيف، وفي رواية: ليس به بأس، وقال ابن عدي: هو عندي صالح الحديث، إنما أنكر عليه حديثان، قلت: ليس هذا منهما، وباقي رجاله ثقات. أبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن عبد الله، وابن قسيط: هو يزيد بن عبد الله بن قسيط. وأخرجه مسلم (٢٩٧٤) في الزهد، عن أبي الطاهر، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٠٥/١ عن خالد بن خدّاش، عن عبد الله بن وهب، به.

وفي الباب عن عائشة، قالت: ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بُر ثلاث ليالٍ تباعاً حتى قبض.

أخرجه وكيع (١٠٨) و (١٠٩)، وهناد بن السري (٧٢٥) و (٧٢٨) في «الزهد»، وأحمد ١٥٦/٦ و ٢٥٥، والبخاري (٥٤١٦) و (٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠)، وابن سعد ٤٠٢/١ و ٤٠٣ من طرق عنها.

ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

كَانَتْ حَالَةً اخْتِيَارٍ لَا اضْطِرَارٍ

٦٣٥٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا
أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُجْمَعْ لَهُ غَدَاءٌ

وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَكْلَتَيْنِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ إِلَّا إِحْدَاهُمَا

تَمَرٌ.

أَخْرَجَهُ وَكِيعٌ (١١٠)، وَالبُخَارِيُّ (٦٤٥٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٧١)،
وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ» ص ٢٠٣ - ٢٠٤ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عُرْوَةَ،
عَنْهَا.

وَعَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ: لَمْ يَشْبِعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ (وَفِي رِوَايَةٍ
لِابْنِ سَعْدٍ: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) مِنْ خَبْزِ الشَّعِيرِ.

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٣٨٩)، وَابْنُ سَعْدٍ ٤٠١/١ وَ ٤٠٤، وَمُسْلِمٌ
(٢٩٧٠) (٢٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٥٧)، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (١٤٥) وَ (١٥١)،
وَالْبَغَوِيُّ (٤٠٧٢) وَ (٤٠٧٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهَا.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ (٢٣٥٦)، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (١٥٠) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
مَنْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ مَجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ:
دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ، وَقَالَتْ: مَا أَشْبِعَ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ
أَبْكِيَ إِلَّا بِكَيْتٍ. قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكَرُ الْحَالِ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدُّنْيَا، وَاللَّهُ مَا شَبِعَ مِنْ خَبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ غَدَاءٍ وَعِشَاءٍ حَتَّى قَبْضٍ.
أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٦٠٢٠) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْهَا.

ولا عشاءٍ مِنْ خبزٍ ولحمٍ إِلَّا على ضَفَفٍ^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ عِنْدَ الْوُجُودِ كَانَ يَتَنَكَّبُ

السَّرَفَ فِي أَسْبَابِ الْأَكْلِ وَكَذَلِكَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ

٦٣٦٠ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ
السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِي: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ
حَتَّى قَبِضَهُ، فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاحِلُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
فَقَالَ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخَلًّا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبِضَهُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مسند أبي يعلى» برقم
(٣١٠٨).

وأخرجه أحمد ٢٧٠/٣، والترمذي في «الشمائل» (١٣٨) عن عفان،
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٠٤/١ عن مسلم بن إبراهيم، عن
أبان بن يزيد، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٨٧ عن محمد بن
عبد الله، حدثنا أبو أيوب، حدثنا عبد الوارث، حدثنا سعيد، عن قتادة به.
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٠/٥ ونسبه لأحمد وأبي يعلى، وقال:
رجالهما رجال الصحيح.

والضفف: هو الضيق والشدة، وقيل: اجتماع الناس، أي: لم يأكلهما
وحده.

قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مَا طَارَ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ ثَرَيْنَاهُ فَأَكَلْنَاهُ^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرَ مَا كَانَ ضِجَاعُ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٦١ - أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْمُنْهَالِ ابْنُ أَخِي الْحَجَّاجِ بْنِ الْمُنْهَالِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا هَدْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لَيْفٌ، قَالَتْ: وَكَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نَسْتَوْقِدُ نَارًا، إِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَى أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْنَا جِيرَانُ لَنَا بِغَزِيرَةٍ شَاتِيهِمْ^(٢). [٤٧:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير أبي الطاهر بن السرح - وهو أحمد بن عمرو - فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمة بن دينار، وقد تقدم تخريج الحديث برقم (٦٣٤٧).
النقي: خبز الدقيق الحواري، وهو التنظيف الأبيض، ثريناه بتشديد الراء: بللناه بالماء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مطولاً ومفروقاً ابن أبي شيبة ٢١٨/١٣ - ٢١٩، وعبد الرزاق (٢٠٦٢٥)، وأحمد في «المسند» ٤٨/٦ و ٥٠ و ٥٦ و ١٠٨ و ٢٠٧ و ٢١٢، وفي «الزهد» ص ٥، وهناد (٧٣٠)، ووكيع (١١٢) كلاهما في «الزهد»، والمروزي في زيادات «الزهد» لابن المبارك (١٠٠٠)، والبخاري (٦٤٥٦) و (٦٤٥٨) في الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ، ومسلم (٢٩٧٢) في =

ذَكَرَ الْبَيَّانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ قَدْ كَانَتْ
تَوَثَّرَ خُشُونَةُ ضُجْجَاعِهِ فِي جَنْبِهِ

٦٣٦٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَى سَرِيرٍ وَهُوَ مُرْمَلٌ بِشَرِيطٍ. قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عَمْرٌ فَانْحَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا الشَّرِيطُ قَدْ أَثَرَ بِجَنْبِهِ، فَبَكَى عَمْرٌ، وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ كَسْرَى وَقِصْرٍ، وَهُمَا يَعِيشَانِ فِيمَا يَعِيشَانِ^(١) فِيهِ. قَالَ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمَا الدُّنْيَا وَلَنَا

الزهد، وابن سعد في «الطبقات» ١/٤٦٤، وأبوداود (٤١٤٦) و(٤١٤٧) في اللباس: باب في الفُرَش، والترمذي (١٧٦١) في اللباس: باب ما جاء في فراش النبي ﷺ، و(٢٤٦٩) و(٢٤٧١) في الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ، وابن ماجه (٤١٤٤) في الزهد: باب معيشة آل محمد ﷺ، و(٤١٥١) باب ضججاع آل محمد ﷺ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٦٢، والبغوي (٣١٢٢) و(٣١٢٣) و(٤٠٧٤) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٧١/٦ و٨٦، وأبو الشيخ ص ٢٧٣ - ٢٧٤ من طرق عن عروة، به.

وضججاع: ما يضطجع عليه، وهو الفراش. والليف: قشر النخل الذي يجاور السعف. وقولها «بغزيرة شاتهم»: الغزيرة: الكثيرة اللبن.

(١) سقطت من الأصل، واستدركت من «مسند أبي يعلى» ويعيشان: أي: يفسدان، ويبدران أموالهما.

الْآخِرَةُ؟» قَالَ : بلى . قَالَ : فَسَكَتَ ^(١) . [٤٧: ٥]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جُلَّ وَعَلا صَفِيَّهُ ﷺ
مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ كُلِّهَا

٦٣٦٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ
الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَيَنَّا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ
الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي » .

قال أبو هريرة رضي الله عنه : فذهب رسول الله ﷺ

(١) موسى بن محمد بن حيان ، ذكره المؤلف في «الثقات» ١٦١/٩ ، وقال :
حدثنا عنه أبو يعلى ، ربما خالف ، وقال الذهبي في «الميزان» ٢٢١/٤ :
روى عنه أبو يعلى وغيره ، ضعفه أبو زرعة ولم يترك .
قلت : قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٦١/٨ : ترك أبو زرعة
حديثه ، ولم يقرأ علينا .

ومبارك بن فضالة والحسن - وهو البصري - قد عنعنا .

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» (٢٧٨٣) .

وأخرجه أحمد ١٣٩/٣ - ١٤٠ عن أبي النضر ، وأبو يعلى
(٢٧٨٢) ، وعنه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٦٢ - ١٦٣ من
طريق مؤمل بن إسماعيل ، وأبو الشيخ ص ١٦٣ من طريق كامل بن طلحة ،
ثلاثتهم عن مبارك بن فضالة ، بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٢٦/١٠ ، وقال : رواه أحمد
وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة ، وقد وثقه
جماعة وضعفه جماعة . وانظر (٦٣٥٢) . . .

وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا^(١).

[٣:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٥٢٣) (٦) في المساجد في فاتحته، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم، والنسائي ٣/٦ - ٤ في الجهاد: باب وجوب الجهاد، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٧٠ - ٤٧١ من طرق عن ابن وهب، به.

وأخرجه النسائي ٤/٦ من طريق القاسم بن مبرور، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٤ و ٤٥٥، والبخاري (٢٩٧٧) في الجهاد: باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»، و (٧٠١٣) في التعبير: باب المفاتيح في اليد، و (٧٢٧٣) في الاعتصام: باب قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم»، من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٨، ومسلم (٥٢٣) (٦)، والنسائي ٤/٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٨، وفي «الدلائل» ٥/٤٧٠ و ٤٧١ من طريقين عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٣، وأحمد ٢/٥٠١ - ٥٠٢، والبخاري (٣٦١٨) من طريقين عن محمد بن عمرو، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٠) من طريق عمر بن أبي سلمة، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٥٢٣) (٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧١ من طريقين عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عنه. ولم يذكر قول أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٨) في التعبير: باب رؤيا الليل، من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرج أحمد ٢/٣١٤، ومسلم (٥٢٣) (٨)، والبيهقي في «الدلائل» =

ذَكَرُ وَصَفِ مَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ

حَيْثُ أَتَى ﷺ فِي نَوْمِهِ

٦٣٦٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْبَخَارِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي رِزْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُتِيتُ بِمَقَالِيدِ^(١) الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُنْدُسٍ»^(٢). [٣:٣]

= ١٤٥/٥ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة يرفعه «نصرت بالرب، وأوتيت جوامع الكلم»، وهو في «صحيفة همام» برقم (٣٨). وانظر الحديث الآتي برقم (٦٤٠١) و(٦٤٠٣).

وقوله: «بعثت بجوامع الكلم»: نقل البخاري (٧٠١٣)، وأبو نعيم (٣٠) عن الزهري أنه قال: بلغني أن جوامع الكلم أن الله يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد أو الأمرين أو نحو ذلك.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/٥: قال الهروي: يعني به القرآن جمع الله تعالى في الألفاظ السيرة منه المعاني الكثيرة، وكلامه ﷺ كان بالجوامع قليل اللفظ، كثير المعاني.

وقوله: «أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعَتْ فِي يَدَيَّ» هذا من أعلام النبوة، فإنه إخبار بفتح هذه البلاد لأمته، ووقع كما أخبر ﷺ، والله الحمد والمنة. وقوله: «تنتشلونها: أي تستخرجون ما فيها يعني خزائن الأرض وما فتح على المسلمين من الدنيا.

(١) في الأصل «مقاليد»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٧٩.

(٢) إسناده على شرط الصحيح، إلا أن فيه تدليس أبي الزبير.

٦٣٦٥ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ^(١)، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ^(٢)،
عن عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عن أَبِي زُرْعَةَ

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: جلسَ جبريلُ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فنظرَ
إلى السَّمَاءِ، فإذا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فقالَ لَهُ جبريلُ: هَذَا الْمَلَكُ مَا نَزَلَ
منذُ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ، فلمَّا نَزَلَ، قالَ: يا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ
رَبُّكَ: أَمَلَكَا جَعَلَكَ لَهُمْ أَمَّ عَبْدًا رَسُولًا؟ فقالَ لَهُ جبريلُ: تواضعْ
لرَبِّكَ يا مُحَمَّدُ، فقالَ ﷺ: «لا، بَلْ عَبْدًا رَسُولًا»^(٣). [٤٧:٥]

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٧٧) من طريق
علي بن الحسين، قال: حدثني أبي، عن أبي الزبير، بهذا الإسناد.
وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وعلي بن الحسين مجهول!
قلت: وليس كما قال، فإن علي بن الحسين: هو ابن واقد المروزي،
روى عنه جمع كثير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ليس به
بأس، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ثم هو لم ينفرد به، فقد تابعه اثنان
كلاهما ثقة.

وأخرجه أحمد ٣٢٧/٣ - ٣٢٨ عن زيد، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عن
أبي الزبير، عن جابر، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠/٩، وقال: رواه
أحمد ورجاله رجال الصحيح.
قلت: وصححه الحافظ السيوطي في «الجامع الصغير»، وزاد نسبه
للضياء المقدسي.

(١) في الأصل «حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ» وهو خطأ، والتصويب من «موارد الظمان» (٢١٣٧)
و«مسند أبي يعلى».

(٢) في الأصل «ابن فضل» وهو خطأ، والتصويب من «الموارد» و«مسند
أبي يعلى».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن =

ذَكَرَ خَيْرٌ أَوْهَمَ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ
يُصَحِّحُونَ مِنَ الْأَخْبَارِ مَا لَا يَفْقَهُونَ مَعْنَاهَا

٦٣٦٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
الضَّبِّي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّي، عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ
عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى حَلَّ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ
مَا شَاءَ^(٢).

معمر القطيعي، وابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان، وأبوزرعة:
هو ابن عمرو بن جرير. والحديث في «مسند أبي يعلى» ٢/٢٨٢.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣١ عن محمد بن فضيل، والبزار (٢٤٦٢) عن
عبد الله بن سعيد، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

وأورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٩ - ٢٠، وقال:

رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال الأولين رجال الصحيح!

(١) تحرف في الأصل إلى «عبيد الله»، والتصويب من «موارد الظمان» (٢١٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح، وعبيد بن عمير:
هو ابن قتادة الليثي.

وأخرجه النسائي ٦/٥٦ في النكاح: باب ما افترض الله عز وجل على
رسوله - عليه السلام - وحرمه على خلقه، وفي التفسير من «الكبرى» كما في
«التحفة» ١١/٤٨٧، والطبري في «جامع البيان» ٢٢/٣٢، والحاكم
٢/٤٣٧، وعنه البيهقي ٧/٥٤ من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢١٦) في التفسير: باب ومن سورة الأحزاب،
والنسائي ٦/٥٦، والطبري ٢٢/٣٢ من طرق عن سفيان، والطبري من
طريق ابن جريج، كلاهما عن عطاء، عن عائشة.

قال أبو حاتم: يُشبه أن يكون المصطفى ﷺ حُرِّمَ عليه النساء مدةً، ثمَّ أحلَّ له مِنَ النساء قبل موته تَفْضُلاً تَفْضُلاً عليه حتَّى لا يكون بين الخبرِ والكتاب تضادُّ ولا تهاترٌ، والذي يدلُّ على هذا قولُ عائشة: ما مات رسولُ الله ﷺ حتَّى حلَّ له مِنَ النساء، أرادت بذلك إباحةً بعدَ حظرٍ متقدِّمٍ على ما ذكرنا.

٦٣٦٧ - أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ خزيمة، قال: حدَّثنا محمدُ بنُ العلاءِ بنِ كريبٍ، قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن هشامِ بنِ عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أغارُ على اللَّاتي وهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، وأقولُ: تَهَبُ المرأةُ نفسها؟ فلما أنزلَ اللَّهُ: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ﴾ [الأحزاب: ٥١]، قالتُ: قلتُ: واللَّهِ ما أرى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ^(١).

[٢٣: ٥]

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٦٣٧، وزاد نسبه لعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وأبي داود في «ناسخه»، وابن المنذر، وابن مردويه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة. وأخرجه مسلم (١٤٦٤) (٤٩) في الرضاع: باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، عن محمد بن العلاء بن كريب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٨) في تفسير سورة الأحزاب: باب قوله: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾، والنسائي ٥٤/٦ في النكاح: باب ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح وأزواجه، والبيهقي ٥٥/٧ من طرق عن أبي أسامة، به.

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَصْطَفَى خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ
الزَّائِلَةِ إِلَى مَا وَعَدَهُ رَبُّهُ مِنَ الثَّوَابِ
وَهُوَ صَفَرُ الْيَدَيْنِ مِنْهَا

٦٣٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ،
عَنْ زُرٍّ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَهَا رَجُلٌ عَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَتْ: أَعَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَسْأَلُنِي لَا أَبَا لَكَ؟ وَاللَّهِ مَا وَرَثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، وَلَا شَاةً
وَلَا بَعِيرًا^(٢). [٥٠: ٥]

وأخرج أحمد ١٥٨/٦، والبخاري (٥١١٣) في النكاح: باب هل
للمرأة أن تهب نفسها لأحد، ومسلم (١٤٦٤) (٥٠)، وابن ماجه (٢٠٠٠)
في النكاح: باب التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، والطبري في «جامع البيان»
٢٦/٢٢، والحاكم ٤٣٦/٢، والبيهقي في «معالم التنزيل» ٥٣٨/٣ من طرق
عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أما تستحي المرأة أن تهب
نفسها للرجل؟ فأنزل الله...

وأخرج أحمد ١٣٤/٦ و ٢٦١ عن حماد بن سلمة، عن هشام بن
عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿تَرْجِي مِنْ تَشَاءُ
مِنْهُمْ...﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يَسَارِعُ فِي
هَوَاكَ.

(١) تحرف في الأصل إلى «عبدالله»، والتصويب من «موارد الظمان» (٢١٦٥).

(٢) إسناده حسن، إبراهيم بن هانيء هو أبو إسحاق النيسابوري: ذكره المؤلف في

«الثقات» ٨٣/٨، وقال: سكن بغداد، يروي عن يزيد بن هارون، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمُسْتَفَى ﷺ كَانَ

مِنْ أَجْوَدِ النَّاسِ وَأَشْجَمِهِمْ

٦٣٦٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ حِسَابٍ،
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ

وَأَبِي عَاصِمٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، رَوَى عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّونَ، كَانَ مِنْ إِخْوَانِ
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، مِمَّنْ جَالَسَهُ عَلَى الْحَدِيثِ وَالْدِّينِ، وَتَرْجَمَ لَهُ الْخَطِيبُ فِي
«تَارِيخِهِ» ٢٠٤/٦ - ٢٠٦، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ جَمْعٍ، وَرَوَى عَنْهُ جَمْعٌ،
وَنَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ تَوْثِيقَهُ، وَقَوْلُهُ فِيهِ: إِنْ كَانَ بِبَغْدَادِ رَجُلٌ مِنَ الْأَبْدَالِ، فَأَبُو إِسْحَاقَ
النِّسَابُورِيُّ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْهُ: ثِقَةٌ فَاضِلٌ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي
«الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ١٤٤/٢: سَمِعْتُ مِنْهُ بِبَغْدَادَ، وَهُوَ ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَمَنْ فَوْقَهُ
ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ غَيْرِ عَاصِمٍ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي النُّجُودِ، فَقَدْ رَوَى لَهُ
الشَّيْخَانُ مَقْرُونًا، وَهُوَ صَدُوقٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ. شَيْبَانُ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْتِّمِيمِيِّ، وَزَرَّ: هُوَ ابْنُ حَبِيشٍ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٣٨٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٣٥) فِي الْوَصِيَّةِ: بَابُ تَرْكِ الْوَصِيَّةِ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ
يُوصِي فِيهِ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٨٦٣) فِي الْوَصَايَا: بَابُ مَا جَاءَ فِي مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ
الْوَصِيَّةِ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٤٠/٦ فِي الْوَصَايَا: بَابُ هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ،
وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٩٥) فِي الْوَصَايَا: بَابُ هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ وَابْنُ سَعْدٍ فِي
«الطَّبَقَاتِ» ٢/٢٦٠، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «السَّنَنِ» ٢٦٦/٦، وَفِي «الدَّلَائِلِ»
٢٧٣/٧، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣٨٣٦) وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣٨٣٧) مِنْ طَرَقَ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ
أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ حَسَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْآتِي بِرَقْمِ (٦٦٠٦).

عن أنسٍ أنه ذكر النَّبِيَّ ﷺ، فقال: كَانَ خَيْرَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَانْطَلَقُوا قَبْلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَيٍّ^(١) مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، وَهُوَ يَقُولُ لِلنَّاسِ: «لَمْ تُرَاعُوا»، يَرُدُّهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِلْفَرَسِ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا وَإِنَّهُ لَبَحْرٌ»^(٢). [٤٧:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَسْتَعْمِلُ
الْجُودَ مِمَّا يَمْلِكُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ أَوْ حِينَ يَلْقَاهُ
جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٦٣٧٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَحِينَ يَلْقَى جَبْرِيلَ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ^(٣). [٤٧:٥]

(١) فِي الْأَصْلِ: «عَرَبِيٌّ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ حَسَابٍ مِنْ رِجَالِ

مُسْلِمٍ، وَمَنْ فَوْقَهُ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمِ (٥٧٩٨).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ حَرْمَلَةَ، فَمِنْ

رِجَالِ مُسْلِمٍ. يُونُسُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ ابْنُ =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ قَدْ كَانَ يَبْذُلُ مَا وَصَفْنَاهُ

مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا مَعَ مَا يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَنْهَا

٦٣٧١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ
مُحَمَّدٍ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَشْبَعْ شِبْعَتَيْنِ فِي يَوْمٍ
حَتَّى مَاتَ (١).

[٤٧:٥]

عُتِبَ بِنِ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمِ (٣٤٤٠) مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ
الزَّهْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٢٥/٤ فِي الصِّيَامِ: بَابُ الْفَضْلِ وَالْجُودِ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ، وَفِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ مِنْ «السَّنَنِ الْكُبْرَى» كَمَا فِي «تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ»
٦٤/٥ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٨/١، وَالْبُخَارِيُّ (٦) فِي بَدْءِ الْوَحْيِ: بَابُ رَقْمِ
(٥)، وَ(٣٢٢٠) فِي بَدْءِ الْخَلْقِ: بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ، وَ(٣٥٥٤) فِي
الْمَنَاقِبِ: بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٠٨) فِي الْفَضَائِلِ: بَابُ كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»
٣٢٦/١ مِنْ طَرَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، بِهِ.

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ: هُوَ الزَّمْعِيُّ الْمَدَنِيُّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَثِقَهُ
ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ الْقَطَّانِ، وَالْمُؤَلَّفُ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: صَالِحٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي:
لَا بَأْسَ بِهِ عِنْدِي وَلَا بِرَوَايَتِهِ، وَضَعَفَهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ
بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَعْجِبُنِي حَدِيثُهُ، وَبَاقِي رِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، فَمِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ. ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ:
هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَأَبُو حَازِمٍ: هُوَ الْأَعْرَجُ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ.
وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٦٣٥٨).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ الْحَالَةِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا كَانَ يَسْتَوِي فِيهَا ﷺ
وَأَهْلُهُ عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ

٦٣٧٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَى أَهْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ شَهْرٌ مَا يُخْبِرُ فِيهِ. قُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ يَأْكُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - جَزَاهُمُ اللَّهُ خَيْرًا - كَانَ لَهُمْ لَبَنٌ يُهْدُونَ مِنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ لَا يَسْتَكْثِرُ الْكَثِيرَ
مِنَ الدُّنْيَا إِذَا وَهَبَهَا لِمَنْ لَا يُؤْبَهُ لَهُ احْتِقَارُهَا

٦٣٧٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ،

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير الحسن بن محمد بن الصباح، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٤ عن أحمد بن محمد بن يعقوب، حدثنا حمدان بن عمر، حدثنا روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٥ عن حرب بن ميمون، عن هشام بن حسان، به.

فأتى الرَّجُلُ قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، أَسْلِمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ مَا يَخَافُ الْفَاقَةَ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا دُنْيَا يَصِيبُهَا، فَمَا يُمْسِي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا^(١). [٤٧: ٥]

ذَكَرَ الْخَبَرُ الْمُدْحَضُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ
تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ

٦٣٧٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِشَاءٍ بَيْنَ
جَبَلَيْنِ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: أَسْلَمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ يُعْطِي عَطَاءَ
رَجُلٍ لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ^(٢). [٤٧: ٥]

(١) إسناده قوي، عبد الواحد بن غياث، وثقه الخطيب والمؤلف، وقال أبو زرعة:
صدوق، وقال صالح بن محمد: لا بأس به، وحديثه عند أبي داود، ومن
فوقه من رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وقد تقدم
برقم (٤٥٠٢).

والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» (٣٣٠٢)، وعنه أخرجه
أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٥٠، ومن طريق أبي الشيخ أخرجه
البغوي (٣٦٩١). وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن عبد الأعلى الصنعاني من رجال
مسلم، ومن فوقه على شرطهما. وانظر الحديث السابق.

ذَكَرُ مَا كَانَ يُعْطِي ﷺ مَنْ سَأَلَهُ مِنْ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الرَّاحِلَةِ

٦٣٧٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ :

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ رِذَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ ، فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ وَأَخَذَ بِجَانِبِ رِذَائِهِ فَاجْتَبَذَهُ حَتَّى أَثَرَتِ الصَّنِيفَةُ فِي صَفْحِ عُنُقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَعْطِنَا مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ وَتَبَسَّمَ ﷺ ، وَقَالَ : «مُرُوا لَهُ»^(١) . [٤٧:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، وأخرجه أحمد ٢٢٤/٣ ، ومسلم (١٠٥٧) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ، عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ و ٢١٠ ، والبخاري (٣١٤٩) في فرض الخمس : باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفَةَ قلوبهم وغيرهم الخمس ونحوه ، و (٥٨٠٩) في اللباس : باب البرود والحبر والشملة ، و (٦٠٨٨) في الأدب : باب التبسم والضحك ، وابن ماجه (١٥٥٣) في اللباس : باب لباس النبي ﷺ ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٨٠ ، والبيهقي في «الدلائل» ٣١٨/١ من طرق عن إسحاق بن عبد الله ، به . قوله : اجتنبه : أي جبذه ، وقوله : الصَّنِيفَةُ : هي طرف الثوب مما يلي طرته .

قال الحافظ في «الفتح» ٥٠٦/١٠ : في هذا الحديث بيان حلمه ﷺ ، وصبره على الأذى في النفس والمال ، والتجاوز على جفاء من يريد تألفه على الإسلام ، وليتأسى به الولاة بعده في خلقه الجميل من الصفح والإغضاء ، والدفع بالتي هي أحسن .

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُ أَحَدًا

يَسْأَلُهُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الرَّائِلَةِ

٦٣٧٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بِمَكَّةَ وَعَبَّادَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنَكْدَرِ يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَأَبَى^(١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ خَيْرٌ ثَانٍ يَصْرِّحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٣٧٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ يَوْسَفَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنَكْدَرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ: لَا^(٢). [٤٧: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٨) عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣١١) في الفضائل: باب ما سئل رسول الله ﷺ عن شيء، فقال: لا، وابن سعد في «الطبقات» ٣٦٨/١ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٨)، والطيالسي (١٧٢٠)، والبخاري (٦٠٣٤) في الأدب: باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل،

وفي «الأدب المفرد» (٢٧٩)، ومسلم، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٥)، وابن سعد ٣٦٨/١، والدارمي ٣٤/١، وأبو يعلى (٢٠٠١)، والبيهقي في

«الدلائل» ٣٢٥/١ - ٣٢٦، والبغوي (٣٦٨٥) و(٣٦٨٦) من طرق عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، به. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ خُلُقَ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ قَطَعَ الْقَلْبَ

عَنْ هَذِهِ الدُّنْيَا، وَتَرَكَ الْأَدْخَالَ بِشَيْءٍ مِنْهَا

٦٣٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،
حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخِرُ
شَيْئًا لِغَدٍ^(١).

[٣٩:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ

مِنْ أَزْهَدِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا

٦٣٧٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي هَانِيءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ،
كَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَزْهَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَأَصْبَحْتُمْ أَرْغَبَ
النَّاسِ فِيهَا^(٢).

[٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٦٣٥٦).

(٢) إسناده صحيح. يزيد بن موهب: هو يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب،
روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال مسلم.
أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني.

وأخرج أحمد ٢٠٣/٤ عن عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا
موسى بن علي عن أبيه، قال: سمعتُ عمرو بن العاص يقول: ما أبعد
هديكم من هدي نبيكم ﷺ، أما هو، فكان أزهد الناس في الدنيا، وأنتم
أرغبُ الناس فيها.

ذِكْرُ قَبُولِ الْمُصْطَفَى ﷺ الْهَدَايَا مِنْ أُمَّتِهِ

٦٣٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثْتُ مَعِيَ أُمَّ سَلِيمٍ بَشِيءٍ مِنْ رُطْبٍ فِي مِكَتَلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أَجِدْهُ فِي بَيْتِهِ، قَالُوا: ذَهَبَ قَرِيبًا، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ خِيَاطِ مَوْلَى لَهُ صَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ لَحْمٌ وَدُبَّاءٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ، فَجَعَلْتُ أَضْعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَوَضَعْتُ الْمِكَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زَالَ يَأْكُلُ وَيَقْسِمُ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمِكَتَلِ شَيْءٌ^(١). [٣:٥]

وأخرج أحمد ٢٠٤/٤ عن يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، قال: سمعتُ عمرو بن العاص يقول: لقد أصبحتم وأمسيتم ترغبون فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه، أصبحتم ترغبون في الدنيا، وكان رسول الله ﷺ يزهد فيها، والله ما أتت على رسول الله ﷺ ليلة من دهره إلا كان الذي عليه أكثر مما له. قال: فقال له بعض أصحاب رسول الله ﷺ: قد رأينا رسول الله ﷺ يستسلف. قال الحافظ الهيثمي في «المجمع» ٣١٥/١٠: رواه أحمد، والطبراني روى حديث عمرو فقط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ١٠٨/٣ و ٢٦٤، وابن ماجه (٣٣٠٣) في الأطعمه: باب الدباء، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٣ من طرق عن حميد، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ

مِمَّنْ أَهْدَاهَا لَهُ وَلَمْ يَكُنْ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ

٦٣٨١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ^(١). [٢١: ٤]

وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ٢/٢٠٤: هذا إسناد صحيح، رواه الشيخان في «صحيحهما»، ومالك في «الموطأ»، وأحمد في «مسنده»، وأبوداود، والترمذي من طريق أنس أيضاً بلفظ... ثم ذكر الحديث المتقدم عند المصنف برقم (٤٥٣٩) و(٥٢٦٩).

(١) حديث صحيح، محمد بن عمرو، هو ابن علقمة الليثي، روى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم متابعه، وهو صدوق، وباقي رجاله رجال الشيخين غير وهب بن بقية فمن رجال مسلم. خالد بن عبد الله: هو الطحان الواسطي. وأخرجه بأطول مما هنا أبوداود (٤٥١٢) في الدييات: باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات، أيقاد منه؟ عن وهب بن بقية، بهذا الإسناد. ثم أخرجه عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلًا.

وقال المنذري في «مختصره» ٣٠٨/٦: منقطع، والخطابي في «معالم السنن» ٧/٤: ليس بمتصل.

وقال المزني في «الأطراف» ٦/١١: هكذا وقع هذا الحديث في رواية أبي سعيد ابن الأعرابي عن أبي داود (أي متصلًا)، وعند باقي الرواة: «عن أبي سلمة أن رسول الله ﷺ»، ليس فيه «أبو هريرة». وقد جوده ابن الأعرابي عن أبي داود.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةٍ

أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِأَكْلِهَا، وَامْتَنَعَ بِنَفْسِهِ عَنْهَا

٦٣٨٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ، أَكَلَ، وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ، قَالَ: «كُلُوا»، وَلَمْ يَأْكُلْ^(١). [٢١:٤]

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٨٨/١ عن سعيد بن سليمان، أخبرنا عباد بن العوام، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وأخرجه ٢٠٠/٢ مطولاً عن سعيد بن محمد الثقفي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وفي الباب عن عائشة عند ابن سعد ٣٨٨/١، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن المليكي، وهو ابن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مليكة، فيه لين.

وعن سلمان عند أحمد ٤٤٢/٥، والطبراني (٦٠٦٤) و(٦٠٦٦) و(٦٠٧٠) و(٦٠٧١) وعن عبد الله بن بسر عند ابن سعد أيضاً ٣٨٩/١، وإسناده حسن. وانظر الحديث الآتي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخرجه أحمد ٤٠٦/٢، وابن سعد ٣٨٩/١ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٠٢/٢ و٣٠٥ و٣٣٨ و٤٩٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

ذِكْرُ إِرَادَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ تَرْكَ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ إِلَّا عَنْ قِبَائِلَ مَعْرُوفَةٍ

٦٣٨٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ
لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ»^(١).

[٣٤:٣]

وأخرجه البخاري (٢٥٧٦) في الهبة: باب قبول الهدية، ومسلم
(١٠٧٧) في الزكاة: باب قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة، والبيهقي
(١٦٠٨)، والبيهقي ٣٣/٧ - ٣٤ من طريقين عن محمد بن زياد، به.
(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات من رجال
الشيخين غير يحيى بن سعيد الأموي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٢٩٢/٢ عن يزيد، أخبرنا أبو معشر، عن سعيد
ابن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن أعرابياً أهدى إلى
رسول الله ﷺ بكرة، فعوضه ست بكرات فتسخطه، فبلغ ذلك النبي ﷺ،
فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إِنْ فَلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً، وَهِيَ نَاقَتِي،
أَعْرِفَهَا كَمَا أَعْرِفُ بَعْضَ أَهْلِي، ذَهَبَتْ مِنِّي يَوْمَ زَغَابَاتٍ، فَعَوَّضْتُهُ
سِتَّ بَكَرَاتٍ، فَظَلَّ سَاخِطًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ
أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ».

قلت: أبو معشر - وهونجيج بن عبد الرحمن السندي - ضعيف.
وأخرجه كذلك الترمذي (٣٩٤٥) في المناقب: باب في مناقب ثقيف
وبني حنيفة، عن أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرني أيوب،
عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: هذا حديث قد روي من غير وجه عن أبي هريرة، =

٦٣٨٤ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بِسُورَتِ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا وَهَبَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا،
 فَقَالَ: «رَضِيتَ؟» قَالَ: لَا، فزادَهُ، وَقَالَ: «رَضِيتَ؟» قَالَ: نَعَمْ،
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتَّهَبَ إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ
 أَوْ ثَقَفِيٍّ»^(١). [٦٠:٣]

وزيد بن هارون يروي عن أيوب أبي العلاء، وهو أيوب بن مسكين،
 ويقال: ابن أبي مسكين، ولعل هذا الحديث الذي روي عن أيوب، عن
 سعيد المقبري؛ هو أيوب أبو العلاء، وهو أيوب بن مسكين.
 وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٦)، وعنه الترمذي (٣٩٤٦):
 حدثنا أحمد بن خالد الحمصي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن سعيد بن
 أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة... وقال: هذا حديث
 حسن، وهو أصح من حديث يزيد بن هارون عن أيوب.
 وأخرجه - مختصراً - أبو داود (٣٥٣٧) في البيوع: باب في قبول
 الهدايا، عن محمد بن عمرو الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثني
 محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً أيضاً كما عند المصنف عبد الرزاق (١٦٥٢٢)، ومن
 طريقه النسائي ٢٧٩/٦ - ٢٨٠ في العمري: باب عطية المرأة بغير إذن
 زوجها، عن معمر، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.
 وأخرجه عبد الرزاق، وأحمد ٢٤٧/٢ عن سفيان بن عيينة، وأخرجه
 البيهقي ١٨٠/٦ من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن عجلان،
 به. وانظر الحديث الآتي.

(١) إسناده صحيح. رجاله رجال الشيخين غير محمد بن إسماعيل بن عليّة،
 وهو ثقة روى له النسائي.

ذَكَرَ مَا خَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ صَفِيَّهُ ﷺ وَفَرَّقَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ أُمَّتِهِ بِأَنْ قَلْبَهُ كَانَ لَا يَنَامُ إِذَا نَامَتْ عَيْنَاهُ

٦٣٨٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ الشَّيْبَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِعْظَاماً لِلْوَتْرِ - تَنَامُ
عَنِ الْوَتْرِ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»^(١). [٢٣: ٥]
ذَكَرُ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ إِذَا نَامَ لَمْ يَنَمْ
قَلْبُهُ كَمَا تَنَامُ قُلُوبُ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

٦٣٨٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٥/١، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٨٩٧)، وَالْبَزَارُ
(١٩٣٨) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُ
أَحَدًا وَصَلَهُ إِلَّا أَحْمَدُ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (١٩٣٩) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ، عَنْ
عَمْرٍو، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا. وَقَالَ: وَلَا يَرَوِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قُلْتُ: وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٦٥٢١) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ،
عَنْ أَبِيهِ... فَذَكَرَهُ مَرْسَلًا أَيْضًا.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١٤٨/٤، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبَزَارُ وَالطَّبْرَانِيُّ
فِي «الْكَبِيرِ»، وَرَجَالَ أَحْمَدَ رَجَالَ الصَّحِيحِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ رَجَالَ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ مُحَرَّرِ بْنِ عَوْنٍ،
فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ. وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمِ (٢٤٣٠).

أبو قدامة عبيد الله بن سعيد، حدَّثنا يحيى القطان، عن ابن عجلان، قال: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»^(١). [٣:٣]

ذَكَرُوصِفِ بْنِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٨٧ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي بمنبج، والحسين بن إدريس بن المبارك الأنصاري بهرة، قالا: حدَّثنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن

عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا السَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيَضاءَ ﷺ^(٢). [٥٠:٥]

(١) إسناده حسن على شرط مسلم. ابن عجلان: هو محمد بن عجلان مولى فاطمة بنت عتبة، علّق له البخاري، وروى له مسلم في الشواهد والمتابعات، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أحمد ٢٥١/٢ و٤٣٨ عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد. وذكره السيوطي في «الخصائص» ٦٩/١، ونسبه لأبي نعيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٩١٩/٢ في صفة النبي ﷺ: باب ما جاء في صفة النبي ﷺ.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٤٠/٣، والبخاري (٣٥٤٨) في مناقب الأنصار: باب صفة النبي ﷺ، ومسلم (٢٣٤٧) في الفضائل: باب صفة النبي ﷺ، والترمذي (٣٦٢٣) في المناقب: باب رقم (٤)، وابن سعد في «الطبقات» ٤١٣/١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٦/٧، والبخاري (٣٦٣٥).

وأخرجه مفرقاً البخاري (٣٥٤٧)، و (٥٩٠٠) في اللباس: باب الجعد، ومسلم، وابن سعد ١٩٠/١ و ٢٢٤ و ٤١٣ و ٤٣٢ و ٣٠٨/٢، والطبري في «تاريخه» ٢٩١/٢، والأجري في «الشرعة» ص ٤٣٨، والبيهقي ٢٠١/١ و ٢٢٩ من طرق عن ربيعة بن عبد الرحمن، به.

وقوله: «ليس بالأمهق الأبيض وليس بالآدم»: أي: ليس شديد البياض، ولا شديد السمرة، وإنما يخالط بياضه الحمرة، وفي «الصحيحين» من وجه آخر عن ربيعة، عن أنس، «كان أزهر اللون» أي: أبيض مشرباً بحمرة، كما في «مسلم» عن أنس من وجه آخر.

وقوله: «توفاه الله على رأس ستين سنة» أي آخرها، قال الطيبي: مجاز كمجاز قولهم: رأس آية، أي: آخرها. قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٢٨٠/٤: وصريحه أنه عاش ستين فقط، وفي مسلم من وجه آخر عن أنس أنه عاش ثلاثاً وستين سنة، ومثله في حديث عائشة في «الصحيحين»، وبه قال الجمهور، قال الإسماعيلي: لا بد أن يكون الصحيح أحدهما، وجمع غيره بإلغاء الكسر، وللبخاري عن ابن عباس: لبث بمكة ثلاث عشرة وبُعث لأربعين، ومات وهو ابن ثلاث وستين، وجمع السهيلي بأن من قال: ثلاث عشرة عدَّ من أول ما جاءه الملك بالنبوة، ومن قال: عشراً، عدَّ ما بعد فترة الوحي ونزول ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾، ويؤيده زيادة «ينزل عليه الوحي»، لكن قال الحافظ: هو مبني على صحة خبر الشعبي عند أحمد أن مدة الفترة ثلاث سنين، لكن عند ابن سعد عن ابن عباس ما يخالفه، أي: أن مدة الفترة كانت أياماً، قال: والحاصل أن كل من روي =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي خَبَرِ
أَنْسٍ لَمْ يُرَدِّ بِهِ النَّفْيُ عَمَّا وَرَاءَهُ

٦٣٨٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ (١).
[٥٠:٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٣٨٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِيُّ زُنَيْجٌ، حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
زَائِدَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ

عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ

عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه
المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش
ثلاثاً وستين، وبه جزم ابن المسيب، والشعبي، ومجاهد، وقال أحمد:
هو الثبت عندنا.

(١) حديث صحيح إسناده على شرط البخاري، محمد بن فليح قد توبع.
وأخرجه أحمد ٩٣/٦، والبخاري (٣٥٣٦) في مناقب الأنصار، و(٤٤٦٦)
في المغازي: باب وفاة النبي ﷺ، ومسلم (٢٣٤٩) في الفضائل: باب كم
سنّ النبي ﷺ يوم قبض؟ والترمذي (٣٦٥٤) في المناقب: باب في سنّ
النبي ﷺ، وابن كم حين مات، وابن سعد ٣٠٩/٢، والبيهقي في «الدلائل»
٢٣٨/٧ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وَسِتِّينَ، وَقُبِضَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَقُبِضَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ^(١).
[٥٠:٥]

ذَكَرُ تَفْصِيلَ هَذَا الْعَدَدِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ

٦٣٩٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَدَعَا النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِي الْقِتَالِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَكَانَتْ الْهَجْرَةُ عَشْرَ سِنِينَ، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً^(٢).
[٥٠:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٣٤٨) في الفضائل: باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض، عن محمد بن عمرو الرازي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٣٧/٧ - ٢٣٨ من طريق محمد بن إسماعيل السلمي، عن محمد بن عمرو، به.
(٢) إسناده على شرط الصحيح. جعفر بن سليمان: هو الضُّبَعي، وهشام: هو ابن حسان.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٨٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٢٨٧٠) عن إسماعيل بن عبد الله، عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٤٩/١ و ٣٦٤ و ٣٧٠ و ٣٧١، والبخاري (٣٨٥١) في مناقب الأنصار: باب مبعث النبي ﷺ، و (٣٩٠٢) و (٣٩٠٣) باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ومسلم (٢٣٥١) في الفضائل: باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة؟ والترمذي (٣٦٥٢) في المناقب: باب سن النبي ﷺ وابن كم حين مات، وابن سعد ٣٠٩/٢، والبيهقي في «الدلائل» =

ذَكَرَ وَصَفَ خَاتَمَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٩١ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت حميداً يحدث

عن أنس بن مالك، قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من فضة فصه منه^(١). [٩:٥]

٢٣٨/٧ و ٢٣٩، والبغوي (٣٨٤٠) من طرق عن ابن عباس بنحوه دون ذكر عدم الإذن في القتال ثلاث عشرة سنة.

وأخرج أحمد ٢٢٣/١ و ٢٦٧ و ٢٧٩ و ٢٩٠ و ٢٩٤ و ٣٥٩، ومسلم (٢٣٥٣)، والترمذي (٣٦٥١)، وابن سعد ٢/٣١٠، والبيهقي ٧/٢٤٠ من رواية عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، عن ابن عباس أن رسول الله توفي وهو ابن خمس وستين.

وأخرج أحمد ٢/٢٢٨ عن يحيى، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين، فمكث بمكة عشراً، وبالمدينة عشراً، وقبض وهو ابن ثلاث وستين.

وأخرج البخاري (٤٤٦٤) و (٤٤٦٥) في المغازي: باب وفاة النبي ﷺ، و (٤٩٧٨ و ٤٩٧٩) من طريقين عن شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، وابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً. وانظر التعليق على الحديث (٦٣٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه.

وأخرجه البخاري (٥٨٧٠) في اللباس: باب فص الخاتم، ومن طريقه البغوي (٣١٣٩) عن ابن راهويه، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/١٧٤ عن أبي بكر بن علي، حدثنا أمية بن

بسطام، عن معتمر بن سليمان، به.

ذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اتَّخَذَ الْمُصْطَفَى ﷺ الْخَاتَمَ مِنْ فِضَّةٍ

٦٣٩٢ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قال: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْأَعَاجِمِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ فِيهِ نَقْشٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَاتَمٍ فِضَّةٍ، فَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (١).

[٩:٥]

وأخرجه أحمد ٢٦٦/٣، وأبو داود (٤٢١٧) في الخاتم: باب ما جاء في اتخاذ الخاتم، والترمذي (١٧٤٠) في اللباس: باب ما جاء في اتخاذ الخاتم، وفي «الشماثل» (٨٤)، والنسائي ١٧٤/٨ في الزينة: باب صفة خاتم النبي ﷺ، وابن سعد ٤٧٢/١، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٠ من طرق عن زهير بن معاوية.

وأخرجه النسائي ١٧٣/٨ - ١٧٤، وأبو الشيخ ص ١٣٠ من طريقين عن الحسن بن صالح، عن عاصم الأحول، كلاهما - زهير بن معاوية وعاصم الأحول - عن حميد الطويل، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير علي بن خشرم، فمن رجال مسلم. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقد احتج مسلم برواية عيسى بن يونس عنه.

وأخرجه أبو داود (٤٢١٤) في الخاتم: باب ما جاء في اتخاذ الخاتم، عن عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسي، عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٧٢) في اللباس: باب نقش الخاتم، من طريق يزيد بن زريع، وأبو داود (٤٢١٥) من طريق خالد بن عبد الله، وابن سعد ٤٧١/١ عن محمد بن عبد الله الأنصاري، وعبد الوهاب بن عطاء العجلي، و٤٧٥/١ عن أبي عاصم النبيل، جميعهم عن سعيد بن أبي عروبة، به.

=

ذَكَرُوصَفْ نَقْشُ مَا وَصَفْنَا فِي خَاتَمِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٩٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَرْعَرَةُ بْنُ الْبَرْنِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ^(١) بِنْتُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: «مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ»^(٢). [٩: ٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ لَهُ

خَاتَمَانِ لَا خَاتَمَ وَاحِدَ

٦٣٩٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتَمَ فَضَّةٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ

= وأخرجه أحمد ٣/ ١٨٠ - ١٨١ و ٢٢٣ و ٢٧٥، والبخاري (٥٨٧٥) في اللباس: باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء أوليكتب به إلى أهل الكتاب، والترمذي (٢٧١٨) في الاستئذان: باب ما جاء في خاتم الكتاب، وفي «الشمائل» (٨٥) و (٨٧)، والنسائي ١٧٤/ ٨ في الزينة: باب صفة خاتم النبي ﷺ، وابن سعد ٤٧١/ ١، وأبو الشيخ ص ١٣١، والبغوي (٣١٣١) و (٣١٣٢) من طرق عن قتادة، به.

- (١) تحرف في الأصل إلى «عروة»، والتصويب من «التقاسيم» ٥/ لوحة ١٦٠.
- (٢) حديث صحيح إسناده حسن، والد أبي خليفة: اسمه الحباب بن محمد بن صخر بن عبد الرحمن الجمحي ذكره المؤلف في «الثقات» ٢١٧/ ٨، فقال: من أهل البصرة. وقد تقدم تخريج الحديث برقم (٥٤٩٦).

في يمينه، كَانَ يجعلُ فَصَّهُ باطنَ كَفِّهِ^(١).

[٩:٥]

ذَكَرُ البَيَانُ بَأَنَّ الرَّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ قَدْ كَانَتْ

تُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٦٣٩٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْسَ بِرُدَّةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَحْسَنَهَا عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَشُوبُ بَيَاضُكَ سَوَادَهَا، وَيَشُوبُ سَوَادَهَا

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن أبي أويس قد توبع.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٤) في اللباس والزينة: باب في خاتم الورق فصه حبشي، وابن ماجه (٣٦٤٦) في اللباس: باب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٢٥، ومن طريقه البغوي (٣١٤٥) من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٣/٨، وأحمد ٢٠٩/٣، وابن سعد ٤٧٢/١، ومسلم، وأبو داود (٤٢١٦) في الخاتم: باب ما جاء في اتخاذ الخاتم، والترمذي (١٧٣٩) في اللباس: باب ما جاء في خاتم الفضة، وفي «الشمال» (٨٢)، والنسائي ١٧٢/٨ - ١٧٣ و ١٧٣ في الزينة: باب صفة خاتم النبي ﷺ، وابن ماجه (٣٦٤١) في اللباس: باب نقش الخاتم، وأبو الشيخ ص ١٢٩ و ١٢٩ - ١٣٠، والبغوي (٣١٤٠) و (٣١٤١) من طرق عن يونس بن يزيد، به.

والفص الحبشي: هو الجزع أو العقيق، فإنه يكون بالحبشة، وقيل: لونه حبشي، أي: أسود.

بَيَاضَكَ، فَبَانَ مِنْهَا رِيحٌ، فَأَلْقَاهَا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ^(١).
[٥٠:٥]

ذِكْرُ مَا كَانَ يُحِبُّ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنَ الثِّيَابِ

٦٣٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ وَأَبُو يَعْلَى، قَالَا: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:
قُلْنَا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللَّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: الْحَبْرَةُ.

قال أبو يعلى: أي اللباس كان أعجب^(٢). [٤٧:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.
وأخرجه أحمد ١٤٤/٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ»
ص ١١٣ - ١١٤ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ١٣٢/٦ و ٢١٩، وأبو داود (٤٠٧٤) في اللباس: باب
السود، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٢٨/٢ من طرق عن
همام، به.
وأخرجه ابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٢٦٦ - ٢٦٧ من طريق
شعبة، عن قتادة به، ولم يرد عنده: «كان يعجبه الريح الطيبة».
وأخرجه النسائي من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن
مطرف رسلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٨٧٣)،
ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١١٣، وعنه
البغوي (٣٠٦٧).

وأخرجه مسلم (٢٠٧٩) في اللباس: باب فضل لباس ثياب الحبرة،
وأبو داود (٤٠٦٠) في اللباس: باب في لبس الحبرة، والبيهقي ٢٤٥/٣ عن
هدبة بن خالد، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ وَصْفِ تَعْمِيمِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٣٩٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(١).

وأخرجه أحمد ١٣٤/٣ و ١٨٤ و ٢٥١، والبخاري (٥٨١٣) في اللباس: باب البرود والحبر والشملة، وابن سعد في «الطبقات» ٤٥٦/١، وأبو يعلى (٣٠٩٠)، والبيهقي ٢٤٥/٣ من طرق عن همام بن يحيى، به. وأخرجه أحمد ٢٩١/٣، والبخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، والترمذي (١٧٨٧) في اللباس: باب ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ، وفي «الشمائل» (٦٠)، والنسائي ٢٠٣/٨ في الزينة: باب لبس الحبرة، والبغوي (٣٠٦٦) من طرق عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، به.

والحبرة: وزن عنبة، هي البرود الموشاة المنقوشة.

(١) إسناده قوي: مصعب بن عبد الله الزبيري، روى له ابن ماجه والنسائي ووثقه المصنف، والدارقطني، ومسلمة بن القاسم، وابن مردويه، والذهبي، وقال أحمد: ثبت، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً ومتابعة، وحديثه لا يرقى إلى درجة الصحة.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١١٧، ومن طريقه البغوي (٣١١٠) عن سعيد بن سلمة التَّوْزِي (وثقه الخطيب ١٠٣/٩)، عن أبي مصعب الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٧٣٦) في اللباس: باب في سدل العمامة بين الكتفين، وفي «الشمائل» (١١٠)، ومن طريقه البغوي (٣١٠٩) عن هارون بن إسحاق، عن يحيى بن محمد المدني، وأخرجه أبو الشيخ =

قال عُبيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ: ورأيتُ القاسِمَ وسالماً يفعلان ذلك.

[٤٧: ٥]

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي فَضَّلَ ﷺ بِهَا عَلَى غَيْرِهِ

٦٣٩٨ - أخبرنا عمرُ بنُ مُحَمَّدٍ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ (١) عبدِ الرَّحِيمِ البرقيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن (٢) سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا يزيدُ الفقير

حَدَّثَنَا جَابِرُ بنُ عبدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ، وَأَحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» (٣).

[٣: ٣]

ص ١١٧ من طريق يحيى بن الفضل، كلاهما عن عبد العزيز الدراوردي به ولم يذكر أبو الشيخ قول نافع في ابن عمر، ولا قول عُبيد الله في نافع وسالم.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤٢٧/٨ عن أبي أسامة، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، قال: كان ابنُ عمرَ يَعْتَمُ، وَيُرْخِيهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ.

(١) سقط من الأصل «محمد بن»، واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٧٩.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «هشام بن»، والتصويب من «التقاسيم».

(٣) إسناده صحيح. محمد بن عبد الرحيم: هو محمد بن عبد الله بن

عبد الرحيم البرقي يُنسب إلى جده، ثقة، روى له أبو داود والنسائي، وعلي بن

٦٣٩٩ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا هارون بن عبد الله الحمالي ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن عبيد^(١) بن عبد الرحمن بن موهب ، عن عباس بن عبد الرحمن بن^(٢) ميناء الأشجعي

عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ ، قال : « أُعْطِيتُ أَرْبَعًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَنَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ فَأَعْطَانِيهَا ، كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَرِيْبِهِ وَلَا يَعْدُوْهَا ، وَبُعِثْتُ كَافَّةً إِلَى النَّاسِ ، وَأُرْهِبَ مِنَّا عَدُوْنَا مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْوَرًا وَمَسَاجِدَ ، وَأُحِلَّ لَنَا الْخُمْسُ ، وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلَنَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْقَاهُ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي يُوحِّدُهُ إِلَّا أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ، فَأَعْطَانِيهَا »^(٣) . [٢: ٣]

معبد : هو ابن شداد العبدي الرقي نزيل مصر ، روى له أبو داود والنسائي أيضاً ، وهو ثقة فقيه ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، وقد صرح هشيم - وهو ابن بشير بن القاسم السلمي - بالتحديث عن الشيخين وغيرهما . سيار هو أبو الحكم العنزي ، ويزيد الفقير : هو ابن صهيب الكوفي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٢/١١ ، وأحمد ٣٠٤/٣ ، والدارمي ٣٢٢/١ - ٣٢٣ ، والبخاري (٣٣٥) في التيمم : باب التيمم ، و (٤٣٨) في الصلاة : باب قول النبي ﷺ : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » ، و (٣١٢٢) في الجهاد : باب قول النبي ﷺ : « أحلت لكم الغنائم » ، ومسلم (٥٢١) في المساجد في فاتحته ، والنسائي ٢٠٩/١ - ٢١١ في الغسل : باب التيمم بالصعيد ، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (١٤٣٩) ، والبيهقي في « السنن » ٢١٢/١ و ٣٢٩/٢ و ٤٣٣ و ٢٩١/٦ و ٤/٩ ، وفي « الدلائل » ٤٧٢/٥ - ٤٧٣ ، والبغوي (٣٦١٦) من طرق عن هشيم بن بشير ، بهذا الإسناد .

(١) تحرف في الأصل إلى « عبد الله » ، والتصويب من « التقاسيم » ٣/ لوحة ٢٦٥ .

(٢) تحرفت في الأصل إلى « عن » ، والتصويب من « التقاسيم » .

(٣) عبيد الله بن عبد الرحمن : هو ابن عبد الله بن موهب ، روى له البخاري في =

ذَكَرُ مَا فَضَّلَ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ

مِنْ الْخِصَالِ الْمَعْدُودَةِ

٦٤٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّهِيدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ^(١)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُضِّلْتُ^(٢) عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَ ثَرَابُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، وَجُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَأُوتِيَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَ مِثْلُهُ أَحَدٌ قَبْلِي وَلَا أَحَدٌ بَعْدِي»^(٣). [٣٢:٣]

«الأدب المفرد» وأبوداود والنسائي، وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور، وضعفه في رواية الدوري، ووثقه العجلي، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وقال ابن عدي: حسن الحديث يكتب حديثه، وعباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي روى له ابن ماجه، وأبوداود في «المراسيل»، ووثقه المصنف، وروى عنه جمع، وباقي رجاله ثقات، ابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم، وهذا الحديث لم أجده عند غير المصنف.

(١) تحرف في الأصل إلى «فضل»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ١٠٦.

(٢) كذا في الأصل و«التقاسيم»: «فضلت»، وقد تقدم بلفظ: «فضلنا»، وهو كذلك عند ابن خزيمة، وفي المصادر التي خرجت الحديث.

(٣) إسناده صحيح، إسحاق بن إبراهيم الشَّهيدِي: هو ابن حبيب بن الشَّهيد، روى

له الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبوداود في «المراسيل»، ومن فوقه ثقات

من رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي - واسمه سعد بن طارق - فمن =

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي خَبَرِ
حُذَيْفَةَ لَمْ يُرَدِّ بِهِ النَّفْيَ عَمَّا وَرَاءَهُ

٦٤٠١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ^(١) بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ
بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي
الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ
كَافَّةً، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ»^(٢). [٣٢: ٣]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ
جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ

٦٤٠٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا
زَهِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أُوتِيَ فَوَاتِحَ الْكَلَامِ
وَخَوَاتِمَهُ، أَوْ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ، وَإِنَّا كُنَّا لَا نَدْرِي مَا يَقُولُ إِذَا

= رجال مسلم، وعلّق له البخاري. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن
غزوان، وربيعي: هو ابن جراش.

وهو في «صحيح ابن خزيمة» (٢٦٤)، وقد تقدم تخريجه برقم
(١٦٩٥).

(١) «حدثنا إسماعيل» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ١٠٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. العلاء بن عبد الرحمن: هو ابن يعقوب
الحرقى. وهو مكرر (٢٣١٣)، وسيأتي برقم (٦٤٠٣).

جلسنا في الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَّمْنَا، فَقَالَ: «قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ
وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١). [٣:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُسْتَفَى ﷺ فَضَّلَ بِجَوَامِعِ

الْكَلِمِ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ

٦٤٠٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ
بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ
الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ
كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ»^(٢). [٢:٣]

ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عِنْدَهُ مُحَمَّدًا

ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ

٦٤٠٤ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا

(١) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص، واسمه
عوف بن مالك بن نضلة، فمن رجال مسلم، وزهير بن معاوية أخرج له
الشيخان من روايته عن أبي إسحاق - وهو السبيعي - وقد توبع، وانظر
تخريجه في (١٩٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٣١٣) و(٦٤٠١).

الحارث بن مسكين، حدثنا ابن وهب، قال: وأخبرني معاوية بن صالح، عن سعيد بن سويد، عن عبد الأعلى بن هلال السلمي

عن العرباض بن سارية الفزاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني عند الله مكتوب بخاتم النبیین، وإن آدم لمنجدل في طيئته، وسأخبركم بأول ذلك: دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت حين وضعتني أنه خرج منها نور أضاءت لها منه قصور الشام»^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، سعيد بن سويد: هو الكلبي، ذكره المؤلف في «الثقات» ٣٦١/٦، وقال: من أهل الشام، يروي عن عبيدة الأملوكي، وعن عبد الأعلى بن هلال، عن العرباض، روى عنه معاوية بن صالح، وترجم له البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وقال البزار: سعيد بن سويد شامي لا بأس به.

وعبد الأعلى بن هلال السلمي ويقال: عبد الله بن هلال السلمي ذكره المؤلف في «الثقات» ١٢٨/٥، وقال: كنيته أبو النضر، يروي عن العرباض بن سارية وأبي أمامة، روى عنه خالد بن معدان وسعيد بن سويد، وترجم له البخاري في «تاريخه» ٦٨/٦، وأخرج حديثه هذا، ولم يذكر فيه شيئاً، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٧/٢٨ عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢٧/٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦٨/٦، والطبراني (٢٠٧٢) و (٢٠٧٣) و ١٨/ (٦٢٩) و (٦٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٨٠/١ و ١٣٠/٢، والآجري في «الشرعة» ص ٤٢١ من طرق عن معاوية بن صالح بن حدير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢٨/٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٩)، =

والطبري (٢٠٧١) والطبراني ١٨/٦٣١، والبزار (٢٣٦٥)، والحاكم ٢/٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٨٣/١ من طرق عن أبي بكر بن أبي مريم، عن سعيد بن سويد، عن العرباض بن سارية، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وقال البزار: لا نعلمه يروى بإسناد أحسن من هذا، وسعيد بن سويد شامي لا بأس به. قلت: أبو بكر بن أبي مريم ضعيف في الحديث، وقد أخطأ فيه بحذف التابعي، وهو عبد الأعلى بين سعيد وبين العرباض.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٢٣، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والبزار، والطبراني بنحوه، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد، وقد وثقه ابن حبان.

وفي الباب عن أبي هريرة، قال: قالوا: يا رسول الله، متى وجبت لك النبوة؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد».

أخرجه الترمذي (٣٦٠٩)، والحاكم ٢/٦٠٩، والبيهقي في «الدلائل» ١٣٠/٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، قال: حدثني الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي هريرة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي الباب عن ميسرة الفجر.

قلت: حديث ميسرة أخرجه أحمد ٥/٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٣٣ و (٨٣٤)، والحاكم ٢/٦٠٨ - ٦٠٩، وعنه البيهقي في «الدلائل» ١٢٩/٢ من طريقين عن بديل بن ميسرة العقيلي، عن عبد الله بن شقيق، عنه، بمثل حديث أبي هريرة. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الحافظ الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٢٣: رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد ٤/٦٦ و ٥/٣٧٩ عن سريج بن النعمان، قال: حدثنا حماد، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل قال: قلت: يا رسول الله، متى جُعِلت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد». وقال الهيثمي في «المجمع»: رجاله رجال الصحيح.

ذِكْرُ تَمْثِيلِ الْمُصْطَفَى ﷺ النَّبِيِّ قَبْلَهُ

معه بما مثَّلَ به

٦٤٠٥ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

وعن ابن عباس عند البزار (٢٣٦٤)، والطبراني في «الأوسط».

قال الهيثمي: فيه جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف.

وعن أبي أمامة صُدي بن عجلان الباهلي، قال: قلت: يا رسول الله ما كان أول بدء أمرك؟ قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منه قصور الشام».

أخرجه أحمد ٢٦٢/٥، والطيالسي (١١٤٠)، وابن سعد ١٠٢/١، والطبراني (٧٧٢٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٨٤/١ من طريق الفرج بن فضالة (وهو ضعيف) عن لقمان بن عامر، عنه. وهذا لفظ أحمد.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٢٢/٨: رواه أحمد وإسناده حسن، وله شواهد تقويه، ورواه الطبراني.

وعن نفر من أصحاب رسول الله ﷺ أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» ١٧٥/١، ومن طريقه الطبري (٢٠٧٠)، والحاكم ٦٠٠/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٨٣/١، قال: حدثني ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، أن نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا له: يا رسول الله، أخبرنا عن نفسك. قال: «نعم، أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى أخي عيسى، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاء لها قصور الشام».

وهذا سند جيد قوي كما قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٢٧٥/٢، وقال الحاكم بإثره: خالد بن معدان من خيار التابعين، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة، فإذا أسند حديثاً إلى الصحابة، فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه، ووافقه الذهبي على تصحيحه.

وعن عتبة بن عبد السلمي عند أحمد ١٨٤/٤، والدارمي ٨/١ - ٩، والحاكم ٦١٦/٢ - ٦١٧، وزاد الهيثمي ٢٢٢/٨ نسبته إلى الطبراني، وقال: إسناد أحمد حسن.

أَيُّوبُ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتَانًا، فَأَحْسَنَهُ وَكَمَّلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وَضَعْتَ هَذِهِ اللَّبَنَةَ؟ قَالَ: فَأَنَا تِلْكَ اللَّبَنَةُ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ»^(١). [٢:٣]

ذَكَرَ تَمَثِيلَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ بِالْقَصْرِ الْمَبْنِيِّ

٦٤٠٦ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٦) (٢٢) في الفضائل: باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، عن يحيى بن أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩٨/٢، والبخاري (٣٥٣٥) في مناقب الأنصار: باب خاتم النبيين ﷺ، ومسلم، والبخاري (٣٦٢١)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٣٦٦/١ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجه أحمد ٣١٢/٢، ومسلم، والبخاري (٣٦١٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة. وهو في «صحيفة همام» برقم (٢).

وأخرجه أحمد ٢٥٦/٢ - ٢٥٧ عن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة. وانظر ما بعده.

حدَّثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن
أن أبا هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «أنا أولى
الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علات، وليس بيني وبينه نبي».

قال: فكان أبو هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثل
الأنبياء كمثل قصر أحسن بُنيانه وترك منه موضع لبنه، فطاف به
نظار، فتعجبوا من حسن بُنيانه إلا موضع تلك اللبنة، لا يعيرون
غيرها، فكنت أنا^(١) موضع تلك اللبنة، ختم بي الرُّسل»^(٢). [٤:٣]

ذَكَرُ مَا مَثَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ

مَعَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

٦٤٠٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدَّثنا هارون بن معروف،
حدَّثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج

(١) من قوله: «وترك منه» إلى هنا، سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم»
٣/لوحه ٣٠٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرمله، فمن
رجال مسلم.

وأخرجه البغوي (٣٦٢٠) من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن
ابن وهب، بهذا الإسناد.

وقد تقدم تخريج القسم الأول من الحديث برقم (٦١٩٤)
و(٦١٩٥)، وأخرج القسم الثاني منه الأجرى في «الشرعة» ص ٤٥٦ من
طريق أحمد بن صالح، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الأجرى أيضاً من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن
الزهري، به. وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا أَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ وَأَكْمَلَهُ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ، يَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا (١) أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِلَّا مَوْضِعَ ذِي اللَّبْنَةِ. قَالَ: فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبْنَةُ» (٢).

[٢٨: ٣]

ذَكَرُ مَا مَثَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ نَفْسَهُ وَأُمْتَهُ بِهِ

٦٤٠٨ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب، حدثني الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ، أَقْبَلَ خَشَاشُ الْأَرْضِ وَفَرَاشُهَا، وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقْتَحِمُ فِي النَّارِ، فَتَقْتَحِمُ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهَا عَنْهَا، فَأَنَا الْيَوْمَ أَخَذُ بِحُجَزِ النَّاسِ: هَلُمُّوا إِلَى الْجَنَّةِ، هَلُمُّوا

(١) من قوله: «أحسنه وأجمله» إلى هنا، سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣ / لوحة ٩١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: اسمه عبد الرحمن بن هرمز، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٦) (٢٠) في الفضائل: باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين، والرامهرمزي في «الأمثال» ص ٦ من طريقين عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الأجرى في «الشريعة» ص ٤٥٦ - ٤٥٧ من طريقين عن أبي الزناد، به.

عَنِ النَّارِ، فَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا»^(١).

[٢٨:٣]

(١) إسناده حسن، يزيد ابن موهب: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب، ثقة روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، ومن فوقه من رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فمن رجال مسلم متابعة وهو صدوق.

وأخرجه البخاري (٣٤٢٦) في الأنبياء: باب قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ﴾، و (٦٤٨٣) في الرقاق: باب الانتهاء عن المعاصي، ومسلم (٢٢٨٤) في الفضائل: باب شقيقته ﷺ على أمته، والترمذي (٢٨٧٤) في الأمثال: باب رقم (٧) من طرق عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٣١٢/٢، ومسلم (٢٢٨٤) (١٨)، والبخاري (٩٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة. وهو في «صحيفة همام» برقم (٤).

وأخرجه أحمد ٥٣٩/٢ - ٥٤٠ عن كثير، حدثنا جعفر، حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» ص ٢٠ من طريق الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن أبي حازم التمار، عن أبي هريرة. وقوله: «تقتحم في النار» أي: تدخل، وأصله القحم: وهو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت، ويطلق على رمي الشيء بغتة، واقتحم الدار: هجم عليها.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥٠/١٥: مقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم، وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه، وكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساع في ذلك لجهله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢٦٤/٦: قال القاضي أبو بكر ابن العربي:

هذا مثل كثير المعاني، والمقصود أن الخلق لا يأتون ما يجرهم إلى النار على =

ذَكَرَ مَغْفِرَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لَصِفِيهِ ﷺ
ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ

٦٤٠٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَيْءٍ
[ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ] فَقَالَ عُمَرُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ
عُمَرُ، [نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ
عُمَرُ:] فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى قَدَّمْتُهُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ
نَزَلَ فِيَّ قَرَأَنٌ، فَمَا نَشِبْتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، فَجِئْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ هِيَ
أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا
مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١ - ٢] (١).
[٢:٣]

قصد الهلكة، وإنما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة، كما أن الفراش
يقتحم النار لا ليهلك فيها، بل لما يعجبه من الضياء.

وقال الغزالي: التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات من
الإنسان ياكباب الفراش على التهافت في النار، ولكن جهل الآدمي أشد من
جهل الفراش، لأنها باغترارها بظواهر الضوء إذا احترقت انتهى عذابها في
الحال، والآدمي يبقى في النار مدة طويلة أو أبداً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «الموطأ» ٢٠٣/١ - ٢٠٤ في
القرآن: باب ما جاء في القرآن، وما بين حاصرتين منه.

ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٣١/١، والبخاري، (٤١٧٧) في المغازي: باب غزوة الحديبية، و(٤٨٣٣) في تفسير سورة الفتح: باب ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾، و(٥٠١٢) في فضائل القرآن: باب فضل سورة الفتح، والترمذي (٣٢٦٢) في التفسير: باب ومن سورة الفتح، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ٦/٨، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٤/٤، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٨٧/٤ - ١٨٨.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٣/٨: هذا السياق صورته الإرسال، لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة، لكنه محمول على أنه سمع من عمر، بدليل قوله في أثناؤه: قال عمر: فحركت بعيري، وقد جاء من طريق أخرى: سمعت عمر، أخرجه البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك، ثم قال: لا نعلم رواه عن مالك هكذا إلا ابن عثمة، وابن غزوان، ورواية ابن غزوان أخرجهما أحمد عنه، وأخرجه الدارقطني في «الغرائب» من طريق محمد بن حرب، ويزيد بن أبي حكيم، وإسحاق الحنيني، كلهم عن مالك على الاتصال.

وقوله: «نزلت رسول الله» أي: ألححت عليه في المسألة إلحاحاً أدبك بسكوته عن جوابك، يقال: فلان لا يعطي حتى ينزر، أي: يلح عليه. قاله في «النهاية».

وقوله: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً...﴾. قال ابن عباس وأنس والبراء:

هو فتح الحديبية ووقوع الصلح، قال الحافظ: فإن الفتح لغة: فتح المغلق، والصلح كان مغلقاً حتى فتحه الله، وكان من أسباب فتحه صد المسلمين عن البيت، فكانت الصورة الظاهرة ضيماً للمسلمين والباطنة عزاً لهم، فإن الناس للأمن الذي وقع فيهم اختلط بعضهم ببعض من غير نكير، وأسمع المسلمون المشركين القرآن، وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين، وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون عندهم بذلك إلاّ خفية، فظهر من كان يخفي إسلامه، فذل المشركون من حيث أرادوا العزة، وقهروا من حيث أرادوا الغلبة. وقيل: هو فتح مكة: نزلت مرجعه من الحديبية عدة له بفتحها، وأتى به ماضياً لتحقيق وقوعه، وفيه =

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا تَقْدُمُ مِنْ ذُنُوبٍ
صَفِيَّةٌ ﷺ وَمَا تَأْخُرُ مِنْهَا

٦٤١٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ مَرْجِعُهُ مِنَ الْحَدِيثِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ»، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: هَنِئَا مَرِيئًا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَا يَفْعَلُ بَنَا؟ فَتَزَلَّ عَلَيْهِ: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ حَتَّى ﴿فَوَزًّا عَظِيمًا﴾^(١). [٤٦:٥]

من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفي.
وقيل: المعنى قضينا لك قضاء بيناً على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك قابلاً من الفتاحة وهي الحكومة.

والحق أنه يختلف باختلاف المراد من الآيات، فالمراد بقوله تعالى ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فتح الحديبية لما ترتب على الصلح من الأمن ورفع الحرب وتمكن من كان يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة منه، وتتابع الأسباب إلى أن كمل الفتح، وأما قوله ﴿وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ فالمراد فتح خيبر على الصحيح، لأنها التي وقع فيها مغانم كثيرة للمسلمين، وأما قوله ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وقوله: «لا هجرة بعد الفتح» ففتح مكة باتفاق، فهذا يرتفع الإشكال، وتجتمع الأقوال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ١٩٧/٣، والترمذي (٣٢٦٣) في التفسير: باب ومن سورة الفتح، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْعَلَمَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَصْفِيهِ ﷺ
الَّذِي إِذَا ظَهَرَ لَهُ يَجِبُ أَنْ يُسَبِّحَهُ
وَيَحْمَدَهُ وَيَسْتَغْفِرَهُ

٦٤١١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ قَبْلَ مَوْتِهِ
أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ». قَالَتْ:
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُكْثِرُ مِنْ دَعَاءٍ لَمْ تَكُنْ تَدْعُو بِهِ قَبْلَ
ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَخْبَرَنِي أَنَّهُ سَيَرِبُنِي عِلْمًا فِي أُمَّتِي،
فَأَمَرَنِي إِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ الْعَلَمَ أَنْ أُسَبِّحَهُ وَأُحْمَدَهُ وَأَسْتَغْفِرَهُ، وَإِنِّي قَدْ
رَأَيْتُهُ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ»^(١). [١٢:٥]

وأخرجه أحمد ٢١٥/٣، والبخاري (٤١٧٢) في تفسير سورة الفتح:
باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾، ومسلم (١٧٨٦) في الجهاد: باب صلح
الحديبية، والطبري في «جامع البيان» ٦٩/٢٦، والواحدي في «أسباب
النزول» ص ٢٥٥ و٢٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٨/٤، والبخاري في
«معالم التنزيل» ١٩٨/٤ من طرق عن قتادة بنحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد بن عبد الله: هو الواسطي الطحان.
وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣٣/٣٠ عن إسحاق بن شاهين،
عن خالد بن عبد الله، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٤٨٤) (٢١٨) في الصلاة: باب ما يقال في الركوع
والسجود، والطبري ٣٣٢/٣٠ - ٣٣٣ و٣٣٣، والبخاري في «معالم التنزيل»
٥٤٢/٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما بعده.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ جُلًّا وَعَلَا

بعد نزول ما وصفنا عند الصَّلوات

٦٤١٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ،

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إِلَى آخِرِهَا مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(١). [١٢:٥]

ذَكَرُ مَا خَصَّ اللَّهُ جُلًّا وَعَلَا بِهِ الْمَصْطَفَى ﷺ

مِنْ إِطْعَامِهِ وَسَقْيِهِ عِنْدَ وَصَالِهِ

٦٤١٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّيَامِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّاسَ، فَوَاصَلُوا، فَنَهَاهُمْ، وَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٢). [٢٣:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

ومسلم: هو ابن صبيح، أبو الضحى الكوفي العطار. وقد تقدم تخريجه برقم (١٩٢١) من طريق آخر عن أبي الضحى.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مُسَدَّدٍ، فمن رجال البخاري، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٥٧٥) و(٣٥٧٦).

ذِكْرُ مَا خَصَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ عِنْدَ
الْوَصَالِ بِالسَّقِيِّ وَالْإِطْعَامِ دُونَ أُمَّتِهِ

٦٤١٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَعَبْدُ
الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ، فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنْ
أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ مَدُّ لِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالاً يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ
تَعَمُّقَهُمْ. إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(١). [٣:٣]

ذِكْرُ مَا بَارَكَ اللَّهُ فِي الْيَسِيرِ
مِنْ بَرَكَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٤١٥ - أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَ عِنْدَنَا شَيْئاً مِنْ
شَعِيرٍ، فَمَا زِلْنَا نَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى كَالَتْهُ الْجَارِيَةُ، فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ فَنِيَ، وَلَوْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق عبد الأعلى بن حماد،
وعبد الواحد بن غياث، روى له أبو داود، وباقي رجاله رجال الشيخين غير
حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ١٢٤/٣ و ١٩٣ و ٢٠٠ و ٢٥٣، والبخاري (٧٢٤١)
في التمني: باب ما يجوز من اللو، ومسلم (١١٠٤) في الصوم: باب النهي
عن الوصال في الصوم، من طرق عن ثابت، عن أنس. وانظر (٣٥٧٤)
و (٣٥٧٩).

لَمْ تَكِلْهُ، لَرَجَوْتُ أَنْ يَبْقَى أَكْثَرُ^(١). [٥٠:٥]

ذَكَرُ مَعُونَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَسُولَهُ ﷺ
عَلَى الشَّيْطَانِ حَتَّى كَانَ يَسْلَمُ مِنْهُ

٦٤١٦ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْقَزَّازِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا
بِشْرِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ

عَنْ شَرِيكِ بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ
أَحَدٍ إِلَّا وَلَهُ شَيْطَانٌ»، قَالُوا: وَلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلِي، إِلَّا أَنْ
اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٢). [٣:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه
وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٧٣٦)، وعنه الترمذي (٢٤٦٧)
في صفة القيامة: باب رقم (٣١) عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٩٧) في الخمس: باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد
وفاته، و(٦٤٥١) في الرقاق: باب فضل الفقر، وابن ماجه (٣٣٤٥) في
الأطعمة: باب خبز الشعير، عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٣) في الزهد، عن أبي كريب، كلاهما عن
أبي أسامة.

وأخرجه أحمد ١٠٨/٦ عن سريج، عن ابن أبي الزناد، كلاهما عن
هشام بن عروة، به.

(٢) إسناده قوي. بشر بن معاذ العقدي روى له أصحاب السنن إلا أبا داود،
وذكره المؤلف في «الثقات»، ووثقه النسائي في «أسماء شيوخه»، وقال
أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، وقال مسلمة بن قاسم: بصري ثقة
صالح، ومن فوقه من رجال الشيخين غير صحابه شريك بن طارق - وهو =

قال أبو حاتم : هكذا قاله بالنصب .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ فِي خَبَرِ شَرِيكِ بْنِ طَارِقٍ

«إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ» أَرَادَ بِقَوْلِهِ :

«فَأَسْلَمَ» بِالنَّصْبِ لَا بِالرَّفْعِ

٦٤١٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَثِيمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ

مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْكُمْ

مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ» . قَالُوا : وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

= ابن سفيان الحنظلي - فلم يخرج جاله ولا أحد من أصحاب السنن، وقد ذكره
الواقدي وخليفة بن خياط وابن سعد فيمن نزل الكوفة من الصحابة، وليس له
مسند غير هذا الحديث فيما ذكره البغوي .

وأخرجه البزار (٢٤٣٩) عن بشر بن معاذ العقدي، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٢٣) عن أحمد بن عمرو

والقطراني، حدثنا كامل بن طلحة، عن أبي عوانة، به .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٩/٤، والطبراني (٧٢٢٢)

من طريقين عن شيبان، عن زياد بن علاقة، به .

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٥/٨، وقال : رواه الطبراني والبزار،

ورجال البزار رجال الصحيح . وانظر ما بعده .

وزاد الحافظ نسبه في «الإصابة» ١٤٨/٢ إلى حسين بن محمد

القباني في «الوحدان»، والبغوي، وأبي يعلى، والباوردي، وابن قانع .

قال: «وإيَّاي، إلَّا أنَّ الله قد أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلَّا بخير»^(١). [٣:٣]

قال أبو حاتم: في هذا الخبر دليل على أنَّ شيطان المصطفى ﷺ أسلم حتى لم يأمره إلَّا بخير، لا أنَّه كان يسلم منه وإن كان كافراً^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير أبي الجعد، واسمه رافع، فمن رجال مسلم. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب، وجريز: هو ابن عبد الحميد. وهو في «مسند أبي يعلى» (٥١٤٣).

وأخرجه مسلم (٢٨١٤) في صفات المنافقين: باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، والبغوي (٤٢١١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٩/٩ من طريقين عن جريز، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨٥/١ و٣٩٧ و٤٠١ و٤٦٠، والدارمي ٣٠٦/٢، ومسلم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١٠٠/٧ و١٠١، والطبراني (١٠٥٢٢) و(١٠٥٢٣) و(١٠٥٢٤) من طرق عن منصور، به.

(٢) قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٥٧/١٧: «فأسلم» برفع الميم وفتحها، وهما روايتان مشهورتان، فمن رفع، قال: معناه أسلم أنا من شره وفتنته، ومن فتح قال: إن القرين أسلم من الإسلام، وصار مؤمناً، ورجح الخطابي الرفع، ورجح القاضي عياض الفتح. ونقل البغوي عن سفيان بن عيينة قوله: «فأسلم» معناه: أسلم أنا منه، والشيطان لا يسلم.

وجاء في رواية عند البيهقي في «الدلائل» من طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة، عن يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن منصور بلفظ: «ولكن الله أعانني بإسلامه، أو أعانني عليه حتى أسلم».

ذِكْرُ خَتَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ الشَّيْطَانِ

الَّذِي كَانَ يُؤْذِيهِ فِي صَلَاتِهِ

٦٤١٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو^(١)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اعْتَرَضَ لِي شَيْطَانٌ
فِي مُصَلَّايْ هَذَا، فَأَخَذْتُهُ، فَخَنَقْتُهُ حَتَّى إِنِّي لَأَجِدُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى
ظَهْرِ كَفِّي، فَلَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سَلِيمَانَ، لَأَصْبَحَ مَرْبُوطًا تَنْظُرُونَ
إِلَيْهِ»^(٢). [٤: ٣]

ذِكْرُ وَصْفِ دَعْوَةِ سَلِيمَانَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا

تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الشَّيْطَانَ

٦٤١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: «وَلَكِنْ اللَّهُ أَعَانَنِي بِإِسْلَامِهِ»: إِنْ
كَانَ هُوَ الْأَصْلَ يُؤَكِّدُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَهُ: «فَأَسْلَمَ» مِنَ الْإِسْلَامِ دُونَ
السَّلَامَةِ، وَكَأَنَّ شُعْبَةَ أَوْ مِنْ دُونِهِ شَكَّ فِيهِ.

وَذَهَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِلَى أَنَّهُ مِنَ الْإِسْلَامِ،
وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ: «فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» قَالَ: وَلَوْ كَانَ عَلَى الْكُفْرِ، لَمْ يَأْمُرْ
بِخَيْرٍ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «عَمْرٍو» بِلَا «وَاوٍ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «التَّقَاسِيمِ»
٣/لَوْحَةُ ٣٠٠.

(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو - وَهُوَ ابْنُ عُلْقَمَةَ اللَّيْثِيِّ - رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ
مَقْرُونًا وَمُسْلِمٌ مُتَابِعَةً، وَهُوَ صَدُوقٌ، وَبَاقِي رِجَالُهُ الشَّيْخِينَ غَيْرُ
وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. خَالِدٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَانُ.
وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ بِرَقْمٍ (٢٣٤٩). وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْآتِي.

إبراهيم، أخبرنا النضر بن شميل، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَأْتِي (١) الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي، فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ فَأَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا، فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ» قَالَ: «ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾» [ص: ٣٥]. قال: «فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاشِعًا» (٢).

[٤: ٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ اسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ الَّتِي سَأَلَ رَبَّهُ

٦٤٢٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني ربيعة بن يزيد، عن عبد الله الديلمي

عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا، أَعْطَاهُ اثْنَتَيْنِ، وَأَرْجَوَانِ يَكُونُ قَدْ أَعْطَاهُ الثَّلَاثَةَ: سَأَلَهُ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ

(١) كذا الأصل و «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠١: «جعل يأتي»، وفي موارد الحديث: «تفلت علي» وفي رواية للبخاري: «عرض لي فشد علي ليقطع...» وفي رواية مسلم: «جعل يفتك علي البارحة...»، والفتك: الأخذ في غفلة وخديعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر (٢٣٤٩).

حُكْمًا يُوَاطِئُ حُكْمَهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَسَأَلَهُ مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ - يُرِيدُ بَيْتَ
المقدس - لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيْوَمَ وَلَدَتْهُ
أُمُّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَعْطَاهُ الثَّالِثَةَ»^(١).

[٤:٣]

ذَكَرَ إعطاء الله جلَّ وعلا رسوله ﷺ النصرَ

على أعدائه عند الصِّبَا إِذَا هَبَّتْ

٦٤٢١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ

مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ

عَادَ بِالْدَّبُورِ»^(٢).

[٣:٣]

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مُسَدَّدٍ، فمن

رجال البخاري. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والحكم: هو ابن عتيبة

الكوفي.

وأخرجه البخاري (٤١٠٥) في المغازي: باب غزوة الخندق، عن

مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢٨/١ عن يحيى، به.

وأخرجه أحمد ٣٢٤/١ و ٣٤١ و ٣٥٥، والطيالسي (٢٦٤١)،

والبخاري (١٠٣٥) في الاستسقاء: باب قول النبي ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا»،

و (٣٢٠٥) في بدء الخلق: باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَرْسِلُ الرِّيحَ

بَشَرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾، و (٣٣٤٣) في الأنبياء: باب قوله تعالى: ﴿وَالِإِلَى عَادٍ

أَخَاهُمْ هُودًا﴾، ومسلم (٩٠٠) في الاستسقاء: باب في ريح الصبا والدبور، =

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي كَانَ
يُؤَاطِبُ عَلَيْهَا الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٤٢٢ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا^(١) الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَرِّ^(٢) ابْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ الْخَزَاعِيِّ

عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِيَامَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَالْعَشْرَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالرُّكُوعَتَيْنِ

والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢١٥/٥، والطبراني في «الكبير» (١١٠٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٤، والبنغوي (١١٤٩)، والقضاعي (٥٧٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٣/١١ - ٤٣٤، وأحمد ٢٢٣/١ و٣٧٣، ومسلم، وأبو يعلى (٢٥٦٣) و(٢٦٨٠)، والطبراني (١٢٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٤، وفي «الدلائل» ٤٤٨/٣، والقضاعي (٥٧٢) من طرق عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس.

الصَّبَا: هي الرياح الشرقية، والدبور مقابلها. قال الحافظ في «الفتح» ٥٢١/٢: الصبا: يقال لها: القبول - بفتح القاف - لأنها تقابل باب الكعبة، إذ مهبها من مشرق الشمس، وضدها الدبور، وهي التي أهلك بها قوم عاد، ومن لطيف المناسبة كون القبول نصرت أهل القبول، وكون الدبور أهلك أهل الإدبار، وأن الدبور أشد من الصبا.

(١) لفظ «حدثنا» سقط من الأصل، واستدرك من «مسند أبي يعلى».

(٢) تحرف في الأصل إلى «الحسن»، والتصويب من «مسند أبي يعلى»، وموارد الحديث.

قَبْلَ الْغَدَاةِ^(١).

[٤٧: ٥]

ذِكْرُ خَصَالٍ كَانَ يَسْتَعْمَلُهَا ﷺ

يُسْتَحَبُّ لَأَمْتِهِ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ فِيهَا

٦٤٢٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ
الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيَقْصُرُ الْخُطْبَةَ، وَلَا يَأْنَفُ أَنْ
يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ أَوْ الْمَسْكِينِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ^(٢). [٤٧: ٥]

(١) إسناده ضعيف لجهالة الأشجعي، وهو أبو إسحاق: قال الذهبي في «الميزان»
٤/٤٨٩: ما علمت أحداً روى عنه غير أبي النضر هاشم، يعني:
ابن القاسم، وباقي رجاله ثقات: وهو في «مسند أبي يعلى» (٧٠٤١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/٤٩٦ عن عبيد بن غنام، عن
أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/٢٨٧ عن هاشم بن القاسم، والنسائي ٤/٢٢٠ في
الصيام: باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والطبراني ٢٣/٣٥٤ من
طريقين عن هاشم بن القاسم، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الدارمي ١/٣٥، والنسائي
٣/١٠٨ - ١٠٩ في الجمعة: باب ما يستحب من تقصير الخطبة،
وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣٤ من طرق عن الفضل بن
موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/٦١٤، وعنه البيهقي في «الدلائل» ١/٣٢٩ من
طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه به، وقال: صحيح على شرط
الشيخين! ولم يخرجاه.

ذَكَرَ الْخَبَرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَقِيلٍ

لَمْ يَرِ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ

٦٤٢٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ

الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ،

وَيَقْلُ اللَّغْوِ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيَقْصُرُ الْخُطْبَةَ، وَلَا يَأْنَفُ وَلَا يَسْتَكْثِرُ أَنْ

يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ فَيَقْضِي لَهُ حَاجَتَهُ^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرُ اتَّخَاذِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ خَلِيلًا

كَاتَّخَاذِهِ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ خَلِيلًا

٦٤٢٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَمِيلِ النَّجْرَانِيِّ

عَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُتَوَفَّى

بِخَمْسِ لَيَالٍ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيكُمْ

إِخْوَةٌ وَأَصْدِقَاءُ وَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ أَتَّخِذَ مِنْكُمْ خَلِيلًا، وَلَوْ أَنِّي

أَتَّخِذْتُ مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ اللَّهَ أَتَّخِذَنِي

خَلِيلًا، كَمَا أَتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ

وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، فَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنَهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

[٢:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

(٢) حديث صحيح. محمد بن وهب بن أبي كريمة صدوق، أخرج له النسائي، =

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الْمُذْحِضُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبِيرَ
مَا رَوَاهُ إِلَّا جَمِيلُ النُّجْرَانِيِّ^(١)

٦٤٢٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ خَالِدِ^(٢) بْنِ رَبِيعٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ
صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ تَعَالَى»^(٣). [٢:٣]

ومن فوقه من رجال مسلم غير جميل النجراني، فقد ذكره المؤلف في
«الثقات» ١٠٨/٤، وقال: يروي عن حذيفة بن اليمان، روى عنه عبد الله بن
الحارث، أبو عبد الرحيم: اسمه خالد بن أبي يزيد الحراني، وعبد الله بن
الحارث، هو الزبيدي النجراني.

وأخرجه مسلم (٥٣٢) في المساجد: باب النهي عن بناء المساجد
على القبور، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٤٣/٢، وابن سعد
في «الطبقات» ٢٤٠/٢، وأبو عوانة ٤٠١/١، والطبراني في «الكبير»
(١٦٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١٧٦/٧ - ١٧٧ من طرق عن عبيد الله بن
عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث
النجراني، قال: حدثني جندب... بإسقاط جميل النجراني.

(١) تصحف في الأصل إلى «البحراني»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٧٧.

(٢) تحرف في الأصل إلى «بحيد»، والتصويب من «التقاسيم».

(٣) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين غير خالد بن ربيعي، فقد ذكره
المصنف في «الثقات» ١٩٩/٤، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»
٣٢٩/٣ عن علي ابن المديني أنه قال: خالد بن ربيعي لا يروي عنه غير
حديث واحد عن ابن مسعود، وذكر هذا الحديث. أبو الوليد: هو هشام بن
عبد الملك الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه أحمد ٣٩٥/١ عن أبي الوليد، بهذا الاسناد.

ذَكَرَ رُؤْيَا المصطفى ﷺ جبريل بأجنحته

٦٤٢٧ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ:

سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨] قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتُّ مِئَةِ جَنَاحٍ^(١). [٣:٣]

= وأخرجه أحمد ١/٣٩٥ و ٤١٠ عن عفان، عن أبي عوانة، به. وأخرجه أحمد ١/٣٩٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٦) من طريقين عن عبد الملك بن عمير، به، وانظر الحديث الآتي برقم (٦٨٥٥) و (٦٨٥٦). (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٠٥٥) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٨)، ومسلم (١٧٤) (٢٨٢) في الإيمان: باب ذكر سدره المنتهى، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٣، والطبراني (٩٠٥٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٧١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٢٤٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٢٣٢) في الأنبياء: باب إذا قال أحدكم آمين... (٤٨٥٦) في تفسير سورة النجم: باب قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾، و (٤٨٥٧) باب ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾، ومسلم (١٧٤)، والترمذي (٣٢٧٧) في التفسير: باب ومن سورة النجم، وأبو يعلى (٥٣٣٧)، والبغوي ٤/٢٤٥ - ٢٤٦ من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به. وفيه أن الآية المسؤول عنها عندهم ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾.

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ
سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٤٢٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زُرٍّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ
سِدْرَةِ الْمُتَنَهَى وَعَلَيْهِ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ يَنْشُرُ مِنْ رِيشِهِ تَهَاوِيلَ
الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ»^(١). [٣:٣]

(١) إسناده حسن. عاصم - وهو ابن أبي النجود - روى له أصحاب السنن،
وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات
رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. القواريري:
هو عبيد الله بن عمر. وهو في «مسند أبي يعلى» (٤٩٩٣).
وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٤ عن محمد بن بشار، عن
يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤١٢/١ و ٤٦٠، والطبري في «جامع البيان»
٤٩/٢٧، وابن خزيمة ص ٢٠٣، والبيهقي في «الدلائل» ٣٧٢/٢ من طرق
عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني (٩٠٥٤) من طريق قيس بن الربيع، عن عاصم،
عن زر، عن ابن مسعود، قال: رأى محمد ﷺ جبريل في صورته له ست مئة
جناح، ما منها جناح إلا قد سد ما بين المشرق والمغرب.

وأخرجه أحمد ٣٩٥/١، والطبري «جامع البيان» ٤٩/٢٧، والطبراني
(١٠٤٢٣) من طريقين عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل شقيق بن
سلمة، عن ابن مسعود، قال: ... فذكره.

وتهاويل: الأشياء المختلفة الألوان، ومنه يقال لما يخرج من الرياض
من ألوان الزهر: التهاويل، وكذلك لما يعلق على الهودج من ألوان العهن =

ذَكَرَ عَرَضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ

عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٤٢٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ». قَالَ: فَأَرَمُ الْقَوْمُ، وَخَشُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيَّ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَا أَرَى كُلَّ رَجُلٍ إِلَّا قَدْ دَسَّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَلُونِي، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حَذَافَةٌ». فَقَامَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهَا صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَأَبْصَرْتُهُمَا دُونَ ذَلِكَ الْحَاظِ»^(١). [٣:٣]

والزينة، وكان واحدها تهوال، وأصلها مما يهول الإنسان ويحيره. قاله ابن

الأثير في «النهاية» ٢٨٣/٥.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير عاصم بن النضر، فمن رجال مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٣٥٩) (١٣٧) في الفضائل: باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، عن عاصم بن النضر، بهذا الإسناد. وانظر (١٠٦).

ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأُمَمِ

على المصطفى ﷺ

٦٤٣٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حَدَّثَنَا زكريا بن يحيى زَحْمُوهِ^(١)، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٢)، عن حُصَيْنِ بن^(٣) عبد الرَّحْمَنِ، قال :

كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ لَنَا: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي الصَّلَاةِ، وَلَكِنِّي لِدَغْتُ. قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرَقَيْتُ قَالَ: وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا يُحَدِّثُكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حَصِيبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ، قَالَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ رَهْطٌ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ رَجُلٌ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ قِيلَ لِي: أَنْظُرْ إِلَى هَذَا الْجَانِبِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ».

ثُمَّ نَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ، فَخَاضَ الْقَوْمَ فِي ذَلِكَ، وَقَالُوا:

(١) تحرف في الأصل إلى «بن حمويه»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/لوحه

٢٨٠، و«الثقات» ٢٥٣/٨.

(٢) تحرف في الأصل إلى «هشام»، والتصحيح من «التقاسيم».

(٣) في الأصل «عن»، وهو تحريف، والتصويب من «التقاسيم».

مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ قَطُّ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ، فَقَالَ: «هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مُحَصِّنٍ الْأَسَدِيُّ، فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ»^(١). [٣:٣]

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير زحمويه، وهو لقب زكريا بن يحيى بن صبيح الواسطي، فقد ذكره المؤلف في «الثقات» ٢٥٣/٨، وقال: من أهل واسط، يروي عن هشيم وخالد، حدثنا عنه شيخنا الحسن بن سفيان وغيره، وكان من المتقنين في الروايات، مات سنة خمس وثلاثين ومئتين..

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٨٢) عن محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا محمد بن محمد بن رجاء السندي، حدثنا زكريا بن يحيى بن صبيح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧١/١، والبخاري (٦٥٤١) في الرقاق: باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، ومسلم (٢٢٠) (٣٧٤) في الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، من طرق عن هشيم، به، وقد صرح هشيم بالتحدث عند مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٤١٠) في الأنبياء: باب وفاة موسى، و (٥٧٠٥) في الطب: باب من اكتوى أو كوى غيره، و (٥٧٥٢) باب من لم يرق، و (٦٤٧٢) في الرقاق: باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ

٦٤٣١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع السخثياني، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد^(١)، عن قتادة، عن الحسن والعلاء بن زياد، عن عمران بن حصين

عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا عند نبي الله ﷺ ذات ليلة حتى أكرينا^(٢) الحديث، ثم تراجعنا إلى البيت، فلما أصبحنا، غدونا إلى نبي الله ﷺ، فقال نبي الله: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ اللَّيْلَةَ بِأَتْبَاعِهَا مِنْ أُمَّتِهَا، فجعل النبي يجيء ومعه الثلاثة من قومه، والنبي يجيء ومعه العصابة من قومه، والنبي ومعه النفر من قومه، والنبي ليس معه من قومه أحد، حتى أتى علي موسى بن عمران في كَبْكَبَةٍ^(٣) من بني إسرائيل، فلما رأيتهم، أعجبوني، فقلت: يارب، مَنْ هؤلاء؟ قال: هذا أخوك موسى بن عمران.

قال: وإذا ظراب^(٤) من ظراب مكة قد سدَّ وجوه الرجال،

حَسْبُهُ، ومسلم (٢٢٠) (٣٧٥)، والترمذي (٢٤٤٦) في صفة القيامة: باب رقم (١٦)، وابن منده (٩٨٣) و (٩٨٤)، والبغوي (٤٣٢٢) من طرق عن حصين بن عبد الرحمن، به.

(١) في الأصل و «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٦٧: «شعبة» وهو خطأ، وكتب فوقها في الأصل «سعيد» على الصواب.

(٢) في الأصل: «أكثرنا»، وهو خطأ، والتصويب من «التقاسيم». وسيرد تفسيره عند المصنف في نهاية الحديث.

(٣) الكبكة: الجماعة المتضامة من الناس وغيرهم.

(٤) الظراب: الجبال الصغيرة.

قُلْتُ: رَبِّ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: أُمَّتُكَ. قَالَ: فَقِيلَ لِي: رَضِيتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: «رَبِّ رَضِيتُ، رَبِّ رَضِيتُ». قَالَ: ثُمَّ قِيلَ لِي: «إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ». قَالَ: فَأَنْشَأَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحَصِّنٍ أَحِبُّونِي أَسَدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ رَبِّكَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ رَبِّكَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

قال: ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فِدَاكُمْ أَبِي وَأُمِّي، إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ فَكُونُوا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ وَقَصُرْتُمْ، فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظُّرَابِ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ وَقَصُرْتُمْ، فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْأُفُقِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ ثُمَّ أَنَسًا يَتَهَرَّشُونَ^(١)»، قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ تَبْعَنِي مِنْ أُمَّتِي رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الثُّلُثُ». قَالَ: فَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا الشُّطْرُ». قَالَ: فَكَبَّرْنَا، فَتَلَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «وَتِلْكَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَتِلْكَ مِنَ الْآخِرِينَ» [الواقعة: ٣٩ - ٤٠] قال: فتراجع المسلمون على هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ، فَقَالُوا: نَرَاهُمْ أَنَسًا وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ لَمْ يَزَالُوا يَعْمَلُونَ بِهِ حَتَّى مَاتُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَنَمَى حَدِيثُهُمْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ﷺ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ

(١) يتَهَرَّشُونَ: يتقاتلون.

وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١).

قال الشيخ : أكرينا : أخرنا . [٧٧: ٣]

ذِكْرُ عَرْضِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ

مَا وَعَدَ أُمَّتَهُ فِي الْآخِرَةِ

٦٤٣٢ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ بنِ سلمٍ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ - هُوَ ابْنُ يَحْيَى - حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، - وَذَكَرَ ابْنُ سَلَمٍ آخَرَ مَعَهُ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأُطَالَ الْقِيَامَ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى لَنَا خَفَّفَ ، ثُمَّ لَا نَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ : «رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ» ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ أَهْوَى بِيَدِهِ لِيَتَنَاوَلَ شَيْئًا ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ أَسْرَعَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَاعَكُمْ طَوْلَ صَلَاتِي وَقِيَامِي» ، قُلْنَا : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَسَمِعْنَاكَ تَقُولُ : «رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ» ، فَقَالَ

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير العلاء بن زياد متابع الحسن البصري ، فقد روى له النسائي ، وابن ماجه ، وعلق له البخاري ، وهو ثقة . ابن أبي عدي : هو محمد بن إبراهيم ، وسعيد هو : ابن أبي عروبة ، وهو أثبت الناس في قتادة ، وقد روى له الشيخان من رواية ابن أبي عدي عنه .

وأخرجه الطبراني (٩٧٦٨) ، والبزار (٣٥٣٨) عن محمد بن المثنى ، بهذا الإسناد ، وأخرجه الطبراني (٩٧٦٩) من طريق يزيد بن زريع ، عن سعيد بن أبي عروبة ، به . وانظر الحديث الآتي برقم (٧٣٠٢) .

رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ شَيْءٍ وَعِدْتُمُوهُ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَدْ عُرِضَ عَلَيَّ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَيَّ النَّارُ، فَأَقْبَلَ إِلَيَّ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى دَنَا بِمَكَانِي هَذَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَغْشَاكُمْ، فَقُلْتُ: رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ، فَصَرَفَهَا عَنْكُمْ، فَأَذْبَرْتُ قِطْعًا كَأَنَّهَا الزَّرَابِيُّ^(١)، فَظَنَرْتُ إِلَيْهَا نَظْرَةً، فَرَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرْثَانَ أَخَا بَنِي غِفَارٍ^(٢) مُتَكِنًا فِي جَهَنَّمَ عَلَى قَوْسِهِ، وَإِذَا فِيهَا الْحِمِيرِيَّةُ صَاحِبَةُ الْقِطْطَةِ^(٣) الَّتِي رَبَطْتُهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا»^(٤).

[٣:٣]

(١) الزرابي: البسط، وكل ما يُسَطَّ ويُتَكَأ عليه.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «عفان»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٨١.

(٣) في الأصل و«التقاسيم»: «القط»، والصواب ما أثبت، وصاحبة القطعة هي التي قال فيها رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ امْرَأَةَ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتُهَا، فَلَمْ تَطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَّاشِ الْأَرْضِ» متفق عليه من حديث ابن عمر، ومن حديث أبي هريرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٧٢): حدثنا أحمد ابن رشد بن، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٨/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن رشد بن.

وأورده أيضاً ٣٨٦/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفي «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وقد وثق، وكذلك بكر بن سهل، وبقي رجاله وثقوا.

ذَكَرُوصِفِ مَجْلِسِ الْمَصْطَفِيِّ ﷺ لِمَنْ قَصَدَهُ

٦٤٣٣ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا شَرِيكُ،

عن سماكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا
حَيْثُ يَنْتَهِي ^(١).

[٤٧:٥]

قلتُ: وقد تقدم نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٢٨٣٨) و(٥٦٢٢)، ومن حديث ابن عباس برقم (٢٨٣٢) و(٢٨٥٣)، ومن حديث عائشة برقم (٢٨٤١).

(١) شريك - وهو ابن عبد الله النخعي القاضي - سيء الحفظ، وباقي رجاله ثقات. زكريا بن يحيى: هو ابن صبيح الواسطي، وسماك: هو ابن حرب. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٥١) عن محمد بن أحمد الواسطي، عن زكريا بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩٨/٥، والطيالسي (٧٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٤١)، وأبوداود (٤٨٢٥) في الأدب: باب في التحلق، والترمذي (٢٧٢٥) في الاستئذان: باب رقم (٢٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٥٦/٢، والطبراني، والبيهقي ٢٣١/٣ من طرق عن شريك، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب!

وفي الباب: عن شيبه بن عثمان بن طلحة الحجبي عند الطبراني في «الكبير» (٧١٩٧) رفعه: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس، فإن وسع له، فليجلس، وإلا فليُنظر إلى أوسع مكان يرى فليجلس»، وحسن إسناده الهيثمي في «المجمع» ٥٩/٨.

ذَكَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنْ حَسَنِ التَّائِي فِي الْعِشْرَةِ مَعَ أُمَّتِهِ

٦٤٣٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَذْرَمِيُّ (١) عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطْنٍ ، حَدَّثَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا قَطُّ أَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي تَرْكِ يَدِهِ ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَتْرُكُ يَدَهُ (٢) . [٤٧: ٥]

ذَكَرُ مَا كَانَ يَسْتَعْمَلُ ﷺ عِنْدَمَا كَانَ يُقَدِّمُ إِلَيْهِ الْمَأْكُولَ وَالْمَشْرُوبَ

٦٤٣٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيلِيِّ ،

(١) تحرف في الأصل إلى «الأدمي» . والتصويب من «الموارد» (٢١٣٢) .

(٢) مبارك بن فضالة ، مدلس وقد عنعن وباقي رجاله ثقات ، أبو قطن :
هو عمرو بن الهيثم . وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٤٧١) .
وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣١ عن أبي يعلى ،
بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٤) في الأدب : باب في حسن العشرة ،
وأبو الشيخ ، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٠ - ٣٢١ من طرق عن
أبي قطن ، به .

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٩٢) ، وعلي بن الجعد (٣٥٦٨) ،
والترمذي (٢٤٩٠) في صفة القيامة : باب رقم (٤٦) ، وابن ماجه (٣٧١٦)
في الأدب : باب إكرام الرجل جلسه ، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٠ ،
والبغوي (٣٦٨٠) من طريقين عن زيد العمي ، عن أنس .

وقال الترمذي والبغوي : حديث غريب ، وقال البوصيري في «زوائد
ابن ماجه» ٢/ ٢٣٠ : مدار الحديث على زيد العمي وهو ضعيف .

حدَّثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، حدَّثنا الأعمشُ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: ما عابَ رسولُ اللَّهِ ﷺ طعاماً قطُّ، إذا
اشتَهَى أكلَ، وإلاَّ تركَ^(١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يَصْرُحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٤٣٧ - أخبرنا أبو خليفة، حدَّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، أخبرنا سفيانُ، عنِ
الأعمشِ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: ما عابَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ طعاماً قطُّ، إنِ
اشتَهَاهُ أكلَهُ، وإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ^(٢). [٤٧: ٥]

(١) حديث صحيح، عبد الرحمن بن عمرو البجلي: وثقه المؤلف ٣٨٠/٨،
وسئل عنه أبو زرعة، فقال: شيخ، وقد توبع ومن فوقه ثقات من رجال
الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٤) في الأشربة: باب لا يعيب الطعام، عن
أحمد بن يونس، حدَّثنا زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٦٣) في مناقب الأنصار: باب صفة النبي ﷺ،
ومسلم، وعليُّ بن الجعد (٧٦٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ»
ص ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٢٧٩/٧، وفي «الدلائل» ٣٢١/١،
والبغوي (٢٨٤٣) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٤) (١٨٨)، وابن ماجه (٣٢٥٩) في الأطعمة:
باب النهي أن يعاب الطعام، وأبو الشيخ ص ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ من طرق
عن أبي هريرة. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

وأخرجه البخاري (٥٤٠٩) في الأطعمة: باب ما عاب النبي ﷺ
طعاماً، وأبو داود (٣٧٦٣) في الأطعمة: باب كراهية ذم الطعام، وأبو الشيخ =

ذِكْرُ وَصْفِ تَعْرِيسِ الْمُصْطَفَى ﷺ

إِذَا عَرَّسَ

٦٤٣٨ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ^(١) بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِبَاحٍ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِاللَّيْلِ، تَوَسَّدَ يَمِينَهُ، وَإِذَا عَرَّسَ بَعْدَ الصُّبْحِ، نَصَبَ سَاعِدَهُ نَضْبًا، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ ^(٢).

[٤٧:٥]

= فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ» ص ١٨٩، وَابْيَهَقِي ٢٧٩/٧ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٦٤) (١٨٧) فِي الْأَشْرِبَةِ: بَابُ لَا يَعْيبُ الطَّعَامَ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٣١) فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ عَيْبِ الطَّعَامِ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٢٥٩) فِي الْأَطْعَمَةِ: بَابُ النَّهْيِ أَنْ يَعْابَ الطَّعَامَ، مِنْ طَرَقَ عَنْ سَفْيَانٍ، بِهِ.

(١) تَحَرَّفَتْ فِي الْأَصْلِ إِلَى: «بَنٍ»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ثِقَةٌ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ، وَمَنْ فَوْقَهُ ثَقَاتٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. حُمَيْدٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» ٢٩٨/٥ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٨/٥، وَمُسْلِمٌ (٦٨٣) فِي الْمَسَاجِدِ: بَابُ قَضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قَضَائِهَا، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَاثِلِ» (٢٥٧) مِنْ طَرَقَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهِ.

ذِكْرُ الْعَلَامَةِ الَّتِي بِهَا كَانَ يُعْلَمُ اهْتِمَامُ

المصطفى ﷺ بشيءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ

٦٤٣٩ - أخبرنا أحمدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا هَمُّهُ شَيْءٌ، أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ
هَكَذَا. وَقَبَضَ ابْنُ مُسْهِرٍ عَلَى لِحْيَتِهِ^(١). [٤٧:٥]

(١) حديث حسن صحيح . محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي ، روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة ، وهو صدوق ، وأبوه عمرو بن علقمة ذكره المؤلف في «الثقات» ١٧٤/٥ ، وصحح له الترمذي حديثاً تقدم عند المؤلف برقم (٢٨٠) ، وصحح له ابن خزيمة أيضاً حديثاً آخر غير هذا . وانظر (٧٠٢٨) .

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٧١ عن عمر بن حسن الحلبي ، حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الحلبي ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اشتد وجده أكثر مسّ لحيته ، وهذا سند حسن ، ، عمر بن حسن الحلبي مترجم في «تاريخ بغداد» ٢٢١/١١ - ٢٢٢ ، وهو ثقة ، وثقه الدارقطني في «سؤالات حمزة السهمي» (٣١٤) ، و«سؤالات الحاكم» (١٥٥) ، ومن فوقه ثقات غير محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو صدوق حسن الحديث . ولم يقف الشيخ ناصر الدين الألباني على هذين الطريقين ، فحكم على الحديث بالضعف في «ضعيفته» (٧٠٧) ، وقد وقع له مثل هذا أيضاً في حديث آخر ورقمه فيها (١٦٢٥) «إذا صليت خلف أئمتكم فأحسنوا طهوركم ، فإنما ترتج على القاريء قراءته لسوء طهر المصلي» ، نقله عن السلفي في «الطيوريات» وحكم عليه بالكذب ، مع أن =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ يَكُونُ

فِي مِهْنَةٍ أَهْلُهُ عِنْدَ دَخُولِهِ بَيْتَهُ

٦٤٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ،

الحديث رواه النسائي في «سننه» ١٥٦/٢ عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن شبيب أبي روح، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة الصبح فقرأ الروم، فالتبس عليه، فلما صلى قال: «ما بال أقوام يصلون معنا لا يُحسنون الطهور، فلإنما يلبس علينا القرآن أولئك»، وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شبيب أبي روح، فقد روى له أبو داود والنسائي، وروى عنه جمع، وقال الأجرى عن أبي داود: شيوخ حريز كلهم ثقات (وشبيب منهم)، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال محمد بن يحيى: هذا شعبة وعبد الملك بن عمير في جلالتهما يرويان عن شبيب أبي روح، قال الحافظ: إنما أراد الذهلي برواية شعبة عنه أنه روى حديثه، لا أنه روى عنه مشافهة، إذ رواية شعبة إنما هي عن عبد الملك عنه. وذكره ابن قانع في «الصحابة»، وساق له هذا الحديث عن النبي ﷺ، وقد أخرج الإمام أحمد الحديث ٤٧١/٣ و ٣٦٨/٥ من رواية شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن شبيب، عن رجلٍ له صحة، وهو الصواب.

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣٣٣/٦ طبع دار الشعب بعد أن ساقه من «المسند»: وهذا إسناد حسن ومتن حسن، وفيه سر عجيب ونبا غريب، وهو أنه عليه السلام تأثر بنقصان وضوء من أتم به، فدل ذلك على أن صلاة المأموم متعلقة بصلاة الإمام.

قلت: ويشهد لحديث الباب حديث أبي هريرة أخرجه البزار (١٦٥) من طريق رشدين بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته. ورشدين بن سعد ضعيف، وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن في الشواهد.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلَهَا رَجُلٌ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ،
وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا ^(١) يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ ^(٢).

[٤٧:٥]

ذَكَرَ مَا كَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ يَفْعَلُ عَمَّنْ أَسْمَعَهُ مَا كَرِهَ
أَوْ ارْتَكَبَ مِنْهُ حَالَةً مَكْرُوهٍ لَهُ

٦٤٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

(١) تصحفت في الأصل إلى: «بما»، والتصويب من «مصنف
عبد الرزاق» وغيره.

(٢) حديث صحيح. ابن أبي السري متابع، ومن فوقه على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٩٢). ومن طريقه أخرجه أحمد
١٦٧/٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٨/١، والبخاري (٣٦٧٥).
وأخرجه أحمد ١٢١/٦ و ٢٦٠، وابن سعد في «الطبقات» ٣٦٦/١،
وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١ و ٦٢ من طرق عن هشام بن
عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٩/٦ و ١٢٦ و ٢٥٦، وابن سعد ٣٦٥/١ و ٣٦٦،
والبخاري (٦٧٦) في الأذان: باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة،
و (٥٣٦٣) في النفقات: باب خدمة الرجل في أهله، و (٦٠٣٩) في الأدب:
باب كيف يكون الرجل في أهله، والترمذي (٢٤٨٩) في صفة القيامة: باب
رقم (٤٥)، وفي «الشمال» (٣٣٥)، والبيهقي ٣٢٧/١ و ٣٢٨، وأبو الشيخ
ص ٢٠، والبخاري (٣٦٧٦) و (٣٦٧٨) من طرق عن عائشة بنحوه.

عن عائشة، قالت: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ»^(١)، قالت عائشة: ففهمتها، فقلت: عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، قلت: يا رسولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ»^(٢). [٤٧:٥]

(١) قلت: جملة «فقال النبي ﷺ: عليكم» لم ترد عند عبد الرزاق، ولا عند من أخرج الحديث من طريقه. وفي موارد الحديث: «وعليكم» بزيادة واو.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١٥٤/٤ عند شرحه لحديث ابن عمر: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم، فلإنما يقول: السام عليكم، فقولوا: وعليكم». قال: هكذا يرويه عامة المحدثين «وعليكم» بالواو وكان سفيان بن عيينة يرويه «عليكم» بحذف الواو، وهو الصواب، وذلك أنه إذا حذف الواو وصار قولهم الذي قالوه بعينه مردوداً عليهم، ويادخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه، لأن الواو حرف العطف، والجمع بين الشيتين.

قلت: كلامه محتمل، لكن يرد عليه ما جاء في رواية ابن أبي مليكة عن عائشة عند البخاري: «رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في». وعند مسلم (٢١٦٦) من حديث جابر نحوه.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٤٦٠)، ومن طريقه أخرجه أحمد ١٩٩/٦، ومسلم (٢١٦٥) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، والبيهقي في «السنن» ٢٠٣/٩، والبغوي (٣٣١٤).

وأخرجه أحمد ٣٧/٦، والبخاري (٦٠٢٤) في الأدب: باب الرفق في الأمر كله، و(٦٢٥٦) في الاستئذان: باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، و(٦٣٩٥) في الدعوات: باب الدعاء على المشركين، وفي «الأدب المفرد» (٤١٢)، ومسلم، والترمذي (٢٧٠١) في الاستئذان: باب =

ذَكَرُ نَفِي الْفَحْشِ وَالتَّفَحُّشِ

عن المصطفى ﷺ

٦٤٤٢ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا محمد بن كثير العبدى، أخبرنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

قال عبد الله بن عمرو: إن رسول الله ﷺ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: «خياركم أحاسنكم أخلاقاً»^(١). [٤٧:٥]

= ما جاء في التسليم على أهل الذمة، والبيهقي في «الأدب» (٢٨٦) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨٥/٦، والدارمي ٣٢٣/٢، وابن ماجه (٣٦٨٨) في الأدب: باب الرفق، من طريق الأوزاعي عن الزهري مختصراً دون قصة سلام اليهود.

وأخرجه البخاري (٢٩٣٥) في الجهاد: باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، و(٦٠٣٠) في الأدب: باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، و(٦٤٠١) في الدعوات: باب قول النبي ﷺ: «يُستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا»، وفي «الأدب المفرد» (٣١١)، والبخاري (٣٣١٣) من طريقين عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، ومسلم (٢١٦٥) (١١) من طريق مسروق، كلاهما عن عائشة بنحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٧٧).

ونزيد هنا أنه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٧١)، والبخاري (٣٦٦٦) عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٤/٨، والطيالسي (٢٢٤٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٣٦٥/١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣١٣/١ - ٣١٤ من طرق عن الأعمش، به.

ذِكْرُ خِصَالٍ يَسْتَحَبُّ مَجَانِبَتَهَا لِمَنْ أَحَبَّ

الاعتداء بالمصطفى ﷺ

٦٤٤٣ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَهْلِهِ؟
قَالَتْ: كَانَ أَحْسَنَ (١) النَّاسِ خُلُقًا، لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا،
وَلَا سَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو
وَيَصْفَحُ (٢).

[٤٧: ٥]

ذِكْرُ مَا كَانَ يَسْتَعْمِلُ الْمَصْطَفَى ﷺ

مَنْ تَرَكَ ضَرْبَ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِنَفْسِهِ

٦٤٤٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ،

- (١) فِي الْأَصْلِ: «أَكْثَرُ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ»، وَ«مُسْنَدِ أَحْمَد».
- (٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. رَجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، وَاسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَبْدِ، وَيُقَالُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ، وَهُوَ ثَقَلِيٌّ. أَبُو إِسْحَاقَ: هُوَ السَّبْعِيُّ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانُ مِنْ رِوَايَةِ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْهُ.
- وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥١٤/٨، وَأَحْمَدُ ٢٣٦/٦ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٤٦/٦، وَالطَّيَالَسِيُّ (١٥٢٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠١٦) فِي الْبَرِّ وَالصَّلَةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (٣٤٠)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الدَّلَائِلِ» ٣١٥/١، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَعْلُومَاتِ» ٣٦٦٨، مِنْ طَرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ، فَسَمَاعُ شُعْبَةَ مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَدِيمٌ.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا
أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا ضَرَبَ امْرَأَةً قَطُّ، وَلَا خَادِمًا لَهُ قَطُّ^(١).

[٤٧: ٥]

* * *

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٨٨).

٤ - باب الحوض والشفاعة

٦٤٤٥ - أخبرنا محمد بن علي الصيرفي بالبصرة، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير

عن جندب بن سفيان البجلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض»^(١). [٧٥: ٣]

ذكر خير ثانٍ يصرح بصحة ما ذكرناه

٦٤٤٦ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا محمد بن عبد

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير ابن أبي الشوارب، فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الواضح الشكري. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٩٠) عن معاذ بن المثني، عن مسدد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٨٧)، وابن أبي شيبة ٤٤٠/١١، وأحمد ٣١٣/٤، والبخاري (٦٥٨٩) في الرقاق: باب في الحوض، ومسلم (٢٢٨٩) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ، والطبراني (١٦٨٨) و(١٦٨٩) و(١٨٦٩١) و(١٦٩٢) و(١٦٩٣) و(١٦٩٤) من طرق عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، به.

الأعلى، حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ أَبِي (١) خَالِدٍ،
عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ.

عَنِ الصُّنَابِحِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ
عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي» (٢).

[٧٥:٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ أَنَّ الْمِصْطَفَى ﷺ يَكُونُ فَرَطُ أُمَّتِهِ
عَلَى حَوْضِهِ بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا بِالشُّرْبِ مِنْهُ

٦٤٤٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ
بِحِرٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصُّنْعَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ.

عَنِ الصُّنَابِحِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ
عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ، فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي» (٣). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الطُّوْلِ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ حَافَتَيْ
حَوْضِ الْمِصْطَفَى ﷺ فِي الْقِيَامَةِ أَوْ رَدْنَا اللَّهُ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ

٦٤٤٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

(١) لفظ «أبي» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٥٧.

(٢) إسناده صحيح، محمد بن عبد الأعلى من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال
الشيخين غير صحابه، فقد روى له ابن ماجه هذا الحديث، وقد تقدم
تخرجه برقم (٥٩٨٥). وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح وهو مكرر ما قبله.

وعاصمُ بْنُ النُّضْر، قالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ»^(١). [٧٥:٣]

ذَكَرُ خَيْرُ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ
مُضَادٌّ لِخَيْرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الَّذِي ذَكَرَنَاهُ

٦٤٤٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى بِعَسْكَرٍ مَكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُونِي، فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ مَا بَيْنَ أُيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ، وَسَيَاتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ بَأْنِيَةٍ وَقَرَبٍ ثُمَّ لَا يَذُوقُونَ»^(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجالُ الشيخين غير هُرَيْمِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى وَعَاصِمِ بْنِ النُّضْر، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٣٠٣) (٤١) فِي الْفُضَائِلِ: بِأَبْإِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ النُّضْرِ التِّيمِيِّ وَهُرَيْمِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (١١٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ هُرَيْمٍ وَمِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ سَفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ النُّضْرِ. وَانْظُرِ الْحَدِيثَ رَقْمَ (٦٤٥١) وَ(٦٤٥٢) وَ(٦٤٥٩).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «يَرْزُقُونَ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٤٥٦، وَ«مَوَارِدُ الظُّمَأْنِ» (٢٦٠٥)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي مَصَادِرِ الْحَدِيثِ.

منهُ شَيْئاً»^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «وسياتي رجال ونساء بآنية وقرب ثم لا يذوقون»^(٢) منه شيئاً. أريد به من سائر الأمم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح هو وابن جريج بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسهما وأخرجه البزار (٣٤٨١) عن محمد بن معمر، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن جابر، وإنما يُعرف هذا من حديث حجاج عن ابن جريج.

قلت: رواية حجاج أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٣) حدثنا أحمد ابن بشير الطيالسي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، فذكره. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا حجاج.

قلت: بل تابعه أبو عاصم عند المصنف كما ترى.

وأخرجه الأجري في «الشرعية» ص ٣٥٧ من طريق حماد بن الحسن الوراق، عن أبي عاصم، به.

وأخرجه أحمد ٣/٣٨٤ عن روح، عن ابن جريج به موقوفاً ولم يرفعه جابر.

وأخرجه أحمد ٣/٣٤٥، والأجري في «الشرعية» ص ٣٥٧ من طريقين عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٦٤، وقال: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، وفي إسناده المرفوع ابن لهيعة، ورجال الموقوف رجال الصحيح، ورواه الطبراني في «الأوسط» مرفوعاً، وفيه ابن لهيعة، ورواه باختصار قوله: «فلا يطعمون منه شيئاً» رجال الصحيح، ورواه البزار كذلك.

(٢) في الأصل: «يرزقون»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/لوحه ٤٥٦، و«موارد الظمان» (٢٦٠٥)، وهو الموافق لما في مصادر الحديث.

الَّذِينَ قَدْ غُفِرَ لَهُمْ، يَجِئُونَ بِأَوَانِي لِيَسْتَقُوا بِهَا مِنَ الْحَوْضِ،
فَلَا يُسْقَوْنَ مِنْهُ، لَأَنَّ الْحَوْضَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ خَاصٌّ دُونَ سَائِرِ الْأُمَمِ، إِذْ
مَحَالٌ أَنْ يَقْدِرَ الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ عَلَى حَمْلِ الْأَوَانِي وَالْقُرْبِ فِي
الْقِيَامَةِ، لَأَنَّهُمْ يُسَاقُونَ إِلَى النَّارِ. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. [٧٥: ٣]

ذَكَرَ خَبِيرٌ ثَالِثٌ قَدْ يَوْمُهُمْ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مِظَانِهِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ الْأَوَّلِينَ اللَّذِينَ ذَكَرْنَاهُمَا

٦٤٥٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ مَكْحُولُ بَيْرُوتِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الدَّارِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَعْمَرَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ سَلامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَخِي زَيْدُ بْنُ سَلامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا
سَلامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عامرُ بْنُ زَيْدٍ^(٢) الْبَكَالِيُّ أَنَّهُ

سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِيِّ يَقُولُ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَوْضُكَ الَّذِي تَحَدَّثُ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «هُوَ كَمَا بَيْنَ
صَنْعَاءَ إِلَى بُصْرَى، ثُمَّ يُمِدُّنِي اللَّهُ فِيهِ بِكُرَاعٍ لَا يَدْرِي بِشَرٍّ مِمَّنْ
خُلِقَ أَيُّ طَرَفِيهِ»، قَالَ: فَكَبَّرَ عَمْرُ، فَقَالَ ﷺ: «أَمَّا الْحَوْضُ، فَيَزِدْجُمُ
عَلَيْهِ فَقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَمُوتُونَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ يُورِدَنِي اللَّهُ الْكُرَاعَ فَأَشْرَبَ مِنْهُ»^(٣). [٧٥: ٣]

(١) تحرف في الأصل إلى «الرازي» والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٥٦.

(٢) في الأصل والتقاسيم «يزيد» وهو خطأ، والتصويب من «ثقات المؤلف» وغيره.

(٣) محمد بن خلف الداري: هو محمد بن خلف بن طارق بن كيسان الداري،

أبو عبد الله الشامي، سكن بيروت. روى عنه أبو داود وأبو مسهر، وأبو حاتم

الرازي، وأبو بكر بن أبي داود، وابن جوصا، وذكره القاضي عبد الجبار =

ذَكَرُ خَيْرِ رَابِعٍ قَدْ يُوْهَمُ بَعْضُ الْمُسْتَمْعِينَ أَنَّهُ مُضَادٌّ
لِلْأَخْبَارِ الثَّلَاثِ الَّتِي ^(١) ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٦٤٥١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

الخولاني في «تاريخ داريا»، ومعمربن يعمر ذكره المؤلف في «الثقات» ١٩٢/٩، وقال: يُغْرَبُ، وروى عنه جمع، وقد توبع هو ومحمد بن خلف. وعامر بن زيد البكالي: ترجم له الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص ٢٠٤، فقال: عامر بن زيد البكالي، عن عتبة بن عبد السلمي، وعنه يحيى بن أبي كثير ليس بالمشهور، قلت (القائل الحافظ ابن حجر): بل هو معروف، ذكره البخاري، فقال: سمع عتبة بن عبد، روى عنه أبو سلام حديثه في الشاميين، ولم يذكر فيه جرْحاً، وتبعه ابن أبي حاتم، وأخرج ابن حبان في «صحيحه» من طريق أبي سلام عنه أحاديث، ومقتضاه أنه عنده ثقة، ولم أر له ذكراً في النسخة التي عندي من «الثقات» فما أدري هل أغفله أو سقط من نسختي، ولا ترجم له ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، قلت: هو مترجم في «الثقات» ١٩١/٥، فالظاهر أنه سقط من نسخة الحافظ التي عنده.

وأخرجه ضمن حديث مطول الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣١٢)، و«الأوسط» (٤٠٤)، والفسوي في «المعرفة» ٣٤١/٢ - ٣٤٢، والبيهقي في «البعث» (٢٧٤) عن أبي توبة الربيع بن نافع، حدثنا معاوية بن سلام، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤١٣/١٠ - ٤١٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عامر بن زيد البكالي، وقد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يخرج، ولم يوثقه، وبقي رجاله ثقات.

وقوله: «بكرع»: أي بطرف من ماء الجنة مشبه بالكراع لِقَلَّتْهُ وَأَنَّهُ كَالْكَرَاعِ مِنَ الدَّابَّةِ، كما في «النهاية» ١٦٥/٤.

(١) في الأصل: «الذي»، والمثبت من «التقاسيم».

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: «ما بين ناحيتي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ»^(١). [٧٥: ٣]
قال أبو حاتم رضي الله عنه: هذه الأخبار الأربع قد توهم مَنْ لم يُحْكَمْ صناعة الحديث أنها متضادة أو بينها تهاتر، لأن في خبر سليمان التيمي «ما بين صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ»، وفي خبر جابر: «ما بين أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ»، وفي خبر عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «ما بين صَنْعَاءَ إِلَى بَصْرَى»، وفي خبر قتادة: «ما بين الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ»، وليس بين هذه الأخبار تضاد ولا تهاتر، لأنها أجوبة خرجت على أسئلة ذكر المصطفى ﷺ في كل خبرٍ مما ذكرنا جانباً من جوانب حوضه أن مسيرة كل جانبٍ من حوضه مسيرة شهر، فمن صَنْعَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ مسيرة شهر لغير المُسْرِع، ومن أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ كذلك، ومن صَنْعَاءَ إِلَى بَصْرَى كذلك^(٢)، ومن الْمَدِينَةِ إِلَى عَمَّانَ الشَّامُ كذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ١٣٣/٣ و ٢١٦ و ٢١٩، والطيالسي (١٩٩٣)، ومسلم (٢٣٠٣) (٤٢) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ، وابن ماجه (٤٣٠٤) في الزهد: باب ذكر الحوض، والأجري في «الشرعية» ص ٣٥٤ من طرق عن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، عن قتادة، به. وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٤٤٨)، والآتي برقم (٦٤٥٩).

(٢) فيه نظر، فإن المسافة بين صَنْعَاءَ وبَصْرَى تزيد زيادة مضاعفة على المسافة بين صَنْعَاءَ وبين الْمَدِينَةِ وبين أَيْلَةَ وبين مَكَّةَ، وانظر التعليق (٣) في الصفحة ٣٦٥.

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالُّ عَلَى أَنْ لَيْسَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تَضَادٌّ وَلَا تَهَاتُرٌ
٦٤٥٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زَهِيرٍ
الضُّبِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرِو الْجَمْعِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ:

قَالَ ابْنُ عَمْرٍو^(١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ
شَهْرٍ، زَوَايَاهُ سَوَاءٌ، مَاوُهُ أَبْيَضُ مِنَ الثَّلَجِ، وَأَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ،
أَنْبِئْتُهُ كُنُجُومَ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا»^(٢). [٧٥: ٣]

ذَكَرُ خَيْرٌ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمَتَّبَعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ

٦٤٥٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو،
عَنْ نَافِعٍ

(١) جاء في الأصل و «التقاسيم» ٣/لوحه ٤٥٧، و «الموارد» (٢٦٠٣): «ابن
عمر»، وما أثبتناه هو الموافق لما جاء في موارد الحديث، وحديث ابن عمر هو
الآتي بعد هذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير داود بن عمرو
الضبي، فمن رجال مسلم، وهو من كبار شيوخه. وأخرجه عنه في «صحيحه»
(٢٢٩٢) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٧٦)، والبيهقي في
«البعث والنشور» (١٤٠) من طريقين عن داود بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٩) في الرقاق: باب ذكر الحوض،
وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٨)، وابن منده (١٠٦٧) من طريقين عن
نافع بن عمرو الجمحي، به.

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ»^(١).
[٧٥:٣]

قال أبو حاتم رضي الله عنه: المسافة بين جرباء وأذرح، كما بين المدينة وعمَّانَ، ومكة وأيلة، وصنعاء والمدينة، وصنعاء وبصرى سواء، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ تَضَادٌ أَوْ تَهَاوُتٌ^(٣).

- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدى.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٠/١١، وعنه مسلم (٢٢٩٩) في الفضائل:
باب إثبات حوض نبينا ﷺ، عن محمد بن بشر، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٢١/٢، والبخاري (٦٥٧٧)، ومسلم، وابن منده في
«الإيمان» (١٠٧٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٩) من طرق عن
يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، به.
وأخرجه أحمد ١٢٥/٢ و ١٣٤، ومسلم، وأبوداود (٤٧٤٥) في السنة:
باب في الحوض، من طرق، عن نافع، به.
(٢) من قوله: «قال أبو حاتم» إلى هنا سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم».
(٣) هذا خطأ مبين من ابن حبان رحمه الله لم يُتابع عليه، فالجرباء وأذرح بينهما
غلوة سهم، وهما قرب مدينة الكرك في الأردن.
وجاء في رواية عند مسلم: قال عبيد الله: فسألته، فقال: قريتين بالشام
بينهما مسيرة ثلاثة ليال. ذكر الحافظ ضياء الدين المقدسي فيما نقله عنه
الحافظ في «الفتح» ٤٧٢/١١ في الجزء الذي جمعه في الحوض أن في
سياق لفظها غلطاً، وذلك لاختصار وقع في سياقه من بعض رواته، ثم ساقه
من حديث أبي هريرة، وأخرجه من «فوائد عبد الكريم بن الهيثم الدير عاقولي»
بسند حسن إلى أبي هريرة، مرفوعاً في ذكر الحوض، فقال فيه: «عرضه مثل
بينكم وبين جرباء وأذرح»، قال الضياء: بهذا أنه وقع في حديث ابن عمر
حذف تقديره: كما بين مقامي وبين جرباء وأذرح، فسقط «مقامي وبين».

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْأَوَانِي الَّتِي تَكُونُ

فِي حَوْضِ الْمَصْطَفَى ﷺ

٦٤٥٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ أَوْ أَكْثَرَ»، يَعْنِي الْحَوْضُ^(١). [٧٥:٣]

وقال الفيروز أبادي صاحب «القاموس المحيط» في مادة «جرب»: الجرباء: قرية بجنب أذرح، وغلط من قال: بينهما ثلاثة أيام، وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني، وهي: «ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح».

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦٦/١٠: جرباء وأذرح قريتان إحداهما إلى جنب الأخرى، وقال بعض مشايخنا - وهو العلامة صلاح الدين العلائي -: إنه سقط منه «وهو كما بينكم وبين جرباء وأذرح» وأنه وقع بها، سمعت هذا منه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقد سمع منه يزيد بن زريع قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٣) (٤٣) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ، وابن ماجه (٤٣٠٥) في الزهد: باب ذكر الحوض، وهناد في «الزهد» (١٣٧) من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٣، ومسلم من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان، عن قتادة، به. إلا أنه زاد: «أو أكثر من عدد النجوم».

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْكُرَاعَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ حَيْثُ
يَنْصَبُ إِلَى الْحَوْضِ يُمَدُّ مَأْوَهُ مِنَ الْجَنَّةِ

٦٤٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ^(١) الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ

عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا عِنْدَ عُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ عَنْهُ النَّاسَ، إِنِّي لَأُضْرِبُهُمْ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ»^(٢). قَالَ: وَسُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَعَةِ الْحَوْضِ، فَقَالَ: «مِثْلُ مَقَامِي هَذَا إِلَى عَمَّانَ مَا بَيْنَهُمَا شَهْرٌ»^(٣) أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ»، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَرَابِهِ، فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، يَنْبَعُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِدَادُهُمَا الْجَنَّةُ، أَحَدُهُمَا دُرٌّ، وَالْآخَرُ ذَهَبٌ»^(٤). [٧٥: ٣]

(١) في الأصل: «محمد بن أحمد بن بكر»، وفي «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٥٨: «محمد بن

أبي بكر»، والمثبت من «ثقات» المؤلف ٤٤٢/٨ وكتب الرجال.

(٢) يرفض: أي يسيل، وجاء في بعض المصادر: «يرفض عليهم».

(٣) في الأصل، و«التقاسيم»: «شهرًا»، والجادة ما أثبت.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير معدان بن

أبي طلحة، فمن رجال مسلم. محمد بن بكر: هو ابن عثمان البرساني البصري، وقد احتج مسلم بروايته عن سعيد بن أبي عروبة. والحديث عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤٤٣/١١ و١٤٦/١٣ عن محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة.

وكذا رواه عنه أبو يعلى كما في «النهاية» لابن كثير ٣٨٢/١.

ذَكَرُ خَيْرٍ ثَانٍ يَصْرُحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٤٥٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ:

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٣/٥، وَهَنَادُ فِي «الزَّهْدِ» (١٣٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٧٠٨) وَ(٧٠٩)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» ص ٣٥٢ - ٣٥٣، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الْبَعْثِ وَالنَّشُورِ» (١٣١) مِنْ طَرَقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٨٥٣)، وَأَحْمَدُ ٢٨٠/٥ وَ٢٨١ وَ٢٨٢، وَمُسْلِمٌ (٢٣٠١) فِي الْفَضَائِلِ: بَابُ إِثْبَاتِ حَوْضِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَابْنُ مِنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (١٠٧٥)، وَابْنُ بَيْهَقٍ (١٣٢) وَ(١٣٣)، وَابْنُ الْبُغَوِيِّ (٣٣٤٢) مِنْ طَرَقَ عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْأَجْرِيُّ ص ٣٥٣ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَعْدَانَ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧٥/٥ - ٢٧٦، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (٩٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٤٤) فِي صِفَةِ الْقِيَامَةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٣٠٣) فِي الزَّهْدِ: بَابُ الْحَوْضِ، وَالْحَاكِمُ ١٨٤/٤، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الْبَعْثِ وَالنَّشُورِ» (١٣٥) وَ(١٣٦) مِنْ طَرَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَالِمٍ الدَّمَشْقِيِّ أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعَثَ إِلَى أَبِي سَلَامٍ الْحَبَشِيِّ، فَحَمَلَ إِلَيْهِ عَلَى الْبَرِيدِ لِيَسْأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ، فَقَدَّمَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ ثَوْبَانَ يَقُولُ: . . . وَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٧٠٦) وَ(٧٠٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْكَبِيرِ» (١٤٣٧)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» ص ٣٥٣ مِنْ طَرَقَ عَنْ أَبِي سَلَامٍ مَمْطُورِ الْحَبَشِيِّ بِنَحْوِهِ دُونَ قِصَّةِ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنِّي لِبُعْقَرٍ حَوْضِي أَذُودُ عَنْهُ لَأَهْلِ الْيَمَنِ^(١)، أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ»، فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ: «مِنْ مَقَامِي هَذَا إِلَى عَمَّانَ»، وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ، فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فِيهِ مِيزَابَانِ يُمَدَّانِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ».

قال بُنْدَار: فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ؟ فقال: قد سمعته من أبي عَوَانَةَ أيضاً، فَقُلْتُ: انظر لي في حديثِ شُعْبَةَ، فنظر فيه فحدَّثني به^(٢). [٧٥:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ مَنْ شَرِبَ مِنْ حَوْضِ الْمُصْطَفَى ﷺ
أَمِنَ تَسْوِيدَ الْوَجْهِ بَعْدَهُ

٦٤٥٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي الْيَمَانِ الْهُوزَنِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْأَخْنَسِ السَّلَمِيِّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا سَعَةُ

(١) في الأصل: «اليمين»، والمثبت من «التقاسيم».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه في «صحيحه» (٢٣٠١) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ، عن محمد بن بشار بن دار، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

وعقر الحوض: موضع الشاربة منه.

حَوْضُكَ؟ قَالَ: «كَمَا بَيْنَ عَدْنٍ إِلَى عَمَّانَ وَأَنَّ فِيهِ مَثْعَبَيْنِ» (١) مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ. قَالَ: فَمَا حَوْضُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مَذَاقَةً مِنَ الْعَسَلِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً وَلَمْ يَسْوَدَّ وَجْهُهُ أَبَداً» (٢). [٧٥: ٣]

(١) المَثْعَبُ والثَّعْبُ: هُوَ مَسِيلُ الْوَادِي.

(٢) إسناده صحيح. عمرو بن عثمان الحمصي روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وهو ثقة وثقه النسائي وأبو داود والمؤلف ومسلمة بن القاسم، وقال أبو حاتم: صدوق، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح غير أبي اليمان الهوزني متابع سليم بن عامر، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٨٨/٥، وقال: من أهل الشام، يروي عن سلمان وصفوان بن أمية، روى عنه أبو عبد الرحمن الجبلي والشاميون. وأخرجه أحمد ٢٥٠/٥ - ٢٥١، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٧٢) من طريقين عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقال عبد الله بن أحمد يأثر رواية أبيه: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده وقد ضرب عليه، فظننت أنه قد ضرب عليه لأنه خطأ، إنما هو عن زيد، عن أبي سلام، عن أبي أمانة.

قلت: هذه الرواية أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٤٦): حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا الحسن بن سهل الخياط، حدثنا مصعب بن سلام، عن عبد الله بن العلاء، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي أمانة.

وذكر الهيثمي هذه الرواية في «المجمع» ٣٦٦/١٠، وقال: رجاله وثقوا على ضعف فيهم.

وأخرجه الطبراني (٧٦٦٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٤) من =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: في هذا الخبر «مُثْعَبَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفُضَّةٍ»، وفي خبر ثوبان الذي ذكرنا: «مِيزَابَانِ أَحَدُهُمَا دُرٌّ وَالْآخَرُ ذَهَبٌ»، وليس بينهما تضادٌّ، لأنَّ أَحَدَ الْمُثْعَبِينَ يَكُونُ مِنْ ذَهَبٍ، وَالْآخَرُ مِنْ فُضَّةٍ قَدْ رُكِّبَ عَلَيْهِ الدُّرُّ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَضَادٌّ.

ذَكَرَ تَفَضُّلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى صَفِيهِ ﷺ بِإِعْطَائِهِ الْحَوْضَ

لِيسْقِي مِنْهُ أُمَّتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنَّهُ

٦٤٥٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ زَاجٌ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَازِعِ جَابِرَ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا بَرَزَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ نَاجِيَتِي حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةٍ إِلَى صَنْعَاءَ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، عَرْضُهُ كَطَوْلِهِ، فِيهَا مِزْرَابَانِ^(١) يَتَشَعَّبَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ وَرَقٍ وَذَهَبٍ، أبيضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، فِيهِ أَبَارِيقُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٢).

طريقين عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة.

(١) كذا الأصل، وفي موارد الحديث: «مِيزَابَانِ»، وهما بمعنى، ويتشعبان، أي: سيلان، وفي «موارد الظمان»: «ينبعان»، وعند الحاكم: «يصبان».

(٢) إسناده حسن. أبو برزة رضي الله عنه: اسمه فضلة بن عبيد الأسلمي. وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦) عن أبي طاهر الفقيه، حدثنا أبو حامد بن بلال، عن أحمد بن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٢) عن عبدة بن عبد الرحيم، حدثنا النضر بن شميل به.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ قَوْلَهُ ﷺ: «كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى صَنْعَاءَ»

أَرَادَ بِهِ صَنْعَاءَ الْيَمَنِ دُونَ صَنْعَاءِ الشَّامِ^(١)

٦٤٥٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ^(٢) يَزِيدٍ

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى صَنْعَاءِ الْيَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ بَعْدَ نُجُومِ السَّمَاءِ»^(٣).

وأخرجه الحاكم ٧٦/١ من طريق روح بن أسلم، عن شداد، به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بحديثين عن أبي طلحة الراسبي، عن أبي الوائز، عن أبي برزة. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٥٢)، وأحمد ٤/٤٢٤، وأبو داود (٤٧٤٩) في السنة: باب في الحوض، وابن أبي عاصم (٧٢٠) من طرق عن أبي برزة بنحوه.

(١) قال الحافظ في «الفتح» ٤٧١/١١: وأما صنعاء: فلإنما قيدت في هذه الرواية باليمن، احترازاً من صنعاء التي بالشام، والأصل فيها صنعاء اليمن، لما هاجر أهل اليمن في زمن عمر عند فتوح الشام، نزل أهل صنعاء في مكان من دمشق، فسمي باسم بلدهم. وقال ياقوت ٣/٤٢٩: صنعاء: قرية على باب دمشق دون المزة مقابل مسجد خاتون.

(٢) في الأصل «عن» وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح. رجاله رجال الشيخين غير يزيد ابن مَوْهَبٍ، وهو ثقة روى له أصحاب السنن إلا الترمذي.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٠) في الرقاق: باب في الحوض، ومسلم =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الشَّفَاعَةَ هِيَ الدَّعْوَةُ
الَّتِي أَخْرَجَهَا ﷺ لِأُمَّتِهِ فِي الْعُقْبَى

٦٤٦٠ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [٧٧: ٣]

(٢٣٠٣) في الفضائل: باب إثبات حوض نبينا ﷺ، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٢١) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢٥/٣، والترمذي (٢٤٤٢) في صفة القيامة: باب ما جاء في صفة الحوض، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧١١) و(٧١٢) من طرق عن الزهري، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٧١٣) عن البخاري، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزَّرْقِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عاصم: هو النبيل الضحاك بن مخلد. وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٦٠ من طريق زيد بن أخزم، عن أبي عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨٤/٣، ومسلم (٢٠١) في الإيمان: باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّتِهِ، وابن منده في «الإيمان» (٩١٩)، وأبو يعلى (٢٢٣٧)، وأبو عوانة ٩١/١ من طرق عن روح بن عبادة، وأخرجه أبو عوانة من طريق حجاج وإسحاق بن إبراهيم قاضي خوارزم، ثلاثتهم عن ابن جريح به.

ذَكَرُ الْإِخْبَارُ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ جَعَلَ دَعْوَتَهُ
الَّتِي اسْتُجِيبَتْ لَهُ شَفَاعَةً لَأُمَّتِهِ فِي الْقِيَامَةِ

٦٤٦١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُو
بِهَا، وَإِنِّي أَخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ»^(١). [٧٥: ٣]

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣/٣٩٦، وَابْنُ خَزِيمَةَ ص ٢٦٢ - ٢٦٣ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ
هَشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ فِي «الْمَوْطَأِ» ١/٢١٢ فِي الْقُرْآنِ:
بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّعَاءِ.

وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢/٤٨٦، وَالبخاري (٦٣٠٤) فِي
الدَّعَوَاتِ: بَابُ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» ص ٢٥٧،
وَابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (٩٠١)، وَالبغوي (١٢٣٦).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (٩٠٢) مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ
أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَةَ (٩٠٣)، وَالْقُضَاعِيُّ (١٠٤١) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ
الْأَعْرَجِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٨٦٤)، وَأَحْمَدُ ٢/٢٧٥ وَ٣١٣ وَ٣٨١
و٣٩٦، وَالدَّارِمِيُّ ١/٣٢٨، وَالبخاري (٧٤٧٤) فِي التَّوْحِيدِ: بَابُ الْمَشِيشَةِ
وَالْإِرَادَةِ، وَمُسْلِمٌ (١٩٨) فِي الْإِيمَانِ: بَابُ اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ ﷺ دَعْوَتَهُ شَفَاعَةً
لَأُمَّتِهِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ ص ٢٥٧ وَ٢٥٨ وَ٢٥٩، وَالْأَجَرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ»
ص ٣٤١ وَ٣٤٢، وَأَبُو عَوَانَةَ ١/٩٠، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١٧٤٨)،
وَابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (٨٩٢) ... (٩٠٠) وَ(٩٠٧) ... (٩١١)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي»، أَرَادَ بِهِ

مَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْهُمْ دُونَ مَنْ أَشْرَكَ

٦٤٦٢ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بَيْسَتَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
حَمَّادٍ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ
يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ
وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَيَرْعُبُ الْعَدُوُّ مِنْ مَسِيرَةِ
شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَقِيلَ لِي: سَلْ تَعْطُهُ،
وَاخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْقِيَامَةِ، وَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ
اللَّهُ - لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(١). [٧٥: ٣]

= «مسند الشهاب» (١٠٣٩) و (١٠٤٠) و (١٠٤٢) و (١٠٤٥)، والبغوي
(١٢٣٥) من طرق عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٤٢٦/٢، ومسلم (١٩٩)، والترمذي (٣٦٠٢) في
الدعوات: باب رقم (١٣١)، وابن ماجه (٤٣٠٧) في الزهد: باب ذكر
الشفاعة، وأبو عوانة ٩٠/١، وابن منده (٩١٢) و (٩١٣) من طرق عن
الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وزاد في آخره: «وهي نائلة - إِنْ
شَاءَ اللَّهُ - مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».

(١) حديث صحيح، حماد بن يحيى ذكره المصنف في «الثقات» ٢٠٥/٨،
وقال: يروي عن أبيه وأبي الوليد وأهل البصرة، روى عنه إسحاق بن إبراهيم
الشهيد، وهو متابع، ومن فوقه من رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح
اليشكري، وسليمان: هو الأعمش.

وأخرجه أحمد ١٤٨/٥ عن عفان، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ إِيجَابِ الشَّفَاعَةِ لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّةِ
المصطفى ﷺ وهو لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً

٦٤٦٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَرَّسَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ،
فَافْتَرَشَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ ذِرَاعِ رَاحِلَتِهِ. قَالَ: فَانْتَبَهْتُ فِي بَعْضِ
الَّيْلِ، فَإِذَا نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ قُدَّامَهَا أَحَدٌ، فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ قَائِمَانِ،
فَقُلْتُ: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَا: لَا نَدْرِي، غَيْرَ أَنَّا سَمِعْنَا صَوْتاً
بِأَعْلَى الْوَادِي، فَإِذَا مِثْلُ هَدِيرِ الرَّحَى، قَالَ: فَلَبِثْنَا يَسِيراً، ثُمَّ أَتَانَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي مِنْ رَبِّي آتٍ، فَخَيَّرَنِي بَأَنْ يَدْخُلَ

وصححه الحاكم على شرطهما ٤٢٤/٢ من طريق أبي كريب، عن
الأعمش به، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٩/٨، ونسبه إلى
أحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وأخرج منه قوله: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» أبو داود (٤٨٩)
في الصلاة: باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، عن عثمان بن
أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن
أبي ذر.

وأخرجه بتمامه أحمد ١٦١/٥ - ١٦٢، والبزار (٣٤٦١)، واللالكائي
في «أصول الاعتقاد» (١٤٤٩) من طرق عن شعبة، عن واصل الأحذب، عن
مجاهد، عن أبي ذر.

قلت: هذا إسناد منقطع، لأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر.
وأورده الهيثمي في «المجمع» وقال: رواه البزار بإسنادين حسنين.

نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَإِنِّي اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ». فقالوا: يا رسول الله، نَشُدُّكَ^(١) بالله والصُّحْبَةَ لَمَّا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ، قَالَ: «فَأَنْتُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي». قَالَ: فَلَمَّا رَكِبُوا، قَالَ: «فَإِنِّي أَشْهَدُ مَنْ حَضَرَ أَنَّ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً مِنْ أُمَّتِي»^(٢).

[٢: ١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ إِنَّمَا يَشْفَعُ فِي الْقِيَامَةِ
عِنْدَ عَجَزِ الْأَنْبِيَاءِ عَنْهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

٦٤٦٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ، وَالْفُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْمَعُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ^(٣) لَذَلِكَ، فيقولون: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا كَيْ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا. قَالَ: فَيَأْتُونَ آدَمَ، فيقولون: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ، فَسَجَدُوا لَكَ

(١) في الأصل: «أنشدك».

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢١١). وانظر الحديث الآتي برقم (٦٤٧٠) و(٧١٨٠).

(٣) وفي رواية: «فيهممون»، وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥٣/٣: معنى اللفظتين متقارب، فمعنى الأول: أنهم يعتنون بسؤال الشفاعة وزوال الكرب الذي هم فيه، ومعنى الثانية: أن الله تعالى يلهمهم سؤال ذلك. والإلهام: أن يلقي الله تعالى في النفس أمراً يحمل على فعل الشيء أو تركه.

فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ^(١) مَكَانِنَا هَذَا. قَالَ: فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا فَيَسْتَحْيِي مِنْ رَبِّهِ مِنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا، أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ، فَيَأْتُونَهُ، فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا. قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ، وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى، فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ، فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى، فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدُ غَفَرٍ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: فَيَأْتُونِي، فَاسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَيَأْذَنَ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطُهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ. قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ^(٢) يَعْلَمْنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ تَسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطُهُ، أَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي وَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ يَعْلَمْنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَضَعُ رَأْسِي، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي،

(١) تحرفت في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٦٩.

(٢) في «مسلم»: «بتحميد».

ثُمَّ يُقَالُ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ تُسْمِعْ، سَلْ تُعْطَهُ، اشفَعْ تُشَفِّعْ،
فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدَ يَعْلَمْنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فيُحَدِّثُ لِي
حَدًّا، فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ.

قال أبو عوانة: فلا أدري قال في الثالثة أو الرابعة: «فأقول:
يا رب، ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن، أو وجب^(١) عليه
الخلود»^(٢).

[٧٧: ٣]

(١) في «مسلم»: «أي وجب...» وقال النووي: بين مسلم رحمه الله تعالى أن
قوله: «أي وجب عليه الخلود» هو تفسير قتادة الراوي، وهذا تفسير صحيح،
ومعناه: من أخبر القرآن أنه مخلد في النار هم الكفار، كما قال الله تعالى:
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح الشكري.
وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٦٤): أنبأنا حسان بن محمد، حدثنا
الحسن بن عامر، حدثنا محمد بن عبيد بن حساب وأبو كامل الجحدري
وعبد الواحد بن غياث، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظه.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» (٨٠٥) و(٨٠٦)، ومسلم (١٩٣)
في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، عن أبي كامل فضيل بن حسين
الجحدري ومحمد بن عبيد الغبري، قالوا: حدثنا أبو عوانة، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن منده (٨٦٤) من طريق موسى بن إسحاق، عن
أبي كامل، به.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٥) في الرقاق: باب صفة الجنة والنار، عن
مسدد، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٠/١١ - ٤٥١، والطيالسي (٢٠١٠)،
وأحمد ١١٦/٣، والبخاري (٤٤٧٦) في تفسير سورة البقرة: باب قول الله
تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، و(٧٤١٠) في التوحيد: باب قول الله =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: هكذا أخبرنا الحسن بن سفيان: ولكن اتوا موسى الذي خلقه الله، وإنما هو: «الذي كلمه الله»^(١).

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا لَا يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ لِلنَّاسِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٤٦٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عُمارة بن القعقاع، عن أبي زُرعة

عن أبي هريرة، قال: وَضَعْتُ بَيْنَ يَدَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَصْعَةً مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ، فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ، وَكَانَ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ،

= تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتَ بِيَدِي﴾، و(٧٥١٦): باب قول الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، ومسلم، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٤٧ - ٢٤٨ و ٢٤٨ و ٢٤٩ - ٢٥٠، وأبو عوانة ١/ ١٧٨ - ١٧٩ و ١٧٩ - ١٨٠ و ١٨٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٩١ و ٣١٥، وفي «الاعتقاد» ص ٨٩ و ١٩٢ - ١٩٤، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٨٦١) و (٨٦٢) و (٨٦٣) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٤٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٤) و (٨٠٧) و (٨٠٨) و (٨٠٩) و (٨١٠)، والبخاري (٧٥١٠) في التوحيد: باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، ومسلم، وابن خزيمة ص ٢٥٣ - ٢٥٤، و ٢٩٩، وابن منده (٨٦٦)، والبيهقي (٤٣٣٣) من طرق عن أنس بن حنوه.

(١) قلت: وكذا جاء في رواية مسلم وغيره.

فَنَهَسَ نَهْسَةً، فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى، فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى، فَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»]^(١).

فلما رأى أصحابه لا يسألونه، قَالَ: «أَلَا تَقُولُونَ: كَيْفَ؟»
 قالو: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ فَيَسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَذْنُو الشَّمْسُ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِمْ حَرُّهَا، وَيَشْقُّ عَلَيْهِمْ دُنُوءُهَا مِنْهُمْ، فَيَنْطَلِقُونَ مِنَ الْجَزَعِ وَالضُّجْرِ مِمَّا هُمْ فِيهِ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فيقولون: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ، فَسَجَدُوا لَكَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ؟ فيقولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ كَانَ أَمَرَنِي بِأَمْرِ فَعَصَيْتُهُ، فَأَخَافُ أَنْ يَطْرَحَنِي فِي النَّارِ، انْطَلِقُوا إِلَى غَيْرِي، نَفْسِي نَفْسِي».

فينطلقون إلى نوحٍ، فيقولون: يَا نُوحُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، وَأَوَّلُ مَنْ أَرْسَلَ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ، فيقولُ نُوحٌ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ، فَدَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، فَأَهْلِكُوا، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَطْرَحَنِي فِي النَّارِ، انْطَلِقُوا إِلَى غَيْرِي، نَفْسِي نَفْسِي.

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣ / لوحة ٤٧١.

فينطلقون إلى إبراهيم، فيقولون: يا إبراهيم، أنت خليلُ الله، قَدْ سَمِعَ بِخُلَّتِكُمَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ؟ فيقول: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكَوَاكِبِ: ﴿هَذَا رَبِّي﴾، وقوله لَأِلَهَتِهِمْ: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾، وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَطْرَحَنِي فِي النَّارِ، انْطَلِقُوا إِلَى غَيْرِي، نفسي نفسي.

فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى مُوسَى، فيقولون: يا موسى، أنت نبيُّ اصطفاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ، وَكَلَّمَكَ تَكْلِيمًا، فاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ؟ فيقول موسى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا وَلَمْ أُؤْمَرْ بِهَا، فَأَخَافُ أَنْ يَطْرَحَنِي فِي النَّارِ، انْطَلِقُوا إِلَى غَيْرِي، نفسي نفسي.

فينطلقون إلى عيسى، فيقولون: يا عيسى، أنت نبيُّ الله وَكَلِمَةُ اللَّهِ وَرُوحُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ، فيقول: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَأَخَافُ أَنْ يَطْرَحَنِي فِي النَّارِ، انْطَلِقُوا إِلَى غَيْرِي، نفسي نفسي.

قَالَ عُمَارَةُ: وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَ ذَنْبًا.

«فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فيقولون: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ،

غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ،
فَانْطَلِقْ فَاتِي الْعَرْشَ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، فَيُقِيمَنِي رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنْهُ
مَقَامًا لَمْ يُقِمَّهُ أَحَدًا قَبْلِي، وَلَمْ^(١) يُقِمَّهُ أَحَدًا بَعْدِي، فيقول: **يَا مُحَمَّدُ،**
أَدْخِلْ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِكَ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ،
وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِي الْأَبْوَابِ الْآخَرِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ
مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ إِلَى مَا بَيْنَ عِضَادِي الْبَابِ كَمَا
بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ هَجَرَ وَمَكَّةَ». قَالَ: لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ^(٢).

[٧٧:٣]

(١) تحرفت في الأصل إلى: «لن»، والتصويب من «التقاسيم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير.
وأخرجه مسلم (١٩٤) في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها،
عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٨٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم،
حدثنا جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٤/١١، وأحمد ٤٣٥/٢ - ٤٣٦، والبخاري
(٣٣٤٠) في الأنبياء: باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾،
و(٣٣٦١): باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، و(٤٧١٢) في
تفسير سورة بني إسرائيل: باب ﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً
شكوراً﴾، ومسلم، والترمذي (٢٤٣٤) في صفة القيامة: باب ما جاء في
الشفاعة، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨١١)، وابن خزيمة في «التوحيد»
ص ٢٤٢ - ٢٤٤، وابن منده (٨٧٩) و(٨٨٠) و(٨٨١) وأبو عوانة ١٧٠/١ -
١٧٣ و١٧٣ و١٧٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٥،
والبغوي (٤٣٣٢) من طرق عن أبي حيان يحيى بن سعيد، عن أبي زرعة،
به.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصَفِ الْقَوْمِ الَّذِينَ تَلَحُّقُهُمْ
شَفَاعَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي الْعَقَبَى

٦٤٦٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ مُعْتَبٍ الْهَذَلِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا رَدُّ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّتِي لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ جَرِّصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَّا يُهْمُّنِي مِنْ أَنْقِصَافِهِمْ^(١) عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ أَهَمَّ عِنْدِي مِنْ تَمَامِ شَفَاعَتِي لَهُمْ، وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَصْدُقُ لِسَانُهُ قَلْبُهُ وَقَلْبُهُ لِسَانُهُ»^(٢). [٧٥: ٣]

(١) فِي الْأَصْلِ وَ«التَّقَاسِيمُ» ٣/لَوْحَةُ ٤٦٢ وَ«مَوَارِدُ الظُّمَانِ» (٢٥٩٤): «انْقِصَاضُهُمْ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ مَوَارِدِ التَّخْرِيجِ.

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ. حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَمِنْ فَوْقِهِ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ مُعَاوِيَةَ بْنِ مُعْتَبٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ مَغِيثٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَتْبَةَ، يَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَكَانَ فِي حَجْرِهِ، تَرْجَمَ لَهُ الْبُخَارِيُّ ٣٣١/٧، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٣٧٩/٨، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحاً وَلَا تَعْدِيلاً، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «نُقَاتِهِ» ٤١٣/٥، فَقَالَ: عَدَّاهُ فِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ رَوَى عَنْهُ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ. كَذَا قَالَ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ أَنَّ عَدَّاهُ فِي أَهْلِ مِصْرَ، وَأَنَّ الرَّوَايَةَ عَنْهُ سَالِمُ بْنُ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ يُونُسَ، نَبَهُ =

على ذلك الحافظ العراقي في نسخته من الثقات، ونقله عنه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص ٣٠٧، وذكر ابن يونس فيما نقله عنه الحافظ راوياً آخر عن معاوية بن معتب هو بشير بن عمر الأسلمي . أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني .

وأخرجه أحمد ٣٠٧/٢، والحاكم ٧٠/١ من طرق عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم الجيشاني، بهذا الإسناد، ولم يذكر أبا الخير اليزني .

وأخرجه أحمد مختصراً ١٥٨/٢ عن عثمان بن عمر، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاوية بن مغيث أو معتب، به . ولم يذكر أبا الخير ولا سالماً الجيشاني .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٤/١٠، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير معاوية بن معتب، وهو ثقة!

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الحاكم: فإن معاوية بن معتب مصري من التابعين، وقد أخرج البخاري حديث عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك؟ الحديث بغير هذا اللفظ، والمعنى قريب منه .

قلت: الحديث بتمامه عند البخاري (٩٩) و(٦٥٧٠)، وأحمد ٣٠٧/٢، وابن منده في «الإيمان» (٩٠٤) و(٩٠٥) و(٩٠٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه» .

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الشَّفَاعَةَ فِي الْقِيَامَةِ إِنَّمَا تَكُونُ

لَأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ

٦٤٦٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّرْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السَّلْمِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَهِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» (١).

[٧٥:٣]

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح. محمد بن يحيى: هو الذهلي، وأحمد بن يوسف السلمي: هو ابن خالد الأزدي، وعمر بن أبي سلمة: هو التنيسي الدمشقي، وزهير بن محمد التميمي العنبري - وإن كانت رواية أهل الشام عنه ضعيفة وهذه منها - قد توبع، وجعفر بن محمد: هو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب. وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧١ عن أحمد بن يوسف السلمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٦٩/١ من طريق أحمد بن عيسى التنيسي، عن عمرو بن أبي سلمة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٠) في الزهد: باب ذكر الشفاعة، من طريق الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد العنبري، به.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٦) في صفة القيامة: باب ما جاء في الشفاعة، والأجري في «الشرعية» ص ٣٣٨، والحاكم ٦٩/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٠/٣ - ٢٠١ من طرق عن أبي داود الطيالسي، عن محمد بن ثابت البنان، عن جعفر بن محمد، به. وعندهم زيادة: فقال لي جابر: يا محمد، من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة؟

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث جعفر بن محمد، وانظر الحديث الآتي.

ذَكَرَ إِبْطَاتِ الشَّفَاعَةِ فِي الْقِيَامَةِ لِمَنْ

يَكْثُرُ الْكِبَائِرُ فِي الدُّنْيَا

٦٤٦٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّرْقِيِّ - وَكَانَ مِنَ الْحَفَاطِ الْمُتَقِنِينَ وَأَهْلَ الْفَقْهِ فِي الدِّينِ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ وَأَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(١). [٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أحمد بن الأزهر روى له النسائي وابن ماجه، وهو حسن الحديث، وأحمد بن يوسف السلمي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقهما من رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٥) في صفة القيامة: باب ما جاء في الشفاعة، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧٠، والحاكم ٦٩/١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٦)، ومن طريقه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧١، والبزار (٣٤٦٩) عن الخزرج بن عثمان، عن ثابت به.

قال الهيثمي في «المجمع» ٣٧٨/١: وفيه الخزرج بن عثمان وثقه ابن حبان، وقال ابن معين: صالح، وضعفه غير واحد.

قلت: وقد تحرف اسمه في «مسند أبي داود» إلى: الحكم أبو عثمان، وفي ابن خزيمة إلى: الحكم بن خزرج، وفي البزار إلى: الجراح بن عثمان.

وأخرجه أحمد ٢١٣/٣، وأبو داود (٤٧٣٩) في السنة: باب في الشفاعة، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٧١، والأجري في «الشرعية»

ص ٣٣٨، والطبراني في «الصغير» (٤٣٨) و(١١٠١)، والحاكم ٢١٣/٣، وأبو نعيم ٢٦١/٧ من طرق عن أنس.

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الْمُدْحِضُ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ شَفَاعَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ
لَأُمَّتِهِ فِي الْقِيَامَةِ زَعَمَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ هُوَ
اسْتِغْفَارُهُ لَأُمَّتِهِ فِي الدُّنْيَا

٦٤٦٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عِدَانٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمَعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ
نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَاَهَا فِي أُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي
يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [٥:٣]

ذَكَرْتُ خَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ
وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ

٦٤٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: عَرَّسَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَرَشَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، فَانْتَبَهْتُ فِي بَعْضِ
الَلَّيْلِ، فَإِذَا نَاقَةُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ قُدَّامَهَا أَحَدٌ، فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ قَائِمَانِ. قَالَ:
قُلْتُ: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَا: مَا نَدْرِي، غَيْرَ أَنَّا سَمِعْنَا صَوْتًا بِأَعْلَى

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٥٤) وعن

ابن عمر عند الخطيب في «تاريخه» ١١/٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٦٤٦٠).

الوادي ، فإذا مثل هدير الرّحى ، فلم نلبث إلا يسيراً حتى أتانا رسولُ الله ﷺ ، فقال : «إنَّه أتاني اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي ، فخيرني بين أنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ ، وَإِنِّي اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ» .
فقلنا : يا رسولَ الله ، نَشْهُدُكَ اللَّهُ والصُّحْبَةَ لَمَّا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ . قَالَ : «فَإِنَّكُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي» . قَالَ : فَأَقْبَلْنَا إِلَى النَّاسِ فَإِذَا هُمْ فَزَعُوا وَفَقَدُوا نَبِيَّهُمْ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ ، فَخَيْرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ ، وَإِنِّي اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ» . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَشْهُدُكَ اللَّهُ لَمَّا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «إِنِّي أَشْهَدُ مَنْ حَضَرَ أَنَّ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً مِنْ أُمَّتِي»^(١) .

[٧٥ : ٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْكَوْثَرِ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ

جَلَّ وَعَلَا نَبِيَّهُ ﷺ^(٢)

٦٤٧١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، قَالَ :

قَرَأَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ يَجْرِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، حَافَتَاهُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو عوانة : هو الوضاح الشكري ،

وأبو المليلح : هو ابن أسامة بن عمير . وقد تقدم تخريجه برقم (٢١١) ، وانظر

الحديث المتقدم برقم (٦٤٦٣) ، والحديث الآتي برقم (٧١٨٠) .

(٢) العنوان لم يظهر في صورة الأصل ، واستدرك من «التقاسيم» ٣ / لوحة ٤٩٢ .

قَبَابُ الدَّرِّ»، قَالَ ﷺ: «فَضَرَبْتُ بِيَدِي، فَإِذَا طِينُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ، وَإِذَا حَصْبَاؤُهُ اللَّوْلُؤُ»^(١).
[٧٨:٣]

ذَكَرُوصِفِ الْمَصْطَفَى ﷺ الْكَوْثَرُ الَّذِي خَصَّهُ
اللهُ جُلًّا وَعَلَا بِإِعْطَائِهِ إِيَّاهُ فِي الْجَنَّةِ

٦٤٧٢ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ
فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ مِنَ اللَّوْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي مَجْرَى الْمَاءِ، فَإِذَا
مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ أَعْطَاكَهُ
اللَّهُ، أَوْ أَعْطَاكَ رَبُّكَ»^(٢).
[٢:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة،
فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ١٥٢/٣ و ٢٤٧ من طريقين عن حماد بن سلمة،
بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله رجال الشيخين غير مسدد، فمن
رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٧/١١ و ١٤٧/١٣، وأحمد ١٠٣/٣،
وهناد بن السري في «الزهد» (١٣٤)، والطبري في «جامع البيان»
٣٠/٣٢٣، وأبونعيم في «صفة الجنة» (٣٢٧)، والبغوي في «شرح السنة»
(٤٣٤٣)، وفي «معالم التنزيل» ٣٣٥/٤ من طريق عن حميد الطويل،
بهذا الإسناد. وانظر الحديث التالي.

ذَكَرُ وَصَفِ بِيَاضِ مَاءِ الْكَوْثَرِ وَحَلَاوَتِهِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ

٦٤٧٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي، بَيَاضُهُ بَيَاضُ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَحَافَتَاهُ^(١) خِيَامُ اللَّوْلُؤِ، فَضَرَبْتُ يَدَيَّ، فَإِذَا الثَّرَى مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْتُ لَجَبْرِيلَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ»^(٢). [٢:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَن قَوْلَهُ ﷺ: «حَافَتَاهُ مِنَ اللَّوْلُؤِ» أَرَادَ بِهِ قِبَابَ اللَّوْلُؤِ الْمُجَوِّفِ

٦٤٧٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ^(٣) قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذْ عُرِضَ لِي نَهْرٌ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللَّوْلُؤِ الْمُجَوِّفِ، فَقَالَ الْمَلَكُ الَّذِي مَعَهُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، وَضَرَبَ

(١) فِي الْأَصْلِ وَ «التَّقَاسِيم»: «وَحَافَتِيهِ»، وَهُوَ خَطٌّ، وَالْجَادَةُ مَا أَثْبَتَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ، وَمِنْ فَوْقِهِ عَلَى شَرْطِهِمَا. وَانْظُرِ الْحَدِيثَ السَّابِقَ.

(٣) تَحَرَّفَتْ فِي الْأَصْلِ إِلَى: «بَنٍ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/ لَوْحَةُ ٢٧٣.

بيده إلى أرضه، فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ الْمَسْكَ»^(١). [٢:٣]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ
أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَأَوَّلَ شَافِعٍ

٦٤٧٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى
كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى بَنِي
هَاشِمٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَأَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ
وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، وَأَوَّلَ شَافِعٍ، وَأَوَّلَ مُشَفَّعٍ»^(٢).
[٢:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقد روى
عنه يزيد بن زريع قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٣٢٣، والآجري في «الشرعة»
ص ٣٩٥ - ٣٩٦ من طريقين عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٣/٢٣١ - ٢٣٢ عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن
سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه أحمد ٣/١٦٤ و ١٩١ و ٢٠٧ و ٢٨٩، والبخاري (٤٩٦٤) في
تفسير سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، و (٦٥٨١) في الرقاق: باب الحوض،
والترمذي (٣٣٥٩) و (٣٣٦٠) في التفسير: باب ومن سورة ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ
الْكَوْثَرَ﴾، وأبو داود (٤٧٤٨) في السنة: باب في الحوض، والطبري في
«جامع البيان» ٣٠/٣٢٣ - ٣٢٤ من طرق عن قتادة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح، عبد الرحمن بن إبراهيم من رجال
البخاري، ومن فوّه من رجال الشيخين غير شداد فمن رجال مسلم. وهو
مكرر الحديث رقم (٦٢٤٢)، وانظر الحديث رقم (٦٣٣٣).

ذَكَرُ وَصْفِ قَوْلِهِ ﷺ : «أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ»

٦٤٧٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو هُنَيْدَةَ الْبَرَاءُ بْنُ نَوْفَلٍ، عَنِ الْوَلَدِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الضُّحَى ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسَ مَكَانَهُ، حَتَّى صَلَّى الْأُولَى وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ، حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ النَّاسُ لِأَبِي بَكْرٍ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُهُ؟ صَنَعَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ يَصْنَعْهُ قَطُّ!، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ:

«نَعَمْ، عُرِضَ عَلَيَّ مَا هُوَ كَائِنٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَجَمِعَ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِصَعِيدٍ وَاحِدٍ حَتَّى انْطَلَقُوا إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْعَرَقُ يَكَادُ يُلْجِمُهُمْ، فَقَالُوا: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، اصْطَفَاكَ اللَّهُ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَقَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِثْلَ الَّذِي لَقِيتُمْ، فَانْطَلَقُوا إِلَى أَبِيكُمْ بَعْدَ أَبِيكُمْ، إِلَى نُوحٍ ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾، فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى نُوحٍ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّهُ اصْطَفَاكَ اللَّهُ وَاسْتَجَابَ لَكَ فِي دُعَائِكَ، فَلَمْ يَدْعُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، فَانْطَلِقُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلًا، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَيْسَ ذَاكُمْ عِنْدِي، فَانْطَلِقُوا إِلَى مُوسَى، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَلَّمَهُ

تَكْلِيمًا، فيقول موسى: لَيْسَ ذَاكُم عِنْدِي، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ يُبْرَى الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى، فيقول عيسى: لَيْسَ ذَاكُم عِنْدِي، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُوا إِلَى سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَنْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَلْيُشْفَعْ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ.

قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ، وَآتَى جَبْرِيلَ، فَيَأْتِي جَبْرِيلُ رَبَّهُ، فيقولُ اللَّهُ: ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. قَالَ: فَيَنْطَلِقُ بِهِ جَبْرِيلُ، فَيَخِرُّ سَاجِدًا قَدَرُ جُمُعَةٍ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَيَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ، خَرَّ سَاجِدًا قَدَرُ جُمُعَةٍ أُخْرَى، فيقولُ اللَّهُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمِعْ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَيَذْهَبُ لِيَقْعَ سَاجِدًا، فَيَأْخُذُ [جَبْرِيلُ] ^(١) بِضَبْعَيْهِ، وَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ، فيقولُ: أَيُّ رَبِّ، جَعَلْتَنِي سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَرْدُ عَلَى الْحَوْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا بَيْنَ صَنَعَاءَ وَأَيْلَةَ.

ثُمَّ يَقَالُ: ادْعُ الصَّدِيقِينَ فَيُشْفَعُونَ، ثُمَّ يَقَالُ: ادْعُ الْأَنْبِيَاءَ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ مَعَهُ الْعِصَابَةُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الْخُمْسَةُ وَالسَّتَّةُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ.

(١) لم ترد في الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٢٧٦، وأثبتت من موارد الحديث.

ثُمَّ يَقَالُ : ادْعُ الشُّهَدَاءَ فَيُشْفَعُونَ لِمَنْ أَرَادُوا ، فَإِذَا فَعَلَتِ الشُّهَدَاءُ ذَلِكَ ، يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا : أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، أَدْخِلُوا جَنَّتِي مِنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : انظُرُوا فِي النَّارِ ، هَلْ فِيهَا مِنْ أَحَدٍ عَمِلَ خَيْرًا قَطُّ ؟ فَيَجِدُونَ فِي النَّارِ رَجُلًا ، يَقَالُ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ، فَيَقُولُ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَسَامِحُ النَّاسَ فِي الْبَيْعِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ : اسْمَحُوا لِعَبْدِي كَاسْمَاحِهِ إِلَى عَبْدِي ، ثُمَّ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ آخَرَ ، يَقَالُ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَمَرْتُ وَلَدِي إِذَا مِتُّ ، فَاحْرِقُونِي بِالنَّارِ ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ مِثْلَ الْكُحْلِ ، فَادْهَبُوا بِي إِلَى الْبَحْرِ ، فَذَرُونِي فِي الرِّيحِ ، فَقَالَ اللَّهُ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ مَخَافَتِكَ ، فَيَقُولُ : انظُرُوا إِلَى مُلْكِ أَعْظَمِ مَلِكٍ ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَهُ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ ، فَيَقُولُ : لِمَ تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ فَذَلِكَ الَّذِي ضَحِكْتُ مِنْهُ مِنَ الضُّحَى^(١) .

(١) إسناده جيد . إسحاق بن إبراهيم : هو ابن راهوية ، وأبو نعمة العدوي : هو عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة البصري ، وثقه المصنف وابن معين والنسائي واحتج به مسلم في «صحيحه» ، وقال الإمام الذهبي في «الكاشف» : ثقة ، قيل : تغير قبل موته بأخرة ، وأبو هنيذة البراء بن نوفل : روى عنه جمع ، وثقه ابن معين كما في «الجرح والتعديل» ٤٠/٢ ، والمصنف ، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٢٢٦/٧ : كان معروفًا قليل الحديث ، ووالان العدوي : هو والان بن بهيس أو ابن قرفة ، وثقه ابن معين والمصنف ، وقول ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٩٢٢/٢ : قال أبو حاتم الرازي : والان =

قال إسحاق: هذا من أشرف الحديث، وقد روى هذا الحديث
عِدَّةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نحو هذا، منهم: حذيفة، وابن مسعود،
وأبو هريرة، وغيرهم.

أخبرناه أبو خليفة، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ،

مجهول، وهم منه رحمه الله، فإن أبا حاتم قال هذا في حق والان أبي عروة
المرادي كما نقله عنه ابنه عبد الرحمن في «الجرح والتعديل» ٤٣/٩ - ٤٤،
أما والان العدوي فقد نقل ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين القول بتوثيقه،
وقول الدارقطني في «العلل» ١٩٠/١ - ١٩١: والان غير مشهور إلا في هذا
الحديث، والحديث غير ثابت، متعقب بما في «اللسان» ٢١٦/٦: كذا قال،
وقد قال يحيى بن معين: بصري ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج
حديثه في «صحيحه»، وكذا أخرجه أبو عوانة وهو من زياداته على مسلم.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٥٦)
بتحقيقي، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٥٧ و ٨٨ عن إسحاق بن
إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد ٤/١ - ٥، والدولابي في «الكنى»
١٥٥/٢ - ١٥٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥١) و (٨١٢)، وأبو يعلى
(٥٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٠ - ٣١٢، وأبو بكر المروزي في
«مسند أبي بكر» (١٥) بتحقيقي، وأبو عوانة ١٧٥/١ - ١٧٨، والبزار
(٣٤٦٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٣٩) من طرق عن
النضر بن شميل، به.

قال البزار: أبو هنيذة والان لا نعلم رويًا إلا هذا الحديث، وهو على
ما فيه رواه أهل العلم.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٧٤/١٠ عن أحمد وأبي يعلى والبزار،
وقال: رجالهم ثقات.

حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُنَيْدَةَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ^(١). [٢:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ وَأُمَّتَهُ يَكُونُونَ
شُهَدَاءَ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ فِي الْقِيَامَةِ

٦٤٧٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَثِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، فيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ، فيَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فيَقُولُ:
نَعَمْ يَا رَبِّ، فيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغْتُكُمْ؟ فيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ،
فَيَقَالُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ، فيَقُولُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وَأُمَّتُهُ». قَالَ ﷺ: فَيَشْهَدُونَ
أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ، وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ
جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ
شَهِيداً﴾ [البقرة: ١٤٣] وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ^(٢). [٧٧:٣]

(١) حديث حذيفة أخرجه مسلم (١٩٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٤٥ - ٢٤٦، والبخاري (٣٤٦٤) مع حديث أبي هريرة، وحديث أبي هريرة تقدم قريباً عند المصنف برقم (٦٤٦٥) وحديث ابن مسعود أخرجه الطبري ١٥/١٤٦، والطبراني (٩٧٦١)، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣٢٧، وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب، وجريز: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في «مسند أبي يعلى» (١١٧٣). وانظر تخريجه في الحديث الآتي برقم (٧٢١٦).

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ أَوَّلَهُمْ وَآخِرَهُمْ يَكُونُونَ

في القيامة تحت لواء المصطفى ﷺ

٦٤٧٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا عمرو بن محمد الناقذ، قال: حدثنا عمرو بن عثمان الكلابي، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن معمر بن راشد، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن بشر بن شغاف

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافعٍ ومشفعٍ، بيدي لواء الحمد، تحتي آدم فمن دونه»^(١). [٧٧:٣]

(١) حديث صحيح لغيره، إسناده ضعيف، عمرو بن عثمان الكلابي تركه النسائي، ولينه العقيلي، وقال أبو حاتم: يتكلمون فيه يحدث من حفظه بمنكير، وقال ابن عدي: روى عنه ثقات، وهو ممن يكتب حديثه، وباقى رجاله رجال الشيخين غير بشر بن شغاف، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن سلام رضي الله عنه. والحديث في «مسند أبي يعلى» ١/٣٥٠.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٣) عن عمر بن الخطاب السجستاني، حدثنا عمرو بن عثمان، بهذا الإسناد، وأخطأ الشيخ ناصر الدين الألباني، فصحح إسناده هنا وفي «الصحيحة» ١٠٠/٤ - ١٠١. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٥٤/٨، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عمرو بن عثمان الكلابي، وثقه ابن حبان على ضعفه.

قلت: لكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٢/٣، والترمذي (٣٦١٥) وابن ماجه (٤٣٠٨) وفيه علي بن زيد بن جدعان وفيه ضعف، وحديثه حسن في الشواهد، وهذا منها، ولذا قال الترمذي: حديث حسن، وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٢٧٨) في أول الفضائل.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ الَّذِي وَعَدَ
اللَّهُ جَلَّ وَعَلا صَفِيَّهُ ﷺ بَلَّغَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ بِفَضْلِهِ

٦٤٧٩ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ
عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمِّي عَلَى تَلٍّ، فَيَكُسُونِي رَبِّي حُلَّةً خَضْرَاءَ،
فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ»^(١). [٧٧: ٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي يَشْفَعُ ﷺ فِي أُمَّتِهِ

٦٤٨٠ - أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
كَثِيرُ بْنُ حَبِيبٍ اللَّيْثِيُّ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير كثير بن عبيد، وهو ابن نمير الحمصي، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. محمد بن حرب: هو الخولاني الحمصي، والزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر. وأخرجه أحمد ٤٥٦/٣، والطبري في «جامع البيان» ١٥/١٤٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٤٢، والحاكم ٢/٣٦٣ من طرق عن محمد بن حرب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ١٥/١٤٦، والطبراني من طريقين عن بقية بن الوليد، عن الزبيدي، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/٥١، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح. ثم ذكره ١٠/٣٧٧، ونسبه للطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال: وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح.

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنَبْرًا مِنْ نُورٍ، وَإِنِّي لَعَلَى أَطْوَلِهَا وَأَنْوَرَهَا، فَيَجِيءُ مَنَادٌ^(١) فِينَادِي: أَيْنَ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ؟ قَالَ: فَيَقُولُ الْأَنْبِيَاءُ: كُلُّنَا نَبِيٌّ أُمِّيٌّ، فَإِلَى^(٢) أَيْنَا أُرْسِلُ؟ فِيرْجِعُ الثَّانِيَةَ، فَيَقُولُ: أَيْنَ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ؟ قَالَ: فَيَنْزِلُ مُحَمَّدٌ حَتَّى يَأْتِيَ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَقْرَعُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ، أَوْ أَحْمَدُ، فَيَقَالُ: أَوْقَدْ أُرْسِلْ إِلَيْهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقْتَحُ لَهُ، فَيَدْخُلُ، فَيَتَجَلَّى لَهُ الرَّبُّ وَلَا يَتَجَلَّى لِنَبِيٍّ قَبْلَهُ فَيَخِرُّ لِلَّهِ سَاجِدًا وَيَحْمَدُهُ بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَهُ وَلَنْ يَحْمَدَهُ أَحَدٌ بِهَا مِمَّنْ كَانَ بَعْدَهُ، فَيَقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، تَكَلِّمْ تُسْمِعْ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقَالُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ الثَّانِيَةَ، فَيَخِرُّ لِلَّهِ سَاجِدًا وَيَحْمَدُهُ بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ وَلَنْ يَحْمَدَهُ بِهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ بَعْدَهُ، فَيَقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، تَكَلِّمْ تَسْمِعْ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، وَسَلْ تُعْطَ، فَيَقَالُ لَهُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ الثَّالِثَةَ، فَيَخِرُّ لِلَّهِ سَاجِدًا، وَيَحْمَدُهُ بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَنْ يَحْمَدَهُ أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ بَعْدَهُ، فَيَقَالُ لَهُ: أَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَخِرُّ سَاجِدًا وَيَحْمَدُهُ بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَهُ، وَلَنْ يَحْمَدَهُ بِهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ بَعْدَهُ، فَيَقَالُ لَهُ:

(١) في الأصل «منادي» والمثبت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٦٨.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «قال»، والتصويب من «التقاسيم».

محمّد، ارفع رأسك، تكلمْ تسمع، واشفعْ تشفع، وسلْ تعطه، فيقول: يا ربّ، من قال لا إله إلا الله، فيقال له: محمّد، لست هناك، تلك لي وأنا اليوم أجزي بها^(١) [٧٧:٣]

ذكر البيان بأنّ المصطفى ﷺ أوّل من يقرع باب الجنّة في القيامة

٦٤٨١ - أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدّثنا عثمان بن أبي شيبة حدّثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أوّل من يقرع باب الجنّة»^(٢). [٧٧:٣]

(١) إسناده حسن، كثير بن حبيب الليثي ذكره المؤلف في «الثقات» ٣٥٤/٧، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ١٥٠/٧: لا بأس به، وباقي رجاله رجال الشيخين غير علي ابن المديني، فمن رجال البخاري. وأخرجه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤٠٣/٣ من طريق أبي خليفة بهذا الإسناد، ونسبه لأبي نعيم في كتاب «الرؤية»، وقال: هذا حديث غريب جداً.

وأخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٩٩ من طرق عن حماد بن زيد، عن معبد بن هلال العتري، عن أنس بن مالك. وانظر (٦٤٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٣/١١، ومسلم (١٩٦) (٣٣١) في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، وأبو يعلى (٣٩٦٤)، وأبو عوانة ١٠٩/١، وابن منده (٨٨٨)، وابن أبي عاصم (٦)، والطبراني (٥) في «الأوائل»، من طرق عن معاوية بن هشام، عن سفيان، بهذا الإسناد.

٥ - باب المعجزات

٦٤٨٢ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدُّغُولِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ إِذْ بُعِثْتُ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ»^(٢). [١٦:٣]

(١) تحرف في الأصل إلى: «كثير» والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٦٢.

(٢) إسناده حسن. محمد بن إسماعيل: هو الإمام البخاري صاحب «الصحيح»، ومن فوقه من رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وحديثه لا يرقى إلى الصحة.

وأخرجه أحمد ٨٩/٥ و ٩٥، وابن أبي شيبة ٤٦٤/١١، والدارمي ٢١/١ ومسلم (٢٢٧٧) في الفضائل: باب نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٣/٢، والبغوي (٣٧٠٩) من طرق عن يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٩٥) عن علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو حذيفة (وهو موسى بن مسعود النهدي)، وحدثنا إبراهيم بن طهمان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٠٧)، وأحمد ١٠٥/٥، والترمذي (٣٦٢٤) في

المناقب: باب رقم (٥)، والطبراني في «الكبير» (١٩٠٧) و (١٩٦١)، =

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وُجُودَ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ

٦٤٨٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ مَوْهَبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبَّ أَشْعَثَ ذِي طَمَرَيْنِ
لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(١). [١٦:٣]

ذَكَرُ خَيْرِ أَوْهَمَ فِي تَأْوِيلِهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكِمُوا صِنَاعَةَ الْعِلْمِ

٦٤٨٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ

(٢٠٢٨)، وفي «الأوسط» (٢٠٣٣)، وفي «الصغير» (١٦٧)، وأبو نعيم =
(٣٠٠) و(٣٠١)، والبيهقي ١٥٣/٢ كلاهما في «دلائل النبوة» من طرق عن
سماك بن حرب، به.

(١) إسناده صحيح، يزيد ابن موهب: هو ابن خالد، روى له أبو داود والنسائي
وابن ماجه، ومن فوقه من رجال الشيخين غير العلاء بن عبد الرحمن، وهو ابن
يعقوب الحرقي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٢) في البر والصلة: باب فضل الضعفاء
والخاملين، و(٢٨٤٦) في صفة الجنة ونعيم أهلها: باب النار يدخلها
الجبّارون، والجنة يدخلها الضعفاء، ومن طريقه البغوي (٤٠٦٩) عن
سويد بن سعيد، عن حفص بن ميسرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٢/١، والحاكم ٣٢٨/٤
من طريقين عن إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن
كثير بن يزيد، عن المطلب بن عبد الله، عن أبي هريرة رفعه، وصححه
الحاكم ووافقه الذهبي.

عن أبي هريرة، قال: ذَبَحْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: «ناولني الذَّرَاعَ»، فناولته، ثُمَّ قَالَ: «ناولني الذَّرَاعَ»، فناولته، ثُمَّ قَالَ: «ناولني الذَّرَاعَ». قلت: يا رسول الله، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ^(١)، قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ لَوِ ابْتَغَيْتَهُ لَوَجَدْتَهُ»^(٢).

[١٦:٣]

ذَكَرَ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وَجُودَ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ

٦٤٨٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

- (١) فِي الْأَصْلِ وَ«التَّقَاسِيمِ» ٣/ لَوْحَةٌ ٦٥: «ذِرَاعَيْنِ»، وَالْجَادَةُ مَا أُثْبِتَ.
- (٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. رَجَالُهُ رَجَالٌ مُسْلِمٌ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ الْمَدَنِيِّ مَوْلَى فَاطِمَةَ، فَقَدْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مُتَابِعَةً. عَقِبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ: هُوَ الْعَمِي.
- وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٥١٧/٢ عَنْ الضَّحَّاكِ - وَهُوَ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
- وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَحْمَدَ ٨/٦ وَ٣٩٢، وَالتَّطْبِرَانِي فِي «الْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» كَمَا فِي «الْمَجْمَعِ» ٣١١/٨، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ: وَأَحَدُ إِسْنَادِي أَحْمَدَ حَسَنٌ.
- وَعَنْ سَلْمَى زَوْجَةِ أَبِي رَافِعٍ عِنْدَ التَّطْبِرَانِي فِي «الْكَبِيرِ» ٢٤ / (٧٦٣).

قال الهيثمي: رجاله ثقات.

وعن أبي عبيد مولى رسول الله ﷺ عند أحمد ٤٨٤/٣ - ٤٨٥، والدارمي ٢٢/١، والترمذي في «الشمائل» (١٧٠)، والطبراني ٢٢/ (٨٤٢). وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ^(١) بَقْرَةً، فَأَرَادَ أَنْ يَرْكَبَهَا، فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِيُحْرَثَ عَلَيْنَا، فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، وَمَا هُمَا ثَمَّ، قَالَ: «وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمٍ لَهُ، فَأَخَذَ الذُّبُّ الشَّاةَ، فَتَبِعَهُ الرَّاعِي، فَلَفَظَهَا، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ لَكَ يَوْمَ السَّبَاعِ حَيْثُ لَا يَكُونُ لَهَا رَاعٍ^(٢) غَيْرِي»، فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا^(٣) وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا ثَمَّ^(٤).

[٦:٣]

(١) تحرفت في الأصل إلى «يسرق»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/٣٠٩.

(٢) في الأصل و «التقاسيم»: «راعي» بإثبات الياء، والجادة ما أثبتناه.

(٣) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم».

(٤) إسناده صحيح. أحمد بن سليمان بن أبي شيبة: هو أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة أبو الحسين الرهاوي، ثقة روى له النسائي، ومن فوقه من رجال الشيخين غير أبي داود الحفري: واسمه عمر بن سعد بن عبيد، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٨) في فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن محمد بن رافع، عن أبي داود الحفري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٤)، ومن طريقه البغوي (٣٨٨٩) عن سفيان، به.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢/٢٤٥ - ٢٤٦، وفي «فضائل الصحابة» (١٨٣)، والبخاري (٣٤٧١) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ومسلم، من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٦٤٣) عن قتيبة بن سعيد، عن

ابن لهيعة، عن الأعرج، به.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٣) في فضائل الصحابة: باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، به. وانظر الحديث التالي.

وقوله: «يوم السباع» كذا جاء في الأصل و«التقاسيم»، ووقع عند غير المصنف: «السبع» بالإنفراد.

قال القاضي عياض في «مشارك الأنوار» ٢/٢٠٥: كذا رويناه بضم الباء، قال الحرابي: ويروى بسكونها يريد السَّبْع، قرأ الحسن: «وما أكل السَّبْع» بالسكون.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٥٦ - ١٥٧: روي «السَّبْع» بضم الباء وإسكانها، والأكثر على الضم.

قال ابن الأثير في «النهاية»: وفيه: «إن ذئباً اختطف شاةً من الغنم أيام مبعث رسول الله ﷺ، فانتزعها الراعي منه، فقال الذئب: من لها يوم السَّبْع؟ قال ابن الأعرابي: السَّبْع بسكون الباء: الموضع الذي إليه يكون المحشر يوم القيامة، أراد من لها يوم القيامة.

والسبع أيضاً: الذَّعْرُ، سَبَعْتُ فلاناً إذا ذعرت، وسَبَع الذئبُ الغنم إذا فرسها: أي من لها يوم الفزع، وقيل: هذا التأويل يفسد بقول الذئب في تمام الحديث: يوم لا راعي لها غيري، والذئب لا يكون راعياً لها يوم القيامة، وقيل: أراد من لها عند الفتن حين يتركها الناس همللاً لا راعي لها، نُهْبَةً للذئاب والسباع، فجعل السَّبْع لها راعياً إذ هو منفرد بها، ويكون حينئذٍ بضم الباء، وهذا إنذار بما يكون من الشدائد والفتن التي يهمل الناس فيها مواشيهم فتستمكن منها السباع بلا مانع، وقال أبو موسى بإسناده عن أبي عُبَيْدة: يوم السَّبْع عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون بعيدهم ولهوهم، وليس بالسَّبْع الذي يفترس الناس، قال: وأمله أبو عامر العبدري الحافظ بضم الباء، وكان من العلم والإتقان بمكان.

ذِكْرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٤٨٦ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا بَنْدَارٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ التَّفَتَّتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْجَرَاثَةِ. قَالَ: آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذُّبُّ شَاةً، فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ الذُّبُّ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي» فَقَالَ ﷺ: «آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قال أبو سلمة: وما هما يومئذ في القوم^(١). [٦:٣]

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله، في تعليقه على «المسند» ٧٢/١٣ = ٧٣ بعد أن نقل كلام ابن الأثير هذا: وفيما قال ابن الأعرابي تكلف بالغ، وكذلك ما قال أبو عبيدة، والصحيح عندي أنها بضم الباء، وهو الذي رجحه النووي في «شرح مسلم»: أنها عند الفتن حين يتركها الناس هملاً لا راعي لها منهبة للسباع، فجعل السبع لها راعياً: أي منفرداً بها. وقوله: «وما ههائم» أي: ليسا حاضرين، وفي هذا منقبة عظيمة للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، إذ استغرب السامعون ما خالف العادة، لا يريدون به الإنكار، فأخبر النبي ﷺ أن الشيخين لكمال إيمانهما، واطمئنان قلوبهما، وسمو إدراكهما؛ يؤمنان بما يقول، دون تردد أو استغراب بما عرفا من قدرة الله، وبما أيقنا من صدق رسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بNDAR: هو لقب محمد بن بشار، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه البخاري (٢٣٢٤) في الحرث والمزارة: باب استعمال البقر =

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالُّ عَلَى إِبْطَالِ كَوْنِ الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ
دُونَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى حَسَبِ نِيَّاتِهِمْ وَصِحَّةِ ضَمَائِرِهِمْ
فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَالِقِهِمْ

٦٤٨٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
حَدَّثَنَا الْمُخْزُومِيُّ الْمَغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ
يُسَلِّفُ النَّاسَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، أَسْلَفْنِي
سِتًّا مِثَّةَ دِينَارٍ، قَالَ: نَعَمْ إِنْ أَتَيْتَنِي بِوَكِيلٍ، قَالَ: اللَّهُ وَكَيْلِي،

للحراثة ومسلم (٢٣٨٨) في فضائل الصحابة: باب فضائل أبي بكر الصديق
رضي الله عنه، والترمذي (٣٦٧٧) في المناقب: باب رقم (١٧)، و (٣٦٩٥)
باب مناقب عمر، ثلاثتهم عن بNDAR بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث
حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٨٢/٢، ومسلم من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه الطيالسي (٢٣٥٤)، ومن طريقه الترمذي (٣٦٧٧) و (٣٦٩٥)
عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٧١) في الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل،
ومسلم من طريقين عن سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن سعد بن
إبراهيم، به.

وأخرجه مسلم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٦٨/٤ من طرق
عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب
وأبي سلمة، عن أبي هريرة، رفعه.

(١) قوله: «عن أبي هريرة» سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ٣/لوحه ٣١٧.

فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، قَدْ قَبِلْتُ اللَّهَ وَكَيْلًا، فَأَعْطَاهُ سِتَّ مِائَةِ دِينَارٍ، وَضَرَبَ لَهُ أَجَلًا، فَرَكِبَ الْبَحْرَ بِالْمَالِ لِيَتَجَرَّ فِيهِ، وَقَدَّرَ اللَّهُ أَنْ حُلَّ الْأَجَلُ، وَارْتَجَّ الْبَحْرُ بَيْنَهُمَا، وَجَعَلَ رَبُّ الْمَالِ يَأْتِي السَّاحِلَ يَسْأَلُ عَنْهُ، فيقولُ الَّذِي يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ: تَرَكْنَاهُ بِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، فيقولُ رَبُّ الْمَالِ: اللَّهُمَّ اخْلُفْنِي فِي فَلَانٍ بِمَا أَعْطَيْتُهُ بِكَ، قَالَ: وَيَنْطَلِقُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ فَيَنْجِثُ خَشَبَةً، وَيَجْعَلُ الْمَالَ فِي جَوْفِهَا، ثُمَّ كَتَبَ صَحِيفَةً: مَنْ فَلَانٍ إِلَى فَلَانٍ، إِنِّي دَفَعْتُ مَالَكَ إِلَى وَكَيْلِي، ثُمَّ سَدَّ عَلَى فَمِ الْخَشَبَةِ، فَرَمَى بِهَا فِي عُرْضِ الْبَحْرِ، فَجَعَلَ يَهْوِي بِهَا حَتَّى رَمَى بِهَا إِلَى السَّاحِلِ، وَيَذْهَبُ رَبُّ الْمَالِ إِلَى السَّاحِلِ، فَيَسْأَلُ، فَيَجِدُ الْخَشَبَةَ، فَحَمَلَهَا، فَذَهَبَ بِهَا إِلَى أَهْلِهِ، وَقَالَ: أَوْقِدُوا بِهَذِهِ، فَكَسَرُوهَا، فانتشرتِ الدَّنَائِيرُ وَالصَّحِيفَةُ، فَأَخَذَهَا، فَقَرَأَهَا، فَعَرَفَ، وَتَقَدَّمَ الْآخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَبُّ الْمَالِ: مَالِي، فَقَالَ: قَدْ دَفَعْتُ مَالِي إِلَى وَكَيْلِي إِلَى مُوَكَّلٍ بِي، فَقَالَ لَهُ: أَوْفَانِي وَكَيْلُكَ».

قال أبو هريرة: فَلَقَدْ رَأَيْنَا يَكْثُرُ مِرَاوُنَا وَلَغَطُنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ بَيْنَنَا أَيُّهُمَا آمِنُ^(١).

[٦:٣]

(١) إسناده حسن. عمر بن أبي سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف، مختلف فيه،

وهو كما قال ابن عدي: حسن الحديث لا بأس به، وباقي رجاله رجال

الشيخين غير المغيرة بن سلمة المخزومي، فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو

الوضاح الشكري.

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمَدْحُضَ قَوْلَ مَنْ أَبْطَلَ وَجُودَ الْمُعْجَزَاتِ إِلَّا فِي الْأَنْبِيَاءِ

٦٤٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا، مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِيتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا. قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الثُّدِيِّ، فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تُلْعَنُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (١١٢٨)، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَافِظُ فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» ١٢٧/٥ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَنْقَرِيِّ، وَمِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ حَمَادٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، بِهِ. وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٦١) فِي الْإِسْتِثْنَانِ: بَابُ بَمَنْ يَبْدَأُ فِي الْكِتَابِ، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ... فَذَكَرَهُ مُخْتَصَرًا.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣/٣٤٨ - ٣٤٩، عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَالْبُخَارِيُّ (٢٠٦٣) فِي الْبَيُوعِ: بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرَمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ.

وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٩٨) فِي الزَّكَاةِ: بَابُ مَا يَسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ، وَ (٢٠٦٣)، وَ (٢٢٩١) فِي الْكِفَالَةِ: بَابُ الْكِفَالَةِ فِي الْقَرْضِ وَالْذِيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا، وَ (٢٤٠٤) فِي الْإِسْتِقْرَاضِ: بَابُ إِذَا أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ أَوْ أَجَلُهُ فِي الْبَيْعِ، وَ (٢٤٣٠) فِي اللَّقْطَةِ: بَابُ إِذَا وَجَدَ خَشَبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوَاطِئَ أَوْ نَحْوَهُ، وَ (٢٧٣٤) فِي الشُّرُوطِ: بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْقُرُوضِ، وَ (٦٢٦١)، قَالَ: وَقَالَ اللَّيْثُ: ... فَذَكَرَهُ بِالْإِسْنَادِ الْمَتَّقَمِ.

اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، أَمَّا الرَّكَّابُ، فَكَانَ كَافِرًا، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ، فَيَقُولُونَ لَهَا: إِنَّهَا تَزْنِي، فَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ، وَيَقُولُونَ: تَسْرِقُ، وَتَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ^(١). [٦:٣]

ذَكَرَ خَيْرُ ثَانٍ يَصْرُحُ بِأَنَّ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ يُوجَدُ
لَهُمْ أَحْوَالٌ تُؤَدِّي إِلَى الْمَعْجَزَاتِ

٦٤٨٩ - أَخْبَرَنَا مَظْهَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ بِوَاسِطِ الشَّيْخِ الصَّالِحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ النَّاقِذُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ

عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: جُرَيْجُ، فَأَنْشَأَ صَوْمَعَةً، فَجَعَلَ يَعْبُدُ اللَّهَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَنَادَتْهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَتَتْهُ يَوْمًا ثَانِيًا، فَنَادَتْهُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَتَتْهُ يَوْمًا ثَالِثًا، فَقَالَ: صَلَاتِي [و] أُمِّي، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّهُ أَوْ يَنْظُرَ فِي وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ، قَالَ: فَتَذَكَّرَ بَنُو^(٢) إِسْرَائِيلَ يَوْمًا جُرَيْجًا، فَقَالَتْ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ورقاء: هو ابن عمر الشكري، شبابة: هو ابن سوار.

وأخرجه البخاري (٣٤٦٦) في الأنبياء: باب رقم (٥٤)، وأبو يعلى ٢/٢٩٠ من طريقين عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩٥/٢ عن هوزة، قال: حدثنا عوف، عن خلاس بن عمرو الهجري، عن أبي هريرة بنحوه. وانظر الحديث الآتي.

(٢) تحرفت في الأصل إلى «بني»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٢٣.

إِسْرَائِيلَ : إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَفْتِنَهُ فَنَتْنُهُ ، قَالُوا : قَدْ شِئْنَا ، قَالَ : فَانْطَلَقْتُ ، فَتَعَرَّضْتُ لِجُرَيْجٍ ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا ، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَةٍ جُرَيْجٍ بِغَنَمِهِ ، فَأَمْكَنَتْهُ نَفْسَهَا ، فَحَمَلَتْ ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ ، فَوُثِبَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَضَرَبُوهُ وَشَتَمُوهُ وَهَدُّوا صَوْمَعَتَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغِيَّ ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، قَالَ : وَأَيْنَ الْغُلَامُ ؟ قَالُوا : هُوَذَا . قَالَ : فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ ، فَضَرَبَهُ بِأَصْبَعِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا غُلَامُ ، مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فَلَانُ الرَّاعِي ، قَالَ : فَوُثِّبُوا يُقْبَلُونَ رَأْسَهُ ، قَالُوا لَهُ : نَبِيِّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، ابْنُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ .

قال : «وَيَبْنِيَا امْرَأَةً فِي حِجْرِهَا ابْنُ تُرْضِعُهُ ، إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ ، فَتَرَكَ الصَّبِيَّ نَذِيَّ أُمِّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ ، ثُمَّ مَرَّ بِامْرَأَةٍ تُرْجِمُ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأَمَةِ ، فَتَرَكَ الصَّبِيَّ أُمَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْأَمَةِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأَمَةِ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا بَنِي ، مَرَّ رَاكِبٌ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا الرَّاكِبِ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ، وَمَرَّ بِهِذِهِ الْأَمَةُ تُرْجِمُ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ الْأَمَةِ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا . قَالَ : يَا أُمُّهُ ، إِنَّ الرَّاكِبَ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَمَةَ

يَقُولُونَ: سَرَقْتُ ، وَلَمْ تَسْرِقْ ، وَيَقُولُونَ: زَنْتَ ، وَلَمْ تَزِنْ ، وَهِيَ
تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ» (١) .

(١) إسناده صحيح، إسحاق بن عبد الله، روى له ابن ماجه، ووثقه المصنف،
ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٠) (٨) في البر والصلة: باب تقديم بر الوالدين
على التطوع بالصلاة وغيرها، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يزيد بن هارون،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٠٧/٢ - ٣٠٨ و ٣٠٨، والبخاري (٢٤٨٢) في
المظالم: باب إذا هدم حائطاً فليبن مثله، و (٣٤٣٦) في الأنبياء: باب قول
الله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَدَّتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ من طريقين عن جرير بن
حازم، به.

وأخرجه أحمد ٤٣٣/٢ - ٤٣٤، ومسلم من طريقين عن سليمان بن
المغيرة، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي رافع بنحوه.

وأخرجه أحمد ٤٣٤/٢ عن أبي سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا
أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول
الله ﷺ قال: «كان رجل في بني إسرائيل تاجراً، وكان ينقص مرة ويزيد
أخرى، قال: ما في هذه التجارة خير، التمس تجارة هي خير من هذه، فبنى
صومعة وترهب فيها، وكان يقال له: جريج» فذكر نحوه.

وعلقه البخاري (١٢٠٦) في العمل في الصلاة: باب إذا دعت الأم
ولدها في الصلاة، قال: قال الليث: حدثني جعفر، عن عبد الرحمن بن
هرمز: قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ ...
فذكره مختصراً.

ووصله أبو نعيم، وأبو بكر الإسماعيلي كما في «تغليق التعليق» ٤٤٤/٢
من طريقين عن الليث، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٨٣/٦: في الحديث عِظْمُ بَرِّ الوالدين
وإجابة دعائهما ولو كان الوالد معذوراً، لكن يختلف الحال في ذلك بحسب =

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ أَنْكَرَ وَجُودَ

الْمُعْجَزَاتِ فِي الْأَوْلِيَاءِ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ

٦٤٩٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا مروانُ بْنُ معاويةَ، حَدَّثَنَا حميدٌ

عن أنسِ بْنِ مالِكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأُتْبِرَهُ»^(١). [٩:٣]

ذَكَرُ خَيْرٍ ثَانٍ يَصْرُحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٤٩١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا حمَّادُ بْنُ سلمةَ، عن ثابتٍ

= المقاصد، وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن، وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه، لأنه استنطق المولود مع كون العادة أنه لا ينطق، ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه، وفيه أن الأمرين إذا تعارضا بدىء بأهمهما، وأن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر ذلك عن بعضهم في بعض الأوقات تهذيباً لهم وزيادة لهم في الثواب، وفيه إثبات كرامات الأولياء، ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم، وفيه أن المفزع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه إليه في الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير زياد بن أيوب، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٣/١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٤) من طريقين عن حميد، بهذا الإسناد.

عن أنس بن مالك أَنَّ أُخْتَ الرُّبَيْعِ أُمَ (١) حَارِثَةَ جَرَحَتْ
 إِنْسَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ»، فَقَالَتْ أُمُّ
 الرُّبَيْعِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟ لَا وَاللَّهِ، لَا تَقْتَصُّ مِنْهَا، فَلَمْ
 يَزَالُوا بِهِمْ حَتَّى رَضُوا بِالَّذِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ
 مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ» (٢).

(١) في الأصل و«التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٧: «الربيع بن حارثة»، وهو كذلك في الأصل
 الذي نقل عنه المؤلف، وهو في «مسند أبي يعلى»، وهو خطأ، والتصحيح من
 «صحيح مسلم» و«مسند أحمد»، والرُّبَيْعُ: هي بنت النضر بن ضمضم بن
 زيد بن حرام الأنصارية أخت أنس بن النضر، وعمه أنس بن مالك خادم
 رسول الله ﷺ، وهي أم حارثة بن سراقه الذي استشهد بين يدي رسول الله ﷺ
 فأتت أمه الرُّبَيْعِ رسول الله ﷺ، فقالت يا رسول الله، أخبرني عن حارثة، فإن
 كان في الجنة صبرت، واحتسبت، وإن كان غير ذلك اجتهدت في البكاء، فقال:
 «إنها جنات وإنه أصاب الفردوس الأعلى»، وهو حديث صحيح تقدم
 برقم (٩٥٨).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن الحجاج ثقة روى له النسائي، ومن فوقه من
 رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وهو في «مسند
 أبي يعلى» (٣٣٩٦).

وأخرجه أحمد ٢٨٤/٣، ومسلم (١٦٧٥) في القسامة: باب إنبات
 القصاص في الأسنان وما في معناها، والنسائي ٢٦/٨ - ٢٧ في القسامة:
 باب القصاص في السن، وأبو يعلى (٣٥١٩)، والبيهقي ٦٤/٨ من طرق
 عن عفان، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢٨/٣ و١٦٧، والبخاري (٢٨٠٦) في الجهاد: باب
 قول الله عز وجل: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾،
 و(٤٥٠٠) في تفسير سورة البقرة: باب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ =

ذَكَرُ ارْتِجَاجُ أَحَدٍ تَحْتَ الْمِصْطَفَى ﷺ

٦٤٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَحَدًا ارْتَجَّ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَثَبْتُ أَحَدًا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ».

الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ، و (٤٦١١) في تفسير سورة المائدة: باب قوله «وَالْجُورُ قِصَاصٌ»، وأبو داود (٤٥٩٥) في الديات: باب القصاص من السن، وابن ماجه (٢٦٤٩) في الديات: باب القصاص في السن، والنسائي ٢٧/٨ و ٢٧ - ٢٨ في القسامه: باب القصاص من الثنية، والطبراني في «الكبير» (٧٦٨) و ٢٤/ (٦٦٤) والبيهقي (٢٥٢٩) من طرق عن حميد، عن أنس أن الربيع عمة أنس كسرت ثنية جارية، فطلبوا إليها العفو، فأبوا، فعرضوا الأرض، فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ، وأبوا إلا القصاص، فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النضر: يا رسول الله، أتكسر ثنية الربيع؟! لا والذي بعثك بالحق، لا تكسر ثنيتهما، فقال رسول الله ﷺ: «يا أنس كتاب الله القصاص» فرضي القوم، فعفوا، فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

قال الحافظ في «الإصابة» ٢٩٤/٤ في ترجمة الربيع بعد أن أورد الحديث من صحيح البخاري: وأما ما وقع في «صحيح مسلم» من وجه آخر (قلت: وهو حديث الباب) عن أنس أن أخت الربيع جَرَحَتْ إنساناً. فذكره، وفيه: فقالت أم الربيع: يا رسول الله يقتص من فلانة؟ فتلك قصة أخرى إن كان الراوي حفظ، وإلا فهو وهم من بعض رواته، ويستفاد إن كان محفوظاً أن لوالدة الربيع صحبة.

قال مَعْمَرٌ: وسمعتُ قتادةَ يحدثُ بمثله^(١). [٣:٣]

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الْمُذْحِضُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأَشْيَاءَ
إِذَا كَانَتْ مِنْ غَيْرِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ
غَيْرُ جَائِزٍ مِنْهَا النُّطْقُ

٦٤٩٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حدثنا أبو بكر الأعمش، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود

عن عبد الله، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ، وَكَانَ الطَّعَامُ يُسَبَّحُ^(٢). [٣٣:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله رجال الصحيح غير علي ابن المدني، فمن رجال البخاري. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٠١).

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٨/٤، قال: وقال لنا أحمد (يعني ابن حنبل) وعلي (يعني ابن المدني): حدثنا عبد الرزاق بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٣١/٥، وفي «فضائل الصحابة» (٢٤٧)، وأبو يعلى ١/٣٥١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥١/٦، والبخاري (٣٩٠٢) من طريق عبد الرزاق، به.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٣٨/٧ من رواية أبي يعلى وصححه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٥/٩، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٣) إسناده قوي، أبو بكر الأعمش: واسمه محمد بن أبي عتاب، روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال أحمد: مات ولا يعرف إلا الحديث، ولم يكن صاحب كلام، وإني لأغبطه. وقول ابن معين فيه: ليس هو من =

ذِكْرُ شَهَادَةِ الذَّنْبِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

على صدق رسالته

٦٤٩٤ - أخبرنا أبو يعلى، حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: بينا راع^(٢) يرعى بالحرّة إذ عَرَضَ ذَنْبٌ لِسَاةٍ مِنْ شَائِهِ، فجاء الرَّاعِي يَسْعَى، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ

= أصحاب الحديث، فسره الخطيب، فقال: يعني لم يكن بالحافظ للطرق والعلل، وأما الصدق والضبط، فلم يكن مدفوعاً عنه.

قلت: ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس بن عبد الله النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الدارمي ١٤/١ - ١٥ عن عبيد الله بن موسى، بهذا الإسناد، لكن أسقط منه الأسود متابع علقمة.

وأخرجه أحمد ١/٤٦٠ عن الوليد بن القاسم بن الوليد.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٩) في مناقب الأنصار: باب علامات النبوة بعد الإسلام، والترمذي (٣٦٣٣) في المناقب: باب رقم (٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٢٩، والبخاري (٣٧١٣) من طريقين عن أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن إسرائيل، به.

(١) عند غير المؤلف: حدثنا القاسم بن الفضل الحداني عن أبي نضرة، بإسقاط «الجريري»، والقاسم بن الفضل لا يُنكر سماعه من أبي نضرة، وقد صرح بالتحديث عند الحاكم والبيهقي، فإذا صح ما في الأصل و«التقاسيم»، فيكون سند المؤلف من المزيد في متصل الأسانيد.

(٢) في الأصل: «راعي»، والمثبت من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٦٢.

لِلرَّاعِي : أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ ، تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ رِزْقِ سَاقِهِ اللَّهُ إِلَيَّ ؟ قَالَ
الرَّاعِي : الْعَجَبُ لِلذُّئْبِ - وَالذُّئْبُ مُقْعٌ عَلَى ذَنْبِهِ - يُكَلِّمُنِي
بِكَلَامِ الْإِنْسِ ؟ ! قَالَ الذُّئْبُ لِلرَّاعِي : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ
هَذَا ؟ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ
سَبَقَ ، فَسَاقَ الرَّاعِي شِئَاءَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَزَوَّاهَا فِي زَاوِيَةٍ مِنْ
زَوَايَاهَا ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ الذُّئْبُ ،
فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَقَالَ لِلرَّاعِي : « قُمْ فَأَخْبِرْ » ، فَأَخْبَرَ النَّاسَ بِمَا قَالَ
الذُّئْبُ ، وَقَالَ ﷺ : « صَدَقَ الرَّاعِي ، أَلَا مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ كَلَامُ السَّبَاعِ
الْإِنْسِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السَّبَاعُ
الْإِنْسَ ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ نَعْلُهُ وَعَذَبَةُ سَوْطِهِ ، وَيُخْبِرُهُ فِخْذُهُ بِحَدِيثِ
أَهْلِهِ بَعْدَهُ » ^(١) .

[١٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . الجريري : هو سعيد بن إياس ،
وأبو نضرة : هو المنذر بن مالك بن قطعة .

وأخرجه أبونعيم في «دلائل النبوة» (٢٧٠) من طريق هشام بن علي
السيرافي ، قال : حدثنا هذبة بن خالد ، بهذا الإسناد ، ولم يذكر الجريري .

وأخرجه أحمد ٨٣/٣ - ٨٤ ، والبزار (٢٤٣١) ، والحاكم ٤٦٧/٤ -
٤٦٨ ، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤١/٦ - ٤٢ و ٤٢ من طرق عن
القاسم بن الفضل ، به . ولم يُذكر الجريري عندهم أيضاً ، وصححه
الحاكم والبيهقي .

وأخرجه الترمذي (٢١٨١) في الفتن : باب ما جاء في كلام السباع ،
والحاكم ٤٦٧/٤ من طريقين عن وكيع ، عن القاسم بن الفضل ، به ، مختصراً =

ذِكْرُ انشِقَاقِ الْقَمَرِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ لِنَفْيِ الرَّيْبِ

عَنْ خَلْدِ الْمَشْرِكِينَ بِهِ

٦٤٩٥ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قال: حَدَّثَنَا

دون قصة الذئب، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي.

وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا القاسم، وهو بصري مشهور، وقد رواه عن أبي سعيد شهر بن حوشب، وزاد فيه عن أبي نصره. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٩١/٨ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: ورجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وساقه الحافظ ابن كثير في «المسائل» ص ٢٧٣ - ٢٧٤ من «مسند أحمد» وقال: وهذا إسناد على شرط الصحيح. وأما قول الشيخ ناصر في «صحيحته» (١٢٢) بعد أن ساق الحديث أيضاً من «مسند أحمد»: وهذا السند صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير القاسم هذا، وهو ثقة اتفاقاً، وأخرج له مسلم في المقدمة، فوهم منه، فإن السند صحيح على شرط مسلم، والقاسم بن الفضل احتج به مسلم في ثلاثة مواطن من «صحيحه»، انظر الحديث (١٠٦٤) (١٥٠) في الزكاة، والحديث (١٥٩٥) (٣٧) في الأشربة، والحديث (٢٨٨٤) في الفتن.

قلت: هذه الرواية أخرجها أحمد ٨٨/٣ - ٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢/٦ - ٤٣ و ٤٣ من طرق عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد.

وأوردها الحافظ ابن كثير في «المسائل» ص ٢٧٤ - ٢٧٥ من طريق أحمد وقال: هذا على شرط أهل السنن ولم يخرجوه.

وأخرجه أحمد ٣٠٦/٢، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٧١) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الأشعث بن عبد، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة...

أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: انشَقَّ الْقَمَرُ وَكُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى حَتَّى ذَهَبَتْ فَلَقَّةٌ خَلْفَ الْجَبَلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اشْهَدُوا».

[٣٣:٥]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ

تَفَرَّدَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ

٦٤٩٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَعْمَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مسدد بن مسرهد، فمن رجال البخاري. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة، وعبد الله: هو ابن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه مسلم (٢٨٠٠) (٤٤) في صفات المنافقين: باب انشقاق القمر، من طرق عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٤٧/١، والبخاري (٣٨٦٩) و(٣٨٧١) في مناقب الأنصار: باب انشقاق القمر، و(٤٨٦٤) في تفسير سورة «اقتربت الساعة»، ومسلم، والترمذي (٣٢٨٥) في التفسير: باب ومن سورة القمر، والطبري في «جامع البيان» ٨٥/٢٧، والطبراني في «الكبير» (٩٩٩٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٥ و٢٦٥ - ٢٦٦ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد ٣٧٧/١، والبخاري (٣٦٣٦) في المناقب: باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر، و(٤٨٦٥)، ومسلم، والترمذي (٣٢٨٧)، وأبو يعلى (٤٩٦٨)، والبيهقي ٢/٢٦٤ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، به.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ،
عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَرَقَّتَيْنِ (١).

[٣٣:٥]

ذَكَرُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

٦٤٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَهِيرٍ أَبُو يَعْلَى بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِمَكَّةَ (٢).

[١٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم،
وسليمان: هو الأعمش.

وأخرجه مسلم (٢٨٠١) في صفة المنافقين: باب انشقاق القمر، عن
محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩١)، ومسلم (٢٨٠١)، والترمذي (٣٢٨٨) في
التفسير: باب ومن سورة القمر، والطبراني في «الكبير»
(١٣٤٧٣) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: هذا حديث
حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن
غزوان، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٦/٢٧، وابن أبي حاتم في =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مَصَارِعَ مَنْ قُتِلَ بِدِرٍّ مِنْ قُرَيْشٍ

٦٤٩٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا وَرَدَ بَدْرًا، أَوْمَأَ فِيهَا إِلَى الْأَرْضِ، فَقَالَ: «هَذَا مَصْرَعُ فَلَانٍ، وَهَذَا مَصْرَعُ فَلَانٍ»، فَوَاللَّهِ مَا أَمَاطَ وَاحِدٌ^(١) مِنْهُمْ عَنْ مَصْرَعِهِ، وَتَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ، يَا أُمِيَّةُ بْنَ خَلْفٍ،

«التفسير» كما في «النكت الظراف» ٤١٥/٢ من طريقين عن ابن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦١) عن العباس بن حمدان الحنفي، حدثنا علي بن المنذر الطريفي، حدثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد بن جبير، عن أبيه... وأخرجه الطبري ٨٦/٢٧ عن ابن حميد، قال: حدثنا مهران، عن خارجة، عن الحصين بن عبد الرحمن، به، بإسقاط سالم بن أبي الجعد. وأخرجه أحمد ٨١/٤ - ٨٢، والترمذي (٣٢٨٩) في التفسير: باب ومن سورة القمر، والطبراني (١٥٥٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٦٨/٢ من طريق محمد بن كثير، عن سليمان بن كثير، عن حصين، به.

وقال الترمذي: وقد روى بعضهم هذا الحديث عن حصين، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده جبير بن مطعم نحوه. قلت: هذه الرواية أخرجه الطبراني (١٥٦٠)، والبيهقي ٢٦٥/٢ من طرق عن محمد بن جبير بن مطعم، به.

(١) في الأصل، و «التقاسيم» ٣/لوحه ٦١: واحداً، وهو خطأ، معنى أَمَاطَ: تباعد وتنحى.

يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا، فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَ رَبِّي حَقًّا؟» قَالَ: فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْمَعُونَ قَوْلَكَ، أَوْ يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئُفُوا؟ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا»، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ، فَسُحِبُوا، فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ^(١). [١٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ كِتَابَةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ بِالْكِتَابِ
إِلَى قَرِيشٍ يَخْبِرُهُمْ بِخُرُوجِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَيْهِمْ

٦٤٩٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْنَاهُ مِنْ عَمْرِو يَقُولُ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي^(٢) رَافِعٍ - وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَاِنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظُّعِينَةِ، فَقُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ، فَقُلْنَا: اللَّهُ لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه في «صحيحه» (٢٨٧٤) في الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، عن هذبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٧٢٢)، والحديث الآتي برقم (٦٥٢٥).

(٢) لفظ «أبي» سقط من الأصل واستدرك من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٦٣.

أَوْ لِنَلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
 فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ
 مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ
 امْرَأَةً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ
 الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ قَرَابَتَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي
 قَرَابَةٌ أَحْمِي بِهَا أَهْلِي، فَأَحْبَبْتُ إِنْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ أَنْ أَتَّخِذَ
 عَنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي وَأَهْلِي، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ
 ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا قَدْ صَدَقَكُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي
 أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ شَهِيدٌ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ
 اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ
 غَفَرْتُ لَكُمْ؟» وَأَنْزَلَ فِيهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي
 وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية [الممتحنة: ١] ^(١).

[١٦: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير عبد الجبار بن
 العلاء، فهو من رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة، وعمره: هو ابن دينار،
 والحسن بن محمد: هو ابن علي بن أبي طالب.

وأخرجه الحميدي (٤٩)، وأحمد ٧٩/١، والبخاري (٣٠٠٧) في
 الجهاد: باب الجاسوس، و (٤٢٧٤) في المغازي: باب غزوة الفتح
 وما بعث به حاطب إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ، و (٤٨٩٠) في
 التفسير: باب: ﴿لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾، ومسلم (٢٤٩٤) في
 فضائل الصحابة: باب من فضائل أهل بدر، وأبو داود (٢٦٥٠) في الجهاد: =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الرِّيحِ الشَّدِيدَةِ الَّتِي هَبَّتْ لِمَوْتِ بَعْضِ الْمُنَافِقِينَ

٦٥٠٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِزْأَرُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلٍ بْنُ مَعْقِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ

أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةً بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَهَاجَتْ عَلَيْهِمْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى وَقَعَتِ الرَّحَالُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا لِمَوْتِ مُنَافِقٍ». قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَجَدْنَا مُنَافِقًا عَظِيمَ النِّفَاقِ مَاتَ يَوْمَئِذٍ (١).

[١٦:٣]

باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً ، والترمذي (٣٣٠٥) في التفسير: باب ومن سورة الممتحنة، والطبري في «جامع البيان» ٥٨/٢٨، وأبو يعلى (٣٩٤) و(٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ١٤٦/٩، وفي «دلائل النبوة» ١٧/٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٨٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٢٨/٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٣٢/١ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. وانظر الحديث الآتي برقم (٧١١٩).

وروضة خاخ: موضع قرب حمراء الأسد من المدينة.

وقوله: «تعاذى بنا خيلنا»: أي تتسابق، وحاطب بن أبي بلتعة: هو من بني راشدة من لخم، وكان حليفاً للزبير بن العوام من بني أسد بن عبد العزى، ولذلك قال: «إني كنت امرءاً ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسهم».

(١) حديث صحيح إسناده قوي، وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٦١٨٧)، وأخرجه أحمد ١٣٥/٣، ومسلم (٢٧٨٢) في أول كتاب صفات المنافقين، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦١/٤ من طريق الأعمش، عن =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ هُبُوبِ رِيحٍ شَدِيدَةٍ قَبْلَ أَنْ تَهْبَّ

٦٥٠١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى تَبُوكَ حَتَّى أَتَى وادي القُرى، فإِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُصُوا»، فَخَرَصَ الْقَوْمُ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ»، فَسَارَ حَتَّى أَتَى تَبُوكَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ فِيهَا^(١) أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ، فَلْيُوثِقْ عِقَالَهُ»، فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَمْ يَقُمْ فِيهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَأَلْقَتْهُ فِي جَبَلٍ طَيِّءٍ. قَالَ: فَاتَّاهُ مَلَكٌ أَيْلَةً، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِدَاءَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَى وادي القُرى، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ جَاءَتْ حَدِيقَتُكَ؟» قَالَتْ: عَشْرَةُ أَوْسُقٍ خَرَصُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْتَعْجِلٌ، مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ

= أَبِي سَفْيَانَ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣/٣٤١ عَنْ حَسَنٍ (هُوَ ابْنُ مُوسَى الْأَشْبِيِّ)، وَ٣/٣٤٦ عَنْ مُوسَى بْنِ طَارِقِ الزَّبِيدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) فِي الْأَصْلِ وَ«التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ٦٤: «فِيهِ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ مَوَارِدِ الْحَدِيثِ.

فَلْيَفْعَلْ»، فَسَارَ حَتَّى إِذَا أَوْفَى عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: «هَذِهِ طَيِّبَةٌ، أَوْ طَابَةٌ»، فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا، قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِينَ يَلُونَهُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَنُو سَاعِدَةَ وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ»^(١).

(١) إسناده صحيح. محمد بن منصور الطوسي وأحمد بن إسحاق روى لهما أصحاب السنن، وهما ثقتان ومن فوقهما على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٩/١٤ - ٥٤٠، وأحمد ٤٢٤/٥ - ٤٢٥، ومسلم ص ١٧٨٦ (١٢) في الفضائل: باب معجزات النبي ﷺ، وابن خزيمة (٢٣١٤) عن عفان.

وأخرجه البخاري (١٤٨١) في الزكاة: باب خرص التمر، و(٣١٦١) في الجزية: باب إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون لبقيتهم، وأبوداود (٣٠٧٩) في الخراج والإمارة: باب في إقطاع الأرضين، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٩/٥ عن سهل بن بكار.

وأخرجه مسلم (١٣٩٢) ص ١٧٨٦ عن المغيرة بن سلمة المخزومي، ثلاثتهم عن وهيب بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٧٢) في فضائل المدينة: باب المدينة طابة، و(٣٧٩١) في مناقب الأنصار: باب فضل دور الأنصار، و(٤٤٢٢) في المغازي: باب نزول النبي ﷺ الحجر، ومسلم (١٣٩٢) في الحج: باب «أحد جبل يحبنا ونحبه»، وص ١٧٦٨، والبيهقي في «السنن» ١٢٢/٤، و«دلائل النبوة» ٢٣٨/٥ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

والخرص، بفتح الخاء وحكي كسرهما، وبسكون الراء: وهو حزر ما على النخل من الرطب تمرأً، حكى الترمذي عن بعض أهل العلم في

تفسيره أن الثمار إذا أدركت من الرطب والعنب مما تجب فيه الزكاة بعث السلطان خارصاً ينظر فيقول: يخرج من هذا كذا وكذا زيباً، وكذا وكذا تمراً فيحصيه، وينظر مبلغ العشر فيثبته عليهم، ويخلي بينهم وبين الثمار، وفائدة الخرص: التوسعة على أرباب الثمار في التناول منها، والبيع من زهوها، وإيثار الأهل والجيران والفقراء، لأن في منعهم منها تضيقاً لا يخفى. وقوله: «في جبل طيء»، وفي رواية: «في جبلي طيء»، والمراد بهما المكان الذي كانت القبيلة المذكورة تنزله، واسم الجبلين أجاً وسلمى.

وقوله: «عشرة» بالنصب على نزع الخافض أو على الحال، وقوله: «خرص» بالنصب أيضاً إما بدلاً، وإما عطف بيان، ويجوز الرفع فيهما، وتقديره: والحاصل عشرة أوسق، وهو خرص رسول الله.

قال الحافظ في «الفتح» ٤٠٦/٣: وفي هذا الحديث مشروعية الخرص وقد تقدم ذكر الخلاف فيه أول الباب، واختلف القائلون به هل هو واجب أو مستحب، فحكى الصيمري من الشافعية وجهاً بوجوبه، وقال الجمهور: هو مستحب إلا إن تعلق به حق لمحجور مثلاً أو كان شركاؤه غير مؤتمنين فيجب لحفظ مال الغير، واختلف أيضاً هل يختص بالنخل أو يلحق به العنب أو يعم كل ما ينتفع به رطباً وجافاً؟ وبالأول قال شريح القاضي وبعض أهل الظاهر، والثاني قول الجمهور، وإلى الثالث نحا البخاري. وهل يمضي قول الخارص أو يرجع إلى ما آله إليه الحال بعد الجفاف؟ الأول قول مالك وطائفة، والثاني قول الشافعي ومن تبعه. وهل يكفي خارص واحد عارف ثقة أولاً بد من اثنين؟ وهما قولان للشافعي والجمهور على الأول.

واختلف أيضاً هل هو اعتبار أو تضمين؟ وهما قولان للشافعي أظهرهما الثاني، وفائدته جواز التصرف في جميع الثمرة، ولو أتلف المالك الثمرة بعد الخرص أخذت منه الزكاة بحساب ما خرص. وفيه أشياء من أعلام النبوة كالإخبار عن الريح وما ذكر في تلك القصة، وفيه تدريب الأتباع وتعليمهم، وأخذ الحذر مما يتوقع الخوف منه وفضل المدينة والأنصار، ومشروعية المفاضلة بين الفضلاء بالإجمال والتعيين، ومشروعية الهدية والمكافأة عليها.

ذَكَرُ مَا حَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَيْنَ صَفِيهِ ﷺ

وَبَيْنَ الْمَشْرِكِينَ فِيمَا قَصَدُوهُ بِهِ

٦٥٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحَجَرِ، فَتَعَاقَدُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى وَنَائِلَةَ وَإِسَافَ: لَوْ قَدْ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا، لَقُمْنَا إِلَيْهِ قِيَامَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ، فَأَقْبَلَتِ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: هَؤُلَاءِ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِكَ قَدْ تَعَاقَدُوا عَلَيْكَ، لَوْ قَدْ رَأَوْكَ، قَامُوا إِلَيْكَ فَقَتَلُوكَ، فَلَيْسَ مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا عَرَفَ نَصِيْبَهُ مِنْ دَمِكَ. قَالَ: «يَا بَنِيَّةُ، إِيْتِنِي بِوَضُوءٍ»، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا رَأَوْهُ، قَالُوا: هَذَا هُوَذَا، فَخَفَضُوا أَبْصَارَهُمْ، وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَيْهِ بَصَرًا، وَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلٌ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ، وَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ»، ثُمَّ حَصَبَهُمْ، فَمَا أَصَابَ رَجُلًا مِنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصَى حَصَاةً إِلَّا قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ^(١). [٣٣:٥]

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين غير مسلم بن خالد - وهو الزنجي - روى له أبو داود وابن ماجه، وهو وإن كان سيء الحفظ قد توبع. ابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان.

وأخرجه أبونعيم في «دلائل النبوة» (١٣٩) من طريق محمد بن =

ذَكَرُ مَا كَانَ يَدْفَعُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنْ صَفِيهِ ﷺ
مَكِيدَةَ الْمُشْرِكِينَ إِيَّاهُ مِنَ الشَّتَمِ
وَاللَّعْنِ وَمَا أَشْبَهُهُمَا

٦٥٠٣ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ، انْظُرُوا كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَتْمَهُمْ وَلَعْنَهُمْ» يَعْنِي قَرِيشًا - قَالُوا: كَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ» (١).

[٤٥:٥]

عثمان بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وأخرجه أحمد ٣٠٣/١ و ٣٦٨، والحاكم ١٥٧/٣ وصححه، والبيهقي في «الدلائل» ٢٤٠/٦ من طرق عن ابن خثيم، به. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٢٨/٨، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

قلت: بل رجال الإسنادين رجال الصحيح.

(١) حديث صحيح، إسناده على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير ابن أبي ذباب، واسمه الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد فمن رجال مسلم، قال أبو زرعة: ليس به بأس، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: ثقة، وقال أبو حاتم: يروي عن الدراوردي أحاديث منكرة ليس بالقوي، وفي «التقريب»: صدوق يهم. ابن أبي ذنب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه الحميدي (١١٣٦)، وأحمد ٢٤٤/٢، والبخاري (٣٥٣٣) في المناقب: باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ، وأبونعيم (١٤٢)، والبيهقي =

ذِكْرُ ظُهُورِ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ الْحَائِلِ

للمصطفى ﷺ

٦٥٠٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي، قال: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنْتُ يَافِعًا فِي غَنَمٍ لِعُقْبَةَ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ أَرَعَاهَا، فَاتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُوبَكْرٍ، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، هَلْ مَعَكَ مِنْ لَبَنٍ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ. قَالَ: «أَتَيْتَنِي بِشَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ»، فَاتَيْتُهُ بِعَنَاقٍ، فَاعْتَقَلَهَا^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ الضَّرْعَ وَيَدْعُو حَتَّى أَنْزَلْتُ، فَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَشِيءٌ، فَاحْتَلَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «اشْرَبْ»، فَشَرِبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ، ثُمَّ قَالَ

٥٢/١ في «دلائل النبوة» من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه أحمد ٣٦٩/٢ عن ورقاء، والنسائي ١٥٩/٦ في الطلاق: باب الإبانة والإفصاح بالكلمة الملفوظ بها إذا قصد بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئاً، ولم تثبت حكماً، عن شعيب، ثلاثتهم عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد ٣٤٠/٢ عن يونس، عن الليث، عن ابن عجلان، عن أبي هريرة.

وقوله «يشتمون مذمماً» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٤٥: كان الكفار من قريش من شدة كراحتهم في النبي ﷺ لا يسمونه باسمه الدال على المدح، فيعدلون إلى ضده، فيقولون: مذمم، وإذا ذكروه بسوء، قالوا: فعل الله بمذمم، ومذمم ليس هو اسمه، ولا يعرف به، فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفاً إلى غيره.

(١) تحرفت في الأصل إلى: «فاعتزلها»، والتصويب من موارد الحديث.

للضرع : «أَقْلِصْ»، فَقَلَصَ، فَعَادَ كَمَا كَانَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، أَوْ مِنْ
هَذَا الْقُرْآنِ فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلَّمٌ». قَالَ: فَلَقَدْ
أَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً مَا نَازَعَنِي فِيهَا بَشْرٌ^(١). [٣٣: ٥]

(١) إسناده حسن، المعلى بن مهدي: هو ابن رستم الموصل، ذكره المصنف في
«الثقات» ١٨٢/٩ - ١٨٣، وقال: يروي عن حماد بن زيد وجعفر بن سليمان
الضبيعي، حدثنا عنه إبراهيم بن عبد العزيز العمري بالموصل وغيره، وذكره
ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٣٥/٨، وقال: روى عن أبي عوانة
وجعفر بن سليمان، روى عنه علي بن الحسين بن الجنيد وعلي بن حرب،
وسألت أبي عنه، فقال: شيخ موصل أدركته ولم أسمع منه، يحدث أحياناً
بالحديث المنكر.

قلت: ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عاصم ابن بهدلة،
وهو حسن الحديث. أبو عوانة: هو الوضاح الشكري، وزر: هو ابن حبش.
والحديث عند أبي يعلى في «مسنده» (٤٩٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٦) عن خلف بن عمرو العكبري،
حدثنا المعلى بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٨٤/٦ من طريق أبي الوليد
الطيالسي، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥١٠/١١، وأحمد ٣٧٩/١ و٤٥٣ و٤٥٧ و٤٦٢، والطيالسي (٣٥٣)، والطبراني في «الكبير»
(٨٤٥٥)، وأبونعيم في «الحلية» ١/١٢٥، وفي «دلائل النبوة» (٢٣٣) من
طريق حماد بن سلمة، وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥١٣) من طريق سلام
أبي المنذر، وفي «الكبير» (٨٤٥٧) من طريق أبي أيوب الإفريقي، ثلاثتهم
عن عاصم ابن بهدلة، به.

ذِكْرُ شَهَادَةِ الشَّجَرِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ بِالرَّسَالَةِ

٦٥٠٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ

الْجَعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنِ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَقْبَلَ
أَعْرَابِيٌّ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قَالَ: إِلَى
أَهْلِي، قَالَ: «هَلْ لَكَ إِلَى خَيْرٍ؟» قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «تَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ:
«هَلْ مِنْ شَاهِدٍ عَلَى مَا تَقُولُ؟» قَالَ ﷺ: «هَذِهِ السَّمَرَةُ»، فَدَعَاها رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِسَاطِئِ الْوَادِي، فَأَقْبَلْتُ تَخَذُ الْأَرْضَ خَذًا حَتَّى كَانَتْ
بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتَشْهَدَهَا ثَلَاثًا، فَشَهِدَتْ أَنَّهُ كَمَا قَالَ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى
مَنْبِتِهَا، وَرَجَعَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى قَوْمِهِ، وَقَالَ: إِنْ يَتَّبِعُونِي أَتَيْتُكَ بِهِمْ،
وَلَا رَجَعْتُ إِلَيْكَ، فَكُنْتُ مَعَكَ^(١). [٣٣:٥]

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عمر الجعفي، فمن رجال
مسلم، وهو حسن الحديث. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان،
وأبو حيان: هو يحيى بن سعيد التيمي.

وقد أعله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٩٣/١ بأن أبا حيان
لم يسمع من عطاء ولم يرو عنه، وليس هذا الحديث من حديث عطاء.
وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٤/٦ - ١٥ عن أبي عبد الله
الحاكم، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق، أخبرنا الحسن بن سفيان،
بهذا الإسناد.

وأورده الحافظ ابن كثير في «الشمائل» ص ٢٣٨ من طريق الحاكم،
وقال: هذا إسناد جيد ولم يخرجوه، ولا رواه الإمام أحمد، والله أعلم.

ذَكَرَ حَنِينَ الْجَذَعِ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ المصطفى ﷺ لَمَّا فَارَقَهُ

٦٥٠٦ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى التَّيْمِيُّ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ الْمِصْصِيُّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ الْعَلَاءِ، قال: حَدَّثَنَا نَافِعٌ

= وأخرجه الدارمي ٩/١ - ١٠ عن محمد بن طريف، حدثنا محمد بن فضيل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٢) عن أبي الفضل بن أبي روح البصري، والبخاري (٢٤١١) عن علي بن المنذر، كلاهما عن عبد الله بن عمر الجعفي، به.

وقال البخاري: لا نعلم رواه عن ابن عمر بهذا اللفظ وهذا الإسناد، إلا محمد بن فضيل، ولا نعلم أسند أبو حيان عن عطاء إلا هذا الحديث. وأخرجه أبو يعلى (٥٦٦٢) عن أبي هشام الرفاعي، عن محمد بن فضيل، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٨، وقال: رواه الطبراني رجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً والبخاري.

قلت: وفي الباب عن ابن عباس، وسيرد عند المصنف برقم (٦٥٢٣) وعن أنس عند أحمد ١١٣/٣: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ ذات يوم وهو جالس حزينا قد خضب بالدماء، ضربه بعض أهل مكة، قال: فقال له: مالك؟ قال: فقال له: «فعل بي هؤلاء وفعلوا»، قال: فقال له جبريل عليه السلام: «أتحب أن أريك آية؟ قال: «نعم»، قال: فنظر إلى شجرة من وراء الوادي فقال: ادع بتلك الشجرة، فدعاها، فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه، فقال: مرها فلترجع، فأمرها، فرجعت إلى مكانها، فقال رسول الله ﷺ =

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يقوم إلى جذع ، فيخطب يوم الجمعة ، وأنه لما صنع المنبر تحول إليه ، فحن الجذع ، فأتاه رسول الله ﷺ ، فمسحه (١) .
[٣٣: ٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْجَذْعَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِنَّمَا سَكَنَ
عَنْ حَنِينِهِ بِاحْتِضَانِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِيَّاهُ

٦٥٠٧ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا مبارك بن فضالة ، قال : حدثنا الحسن

عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى جَنْبِ خَشَبَةٍ يُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ، قَالَ : «ابْنُوا لِي مَنْبَرًا» ، فَبَنَوْا لَهُ مَنْبَرًا لَهُ عَتَبَتَانِ ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ

«حسبي» .

وهذا إسناد على شرط مسلم ، وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٨) في الفتن : باب الصبر على البلاء ، عن محمد بن طريف ، عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد . وعن جابر ، وسيأتي عند المصنف برقم (٦٥٢٤) .

(١) إسناده صحيح . أبو عبيدة الحداد : اسمه عبد الواحد بن واصل .

وأخرجه الدارمي ١٥/١ ، والترمذي (٥٠٥) في الصلاة : باب ما جاء في الخطبة على المنبر ، والبيهقي في «السنن» ١٩٦/٣ ، وفي «الدلائل» ٥٥٦/٢ و ٥٥٧ و ٥٥٨ من طريق عثمان بن عمر ، عن معاذ بن العلاء ، بهذا الإسناد . وعلقه البخاري بإثر حديث (٣٥٨٣) في المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، فقال : وقال عبد الحميد : أخبرنا عثمان بن عمر . . .

وأخرجه البخاري (٣٥٨٣) من طريق أبي حفص عمرو بن العلاء قال : سمعت نافعاً . . .

ليخْطَبَ، حَنَّتِ الْخَشَبَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَسَمِعْتُ الْخَشَبَةَ حَنَّتْ حَنِينَ الْوَلَدِ، فَمَا زَالَتْ تَحْنُ حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهَا فَسَكَنْتْ.

قال: وَكَانَ الْحَسَنُ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، الْخَشَبَةُ تَحْنُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَوْقًا إِلَيْهِ لِمَكَانِهِ مِنَ اللَّهِ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إِلَى لِقَائِهِ^(١). [٣٣: ٥]

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، لكن فيه عنعنة الحسن. وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٧٥٦).

وأخرجه أحمد ٢٢٦/٣، وأبو القاسم البغوي في «الجمعيات» (٣٣٤١)، وابن خزيمة (١٧٧٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٥٩/٢ من طرق عن مبارك بن فضالة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١٩/١، والترمذي (٣٦٣١) في المناقب: باب حنين الجذع له ﷺ، وابن خزيمة من طرق عن عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس بن حوّه. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

قلت: وهذا إسناد رجاله الشيخين غير عكرمة بن عمار، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث.

وأخرجه الدارمي ٣٦٧/١، وابن ماجه (١٤١٥) في الإقامة: باب ما جاء في بدء شأن المنبر، وأبو يعلى (٣٣٨٤)، والبزار كما في «الشمائل» ص ٢٤٠ لابن كثير من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

ذَكَرَ الْخَبِيرَ الْمَدْحُضَ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ
هَذَا الْخَبِيرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَنَسٌ

٦٥٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
الْمِقْدَامِ الْعَجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى جَنْبِ شَجَرَةٍ
أَوْ جَذْعٍ أَوْ خَشْبَةٍ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ يَخْطُبُ، ثُمَّ اتَّخَذَ مِنْبَرًا، فَكَانَ
يَقُومُ عَلَيْهِ، فَحَنَّتْ تِلْكَ الَّتِي كَانَ يَقُومُ عِنْدَهَا حَتَّى سَمِعَهُ أَهْلَ الْمَسْجِدِ،
فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا قَالَ: مَسَحَهَا، وَإِمَّا قَالَ: فَأَمْسَكَهَا،
فَسَكَتَ (١).

[٣٣: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أحمد بن المقدم العجلي روى له
البخاري، ومن فوقه على شرط الشيخين. أبو نضرة: هو المنذر بن
مالك بن قطعة.

وأخرجه أحمد ٣/٣٠٦، وابن ماجه (١٤١٧) في الإقامة: باب ما جاء
في بدء شأن المنبر، عن محمد بن أبي عدي، عن سليمان التيمي، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/١٤٢ - ١٤٣، وعبد الرزاق (٥٢٥٤)،
وابن أبي شيبة ١١/٤٨٥ - ٤٨٦، وأحمد ٣/٢٩٣ و ٢٩٥ و ٣٠٠ و ٣٢٤،
والدارمي ١/١٦ - ١٧ و ١٧ و ٣٦٦، والبخاري (٩١٨) في الجمعة: باب
الخطبة على المنبر، و (٣٥٨٤) و (٣٥٨٥) في المناقب: باب علامات النبوة
في الإسلام، والنسائي ٣/١٠٢ في الجمعة: باب مقام الإمام في الخطبة،
وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٥، وفي
«الدلائل» ٢/٥٥٦ و ٥٦٠ و ٥٦١ و ٥٦٢ و ٥٦٣، والبخاري (٣٧٢٤) من طرق
عن جابر بنحوه.

ذَكَرَ بُرِّءُ رَجُلٍ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْمَقْطُوعَةَ عِنْدَ تَقْلِ الْمَصْطَفَى ﷺ فِيهَا
 ٦٥٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
 أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ:
 سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَقَلَ فِي رَجُلٍ عَمْرِو بْنِ
 مُعَاذٍ حِينَ قُطِعَتْ رِجْلُهُ فَبَرَأَ^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرَ بُرِّءُ رَجُلٍ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ مِنَ الضَّرْبَةِ الَّتِي
 أَصَابَتْهَا حِينَ تَقَلَ الْمَصْطَفَى ﷺ فِيهَا

٦٥١٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ:
 رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، فَقُلْتُ:
 يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ

(١) إسناده حسن، علي بن الحسين بن واقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»
 ومسلم في المقدمة وأصحاب السنن، وهو صدوق، وباقي رجاله رجال
 الشيخين غير الحسين بن واقد، فمن رجال مسلم.
 وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» فيما نقله عنه الحافظ في
 «الإصابة» ١٨/٣ من طريق الحسن بن سفيان، عن أبي عمار الحسين بن
 حريث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الروياني في «مسنده»، والضياء في «المختارة» كما في
 «الإصابة» من طريق محمد بن حميد الرازي، عن زيد بن الحباب، عن
 الحسين بن واقد، به.

وعمر بن معاذ: قيل: هو ابن الجموح، وقيل: هو أخو سعد بن معاذ،
 استشهد يوم أحد، قتله زيد بن الخطاب خطأ.

حُنَيْنٍ، قَالَ النَّاسُ: أَصِيبَ سَلْمَةُ، أَصِيبَ سَلْمَةُ. قَالَ: فَأَتَيْتُ بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنَفَثَ فِيهَا ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اسْتَكْتَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرُ مَا سَتَرَ اللَّهُ جِلَّ وَعَلَا صَفِيهِ ﷺ

عن عَيْنٍ مِّنْ قَصْدِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِأَذَى

٦٥١١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ جَاءَتْ امْرَأَةُ أَبِي لَهَبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا امْرَأَةٌ بَذِيعَةٌ، وَأَخَافُ أَنْ تُؤْذِيكَ، فَلَوْ قَمَتَ. قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَرَانِي»، فَجَاءَتْ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ صَاحِبَكَ هَجَانِي، قَالَ: لَا، وَمَا يَقُولُ الشُّعْرُ، قَالَتْ: أَنْتَ عِنْدِي مُصَدِّقٌ، وَانصرفتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ تَرَكَ؟ قَالَ: «لَا، لَمْ يَزَلْ مَلَكٌ يَسْتُرُنِي عَنْهَا بِجَنَاحِهِ»^(٢). [٣٣: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٢٠٦) في المغازي: باب غزوة خيبر، وأبو داود

(٣٨٩٤) في الطب: باب كيف الرقي؟ والبيهقي في «الدلائل» ٢٥١/٤ من طريق مكِّي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح بشواهده. محمد بن منصور الطوسي: ثقة روى له أبو داود

والنسائي، ومن فوقه من رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فقد روى له

البخاري مقروناً وأصحاب السنن، وقد حدث عنه عبد السلام بن حرب بعد =

الاختلاط. وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٥) و(٢٣٥٨).
وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (١٤١) حدثنا إسحاق بن أحمد، قال:
حدثنا إبراهيم بن يوسف، قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي،
بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٢٩٤) و(٢٢٩٥) من طريقين عن أبي أحمد
محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، به.

وقال البزار: وهذا أحسن الإسناد، ويدخل في مسند أبي بكر.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٤/٧، ونسبه لأبي يعلى والبزار،
وقال: وقال البزار: إنه حسن الإسناد. قلت (القائل الهيثمي): فيه عطاء بن
السائب وقد اختلط.

وأورده الحافظ ابن كثير في «التفسير» ٦٠٤/٤ من رواية البزار، ثم نقل
عنه قوله: لا نعلمه يروى بأحسن من هذا الإسناد عن أبي بكر رضي الله عنه،
وحسنه الحافظ في «الفتح» ٧٣٨/٨!

وللحديث شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر أخرجه الحميدي
(٣٢٣): حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن كثير، عن ابن تدرس، عن
أسماء بنت أبي بكر بنحو حديث الباب.

ومن طريق الحميدي أخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير»
٦٠٣/٤ - ٦٠٤، والحاكم ٣٦١/٢ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في
«الدلائل» ١٩٥/٢، وابن تدرس لم أقف له على ترجمة.

وأخرجه أبو يعلى فيما نقله عنه ابن كثير ٤٦/٣ - ٤٧ عن أبي موسى
الهروري إسحاق بن إبراهيم، عن الوليد بن كثير فقال: عن يزيد بن تدرس.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١٩٦/٢ من طريقين عن علي بن مسهر،
عن سعيد بن كثير، عن أبيه، حدثني أسماء.. فذكره بنحوه.

وفي الباب أيضاً عن زيد بن أرقم عند الحاكم ٥٢٦/٢.

وانظر «الدر المنثور» ٢٩٥/٥ و٢٩٦.

ذَكَرُ مَا اسْتَجَابَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِصَفِيهِ ﷺ
مَادَعَا عَلَى بَعْضِ الْمَشْرِكِينَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ

٦٥١٢ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ:
حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ: بِسْرُ بْنُ
رَاعِي الْعَبْرِ يَأْكُلُ بِشْمَالِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ». قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ.
قَالَ: «لَا أَسْتَطَعْتُ». قَالَ: فَمَا نَأَلْتُ^(١) يَدُهُ إِلَى فِيهِ بَعْدَ^(٢).

[٣٣: ٥]

(١) أي لم تقرب ولم تدن، وفي رواية أحمد والدارمي والبيهقي: «فما وصلت»، وفي رواية لأحمد أيضاً: «رجعت».

(٢) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة بن عمار، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٣٥)، وعنه أبو نعيم في «معركة الصحابة» (١٢٠٦) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٩٧/٢، والطبراني، والبيهقي في «السنن» ٢٧٧/٧، وفي «الدلائل» ٢٣٨/٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، به.

وبُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ - بضم الباء وسكون السين المهملة - ذكره ابن منده وأبو نعيم وابن الأثير وابن حجر في الصحابة، وقال ابن منده: بَشْرٌ بكسر الباء وبالشين المعجمة، وقال أبو نعيم: صوابه: بُسْرٌ، وذكره ابن ماكولا في «الإكمال» ٢٦٩/١، ولم يحك فيه خلافاً، وقال البيهقي في «السنن»: بَسْرٌ، بضم الباء وبالشين غير المعجمة، والصحيح بَشْرٌ بخفض الباء وبالشين المعجمة، هكذا ذكره ابن منده وغيره من الحفاظ، والله أعلم.

وتعقبه ابن التركماني في «الجواهر النقي» بقوله: ذكره ابن منده في «معركة الصحابة» في باب بَسْرٌ بضم الباء والسين المهملة، فقال: بَسْرُ بْنُ =

ذِكْرُ خَيْرِ ثَانٍ يَصْرُحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٥١٣ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ موسى، قال: حَدَّثَنَا عمرو بنُ عَبَّاسٍ الْأَهْوَازِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ، عن شُعْبَةَ، عن عِكْرَمَةَ بنِ عَمَّارٍ، عن إِيَّاسِ بنِ سَلَمَةَ بنِ الْأَكْوَعِ

عن أبيه أَنَّ رجلاً كان يأكلُ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فقالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلْ يَمِينِكَ». قالَ: لا أُسْتَطِيعُ، فقالَ النَّبِيُّ: «لا أُسْتَطَعْتُ»، فما رَفَعَهَا إلى فِيهِ^(١). [٣٣: ٥]

= راعي العير، ويقال: بشر.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١٩٢/١٣: بُسر بضم الباء وبالسین المهملة، ابن راعي العير - بفتح العين وبالمشناة - الأشجعي، كذا ذكره ابن منده وأبو نعیم الأصبهاني وابن ماکولا وآخرون، وهو صحابي مشهور، وعده هؤلاء وغيرهم في الصحابة رضي الله عنهم، وأما قول القاضي عياض رضي الله عنه أن قوله: «ما منعه إلا الكبر» يدل على أنه كان منافقاً، فليس بصحيح، فإن مجرد الكبر والمخالفة لا يقتضي النفاق والكفر، لكنه معصية إن كان الأمر أمر إيجاب.

وتعقبه الحافظ في «الإصابة» ١٥٣/١ بقوله: وفي هذا الاستدلال نظر، لأن كل من ذكره لم يذكر مستنداً إلا هذا الحديث، فلاحتمال قائم، ويمكن الجمع أنه كان في تلك الحالة لم يسلم ثم أسلم بعد ذلك.

(١) إسناده حسن كالذي قبله، رجاله رجال الصحيح. عبد الله: هو ابن المبارك. وأخرجه الطبراني (٦٢٣٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥/٤ - ٤٦ و ٤٦ و ٥٠، ومسلم (٢٠٢١) في الأشربة: باب آداب الطعام، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٣٨/٦ من طرق عن عكرمة، به.

ذِكْرُ مَا جَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا دَعْوَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ
عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا بِأَهْلٍ وَقُرْبَةً
إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦٥١٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ، فَرَأَاهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرَتْ، لَا كَبِرَ سُنْكَ»، فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ
إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: مَالِكُ يَا بَنِيَّةُ؟ قَالَتِ الْجَارِيَةُ:
دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبُرَ سِنِّي، فَالآن لَا يَكْبُرُ سِنِّي
أَبَدًا، أَوْ^(١) قَالَتْ: قَرْنِي^(٢)، فَخَرَجَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مُسْتَعْجِلَةً
تَلَوْتُ خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا:
«يَا أُمَّ سَلِيمٍ، مَالِكُ؟» قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدْعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟
قَالَ: «وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ؟» قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ عَلَيْهَا أَنْ
لَا يَكْبُرَ سِنُّهَا. قَالَ: فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلِيمٍ،
أَمَا تَعْلَمِينَ شَرْطِي عَلَى رَبِّي؟^(٣) إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ:
إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ،

(١) لفظ «أو» سقط من الأصل، واستدرك من «صحيح مسلم».

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «قومي»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٣) سقطت من الأصل، واستدركت من «مسلم».

فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وكان ﷺ رحيماً^(١).

[٢٤:٥]

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة بن عمار، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٣) في البر والصلة: باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه... عن زهير بن حرب أبي خيثمة وأبي معن الرقاشي، قالوا: حدثنا عمر بن يونس، بهذا الإسناد.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٥٣/١٦: فإن قيل: كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك؟ فالجواب ما أجاب به العلماء، ومختصره وجهان:

أحدهما: أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر، ولكنه في الظاهر مستوجب له، فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمانة شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك، وهو ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر.

والثاني: أن ما وقع من سبه ودعائه ليس بمقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلانية، كقوله: «تربت يمينك» و«عقرى حلقي» وفي هذا الحديث «لا كبرت سنك»، وفي حديث معاوية «لا أشبع الله بطنه»، ونحو ذلك لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء، فخاف ﷺ أن يصادف شيء من ذلك إجابةً، فسأل ربه سبحانه وتعالى ورغب إليه في أن يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة وطهوراً وأجرًا، وإنما كان يقع هذا منه ﷺ في النادر والشاذ من الأزمان، ولم يكن ﷺ فاحشاً متفحشاً ولا لعاناً ولا منتقماً لنفسه، وقد صح أنهم قالوا له: ادع على دوس، فقال: «اللهم اهد دوساً»، وقال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، والله أعلم.

ذَكَرُ سَوَالِ الْمَصْطَفَى ﷺ أَنْ يَجْعَلَ سَبَابَةَ
لَأُمَّتِهِ قُرْبَةً لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٦٥١٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [١٢:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مَا وَرَاءَ السَّبَابِ مِنَ الْمَصْطَفَى ﷺ
لَأُمَّتِهِ إِنَّمَا سَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ قُرْبَةً لَهُمْ
وَصَدَقَهُ عَلَيْهِمْ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٦٥١٦ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرملة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٢٦٠١) (٩٢) في البر والصلة: باب من لعنه النبي ﷺ أوسبه... عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٦١) في الدعوات: باب قول النبي ﷺ: «من أذيته فاجعله له زكاة ورحمة»، عن أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٠١) (٩٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٤٤٩/٢ و ٤٨٨ و ٤٩٣ و ٤٩٦، ومسلم من طرق عن أبي هريرة بنحوه، وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أتخذُ عندَكَ عهداً لنْ تُخلفهُ، وإنما أنا بشرٌ، فأئماً مؤمنٍ آذيتُهُ أو شتمتُهُ أو جلدتُهُ أو لعنتُهُ، فاجعلها لَهُ صلاةً وزكاةً وقربةً تُقربُهُ بها يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). [١٢:٥]

ذَكُرَ ما اسْتَجَابَ اللهُ جَلَّ وَعَلا لصفية ﷺ
في راحلة جابر بن عبد الله

٦٥١٧ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا أبو خيثمة، قال: حدَّثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعدِ

عن جابر بن عبد الله، قال: أقبلنا مِنْ مَكَّةَ إلى المدينة مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، قال: فأعيا جَملي، فتخلفتُ عليه أسوقُهُ. قال: وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ في حاجةٍ مُتخلفاً، فلحقني، فقال لي: «مالك مُتخلفاً؟» قال: قلت: لا يا رسولَ اللهِ، إلا أنْ جَملي ظالعٌ، فأردتُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «صحيفة همام» (٨٧). وأخرجه أحمد ٣١٦/٢ - ٣١٧، والبخاري (١٢٣٩) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وقوله: «صلاة» أي: رحمة، والصلاة من الله مفسرة بالرحمة، وقوله: «زكاة» يحتمل أن يراد ترقية لنفسه، ويحتمل أن يراد الزيادة في الأجر، كما عبر عنها في الرواية الأخرى بالأجر. وفي هذا الحديث بيان ما اتصف به ﷺ من شفقتِه على أمته واعتناهِ بمصالحهم، وجميل خلقه، وكرم ذاته، حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالجبر والتكريم.

أَنْ أُلْحِقَهُ بِالْقَوْمِ . قَالَ : فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَنْبِهِ فَضْرِبَهُ ، ثُمَّ زَجَرَهُ ، فَقَالَ : « اركب » . قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي بَعْدُ وَإِنِّي لَأَكْفُهُ عَنِ الْقَوْمِ .

قَالَ : فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا دُونَ الْمَدِينَةِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِي ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَأْتِ أَهْلَكَ طَرُوقًا » . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرس . قَالَ : « فَمَا تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : امْرَأَةً ثَيِّبًا . قَالَ : « فَهَلَّا بِكَرًّا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ تُوَفِّيَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ، وَتَرَكَ جَوَارِي ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ عَلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ . قَالَ : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَقُلْ ، أَحْسَنْتَ وَلَا أَسَأْتَ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ : « بَعْثِي جَمَلَكَ هَذَا » . قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « لَا ، بَلْ بَعْثِي » . قَالَ : قُلْتُ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « لَا ، بَلْ بَعْثِي » . قُلْتُ : أَجَلْ ، عَلَى أَوْقِيَّةٍ ذَهَبٍ ، فَهُوَ لَكَ بِهَا . قَالَ : « قَدْ أَخَذْتُهُ ، فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ » ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ : « أَعْطِهِ أَوْقِيَّةَ ذَهَبٍ وَزَدَهُ » . قَالَ : فَأَعْطَانِي أَوْقِيَّةَ ذَهَبٍ ، وَزَادَنِي قِيرَاطًا . قَالَ : فَقُلْتُ : لَا تَفَارِقْنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي ، فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ (١) .

[٣٣:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «مسند أبي يعلى» (١٨٩٨) ، وقد تقدم مختصراً من طريق عثمان بن أبي شيبة عن جرير بهذا الإسناد ، وانظر ما بعده ، والحديث الآتي برقم (٧١٤٣) .

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ رَدَّ الرَّاحِلَةَ عَلَى
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ أَوْفَاهُ ثَمَنَهَا هِبَةً لَهُ

٦٥١٨ - أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْخَلِيلِ ابْنُ بَنْتِ تَمِيمٍ بْنِ
الْمُنْتَصِرِ الْبِزَارِ بِوَاسِطٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ عَمَرَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي، فَتَخَلَّفْتُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَجَنَهُ
بِمَحْجِنِهِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْكَبْ»، فَرَكِبْتُهُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَكْفُهُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَزَوَّجَتِ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «بِكْرًا أَمْ
ثَيِّبًا؟» فَقُلْتُ: بَلَى ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» فَقُلْتُ:
إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشِي طُهُنَّ، وَتَقُومَ
عَلَيْهِنَّ. قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتُ، فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ». ثُمَّ
قَالَ: «أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدْتُهُ
عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «الآنَ حِينَ قَدِمْتُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:
«فَدَعْ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ». قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ
رَجَعْتُ، وَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لِي أَوْقِيَّةً. قَالَ: فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ
فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ. قَالَ: فَانْطَلَقْتُ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ، قَالَ: «ادْعُ لِي

(١) تحرف في الأصل إلى: «عبد الله»، وقد جاء على الصواب في الحديث

جابرًا»، فدُعيتُ، فقلتُ: الآن يَرُدُّ عليَّ الجَمَلُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ. قال: «جَمَلُكَ وَثَمَنُهُ لَكَ»^(١). [٣٣:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ اسْتَنَى حِمْلَانِ رَاحِلَتِهِ
الَّتِي وَصَفَنَاهَا إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْبَيْعِ

٦٥١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ
أَعْمَى، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ. قَالَ: فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَا لَهُ وَضْرِبَهُ،
فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «بَعْنِيهِ بِأَوْقِيَةٍ»، فَقُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ:
«بَعْنِيهِ بِأَوْقِيَةٍ»، فَقُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ: «بَعْنِيهِ بِأَوْقِيَةٍ»، فَبَعْتُهُ بِأَوْقِيَةٍ
وَاسْتَنْتِ حِمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَغَتْ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي ﷺ:
«أَتَرَانِي مَا كَسْتُكَ لَأُخَذَ جَمَلُكَ وَدَرَاهِمُكَ؟ فَهَمَا لَكَ»^(٢). [٣٣:٥]

ذَكَرُ مَا أَكْرَمَ اللَّهُ جُلَّ وَعَلَا صَفِيَّهُ ﷺ بِهَزِيمَةٍ

الْمَشْرُكِينَ عَنْهُ عَنْ قَبْضَةِ تُرَابٍ رَمَاهُمْ بِهَا

٦٥٢٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو موسى: هو محمد بن المثنى بن
عبيد العزري. وانظر الحديث الآتي برقم (٧١٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، علي بن خشرم من رجال مسلم، ومن فوقه
من رجال الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي،
وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.
وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٩١٢).

عُمَرُ^(١) بنُ يُونُسَ قال: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قال:

حَدَّثَنِي أَبِي، قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا. قَالَ: فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ، تَقَدَّمْتُ، فَأَعْلُو ثَنِيَّةً، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ، فَأَرَمِيهِ بِسَهْمٍ، فَتَوَارَى عَنِّي، فَمَا دَرَيْتُ مَا أَصْنَعُ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ، فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَى، فَالتَقُوا هُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَرْجَعُ مِنْهُمْ، وَعَلَيَّ بَرْدَتَانِ^(٢) مَتَرًا بِإِحْدَاهُمَا، مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى. قَالَ: فَاَنْطَلَقَ رِدَائِي فَجَمَعْتُهُ، وَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْهَزِمًا، وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَرَعًا»، فَلَمَّا غَشَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وَجُوهَهُمْ، فَقَالَ: «شَهِتِ الْوُجُوهُ»، فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا^(٣) إِلَّا مَلَأَ عَيْنَهُ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مَدْبِرِينَ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ^(٤). [٣٣: ٥]

(١) تحرف في الأصل إلى: «عمرو»، والتصويب من «صحيح مسلم» وكتب الرجال.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «بردتين»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٣) تحرف في الأصل إلى: «إنسان»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٤) إسناده حسن على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. وابن سلمة بن الأكوع: هو إياس.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٠/٥ عن أبي يعلى، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٧٧٧) في الجهاد والسير: باب في غزوة حنين، عن أبي خثيمة زهير بن معاوية، به.

ذَكَرُ تَكْبِيرِ الْمُصْطَفَى ﷺ عِنْدَ رُؤْيَيْهِ أَهْلَ حَنِينٍ فِي الْحَالِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا

٦٥٢١ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: اشْتَدَّ الْقِتَالُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَكُنْتُ
رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرُ، إِنَّا
إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». قَالَ: فَمَا لَبِثْتُ أَنْ
فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١). [٣٣:٥]

ذَكَرُ سَقُوطِ الْأَصْنَامِ الَّتِي فِي الْكَعْبَةِ بِإِشَارَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَيْهَا دُونَ مَسِّهَا بِشَيْءٍ مِنْهُ

٦٥٢٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ
عَمْرٍ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ

عَنِ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ وَجَدَ بِهَا ثَلَاثَ مِئَةٍ
وَسِتِّينَ صَنَمًا، فَأَشَارَ بِعَصَا إِلَى كُلِّ صَنَمٍ، وَقَالَ ﷺ: «جَاءَ الْحَقُّ

= وقوله: «منهزمًا» حال من ابن الأكوع كما صرح أولاً بانتهزامه، وكما يدل
عليه قوله ﷺ بعده: «لقد رأى الأكوع فرعاً»، وانظر «شرح مسلم»
١٢ / ١٢٢ للنووي.

(١) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير مبارك بن فضالة، فقد روى له
أصحاب السنن، وهو مدلس، وقد عنعن. وقد تقدم الحديث من طريق آخر
صحيح برقم (٤٧٢٥) و(٤٧٢٦)، وسيأتي أيضاً برقم (٧٢١٢).

وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا، فَسَقَطَ الصَّنَمُ وَلَمْ يَمَسَّهُ^(١).

[٣٣:٥]

ذَكَرُ مَا أَبَانَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ دَلَائِلِ صِفِهِ ﷺ
عَلَى صِحَّةِ نَبُوَّتِهِ مِنْ طَاعَةِ الْأَشْجَارِ لَهُ

٦٥٢٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ

(١) إسناده ضعيف، عاصم بن عمر: هو العمري، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهم، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الترمذي: متروك.

وذكره المؤلف في «المجروحين» ١٢٧/٢، وقال: منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الأثبات، ثم ذكره في «الثقات» ٢٥٩/٧، وقال: يخطيء ويخالف.

وأخرجه الطبراني (١٣٦٤٣) عن محمد بن نصر الصائغ البغدادي، حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٦ فقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عاصم بن عمر العمري، وهو متروك، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطيء ويخالف.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧٢/٥ من طريق القاسم بن عبد الله العمري، عن عبد الله بن دينار، به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، القاسم هذا اتهمه الإمام أحمد بالكذب والوضع.

وقال البيهقي: هذا الإسناد وإن كان ضعيفاً، فالذي قبله يؤكد.

وذكر حديثاً عن ابن عباس بنحوه، ورواه الطبراني أيضاً، وقال عنه الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٦: رجاله ثقات.

قلت: ويشهد له حديث ابن مسعود المتقدم عند المصنف

برقم (٥٨٦٢).

السَّامِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ،
عن سالم بن أبي الجعدِ

عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: جاء رجلٌ مِنْ بني عامرٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ
كَأَنَّهُ يُدَاوِي وَيُعَالِجُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَقُولُ أَشْيَاءَ، هَلْ لَكَ أَنْ
أَدَاوِيكَ؟ قال: فدعاه رسولُ الله ﷺ إلى الله، ثم قال: «هَلْ لَكَ أَنْ
أَرِيكَ آيَةً؟» وعنده نخلٌ وشجرٌ، فدعا رسولُ الله ﷺ عِذْقًا منها،
فاقبلَ إليه وهو يسجدُ، ويرفعُ رأسه ويسجدُ، ويرفعُ رأسه حتَّى انتهى
إليه ﷺ، فقامَ بينَ يديه، ثُمَّ قالَ لَهُ رسولُ الله ﷺ: «ارجعْ إلى
مَكَانِكَ»، فقال العامريُّ: والله لا أَكْذِبُكَ بشيءٍ تقوله أبداً، ثم قال:
يا آلَ عامرٍ بنِ صعصعة، والله لا أَكْذِبُهُ بِشَيْءٍ.

قال: والعدقُ: النَّخْلَةُ^(١). [٣٣: ٥]

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم السامي، فقد روى
له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٥٠) عن إبراهيم بن الحجاج السامي،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٥٩٥)، وأبو نعيم (٢٩٧)، والبيهقي
١٦/٦ - ١٧ كلاهما في «دلائل النبوة» من طريقين عن عبد الواحد بن
زياد، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٩ ونسبه لأبي يعلى فقط، وقال:
رجالهم رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج السامي، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣، والترمذي (٣٦٢٨) في
المناقب: باب رقم (٦)، وقال: حسن غريب صحيح، والطبراني في =

ذَكَرُ خَيْرٍ فِيهِ دَلَالٌ مَعْلُومَةٌ عَلَى صَحَّةِ مَا أَصْلَنَاهُ مِنْ

إثباتِ الأشياءِ المعجزة لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٥٢٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا^(١)، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، وَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرِ شَيْئًا لِيَسْتَرِبَهُ، فَإِذَا شَجَرَتَانِ^(٢) بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ بَغُضْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ يَا ذِي اللَّهِ»، فَانْقَادَتْ مَعَهُ

«الكبير» (١٢٦٢٢)، والحاكم ٢/٦٢٠ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» ١٥/٦ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، حدثنا شريك القاضي، عن سماك، حدثنا أبو ظبيان حصين بن جندب، عن ابن عباس بنحوه، وزاد فيه قول الأعرابي: أشهد أنك رسول الله، وآمن.

قلت: هذا إسناد ضعيف لضعف شريك بن عبد الله القاضي، لكن تابعه الأعمش عند أحمد ١/٢٢٣، والدارمي ١/١٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥/٦ - ١٦ و ١٦، حدثنا أبو ظبيان، عن ابن عباس بنحوه، ولم يذكر إسلام الأعرابي.

(١) الأفيح: الواسع.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «شجرتين»، والمثبت من «صحيح مسلم».

كالبعير المخشوش^(١) الذي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الأُخْرَى، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: «انْقَادِي عَلَيَّ يَا ذَنِي اللَّهِ». فَاِنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ النِّصْفُ^(٢) جَمَعَهُمَا، فَقَالَ: «التَّيْمَا عَلَيَّ يَا ذَنِي اللَّهِ»، فَالتَّامَتَا.

قال جابر: فخرجتُ أَحْضِرُ^(٣) مَخَافَةَ أَنْ يُحِيسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي، فَيَتَبَاعَدَ، فَجَلَسْتُ، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلٌ، وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا يَمِينًا وَيسَارًا، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ، قَالَ: «يَا جَابِرُ، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ، فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي، أَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ». قَالَ جَابِرُ: فَأَخَذْتُ حَجَرًا، فَكَسَرْتُهُ، فَآتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحَقْتُهُ،

(١) قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/١٤٣: البعير المخشوش: هو الذي يجعل في أنفه خشاش — بكسر الخاء — وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشد فيه حبل ليزل وينقاد، وقد يتمانع لصعوبته، فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئاً، ولهذا قال: الذي يصانع قائده.

(٢) عند مسلم والبيهقي: «بِالنِّصْفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا»، وهو نصف المسافة.

(٣) أَحْضَر، أي: أعدو وأسعى سعياً شديداً.

فقلت: قد فعلت يا رسول الله، فعمّ ذلك؟ فقال: «إني مررتُ بقبرين يُعَذَّبَانِ، فأُحْبِبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَه عَنْهُمَا ما دامَ الغُصْنانِ رَطْبَيْنِ».

فأتينا العسكرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا جابرُ، نادِ بَوْضوءٍ». فقلتُ: ألا وَضُوءٌ أَلَا وَضُوءٌ؟ قلتُ: يا رسولَ الله، ما وجدتُ في الرُّكْبِ مِنْ قطرةٍ، وكانَ رجلٌ مِنَ الأنصارِ يُرِدُّ لرسولِ الله ﷺ في أشجابه^(١) لَهُ فقال: «انْطَلِقْ إِلَى فلانِ الأنصاريِّ، فانظرْ هَلْ في أشجابه مِنْ شَيْءٍ» قال: فانطلقتُ إليه، فنظرتُ فيها، فلم أجِدْ فيها إِلَّا قطرةً في عزلاء شَجَبٍ^(٢) منها لو أَنِّي أَفْرِغُهُ ما كانتْ شربةً، فَأَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، لم أجِدْ فيها إِلَّا قطرةً في عزلاء شَجَبٍ منها، لو أَنِّي أَفْرِغُهُ لشربه يابسه^(٣). قال: «أذهبْ، فَأَتِنِي به»، فأخذه بيده ﷺ، وجعل يتكلَّمُ بِشَيْءٍ لا أدري ما هو، وَيَغْمِزُهُ^(٤) بيده، ثم أعطانيه، فقال: «يا جابرُ، نادِ بِجَفْنَةٍ»، فقلتُ: يا جفنة الرُّكْبِ. قال: فَأَتَيْتُ بها تُحْمَلُ، فوضعتها بينَ يديه ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: هكذا، وبسطَ يده في وسطِ الجَفْنَةِ، وفرَّقَ

(١) جمع شَجَبٍ بإسكان الجيم، وهو السقاء الذي قد أخلق وبَلَى وصار شناً، يقال: شاجب، أي يابس، وهو من الشجب الذي هو الهلاك.

(٢) في الأصل: عزالي شجبة، والمثبت من «صحيح مسلم»، والعزلاء: قم القربة الأسفل.

(٣) قال النووي ١٤٦/١٨: معناه أنه قليل جداً، فلقلته مع شدة ييس باقي الشَّجَب وهو السقاء، لو أفرغته لاشتَفَّه اليابس منه، ولم ينزل منه شيء.

(٤) يغمزه، أي: يعصره.

بين أصابعه، وقال: «خُذْ يَا جَابِرُ، وَصُبَّ عَلَيَّ»^(١)، وقل: بِسْمِ اللَّهِ، فصببت عليه، وقلت: بِسْمِ اللَّهِ، فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى امتلأت. قال: «يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ». قال: فَأَتَى النَّاسُ، فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُّوا. قال: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ قال: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى^(٢). [٣٣: ٥]

ذَكَرُ إِسْمَاعِيلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَهْلَ الْقَلْبِ

مَنْ بَدَرَ كَلَامَ صَفِيهِ ﷺ وَخَطَابِهِ إِلَيْهِ

٦٥٢٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَمِيدُ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ نِدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ وَهُوَ عَلَى بئرِ بَدْرِ يُنَادِي: «يَا أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ، وَيَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَيَا أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَلَا هَلْ

(١) فِي الْأَصْلِ «عَلَيْهِ» وَالْمَثْبُتُ مِنْ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ رَجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرِ يَعْقُوبَ بْنَ مُجَاهِدٍ، فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٠١٢) فِي الزَّهْدِ: بَابُ حَدِيثِ جَابِرِ الطَّوِيلِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٧/٦ - ١٠ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جِيفُوا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُونِي»^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرَ مَا حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ
وإرسال الشُّهْبِ عَلَيْهِمْ عِنْدَ إِظْهَارِ
المصطفى ﷺ الإسلام

٦٥٢٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجَنِّ وَمَا رَأَاهُمْ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سَوْقٍ عُكَازٍ وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهْبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهْبُ. قَالُوا: مَا ذَاكَ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ٣/ ١٠٤ و ١٨٢ و ٢٦٣، وأبو يعلى (٣٨٠٨) و (٣٨٠٩) و (٣٨٥٧) من طرق عن حميد، بهذا الإسناد. وانظر الحديث رقم (٤٧٢٢) و (٦٤٩٨).

الأرض ومغاربها^(١)، فمرَّ النَّفَرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تَهَامَةٍ^(٢) وهو بنخلةٍ وهم عامدون إلى سوق عكاظٍ وهو يصليُّ بأصحابه ﷺ صلاةَ الفجرِ، فلَمَّا سمعوا القرآن، قالوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ، فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، ﴿فَقَالُوا: إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾، [الجن: ١ - ٢]، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ﴾^(٣). [٤٥: ٥]

(١) من قوله: «فانظروا ما هذا» إلى هنا ساقط من الأصل، واستدرك من موارد الحديث.

(٢) عبارة «نحو تهامة» سقطت من الأصل، واستدركت من مصادر الحديث، وعند غير المصنف ومسلم زيادة هنا، وهي: إلى رسول الله ﷺ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير شيبان بن فروخ فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الواضح الشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه مسلم (٤٤٩) في الصلاة: باب الجهر بالقراءة في الصباح، عن شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٧٣) في الأذان: باب الجهر بقراءة صلاة الفجر، و(٤٩٢١) في تفسير سورة الجن، والترمذي (٣٣٢٣) في التفسير: باب ومن سورة الجن، والطبري في «جامع البيان» ١٠٢/٢٩، والطبراني (١٢٤٤٩)، والحاكم ٥٠٣/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٢٥/٢ - ٢٢٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٧٣/٤ من طرق عن أبي عوانة به. وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه!

تنبيه: روى البخاري الحديث دون قوله: «ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رأيهم».

قال الحافظ في «الفتح» ٦٧٠/٨: أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» عن الطبراني، عن معاذ بن المشني، عن مسدد شيخ البخاري فيه، فزاد في =

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهَمُ غَيْرَ الْمَتَّبِعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لَخَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٥٢٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ:

سَأَلْتُ عُلُقَمَةَ بْنَ قَيْسٍ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ؟ قَالَ: فَقَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ:

أُولَهُ: «مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَلَا رَأَهُمْ، انْطَلَقَ... إلخ» وهكذا رواه مسلم، عن شيبان بن فروخ، عن أبي عوانة بالسند الذي أخرجه البخاري فكان البخاري حذف هذه اللفظة عمداً، لأن ابن مسعود أثبت أن النبي ﷺ قرأ على الجن، فكان ذلك مقدماً على نفي ابن عباس.

وقال البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٢٧: وهذا الذي حكاه عبد الله بن عباس إنما هو في أول ما سمعت الجن قراءة النبي ﷺ، وعلمت بحاله، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم كما حكاه، ثم أتاه داعي الجن مرة أخرى، فذهب معه وقرأ عليهم القرآن، كما حكاه عبد الله بن مسعود ورأى آثارهم وآثار نيرانهم، والله أعلم، وعبد الله بن مسعود حفظ القصتين معاً.

ومن فوائد الحديث: إثبات وجود الشياطين والجن، وأنهما لمسمى واحد، وإنما صاروا صنفين باعتبار الكفر والإيمان، فلا يقال لمن آمن منهم، إنه شيطان، وفيه أن الصلاة في جماعة شرعت قبل الهجرة، وفيه مشروعيتها في السفر، والجهر بالقراءة في صلاة الصبح، وأن الاعتبار بما قضى الله للعبد من حسن الخاتمة، لا بما يظهر منه من الشر ولو بلغ ما بلغ، لأن هؤلاء الذين بادروا إلى الإيمان بمجرد استماع القرآن لو لم يكونوا عند إبليس في أعلى مقامات الشر، ما اختارهم للتوجه إلى الجهة التي ظهر أن الحدث الحادث من جهتها، ومع ذلك فغلب عليهم ما قضى لهم من السعادة بحسن الخاتمة، ونحو ذلك قصة سحرة فرعون. انظر «الفتح» ٨/٦٧٥.

هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَهُ لَيْلَةً فَفَقَدْنَاهُ، فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، إِذَا هُوَ جَاءُ^(١) مِنْ قِبَلِ حِرَاءَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ»، فَانْطَلَقَ حَتَّى أَرَانَا نِيرَانَهُمْ وَآثَارَهُمْ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الزَّادِ، فَقَالَ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ طَعَامٌ يُذَكَّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَّ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعَرٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ»^(٢).

[٤٥: ٥]

ذَكُرَ مَا بَارَكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَصَفِيَّهِ ﷺ

فِي الْيَسِيرِ مِنْ أَسْبَابِهِ الَّتِي فَرَّقَ بِهَا

بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنْ أُمَّتِهِ

٦٥٢٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خَزِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ

أَبِي حَازِمٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي دَكِينُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَزْنِيُّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي

رَكْبٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَقَالَ لِعَمْرٍ: «انْطَلِقْ فَجَهِّزْهُمْ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

إِنْ هِيَ إِلَّا أَصْعُ مِنْ تَمْرٍ، فَانْطَلِقْ فَأَخْرَجَ مِفْتَاحًا مِنْ حِزْتِهِ، فَفَتَحَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَائِي» بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، وَالْجَادَةُ مَا أَثْبَتَ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ،

وَعَبْدُ الْأَعْلَى: هُوَ ابْنُ حَمَادٍ النَّرْسِيُّ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٤٣٢) وَ (٦٣٢٠).

البَابَ ، فإذا شَبَّهُ الفَصِيلَ الرَّابِضَ مِنَ التَّمْرِ ، فَأَخَذْنَا مِنْهُ حَاجَتَنَا .
 قَالَ : فَلَقِدِ التَّفْتُ إِلَيْهِ - وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِ^(١) أَصْحَابِي - كَأَنَّا لَمْ
 نَرُزَّاهُ تَمْرَةً^(٢) .

[٣٣:٥]

ذَكَرُ مَا بَارَكَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي الشَّيْءِ الْيَسِيرِ مِنَ الطَّعَامِ
 لِلْمُصْطَفَى ﷺ حَتَّى أَكَلَ مِنْهُ عَالَمٌ مِنَ النَّاسِ

٦٥٢٩ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ
 أَبِي الْعَلَاءِ ابْنِ الشَّخِيرِ

(١) لفظة «آخر» سقطت من الأصل ، واستدركت من موارد الحديث ، وفي
 «موارد الظمان» (٢١٥٢) : وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِهِمْ . . .

(٢) إسناده صحيح ، علي بن مسلم : هو ابن سعيد الطوسي ، ثقة من رجال
 البخاري ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير صحابه ، فقد روى له
 أبو داود حديثه هذا . ابن أبي زائدة : هو يحيى بن زكريا .

وأخرجه الحميدي (٨٩٣) ، وأحمد ١٧٤/٤ و ١٧٤ - ١٧٥ ،
 والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٥/٣ - ٢٥٦ ، وأبو داود (٥٢٣٨) في
 الأدب : باب في اتخاذ الغرف ، والطبراني (٤٢٠٧) . . . (٤٢١٠) وأبو نعيم
 في «الحلية» ٣٦٥/١ ، وفي «الدلائل» (٣٣٣) ، وابن الأثير في «أسد الغابة»
 ١٦١/٢ - ١٦٢ ، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٩٢/٨ - ٤٩٣ من طرق
 عن إسماعيل بن أبي خالد ، بهذا الإسناد .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٤/٨ - ٣٠٥ ، وقال : روى أبو داود
 طرفاً منه ، ورواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

والحِزَّةُ : الْحُجْزَةُ ، وهي موضع شد الإزار من الوسط . وقوله : «لم نرزاه»
 أي : لم ننقصه .

عن سَمُرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِقِصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَوَضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ، فَتَعَاقَبُوهَا إِلَى الظُّهْرِ مِنْ غَدْوَةٍ، يَقُومُ قَوْمٌ وَيَجْلِسُ آخَرُونَ، فَقَالَ رَجُلٌ لِسَمُرَةَ: أَكَانَ يُمَدُّ؟! فَقَالَ سَمُرَةُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَتَعَجَّبُ؟ مَا كَانَ يُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ (١).

[٣٣:٥]

ذَكَرُ خَيْرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِنَحْوِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٥٣٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَكَ الْأَعْمَشُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العلاء بن الشخير: وهو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه الدارمي ٣٠/١ عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٦/١١، وأحمد ١٢/٥ و ١٨، والترمذي (٣٦٢٥) في المناقب: باب في آيات إثبات نبوة النبي ﷺ، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٧)، والفريابي (١٤)، وأبونعيم (٣٣٥)، والبيهقي ٩٣/٦ ثلاثتهم في «دلائل النبوة» من طريق يزيد بن هارون، به. وصححه الترمذي والبيهقي.

وأخرجه أحمد ١٢/٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨٥/٤، والحاكم ٦١٨/٢، والفريابي (١٥) و (٤٦)، والبيهقي ٩٣/٦ من طريقين عن سليمان التيمي، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

الله - ﷺ - ، لو أذنت لنا، فنحرنا نواضحنا فأكلنا، فقال لَهُمْ رَسُولُ
الله ﷺ : «افْعَلُوا»، فجاء عمرُ رضوانُ الله عليه، وقال: يا رسولَ الله،
إِنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا، قَلَّ الظَّهْرُ، ولكنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَدَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ
عليها بالبركة لعلَّ الله أن يجعلَ في ذلك. قَالَ: فدعا رسولُ الله ﷺ
بِنُطْعٍ، فبسطته، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَدَتِهِمْ. قَالَ: فجعلَ الرَّجُلُ
يجيءُ بكفِّ الذُّرَّةِ، والآخرُ بكفِّ التَّمْرِ، والآخرُ بِكِسْرَةٍ، حَتَّى
اجتمعَ على النُّطْعِ مِنْ ذَلِكَ يَسِيرٌ. قَالَ: فدعا عليه ﷺ بالبركة،
ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ»، فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي
العسكرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْؤُوهُ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَ مِنْهُ فَضْلَةٌ. قَالَ:
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ،
لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هوزهير بن حرب،
وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران،
وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في «مسند أبي يعلى» (١١٩٩).

وأخرجه أحمد ١١/٣، ومسلم (٢٧) (٤٥) في الإيمان: باب الدليل
على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، والبيهقي في «دلائل النبوة»
٢٢٩/٥ - ٢٣٠، وابن منده في «الإيمان» (٣٦) من طريق أبي معاوية،
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده مختصراً (٣٥) من طريق وكيع، عن الأعمش، به.
وأخرجه مسلم (٢٢٧) (٤٤)، والبيهقي ٢٢٨/٥ - ٢٢٩ و ١٢٠/٦،
وابن منده (٩٠) عن أبي بكر بن أبي النضر قال: حدثنا أبو النضر هاشم بن
القاسم، قال: حدثنا عبيد الله ابن الأشجعي، عن مالك بن مغول، عن
طلحة بن مصرف، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ذَكَرُ مَا بَارَكَ اللَّهُ مَا فَضَّلَ مِنْ أَزْوَادِ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٥٣١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانَ (١) حِينَ صَالَحَ قُرَيْشًا بَلَغَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ: إِنَّمَا يُبَايِعُ (٢) أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ ضَعْفًا وَهَزْلًا، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ نَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لُحُومِهَا وَشُحُومِهَا، وَحَسَوْنَا مِنَ الْمَرْقِ، أَصْبَحْنَا غَدًا إِذَا غَدَوْنَا عَلَيْهِمْ وَبَنَّا جَمَامًا، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ ائْتُونِي بِمَا فَضَّلَ مِنْ أَزْوَادِكُمْ»، فَبَسَطُوا أَنْطَاعًا، ثُمَّ صَبُّوا عَلَيْهَا مَا فَضَّلَ مِنْ أَزْوَادِهِمْ، فَدَعَا لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبُرْكَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَضَلَّعُوا شَبَعًا، ثُمَّ كَفَّوْا مَا فَضَّلَ مِنْ أَزْوَادِهِمْ فِي جُرْبِهِمْ، ثُمَّ غَدَوْا عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَرَيْنَ الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً»، فَاضْطَبَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَرَمَلُوا ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَوْا أَرْبَعًا، وَالْمَشْرُكُونَ فِي الْحَجَرِ، وَعِنْدَ دَارِ النَّدْوَةِ،

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٢١/١، وَابْنُ مِنْدَةَ (٣٦) وَ(٨٩) عَنْ فُلَيْحِ بْنِ

سُلَيْمَانَ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١) هُوَ مَوْضِعٌ عَلَى مَرَحَلَةٍ مِنْ مَكَّةَ.

(٢) فِي «الْمَوَارِدِ» (٢١٤٧): «وَإِنَّمَا بَايَعُ»، وَلَفْظُ أَحْمَدُ ٣٠٥/١ «مَا يَتْبَاعُثُونَ مِنْ

الْعَجْفِ».

وكان أصحاب النبي ﷺ إذا تغيبوا منهم بين الركنين اليماني والأسود، مشوا، ثم يطلعون عليهم، فتقول قريش: والله لكانهم الغزلان، فكانت سنة^(١).

[٣٣:٥]

ذِكْرُ خَيْرِ ثَالِثٍ يَصْرُحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٥٣٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن مهاجر أبي مخلد، عن أبي العالية

عن أبي هريرة، قال: أتيت رسول الله ﷺ بتمرات قد صففتهن في يدي، فقلت: يا رسول الله، ادع لي فيهن بالبركة، فدعا لي فيهن بالبركة، وقال: «إذا أردت أن تأخذ شيئاً، فأدخل يدك، ولا تشره نثراً». قال أبو هريرة: فحملت من ذلك التمر كذا وكذا وسقاً في سبيل الله، وكنا نطعم منه ونطعم، وكان في حقوي حتى انقطع مني ليالي عثمان^(٢).

[٣٣:٥]

(١) حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٨١٢).

(٢) إسناده حسن في الشواهد، رجاله رجال الشيخين، غير أبي مخلد مهاجر بن مخلد، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه المصنف، ولينه أبو حاتم، وقال ابن معين: صالح.

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٢، والترمذي (٣٨٣٩) في المناقب: باب مناقب أبي هريرة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١١٠/٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٣٤١) من طريق حاتم بن وردان، عن أيوب السخيتاني، عن أبي مخلد، به.

ذِكْرُ خَيْرِ رَابِعٍ يَذُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٥٣٣ - أخبرنا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَمَّادٍ الطَّهْرَانِيُّ بِالرَّيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ حَاتَمٍ ^(١) المَقْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ^(٢) الْعَوْقِيُّ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

قال أبو هريرة: أَتَتْ عَلِيَّ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لَمْ أُطْعَمَ فِيهَا طَعَامًا، فَجِئْتُ أُرِيدُ الصُّفَّةَ، فَجَعَلْتُ أَسْقُطُ، فَجَعَلَ الصَّبِيَّانُ يَنَادُونَ: جُنَّ أَبُو هَرِيرَةَ. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنَادِيهِمْ وَأَقُولُ: بَلْ أَنْتُمُ الْمَجَانِينُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الصُّفَّةِ، فَوَافَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِقُصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَدَعَا عَلَيْهَا أَهْلَ الصُّفَّةِ وَهُمْ يَأْكُلُونَ مِنْهَا، فَجَعَلْتُ أَتَطَاوُلُ كَيْ يَدْعُونِي، حَتَّى قَامَ الْقَوْمُ وَلَيْسَ فِي الْقُصْعَةِ إِلَّا شَيْءٌ فِي نَوَاحِي الْقُصْعَةِ، فَجَمَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَارَتْ لِقْمَةً، فَوَضَعَهَا عَلَى

وأخرج أحمد ٣٢٤/٢ عن أبي عامر (هو العقدي)، حدثنا إسماعيل بن مسلم (العبدي)، عن أبي المتوكل (علي بن داود الناجي)، عن أبي هريرة قال: أعطاني رسول الله ﷺ شيئاً من تمر، فجعلته في مكتل لنا، فعلقناه في سقف البيت، فلم نزل نأكل منه حتى كان آخره أصابه أهل الشام حيث أغاروا على المدينة.

قلت: وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي ١٠٩/٦ - ١١٠ من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

(١) في الأصل: خالد، وهو خطأ.

(٢) تحرف في الأصل إلى: «سفيان»، والتصويب من «موارد الظمان» (٢١٤٨).

أصابه، ثم قال لي: «كُلْ بِاسْمِ^(١) اللَّهِ»، فوالذي نفسي بيده ما زلتُ
أَكُلُ منها حتَّى شَبَعْتُ^(٢). [٣٣: ٥]

ذَكَرُ بَرَكَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الشَّيْءِ الْيَسِيرِ مِنَ الْخَيْرِ
لِلْمُصْطَفَى ﷺ حَتَّى أَكَلَ مِنْهُ الْفَتَاءُ مِنَ النَّاسِ

٦٥٣٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ
سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرَفُ مِنْهُ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ
مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجْتُ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذْتُ
خِمَاراً لَهَا، فَلَقَّتِ الْخَبِزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتُهُ تَحْتَ يَدِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ،
ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَسَمِ»، وَالْمُبْتَدَأُ مِنْ «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» وَ«فَتْحِ الْبَارِي».

(٢) رَوَى عَنْ حَاتِمِ الْمَقْرِيِّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ٢٤٤/٨ فَقَالَ: رَوَى عَنْ
حَاتِمِ أَبُو غَسَّانَ، مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، يَرْوِي عَنْ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَنْهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادٍ الطَّهْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ، مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ، وَفِي نَسْخَةٍ
مِنْ «الثَّقَاتِ»: وَكَانَ يَقْرَأُ النَّاسَ بِالْكُوفَةِ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ:
صَدُوقٌ، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ غَيْرِ حَيَّانٍ - وَهُوَ ابْنُ بَسْطَامٍ
الْهَذَلِيُّ - فَلَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ الْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ يَرَوْا عَنْهُ غَيْرَ ابْنِهِ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ، وَحَدِيثُهُ
عِنْدَ ابْنِ مَاجَهٍ.

وَنَقَلَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٢٨٩/١١ عَنْ الْمُصَنِّفِ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ.

وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْآتِي بِرَقْمِ (٦٥٣٥).

الله ﷺ: «أرسلك أبو طلحة»؟ قال: قلت: نعم. قال: «للطعام»؟ فقلت نعم^(١)، فقال رسول الله ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قوموا»، قال: فانطلقوا وانطلقت بين أيديهم حتى جئتُ أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أمّ سليم، قد جاء رسول الله ﷺ بالناس وليس عندنا ما نُطْعِمُهُمْ. فقالت: الله ورسوله أعلم. قال: فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ معه حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ: «هَلُمِّي ما عِنْدَكَ يا أمّ سليم»، فأتت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله ﷺ ففَتَّ، وعَصَرَتْ عليه أمّ سليم عُكَّةً فَادَمَّتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «اأْذَنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اأْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اأْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «اأْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ^(٢).

[٣٣: ٥]

(١) من قوله: «فقال رسول الله» إلى هنا سقط من الأصل، واستدرك من «الموطأ» وغيره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «الموطأ» ٩٢٧/٢ - ٩٢٨ في صفة النبي ﷺ: باب ما جاء في الطعام والشراب.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤٢٢) في الصلاة: باب من دعا لطعام في المسجد، و(٣٥٨٧) في الأنبياء: باب علامات النبوة في الإسلام، و(٥٣٨١) في الأطعمة: باب من أكل حتى شبع، و(٦٦٨٨) في الأيمان والنذور: باب إذا حلف ألا يأتدّم فأكّل تمرًا بخبز، ومسلم (٢٠٤٠) في =

ذِكْرُ بَرَكَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي اللَّبَنِ الْيَسِيرِ لِلْمُصْطَفَى ﷺ
حَتَّى رَوَى مِنْهُ الْفَنَامُ مِنَ النَّاسِ

٦٥٣٥ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْبَرِيُّ^(١) ،
قال : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قال :

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ
بِكَبْدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمْ

الأشربة : باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه ، والنسائي في الوليمة
من «السنن الكبرى» كما في «التحفة» ٨٨/١ ، واللالكائي في «أصول
الاعتقاد» (١٤٨٣) ، والفريابي (٦) و (٧) ، وأبو نعيم (٣٢٢) كلاهما في
«دلائل النبوة» ، والبيهقي في «السنن» ٢٧٣/٧ ، وفي «الدلائل» ٨٨/٦
- ٨٩ ، وفي «الاعتقاد» ص ٢٨٠ ، والبغوي (٣٧٢١) .

وأخرجه أحمد ٢١٨/٣ و ٢٣٢ و ٢٤٢ ، والبخاري (٥٤٥٠) في
الأطعمة : باب من أدخل الضيفان عشرة عشرة ، ومسلم ، والترمذي (٣٦٣٠)
في المناقب : باب رقم (٦) ، والفريابي (٨) و (١٠) ، وأبو نعيم (٣٢٣) ،
والبيهقي ٩٠/٦ و ٩١ ثلاثهم في «دلائل النبوة» ، من طرق عن أنس بنحوه .
وقد تقدم برقم (٥٢٨٥) من طريق هذبة بن خالد ، عن مبارك بن
فضالة ، عن بكر بن عبد الله المزني وثابت ، عن أنس بنحوه .

وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (١١) عن هذبة بن خالد ،
بهذا الإسناد .

وقوله : «فآدمته» ، يقال : أَدَمْتُ الْخِيزَ ، وآدمته : إذا أصلحت إساغته
بالإدام ، والإدام : ما يؤتدم به مائعاً كان أو جامداً ، فآدمته ، أي : صيرت
ما خرج من العُكَّةِ إداماً له .

(١) تحرف في الأصل إلى «الزبيدي» ، والتصويب من «ثقات» المصنف .

الذي يخرجون فيه، فمرّ بي أبو بكر، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبّني، فمرّ، ولم يفعل، ومرّ بي عمر بن الخطاب، فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبّني، فمرّ ولم يفعل، حتّى مرّ بي أبو القاسم عليه السلام، فلمّا رأى ما بوجهي وما في نفسي، قال: «أبا هرّ»، فقلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «الحق»، فلحقته، فدخل إلى أهله فأذن، فدخلت، فإذا هو بلبني في قدح، فقال لأهله: «من أين لكم هذا؟» قالوا: هديّة فلان، أو قال: فلان، فقال: «أبا^(١) هرّ، الحق إلى أهل الصّفة، فادعهم»، وأهل الصّفة أضياف لأهل الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال، إذا أتته صدقة، بعث بها إليهم ولم يشركهم فيها، وإذا أتته هديّة، بعث بها إليهم وشركهم فيها، وأصاب منها، فساءني - واللّه - ذلك، قلت: أين يقع هذا اللّبن من أهل الصّفة، وأنا ورسول الله صلى الله عليه وآله، فانطلقت فدعوتهم، فأذن لهم، فدخلوا، وأخذ القوم مجالسهم. قال: «أبا هرّ»، قلت: لبيك يا رسول الله. قال: «خذ فناولهم». قال: فجعلت أناول رجلاً رجلاً، فيشرب، فإذا روي، أخذته، فناولت الآخر، حتّى روي القوم جميعاً، ثم انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فرفع رأسه، فتبسّم، وقال: «أبا هرّ، بقيت أنا وأنت». قلت: صدقت يا رسول الله، قال: «خذ فاشرب»، فما زال يقول: «اشرب» حتّى قلت: والذي بعثك بالحق، ما أجّد له مسلّكاً. قال: «فأرني الإناء»

(١) في الأصل: أبو، وهو غلط، والتصويب من «موارد التخريج».

فَأَعْطَيْتُهُ الْإِنَاءَ، فَشَرِبَ الْبَقِيَّةَ، وَحَمِدَ رَبَّهُ ﷺ (١). [٣٣:٥]

ذَكَرُ مَا بَارَكَ اللَّهُ جُلَّ وَعَلَا فِي تَمْرِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
لِدَعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ

٦٥٣٦ - أَخْبَرَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ بَنْتِ تَمِيمٍ بْنِ الْمُنْتَصِرِ بِوَاسِطِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دِينَ، فَعَرَضْتُ عَلَى غُرْمَائِهِ

(١) إسناده صحيح، عبد الغفار بن عبد الله الزبيري: ذكره المؤلف في «الثقات»
٤٢١/٨، وقال: من أهل الموصل، كنيته أبو نصر، يروي عن علي بن مسهر،
حدثنا عنه الحسين بن إدريس الأنصاري والمواصلة، مات سنة أربعين ومئتين
أو قبلها أو بعدها بقليل.

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٤/٦، فقال: روى عن
علي بن مسهر وعبد الله بن عطار الطائي المغربي، روى عنه إبراهيم بن
يوسف الهسنجاني، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عمر بن ذر، فمن
رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ٥١٥/٢، والبخاري (٦٢٤٦) في الاستئذان: باب إذا
دعي الرجل فجاء: هل يستأذن؟ و (٦٤٥٢) في الرقاق: باب كيف كان عيش
النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، والترمذي (٢٤٧٧) في صفة القيامة:
باب رقم (٣٦)، وهناد في «الزهد» (٧٦٤)، والفريابي في «دلائل النبوة»
(١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٨/١ - ٣٣٩ و ٣٧٧، والحاكم ١٥/٣ -
١٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٠١/٦ - ١٠٢، وأبو الشيخ في «أخلاق
النبي ﷺ» ص ٧٧ - ٧٨، والبعوني (٣٣٢١)، وابن حجر في «تغليق
التعليق» ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طرق عن عمر بن ذر، بهذا الإسناد. وانظر
الحديث الآتي برقم (٧١٥١).

أَنْ يَأْخُذُوا التَّمْرَ^(١) بِمَا عَلَيْهِ، فَأَبَوْا وَلَمْ يَرَوْا فِيهِ وَفَاءً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِذَا جَدَدْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ فِي الْمِرْبَدِ، فَأَذِنِّي»، فَلَمَّا جَدَدْتُهُ، وَضَعْتُهُ فِي الْمِرْبَدِ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِالْبُرْكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِيهِمْ»، قَالَ: «فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دِينَ إِلَّا قَضَيْتُهُ، وَفَضَّلْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَسُقَا: سَبْعَةُ عَجْوَةٍ، وَسِتَّةُ لَوْنٍ، فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَضَحَكَ ﷺ، وَقَالَ: «أَنْتَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ فَأَخْبِرْهُمَا ذَلِكَ»، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُمَا، فَقَالَا: إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ سَيَكُونُ ذَلِكَ^(٢). [٣٣: ٥]

(١) في الأصل: «الثمرة»، والمثبت من موارد الحديث، وكذلك هو في الرواية الآتية برقم (٧١٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه النسائي ٢٤٦/٦ - ٢٤٧ في الوصايا: باب قضاء الدين قبل الميراث، والفريابي في «دلائل النبوة» (٤٨) عن محمد بن المثنى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٠٩) في الصلح: باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة في ذلك، عن محمد بن بشار بنندار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، به.

وأخرجه البخاري (٢٣٩٦) في البيوع: باب إذا قاص أو جازفه في الدين تمرأ بتمر أو غيره، وأبوداود (٢٨٨٤) في الوصايا: باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين له وفاء، وابن ماجه (٢٤٣٢) في الصدقات: باب أداء الدين عن الميت، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥٠/٦ من طريقين عن وهب بن كيسان، به.

ذَكَرُ خَبَرُ بَأَنَّ الْمَاءَ الْمَغْسُولَ بِهِ أَعْضَاءَ
الْمُصْطَفَى ﷺ [كَثُرَ] بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ وَضُوئِهِ

٦٥٣٧ - أخبرنا عمرُ بنُ سعيدِ بنِ سنانِ الطائِيُّ بمَنبِجَ، قال: أخبرنا
أحمدُ بنُ أبي بكرٍ، عن مالكٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ المَكِّيِّ، عن أبي الطُّفَيْلِ

أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ
غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَبَيْنَ
الْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ. قَالَ: فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى الظُّهَرَ
وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى الْمَغْرَبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ
قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى
يَضْحَى النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا، فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ».

وأخرجه أحمد ٣/٣٦٥، وابن أبي شيبة ١١/٤٦٩، والبخاري (٢١٢٧) =
في البيوع: باب الكيل على البائع والمعطي، و(٢٣٩٥) في الاستقراض: باب إذا
قضى دون حقه أو حلله فهو جائز، و(٢٤٠٥) باب الشفاعة في وضع الدين،
و(٢٦٠١) في الهبة: باب إذا وهب ديناً على رجل، و(٢٧٨١) في الوصايا:
باب قضاء الوصي دين الميت بغير محضر من الورثة، و(٣٥٨٠) في
المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و(٤٠٥٣) في المغازي: باب ﴿إِذْ
هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾، والنسائي ٦/٢٤٥ و٢٤٦،
والفريسابي (٤٩)، وأبو نعيم (٣٤٥)، والبيهقي ٦/١٤٩ ثلاثتهم في
«دلائل النبوة»، والبيهقي أيضاً في «الاعتقاد» ص ٢٧٩، والبغوي (٣٧٢٢) من
طرق عن جابر، بنحوه. وانظر الحديث الآتي برقم (٧١٣٩).

وقوله «وَسِتة لَوْن» اللون: نوع من النخل، وقيل: هو الدَّقْل، وقيل:
النخل كله ما خلا البرني والعجوة، ويسميه أهل المدينة: الألوان، واحدته:
لينة، وأصله لَوْنَة، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام.

قَالَ: فَجِئْنَا بِهَا وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهَا رَجُلَانِ وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» فَقَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ غَرَفُوا مِنَ الْعَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ غَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعَادَهَا فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ كَثِيرٍ، فَاسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ يَا مَعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ الْحَيَاةُ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيَءَ جَنَانًا»^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرُ بَرَكَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْمَاءِ الْيَسِيرِ حَتَّى انْتَفَعَ بِهِ
الْخَلْقُ الْكَثِيرُ بِدَعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٥٣٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرُ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ، فَأَتَانِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: فَأَدْخَلَ يَدَهُ، وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَقَالَ: «حَيَّ عَلَى الْوُضُوءِ وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْفَجِرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ. قَالَ فَتَوَضَّأَ نَاسٌ وَشَرَبُوا. قَالَ: فَجَعَلْتُ

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث رقم (١٥٩٥).

ونزيد هنا أنه أخرجه الفريابي (٢٥) في «دلائل النبوة»، وكذا أبو نعيم (٤٥٠) من طريق مالك، بهذا الإسناد.

لا آلو ما جعلتُ في بطني منه، وعلمتُ أنه بركة. قال: فقلتُ لجابر: كَمْ كنْتُمْ يومئذٍ؟ قال: أَلْفٌ وأربعُ مئة^(١). [٣٣: ٥]

ذَكَرَ الْخَبِرَ الْمُذْخِرَ قَوْلَ مَنْ رَعِمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ سَالِمٌ عَنْ جَابِرٍ

٦٥٣٩ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ
مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ
الْعَصْرِ، وَالتَّمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَيْ بَوْضُوءَ، فَوَضَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ،
فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤُوا
مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ^(٢). [٣٣: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»
١١٧/٤ من طريق الحسن بن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٦) (٧٤) في الإمارة: باب استحباب مبايعة الإمام
بجيش عند إرادة القتال، عن عثمان بن أبي شيبة، به.

وأخرجه البخاري (٥٦٣٩) في الأشربة: باب شرب البركة والماء
المبارك، ومسلم، من طريقين عن جرير بن عبد الحميد، به. وانظر الحديث
الآتي برقم (٦٥٤١) و(٦٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. القعنبي: اسمه عبد الله بن مسلمة بن
قعناب، وهو في «الموطأ» ٣٢/١ في الطهارة: باب جامع الوضوء.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١٨٦/٢، وأحمد ١٣٢/٣،
والبخاري (١٦٩) في الوضوء: باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَاءَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ كَانَ ذَلِكَ

فِي تَوْرِ حَيْثُ بُورِكَ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

٦٥٤٠ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلُقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَأَتَيْنَا بِتَوْرِ مِنْ مَاءٍ، فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ فِيهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْفَجِرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ، وَيَقُولُ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الطُّهُورِ وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللَّهِ».

قال الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، قال: قلتُ لجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: كم كنتم؟ قال: أَلْفٌ وخمُسُ مِئَةٍ^(١). [٣٣:٥]

(٣٥٧٣) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم (٢٢٧٩) (٥) في الفضائل: باب معجزات النبي ﷺ، والترمذي (٣٦٣١) في المناقب: باب رقم (٦)، والنسائي ٦٠/١ في الطهارة: باب الوضوء من الإناء، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٩) و(٢٠).

وأخرجه البخاري (٣٥٧٤)، وأبو يعلى (٢٧٩٥) من طرق عن حزم بن مهران، قال: سمعت الحسن قال: حدثنا أنس بن مالك... فذكره بنحوه، وانظر الأحاديث الآتية برقم (٦٥٤٢) - (٦٥٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي ٦٠/١ - ٦١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٢٩/٤

- ١٣٠ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

ذَكَرْ خَيْرٍ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمَتَّبِعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ

أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي تَقْدَمُ ذِكْرُنَا لَهَا

٦٥٤١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ عَطَشٌ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَجَهَشَ

النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي مَاءٍ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ مِثْلَ

الْعُيُونِ، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، لَكَفَانَا،

وَكُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً^(١).

وأخرجه الدارمي ١ / ١٥ ، وأبو نعيم في « الدلائل » (٣١١) ،

من طريق ابن نمير، حدثنا أبو الجواب (هو أحوص بن جواب) عن عمارة بن رزيق، عن سليمان الأعمش، به. وهذا إسناد على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١ / ٤٧٤ ، وأحمد ١ / ٤٦٠ ، والدارمي ١ / ١٤

- ١٥ ، والبخاري (٣٥٧٩) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام،

والترمذي (٣٦٣٣) في المناقب: باب رقم (٦)، والفريابي (٣١)، وأبو نعيم

(٣١٢) في «دلائل النبوة»، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٧٩)،

والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٢٧٢ من طرق عن إسرائيل، عن منصور، عن

إبراهيم بن يزيد، به. وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٤٩٣)، وحديث الأعمش

عن سالم بن أبي الجعد تقدم برقم (٦٥٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس

الأودي، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي.

وأخرجه مسلم (١٨٥٦) (٧٣) في الإمارة: باب استحباب مبايعة الإمام

بجيش عن إرادة القتال، والفريابي في «دلائل النبوة» (٣٣) و (٣٧) عن

محمد بن عبد الله بن نمير وابن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس،

بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْبَيَانِ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي ذَكَرْنَا حَيْثُ بُورِكَ لِلْمُصْطَفَى ﷺ

فِيهِ كَانَ ذَلِكَ فِي رَكْوَةٍ لَا فِي تَوَرٍّ

٦٥٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَصِينٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا إِذَا جَهَشَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» فَقَالُوا: مَا لَنَا مَا نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَيْهِ فِي الرُّكْوَةِ، وَدَعَا بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، قَالَ: فَجَعَلَ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ أَمْثَالَ الْعَيُونِ، قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُتِّمْتُمْ؟ قَالَ: كُنَّا خَمْسَ

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٧٦) فِي الْمَنَاقِبِ: بَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَ (٤١٥٢) فِي الْمَغَازِي: بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَةِ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو نَعِيمٍ (٣١٣) وَ (٣١٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١٥/٦ - ١١٦) كِلَاهُمَا فِي «الدَّلَائِلِ»، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧١٥) مِنْ طَرُقٍ عَنْ حَصِينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٧٢٩)، وَأَحْمَدُ ٣/٣٥٣ وَ ٣٦٥، وَالدَّارِمِيُّ ١٤/١، وَمُسْلِمٌ (١٨٥٦) (٧٢)، وَابْنُ سَعْدٍ ٢/٩٨، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٤) وَ (٣٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٨٨، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٤٨٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٤) وَ (٣٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤/٨٨، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١٥/٤)، وَفِي «الْإِسْتِزْهَارِ» ص ٢٧٢، مِنْ طَرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، بِهِ. وَانْظُرِ الْحَدِيثَ الْأَتِي، وَالْحَدِيثَ الْمَتَقَدِّمَ بِرَقْمِ (٦٥٣٨).

وَقَوْلُهُ: «جَهَشَ النَّاسُ» أَيِ اسْرِعُوا لِأَخْذِ الْمَاءِ.

عشرة^(١) مئة ولو كُنَّا مئة ألف، لكفانا^(٢). [٣٣: ٥]

ذَكَرَ خَيْرٌ قَدْ يُوهِمُ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلَ

٦٥٤٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْقَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:
قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: حَدَّثَنِي بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَعَاجِيبِ لَانَحْدُثُهُ عَنْ غَيْرِكَ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ أَتَى الْمَقَاعِدَ الَّتِي كَانَ يَأْتِيهِ عَلَيْهَا جَبْرِيلُ، فَقَعَدَ عَلَيْهَا ﷺ، فَجَاءَ بِلَالٌ، فَنَادَى بِالْعَصْرِ، فَقَامَ مَنْ لَهُ أَهْلٌ بِالْمَدِينَةِ فَتَوَضَّؤُوا وَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ، وَبَقِيَ رَجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَا أَهْلَ لَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِي الْقَدَحِ، فَمَا وَسِعَ أَصَابِعُهُ كُلَّهَا، فَوَضَعَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ، وَقَالَ: «هَلُمُّوا فَتَوَضَّؤُوا أَجْمَعِينَ». قُلْتُ لِأَنْسٍ: كَمْ تُرَاهِمُ؟ قَالَ: مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ^(٣).

- (١) في الأصل: «عشر»، والتصويب من «صحيح ابن خزيمة».
- (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب الدورقي: هو ابن إبراهيم بن كثير بن أفلح، وهشيم: هو ابن القاسم بن دينار السلمي، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليس. والحديث في «صحيح ابن خزيمة» (١٢٥). وانظر الحديث السابق.
- (٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً، وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٢٧).

قال أبو حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الجمعُ بين هذه الأخبار أن هذا الفعل كان من المصطفى ﷺ في أربع مواضع مختلفة: مرة كان القوم ما بين ألف وأربع مئة إلى ألف وخمس مئة، وكان ذلك الماء في تور، والمرّة الثّانية كان القوم ما بين أربع عشرة مئة إلى خمس عشرة مئة، وكان ذلك الماء في ركوة، والمرّة الثالثة كان القوم ما بين السّتين إلى الثّمانين، وكان ذلك الماء في قدح رَحْرَاحٍ، والمرّة الرابعة كان القوم ثلاث مئة، وكان ذلك الماء في قَعْبٍ، مِنْ غير أن يكون بينها تضادٌّ أو تهافتٌ. [٣٣:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ سَمَّى اللَّهَ فِي الْوُضُوءِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٥٤٤ — أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدٍ الأزديُّ، قال: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبرنا معمرٌ، عن ثابتٍ وقتادةٍ

عن أنسٍ، قال: طلبَ بعضُ أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءاً، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ ماءٌ؟» فوضعَ يَدَهُ في الماءِ، ثُمَّ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا بِاسْمِ اللَّهِ». فرأيتُ الماءَ يجري مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ، فتوضَّؤوا حتّى توضَّؤوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. قال ثابتٌ

وأخرجه أحمد ١٣٩/٣، وابن سعد ١٧٧/١ - ١٧٨، والفريابي في «دلائل النبوة» (٢٣) من طريقين عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد. وانظر الأحاديث الآتية، والحديث المتقدم برقم (٦٥٣٩).

لأنسٍ : كَمْ تَرَاهُمْ؟ قَالَ : نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ^(١). [٣٣:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْمَاءَ كَانَ فِي
مِنْخَضٍ مِنْ حِجَارَةٍ

٦٥٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمِيدُ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ : حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ
قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، فَتَوَضَّأَ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنْخَضٍ
مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَصَغَّرَ الْمِنْخَضَ عَنْ أَنْ يَمْلَأَ فِيهِ كَفَّهُ، [فَضَمَّ
أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا فِي الْمِنْخَضِ] فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا، فَقُلْنَا :
كَمْ كَانُوا؟ قَالَ : ثَمَانِينَ رَجُلًا^(٢). [٣٣:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَاءَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ كَانَ فِي قَدَحٍ
رَخْرَاحٍ وَاسِعٍ الْأَعْلَى ضَيِّقِ الْأَسْفَلِ

٦٥٤٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٣٥). ومن طريقه أخرجه أحمد ١٦٥/٣، والنسائي ٦١/١ في الطهارة:

باب الوضوء من الإناء، وأبو يعلى (٣٠٣٦)، وابن خزيمة (١٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٥/١١، وأحمد ١٠٦/٣، والبخاري (٣٥٧٥) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، والفريابي في «دلائل النبوة» (٢٤) من طريق يزيد بن هارون عن حميد، بهذا الإسناد.

عن أنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ، فَأَتَى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ، فَحَزَرْتُ مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ^(١). [٣٣:٥]

ذَكَرُ خَيْرٍ يُوْهِمُ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلُ
٦٥٤٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ بِالْمَدِينَةِ أَوْ بِالزُّورَاءِ، فَأَرَادَ الْوُضُوءَ، فَأَتَى بِقَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يَسِيرٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى الْقَعْبِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ حَتَّى تَوَضَّأَ الْقَوْمُ، قَالَ: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: زَهَاءٌ ثَلَاثَ مِئَةٍ^(٢). [٣٣:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الريح الزهراني: هو سليمان بن داود العتكي. وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٢٩).

وأخرجه مسلم (٢٢٧٩) (٤) في الفضائل: باب في معجزات النبي ﷺ، عن أبي الريح الزهراني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٤٧/٣، وابن سعد ١٧٨/١، والبخاري (٢٠٠٠) في الوضوء: باب الوضوء من التور، وابن خزيمة (١٢٤)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٢٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٢٧٣ - ٢٧٤، من طرق عن حماد بن زيد، به.

والرحراح: الإناء الواسع الصحن القريب القعر، ومثله لا يسع الماء الكثير، فهو أدل على عظم المعجزة. قاله الخطابي كما في «الفتح» ٣٠٤/١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢١)، وأبو يعلى (٢٨٩٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١٧).

٦ - باب تَبْلِيغِهِ ﷺ الرِّسَالَةَ وَمَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ

٦٥٤٨ - أخبرنا أبو خليفة، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لَمَّا نَزَلْتُ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ»^(١). [١٠: ٣]

عن هدية بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨٩/٣ عن بهز، عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه أحمد ١٧٠/٣ و ٢١٥، والبخاري (٣٥٧٢) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، ومسلم (٢٢٧٩) في الفضائل: باب في معجزات النبي ﷺ، وأبو يعلى (٣١٧٢) و (٣١٩٣)، والبخاري (٣٧١٤)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٨٠)، من طرق عن قتادة بنحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير علي ابن المديني، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ١٨٧/٦، ومسلم (٢٠٥) في الإيمان: باب قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، والطبري في «جامع البيان» ١١٨/١٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٥) و (٩٤٦) و (٩٤٧) من طرق عن وكيع، بهذا الإسناد.

٦٥٤٩ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرمله بن يحيى،
حدثنا ابن وهب، أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب
وأبو سلمة

أن أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ
عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ
اللَّهِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ
اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ
عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فاطمة بنت محمد،
سَلِّيني مَا شِئْتَ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١). [٤٥:٥]

ذكر تمثيل المصطفى ﷺ إنذار عشيرته بما مثل به

٦٥٥٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن
علي الحلواني، حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن
سعيد بن جبير

وأخرجه الترمذي (٣١٨٤) في التفسير: باب من سورة الشعراء،
والنسائي ٢٥٠/٦ في الوصايا: باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين، والطبري
١١٨/١٩، وابن منده (٩٤٧) و(٩٤٨)، من طرق عن هشام بن عروة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ... روى بعضهم عن
هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا، لم يذكر فيه عائشة.

قلت: الرواية المرسلة رواها الطبري ١١٩/١٩ عن ابن حميد، قال:
حدثنا عنبسة، و ١٢٢/١٩ - ١٢٣ عن عبد الرزاق، عن معمر، كلاهما عن
هشام بن عروة، عن أبيه، فذكره مرسلًا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرمله بن
يحيى، فمن رجال مسلم، وقد تقدم تخريجه برقم (٦٤٦).

عن ابن عباس ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ^(١) . قَالَ : وَهُنَّ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الصَّفَا ، فَصَعِدَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ نَادَى : «يَا صَبَاحَاهُ» ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، فَبَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ وَبَيْنَ رَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ ، فَقَالَ ﷺ : «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، يَا بَنِي فِهْرٍ ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، يَا بَنِي ، يَا بَنِي ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ ، أَصَدَّقْتُمُونِي؟» قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ» ، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ ، أَمَا دَعَوْتُمُونَا إِلَّا لِهَذَا ، ثُمَّ قَامَ ، فَنَزَلَتْ : ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ ، وَقَدْ تَبَّ ، وَقَالُوا : مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا^(٢) . [٥٠: ٥]

(١) انظر «جامع الأصول» ٢/٢٨٧ ، و«شرح مسلم» ٣/٨٣ ، و«فتح الباري» ٥٠٢/٨ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو أسامة : هو حماد بن أسامة .

وأخرجه البخاري (٤٩٧١) في تفسير سورة : ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ ، ومسلم (٢٠٨) في الإيمان : باب قول الله تعالى : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ، والطبري في «جامع البيان» ١٩/١٢١ ، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٩) و(٩٥٠) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/١٨١ - ١٨٢ ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٤٢) ، وفي «معالم التنزيل» ٣/٤٠٠ - ٤٠١ من طرق عن أبي أسامة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه بنحوه دون قوله : «ورَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلَصِينَ» أحمد ١/٢٨١ و٣٠٧ ، والبخاري (١٣٩٤) في الجنائز : باب ذكر شرار الموتى ، و(٣٥٢٥) في =

ذِكْرُ إِدْخَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنِهِ

ورفعه صوته عندما وصفناه

٦٥٥١ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ بْنِ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنِ بَنْتِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، قَالَ:

قال الأشعريُّ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وَضَعَ أَصْبَعِيهِ فِي أُذُنِهِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، وَقَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ»، ثُمَّ سَاقَ الْخَبَرَ^(١). [٤٥:٥]

الأنبياء: باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، و(٤٧٧٠) في تفسير سورة الشعراء، و(٤٨٠١) في تفسير سورة سبأ، و(٤٩٧٢) و(٤٩٧٣) في تفسير سورة تبت، والترمذي (٣٣٦٣) في التفسير: باب ومن سورة تبت، والطبري ١٩/١٢٠ - ١٢١، وابن منده (٩٥٠) و(٩٥١)، والبيهقي ٢/١٨٢، والبغوي ٣/٤٠١ و٤/٥٤٣ من طرق عن الأعمش، به.

(١) بشر بن آدم: هو ابن يزيد البصري، صدوق فيه لين، وهو متابع، ومن فوقه ثقات، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل، وعوف: هو ابن أبي جسيمة الأعرابي العبدي.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٩/١٢٠: حدثني أبو عاصم، قال: حدثنا عوف، عن قسامة بن زهير، قال: أظنه عن الأشعري، عن النبي ﷺ...

وأخرجه الترمذي (٣١٨٦) في التفسير: باب ومن سورة الشعراء، والطبري ١٩/١٢٠ كلاهما عن عبد الله بن أبي زياد، قال: حدثنا أبو يزيد الأنصاري سعد بن أوس، عن عوف، به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث

أبي موسى، وقد رواه بعضهم عن عوف، عن قسامة بن زهير، عن النبي ﷺ =

ذِكْرُ تَفْرِيقِ الْمُصْطَفَى ﷺ

بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ بِالرِّسَالَةِ

٦٥٥٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ نَفِيرٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَوْمًا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: طُوبَى لِهَاتَيْنِ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَّا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ، فَاسْتَغْضَبَ، فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ، مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى أَنْ يَتَمَنَّى مُحَضَّرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَنْهُ، لَا يَدْرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ فِيهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْوَامٌ أَكْبَهُمُ اللَّهُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ لَمْ يُجَبِّوهُ وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، أَوْلَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ إِذْ أَخْرَجَكُمْ تَعْرِفُونَ رَبَّكُمْ، مُصَدِّقِينَ لِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيِّكُمْ ﷺ، قَدْ كُفَيْتُمْ الْبَلَاءَ بَغَيْرِكُمْ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَشَدِّ حَالٍ بُعِثَ عَلَيْهَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَفَتْرَةٍ وَجَاهِلِيَّةٍ مَا يَرَوْنَ أَنَّ دِينًا أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، فَجَاءَ بِفُرْقَانٍ فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَفَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى

مرسلًا، ولم يذكروا فيه «عن أبي موسى»، وهو أصح. ذاکرتُ به محمد بن إسماعيل، فلم يعرفه من حديث أبي موسى.

قلت: رواه مرسلًا الطبري ١٢٠/١٩: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهَّاب ومحمد بن جعفر، عن عوف، عن قسامة بن زهير، قال: بلغني أنه لما نزل على رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ جاء فوضع أصبعه في أذنه، ورفع من صوته، وقال: «يا بني عبد مناف، واصباحاه».

إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَرَى وَلَدَهُ أَوْ وَالِدَهُ أَوْ أَخَاهُ كَافِرًا وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ قُفْلَ قَلْبِهِ لِلْإِيمَانِ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِنْ هَلَكَ دَخَلَ النَّارَ، فَلَا تَقَرَّ عَيْنُهُ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ، وَأَنَّهَا الَّتِي قَالَ اللَّهُ: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ الآية [الفرقان: ٧٤] ^(١). [٤٥: ٥]

- (١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الله: هو ابن المبارك المروزي. وأخرجه أحمد ٢/٦ - ٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٦٠٠، والطبري في «جامع البيان» ١٩/٥٣، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٧٥ - ١٧٦ من طرق عن عبد الله بن المبارك بهذا الإسناد.
- وأورده ابن كثير في «التفسير» ٣/٣٤٢ من رواية الإمام أحمد، وقال: هذا إسناد صحيح ولم يخرجوه.
- وأورده أيضاً السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٨٥، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه.

٧ - باب

كتب النبي ﷺ

٦٥٥٣ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحي^(١) العابد بالبصرة،
 حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا نوح بن قيس، عن أخيه، عن قتادة
 عن أنس أن رسول الله ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر وأكيدر
 دومة يدعوهم إلى الله تعالى^(٢). [٣٧:٥]

(١) في الأصل: «الطائي»، وهو تحريف.

(٢) إسناده على شرط مسلم. نصر بن علي: هو الجهمي، ونوح بن قيس:
 هو ابن رباح الأزدي الحداني، وأخوه: اسمه خالد بن قيس.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) (٥٨) في اللباس: باب في اتخاذ النبي ﷺ
 خاتماً لما أراد أن يكتب للعجم، والترمذي في «المسائل» (٨٧) كلاهما عن
 نصر بن علي الجهمي، حدثنا نوح بن قيس، عن خالد بن قيس، عن قتادة،
 عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي، فقليل له:
 إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم، فصاغ رسول الله ﷺ خاتماً حلقة فضة ونقش
 فيه: «محمد رسول الله».

وأخرجه مسلم (١٧٧٤) في الجهاد: باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك
 الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل، والبيهقي ١٠٧/٩ عن نصر بن علي، عن
 أبيه، عن خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس أن نبي الله ﷺ كتب إلى
 كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى. =

ذَكَرَ الْخَبَرَ الْمُدْحِضُ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ
تَفَرَّدَ بِهِ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ

٦٥٥٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زُهَيْرٍ الْحَافِظُ بِسُتَرٍ، حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَانِ، عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَأَكْبَدِرَ
دُومَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا^(١). [٣٧:٥]

ذَكَرُوصَفِ كَتَبِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٥٥٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ بِعَسْقَلَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ

حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ
فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبِينَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ
جِيءَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ جَاءَ بِهِ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ، فَدَفَعَهُ
إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرِيٍّ إِلَى هِرْقَلٍ، فَقَالَ هِرْقَلُ:

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧١٦) فِي الْإِسْتِثْنَانِ: بَابُ مَكَاتِبَةِ
الْمُشْرِكِينَ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ. وَزَادَ: وَإِلَى
كُلِّ جَبَّارٍ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ
التِّرْمِذِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. رَجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ عِمْرَانَ الْقَطَانِ، وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ،
فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا وَأَصْحَابُ السَّنَنِ وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَانْظُرْ
مَا قَبْلَهُ.

هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالُوا: نعم، فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ، فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُكُمُ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا تُرْجَمَانَهُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَنْ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَّبَنِي، فَكَذَّبُوهُ. قَالَ أَبُو سَفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلَا مَخَافَةُ أَنْ يُؤَثَّرَ عَنِّي الْكَذِبُ، لَكَذَّبْتُهُ.

ثُمَّ قَالَ لِتُرْجَمَانِهِ: سَلُهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيُكْم؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: مَنْ تَبِعَهُ: أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ. قَالَ^(١): فَهَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةٌ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نعم. قَالَ: كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ سِجَالًا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، يُصِيبُ مِنَّا، وَنُصِيبُ مِنْهُ. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ^(٢)، أَوْ قَالَ: هُذْنَةٌ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا، مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ. قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: «قُلْتُ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ» وَغَيْرِهِ.

(٢) بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ، وَاسْتَدْرَكَاهُ مِنْ مَوَارِدِ الْحَدِيثِ.

ثُمَّ قَالَ لَتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسْبِهِ فَيُكْم،
فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فَيُكْمٌ ذُو حَسْبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ
قَوْمِهَا.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ:
لَوْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ.

وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ: أَضَعَفَاءُ النَّاسِ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ
ضَعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُتِّمَ تَتَّهُمُونُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ
لَا، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبُ
فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطَةٌ،
لَهُ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَهُ بَشَاشَةُ الْقُلُوبِ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ
الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ
سَجَالٌ، تَنَالُونَ مِنْهُ وَيَنَالُ مِنْكُمْ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمْ
الْعَاقِبَةُ.

وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ لَا تَغْدِرُ.

وسألتك : هل قال هذا القول أحدٌ قبله؟ فرعمت أن لا ، فقلت : لو كان قال هذا القول أحدٌ قبله ، قلت : رجلٌ يأتُم بقولٍ قبل قوله^(١) .

قال : ثم ما يأمرُكم؟ قال : قلت : يأمرُنا بالصَّلَاةِ والزَّكَاةِ والصَّلَاةِ والعَفَافِ .

قال : إن يكن ما تقول فيه حقًا ، فإنه نبيٌّ ، وقد كنت أعلم أنه خارجٌ ، ولم أظن أنه منكم ، ولو أنني أعلم أنني أخلص إليه ، لأحببت لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ، وليلغفن ملكه ما تحت قدمي .

قال : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأ ، فإذا فيه :

«بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله ﷺ إلى هرقل عظيم الروم ، سلامٌ على من اتبع الهدى ، أما بعد ، فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين : ﴿يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله﴾ ، إلى قوله : ﴿واشهدوا بأننا مسلمون﴾ [آل عمران : ٦٤] .

فلما فرغ من قراءة الكتاب ، ارتفعت الأصوات عنده ، وكثر اللغط ، فأمر بنا ، فأخرجنا ، فقلت لأصحابي حين خرجنا : لقد جل أمر ابن أبي كبشة ، إنه ليخافه ملك بني الأصفر . قال : فما زلت

(١) في «المصنف» وغيره : يأتُم بقول قيل قبله .

موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخل الله علي الإسلام^(١).

[٣٧: ٥]

(١) حديث صحيح. ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل - قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٢٤).

ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٦٣/١، والبخاري (٤٥٥٣) في تفسير سورة آل عمران: باب ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾، ومسلم (١٧٧٣) في الجهاد: باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٥٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٨٠/٤ - ٣٨١.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧) في بدء الوحي، و (٥١) في الإيمان: باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، و (٢٦٨١) في الشهادات: باب من أمر بإنجاز الوعد، و (٢٩٤١) في الجهاد: باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة، و (٢٩٧٨) باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالرعب مسيرة شهر»، و (٣١٧٤) في الجزية والموادعة: باب فضل الوفاء بالعهد، و (٥٩٨٠) في الأدب: باب صلة المرأة أمها ولها زوج، و (٦٢٦٠) في الاستئذان: باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب، و (٧١٩٦) في الأحكام: باب ترجمة الحكام، ومسلم، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٥٩/٤، والترمذي (٢٧١٧) في الاستئذان: باب ما جاء كيف يكتب لأهل الشرك، وابن منده في «الإيمان» (١٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٨١/٤ - ٣٨٣ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦٢/١ - ٢٦٣ و ٢٦٣، والبخاري (٢٩٣٦) في الجهاد: باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم؟ و (٢٩٤٠) باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٦٨/٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٧٧/٤ - ٣٨٠ من طريقين عن الزهري، به، ولم يذكر أبا سفيان.

ذِكْرُ كِتَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى حَبْرِ تَيْمَاءَ

٦٥٥٦ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ^(١)، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى حَبْرِ تَيْمَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ^(٢). [٣٧:٥]

ذِكْرُ كِتَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ كِتَابَهُ إِلَى بَنِي زَهِيرٍ

٦٥٥٧ - أخبرنا الفضلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ:

كُنَّا بِالْمِرْبَدِ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ أَشْعَثَ الرَّأْسِ بِيَدِهِ قِطْعَةً أُدِيمَ^(٣)، فَقُلْنَا لَهُ: كَأَنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ؟ قَالَ: أَجَلْ، فَقُلْنَا لَهُ: نَاوِلْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ الْأُدِيمَ الَّتِي فِي يَدِكَ، فَأَخَذْنَاهَا فَقَرَأْنَا مَا فِيهَا، فَإِذَا فِيهَا:

(١) فِي الْأَصْلِ: «سَرَحَ»، وَهُوَ خَطٌّ.

(٢) إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ. أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ مِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ، وَمَنْ فَوْقَهُ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ وَرْقَاءَ - وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو الشَّكْرِيِّ - عَنْ مَنْصُورٍ - وَهُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ - لِينًا، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ الشَّيْخَانُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ مَنْصُورٍ شَيْئًا، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يُنْظَرْ بِهِ عِنْدَ غَيْرِ الْمُصَنِّفِ.

وتيماء: بلدة تقع شمال المدينة المنورة قرية من تبوك تبعد عنها ١٥٠ ميلاً.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أُدَمَ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «مَوَارِدِ الظُّمَانِ» (٩٤٩) وَمَوَادِدِ التَّخْرِيجِ.

«مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي زَهِيرٍ، أَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَسَهْمَ النَّبِيِّ وَالصَّفِيِّ وَأَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَأَمَانِ رَسُولِهِ».

قَالَ: فَقُلْنَا: مَنْ كَتَبَ لَكَ هَذَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: قُلْنَا: مَا سَمِعْتَ مِنْهُ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبَنَّ وَحَرَ الصُّدُورِ». فَقُلْنَا لَهُ: أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ: أَلَا أَرَأَكُمْ تَتَهْمُونِي، فَوَاللَّهِ لَا أَحَدٌ تُكْمُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ ذَهَبَ^(١). [٣٧: ٥]

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابه، وقد أخرج حديثه هذا أبو داود والنسائي ولم يسمياه.

وأخرجه دون حديث الصوم: أبو داود (٢٩٩٩) في الخراج: باب ما جاء في سهم الصفي، وعنه البيهقي ٥٨/٧ عن مسلم بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٧٨/٥ عن روح بن عبادة، و ٣٦٣/٥ عن وكيع، كلاهما عن قرة بن خالد، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢٧٩/١، وأحمد ٧٧/٥ - ٧٨ و ٧٨، والنسائي ١٣٤/٧ في الفتي، وأبو عبيد في «الأموال» ص ١٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٥٨/٥ من طريقين، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، به.

والمربد: سوق كانت بالبصرة، ثم صارت محلة عظيمة تجتمع به الشعراء والخطباء.

وقوله: «وسهم النبي ﷺ والصفي». السهم في الأصل: واحد السهام التي يُضرب بها في الميسر، وهي القداح، ثم سُمي ما يفوز به الفالاج بينهما، ثم كثر حتى سُمي كل نصيب سهمًا.

قيل: كان للنبي ﷺ سهم رجل شهد الواقعة أو غاب عنها.

قال أبو حاتم: هذا النمر بن تولب الشاعر^(١).

والصَّفِيُّ: هو ما اصطفاه من عُرض المغنم قبل القسمة من فرس أو غلام أو سيف أو ما أحب.

وحر الصدور: ما يكون فيها من الغش والوساوس والغيط والحسد والغضب. انظر «مختصر السنن» ٢٣١/٤.

(١) وقال المنذري في «مختصر السنن»: ورواه بعضهم عن يزيد بن عبد الله، وسمى الرجل النمر بن تولب الشاعر صاحب رسول الله ﷺ، ويقال: إنه ما مدح أحداً ولا هجا أحداً وكان جواداً لا يكاد يمسك شيئاً، وأدرك الإسلام وهو كبير.

وقال الحافظ في «التقريب»: صحابي له حديث في السنن لم يسم فيه، وسماه فيه محمد بن سلام في «طبقات الشعراء».

قلت: ذكره في الطبقة الثامنة ١٦٠/١ - ١٦٤، فقال: والنمر بن تولب جواد لا يُلَيِّق شيئاً، وكان شاعراً فصيحاً جريئاً على المنطق، وكان أبو عمرو بن العلاء يسميه الكَيْسَ لحسن شعره، وهو الذي يقول:

لَا تُغَضِبَنَّ عَلَى أَمْرِي فِي مَالِهِ وَعَلَى كَرَائِمِ صُلْبِ مَالِكَ فَاغْضَبِ
وَإِذَا تُصِيبُكَ خِصَاصَةٌ فَارْجُ الْغِنَى وَإِلَى الَّذِي يُعْطِي الرِّغَائِبَ فَارْغَبِ

وقال أيضاً:

أَقْبِ حَسْبِي بِهِ، وَيَعِزُّ عِرْضِي عَلَيَّ، إِذَا الْحَفِيفَةُ أَذْرَكَتْنِي
وَأَعْلَمْ أَنَّ سَتْدْرَكْنِي الْمَنَايَا فَلَا أَتْبِعُهَا تَتْبِعْنِي

وقال أيضاً:

أَعَاذَلْ إِنْ يُصْبِحُ صَدَايَ بِقَفْرَةٍ بَعِيداً نَأْنِي صَاحِبِي وَقَرِيبِي
تَرْنِي أَنَّ مَا أَنْفَقْتُ لَمْ يَكْ ضَرْبِي وَأَنَّ الَّذِي أَقْنَيْتُ كَانَ نَصِيبِي

وَعُمِّرَ عُمراً طويلاً فَكَانَ هَجِيرَاهُ: أصبحوا الراكب! أغبقوا الراكب، لعادته التي كان عليها.

وذكر خلاد بن قرّة بن خالد السدوسي، عن أبيه، وعن سعيد بن إياس الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، قال: فذكر الخبر =

ذَكَرَ كِتَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ كِتَابَهُ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ

٦٥٥٨ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الطَّاحِي، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ^(١) خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ: «مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ أَنْ أَسْلِمُوا تَسْلِمُوا». قَالَ: فَمَا قَرَأَهُ إِلَّا رَجُلٌ مِنْهُمْ مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ، فَهُمْ يُسَمُّونَ بَنِي الْكَاتِبِ^(٢). [٣٧:٥]

= الذي أورده المصنف، وجاء في آخره: ففي حديث قرة عن يزيد، فقليل لي لما ولى: هذا النمر بن تولب العكلي الشاعر.

(١) تحرفت في الأصل إلى «أخت»، والتصويب من «موارد الظمان» (١٦٢٦).

(٢) إسناده على شرط مسلم. وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٣٠٧) عن بكر بن أحمد الطاحي بهذا الإسناد، وقال: لم يروه عن قتادة إلا خالد بن قيس.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٤٧)، والبخاري (١٦٧٠) عن نصر بن علي، به.

وقال البخاري: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٥/٥، وقال: رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في «الصغير»، ورجال الأولين رجال الصحيح.

وأخرج أحمد في «المسند» ٦٨/٥ ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٣٦/٥ من طريقين، عن شيان، عن قتادة، عن مضارب بن حزن العجلي (وسقط من المطبوع من «المسند» مضارب بن حزن) قال: حدث مرثد بن ظبيان، قال: جاءنا كتاب من رسول الله ﷺ، فما وجدنا له كاتباً يقرؤه علينا حتى قرأه رجل من بني ضبيعة: من رسول الله ﷺ إلى بكر بن واثل: أسلموا تسلموا، وإنهم ليسمون بني الكاتب.

مضارب بن حزن روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال

العجلي: تابعي ثقة، ومرثد بن ظبيان السدوسي ذكره الحافظ في =

ذِكْرُ كِتَابَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ كِتَابَهُ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ

٦٥٥٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، وَأَبُو يَعْلَى، وَحَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بَكْتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتِ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، وَهَذِهِ نَسَخَتُهَا:

«مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، وَنَعِيمِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ، قِيلَ ذِي رُعَيْنٍ وَمُعَافِرَ وَهَمْدَانَ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ رَجَعَ رَسُولُكُمْ، وَأَعْطَيْتُمْ مِنَ الْغَنَائِمِ خُمُسَ اللَّهِ وَمَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعُشْرِ فِي الْعَقَارِ، وَمَا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ كَانَ سَيْحًا أَوْ بَعْلًا، فَفِيهِ الْعُشْرُ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ

= «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ» ص ٣٩٧، فَقَالَ: مِنْ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَوَى حَدِيثَهُ شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرَهُ الْعُسْكُرِيُّ فِي «الصَّحَابَةِ»، وَقَالَ: وَفَدَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَشَهِدَ مَعَهُ حَنِينًا. وَانْظُرْ «الْإِصَابَةَ» ٣/٣٧٧ - ٣٧٨ وَبَاقِي رَجَالِهِ ثَقَاتٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» ١/٢٨١ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَسْلَمُوا تَسْلَمُوا. قَالَ قَتَادَةُ: فَمَا وَجَدُوا رَجُلًا يَقْرَأُ حَتَّى جَاءَهُمْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبْيَعَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَقَرَأَهُ، فَهُمْ يَسْمُونَ بَنِي الْكَاتِبِ، وَكَانَ الَّذِي أَتَاهُمْ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ظَبْيَانُ بْنُ مَرْثَدٍ السَّدُوسِيِّ. قُلْتُ: صَوَابُهُ مَرْثَدُ بْنُ ظَبْيَانَ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ السَّالِفَةِ.

أَوْسُقِي، وَمَا سُقِيَ بِالرَّشَاءِ وَالذَّالِيَةِ، فَفِيهِ نَصْفُ الْعُشْرِ إِذَا بَلَغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ^(١).

وَفِي كُلِّ خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ سَائِمَةٌ شَاةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً عَلَى أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَإِنْ لَمْ تُوجَدْ ابْنَةُ مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا حِقَّةٌ طُرُوقَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ سِتِّينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى سِتِّينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا جَذَعَةٌ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسَةً وَسَبْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ تِسْعِينَ، فَإِنْ زَادَتْ عَلَى تِسْعِينَ وَاحِدَةً، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْجَمَلِ، إِلَى أَنْ تَبْلُغَ عَشْرِينَ وَمِئَةً، فَمَا زَادَ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ

(١) يشهد له حديث ابن عمر عند البخاري (١٤٨٣)، والترمذي (٦٤٠)، وأبي داود (١٥٩٦)، والنسائي ٤١/٥، ولفظه: «فَمَا سَقَتِ السَّمَاءَ وَالْعَيُونَ أَوْ كَانَ عَثْرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نَصْفُ الْعُشْرِ». وقد تقدم عند المؤلف برقم (٣٢٨٥) و(٣٢٨٦) و(٣٢٨٧).

وحديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٩٨١)، وأبي داود (١٥٩٧)، والنسائي ٤٢/٥، وحديث معاذ بن جبل عند النسائي ٤٢/٥، وحديث أبي هريرة عند الترمذي (٦٣٩).

وحديث أبي سعيد الخدري: «لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ». وقد تقدم عند المؤلف برقم (٣٢٧٥) و(٣٢٧٦) و(٣٢٧٧) و(٣٢٨١) و(٣٢٨٢).

لُبُونِ، وفي كلِّ خمسينَ حِقَّةً طرِوقَةُ الجَمَلِ، وفي كلِّ ثلاثينَ باقورة بقره.

وفي كلِّ أربعينَ شاة سائمة شاةً إلى أن تَبْلُغَ عشرينَ ومئةً، فإن زادتْ على عشرينَ ومئةً واحدةً، ففيها شاتانِ، إلى أن تَبْلُغَ مِئَتانِ، فإن زادتْ واحدةً، فثلاثةُ شياهٍ، إلى أن تَبْلُغَ ثلاث مئةً، فما زادَ، ففي كلِّ مئةٍ، شاةٌ شاةً.

ولا تُؤْخَذُ في الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ ولا عَجَفَاءٌ ولا ذاتُ عُوارٍ، ولا تَيْسُ الغنَمِ، ولا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ولا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خِيفَةَ الصَّدَقَةِ، وما أُخِذَ مِنَ الْخَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بالسُّوْيَةِ.

وفي كلِّ خَمْسٍ أواقٍ مِنَ الْوَرِقِ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، فما زادَ، ففي كلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ^(١)، وليسَ فيما دُونَ خَمْسٍ أواقٍ شَيْءٌ^(٢)، وفي كلِّ أَرْبَعِينَ ديناراً ديناراً.

وإنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ ولا لأهلِ بَيْتِهِ^(٣)، إنما هي الزَّكَاةُ تُزَكَّى بها أَنْفُسُهُمْ في فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أو في سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) من قوله: «وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة» إلى هنا حديث صحيح تقدم تخريجه من حديث أبي بكر عند المؤلف برقم (٣٢٦٦).

(٢) يشهد له حديث أبي بكر وحديث أبي سعيد الخدري المشار إليهما سابقاً.

(٣) يشهد له حديث أبي هريرة: «إنا لا تحل لنا الصدقة». وقد تقدم تخريجه عند المؤلف برقم (٣٢٩٢) و(٣٢٩٤) و(٣٢٩٥)، وحديث أبي رافع المتقدم برقم (٣٢٩٣)، وحديث أنس (٣٢٩٦).

وليس في رقيقٍ ولا مزرعةٍ ولا عُمالها شيءٌ إذا كانت تؤدى صدقتها من العُشر.

وليس في عبدٍ المسلم ولا فرسه شيءٌ^(١).

وإنَّ أكبرَ الكبائر عندَ الله يومَ القيامةِ الإِشراكُ بالله، وقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، والفرارُ في سبيلِ الله يومَ الزَّحْفِ، وعقوقُ الوالدين، ورميُ الْمُحْصَنَةِ، وتعلُّمُ السَّحْرِ، وأكلُ الرِّبَا، وأكلُ مالِ الْيَتِيمِ^(٢).

وإنَّ العمرةَ الْحَجَّ الْأَصْغَرَ^(٣).

ولا يمسُّ الْقُرْآنَ^(٤) إِلَّا طَاهِرٌ^(٥).

(١) يشهد له حديث أبي هريرة: «ليس على المسلم في فرسه ولا في مملوكه صدقة»، وفي رواية زيادة: «إلا زكاة الفطر». وقد تقدم برقم (٣٢٧١) و (٣٢٧٢).

(٢) يشهد له أحاديث صحيحة، منها حديث أبي هريرة المتقدم عند المؤلف برقم (٥٥٦١)، وحديث عبد الله بن عمرو المتقدم برقم (٥٥٦٢)، وحديث عبد الله بن أنيس المتقدم برقم (٥٥٦٣).

(٣) في الأصل: «الأكبر»، والتصويب من «موارد الظمان» (٧٩٣).

ويشهد له حديثا أم سليم وابن عباس: «عمرة في رمضان تعدل حجة» وقد تقدما عند المؤلف برقم (٣٦٩٩) و (٣٧٠٠).

(٤) سقط من الأصل، واستدرك من «الموارد».

(٥) يشهد له حديث ابن عمر عند الدارقطني ١/١٢١، والطبراني في «الصغير» (١١٦٢)، وفي «الكبير» (١٣٢١٧)، والبيهقي ١/٨٨ من طريق سعيد بن محمد بن ثواب، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. وذكره الهيثمي في «المجمع» =

ولا طلاقَ قَبْلَ إِمْلَاكِ، ولا عِتَقَ حَتَّى يَبْتَاعَ^(١).

= ٢٧٦/١ : وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الصغير»، ورجاله موثقون. وقال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/١٣١: وإسناده لا بأس به، ذكر الأثرم أن أحمد احتج به.

وحديث عثمان بن أبي العاص عند ابن أبي داود في «المصاحف» ص ٢١٢، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٦) من طريقين عنه. وذكره ابن حجر في «التلخيص» ١/١٣١، وقال: وفي إسناده ابن أبي داود انقطاع. وذكر الهيثمي حديث الطبراني ١/٢٧٧، وقال: وفيه إسماعيل بن رافع، ضعفه يحيى بن معين والنسائي، وقال البخاري: ثقة مقارب الحديث.

(١) يشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند الطيالسي (٢٢٦٥)، وأحمد ١٨٩/٢ و ١٩٠ و ٢٠٧، وأبي داود (٢١٩٠) و (٢١٩١) و (٢١٩٢)، والترمذي (١١٨١)، وابن ماجه (٢٠٤٧)، وابن الجارود (٧٤٣)، والطحاوي في «المشكّل» ١/٢٨٠ - ٢٨١، والدارقطني ٤/١٤ و ١٥، والحاكم ٢/٢٠٥، والبيهقي ٧/٣١٧ - ٣١٨ و ٣١٨ من طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

وحديث المسور بن مخرمة عند ابن ماجه (٢٠٤٨).

وحديث علي بن أبي طالب عند ابن ماجه (٢٠٤٩)، والطحاوي في «المشكّل» ١/٢٨٠، والبيهقي ٧/٣٢٠، والبغوي (٢٣٥٠).

وحديث عائشة عند الطحاوي ١/٢٨١، والدارقطني ٤/١٥، والحاكم ٢/١٩٨ و ٤١٩، والبيهقي ٧/٣٢١.

وحديث معاذ بن جبل عند الدارقطني ٤/١٤ و ١٧، والحاكم ٢/٤١٩، والبيهقي ٧/٣٢٠.

وحديث ابن عباس عند الحاكم ٢/٤١٩، والبيهقي ٧/٣٢٠.

وحديث جابر عند الحاكم ٢/٢٠٤ و ٤٢٠، والبيهقي ٧/٣١٩.

وحديث ابن عمر عند الحاكم ٢/٤١٩.

وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبِهِ
مِنْهُ شَيْءٌ^(١).

وَلَا يَحْتَبِئَنَّ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ^(٢) هـ

وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَشِقُّهُ بَادٍ^(٣).

وَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ عَاقِصاً^(٤) شَعْرَهُ^(٥).

وَإِنَّ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِناً قَتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ، فَهُوَ قَوْدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى
أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ^(٦).

(١) يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٥٩)، ومسلم (٥١٦)،
وأبي داود (٦٢٦)، والنسائي ٧١/٢.

(٢) يشهد له حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم عند المؤلف برقم (٥٤٢٧)،
وحديث أبي هريرة، وقد تقدم برقم (٥٤٢٦).

(٣) يشهد له حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم برقم (٥٤٢٧).

(٤) تحرفت في الأصل إلى: «عاكص»، والتصويب من «الموارد».

(٥) يشهد له حديث أبي رافع عند الترمذي (٣٨٤)، وأبي داود (٦٤٦)،
وابن ماجه (١٠٤٢)، والبخاري (٦٤٦). ولفظ ابن ماجه: نهى رسول الله ﷺ
أن يصلي الرجل وهو عاقص شعره. وقال الترمذي: حديث حسن، والعمل
على هذا عند أهل العلم، كرهوا أن يصلي الرجل وهو معقوص شعره. قلت:
وله شواهد أخرى.

(٦) يشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند الترمذي (١٣٨٧)، وابن ماجه
(٢٦٢٦)، وأحمد ١٨٣/٢ و ٢١٧، والبيهقي ٥٣/٨ من طريق عمرو بن
شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو. ولفظ الترمذي: «من قتل مؤمناً
متمعداً دُفِعَ إلى أولياء المقتول، فإن شاؤوا قتلوا، وإن شاؤوا أخذوا الدية، =

وَأَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَّةَ مِثْلَ مِائَةِ الْإِبِلِ^(١)، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَذْعُهُ الدِّيَّةُ^(٢)، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَّةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي الذَّكْرِ الدِّيَّةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَّةُ^(٣)، وَفِي

= وهي ثلاثون حِقَّةً، وثلاثون جَذْعَةً، وأربعون خلفَةً، وما صالحوا عليه فهو لهم، وذلك لتشديد العقل» وقال: حديث حسن غريب.

وحديث أبي هريرة عند البخاري (١١٢) و(٢٤٣٤) و(٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥) بلفظ: «مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ: إما أَنْ يُودَى وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ».

(١) يشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٤٥٤١)، والترمذي (١٣٨٧)، والنسائي ٤٢/٨ - ٤٣، وابن ماجه (٢٦٢٧) و(٢٦٣٠)، والبيهقي (٢٥٣٦). وحديث ابن مسعود عند الترمذي (١٣٨٦)، وأبي داود (٤٥٤٥)، والنسائي ٤٣/٨ - ٤٤، وابن ماجه (٢٦٣١).

(٢) يشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢١٧/٢ و٢٢٤، وأبي داود (٤٥٦٤)، وله شواهد أخرى ستأتي.

(٣) من قوله: «وفي اللسان الدية» إلى هنا فيه أحاديث مرسلّة وآثار تقوي حديث الباب وتشده.

ففي «دية اللسان» عن سعيد بن المسيب، وزيد بن أسلم، والزهرى، ومكحول مرسلًا، وفيه آثار عن أبي بكر، وعمر، وعلي، ومجاهد، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم. انظر «مصنف عبد الرزاق» ٣٥٦/٩ - ٣٥٨، و«مصنف ابن أبي شيبة» ١٧٥/٩ - ١٧٩، و«سنن البيهقي» ٨٩/٨.

وفي «دية الشفتين» عن زيد بن أسلم مرسلًا، وفيه آثار انظرها عند عبد الرزاق ٣٤٢/٩ - ٣٤٣، وابن أبي شيبة ١٧٣/٩ - ١٧٥، والبيهقي ٨٨/٨.

وفي «دية البيضتين» عن ابن المسيب مرسلًا، وفيه آثار انظرها عند =

الْعَيْنِ الدِّيَّةُ، وفي الرَّجُلِ الواحدة نصفُ الدِّيَّةِ، وفي المأمومة ثلثُ الدِّيَّةِ، وفي الجائفة ثلثُ الدِّيَّةِ، وفي المُنْقَلَّةِ خمسَ عشرةَ مِنَ الإِبِلِ، وفي كُلِّ أَصْبَعٍ مِنَ الْأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرٌ^(١) مِنَ الإِبِلِ، وفي السِّنِّ خمسٌ مِنَ الإِبِلِ، وفي الْمَوْضِحَةِ خمسٌ مِنَ الإِبِلِ^(٢)، وَإِنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ

= عبد الرزاق ٣٧٣/٩ - ٣٧٤، وابن أبي شيبة ٢٢٤/٩ - ٢٢٥، والبيهقي ٩٧/٨ - ٩٨.

وفي «دية الذكر» عن الزهري وطاووس مرسلًا، وفيه آثار انظرها عند عبد الرزاق ٣٧١/٩ - ٣٧٢، وابن أبي شيبة ٢١٣/٩ - ٢١٥، والبيهقي ٩٧/٨ - ٩٨.

وفي «دية الصلب» عن ابن المسيب والزهري مرسلًا، وفيه آثار انظرها عند عبد الرزاق ٣٦٤/٩ - ٣٦٦، وابن أبي شيبة ٢٢٩/٩ - ٢٣١، والبيهقي ٩٥/٨.

(١) في الأصل و«الموارد»: «عشرة»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) يشهد له ما أخرجه البزار (١٥٣١)، والبيهقي ٨٦/٨ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «في الأنف» إذا استوعبَ جَدْعُهُ الدِّيَّةَ، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي الجائفة ثلث النفس، وفي المنقلة خمس عشرة، وفي الموضحة خمس، وفي السن خمس، وفي كل أصبع مما هنالك عشر عشر». وقال البزار: لا نعلمه عن عمر إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم يروي عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبيد الله إلا بهذا. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٩٦/٦، وقال: رواه البزار وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

وأخرج أحمد ٢١٧/٢ عن يعقوب، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، =

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً. وفيه: وقضى في الأنف إذا جُدِعَ كُلُّهُ بالعقل كاملاً، وإذا جُدِعَتْ أُرْبَتُهُ فنصف العقل، وقضى في العين نصف العقل، خمسين من الإبل، أو عِدْلُهَا ذهباً أو ورقاً، أو مئة بقرّة، أو ألف شاة، والرجل نصف العقل، واليد نصف العقل، والمأمومة ثلث العقل، ثلاث وثلاثون من الإبل أو قيمتها من الذهب، أو الورق، أو البقر، أو الشاء، والجائفة ثلث العقل، والمُنْقَلَةُ خمس عشرة من الإبل، والموضحة خمس من الإبل، والأسنان خمس من الإبل، وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٥٦٤).

وأخرج أبو داود (٤٥٦٢)، وابن ماجه (٢٦٥٣)، وابن الجارود (٧٨١) و (٧٨٥)، والنسائي ٥٧/٨، والبيهقي ٨٩/٨ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قضى في الأصابع عشرًا عشرًا من الإبل.

وأخرجه النسائي ٥٦/٨، وأبو داود (٤٥٥٦) و (٤٥٥٧)، وابن ماجه (٥٦٥٤)، والطيالسي (٥١١)، وأحمد ٣٩٧/٤ و ٤٩٨، والدارمي ١٩٤/٢، والبيهقي ٩٢/٨ من حديث أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الترمذي (١٣٩١)، وابن الجارود (٧٨٠) من حديث ابن عباس، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرج ابن ماجه (٢٦٥١) من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قضى في السن خمساً من الإبل. وصحح البوصيري إسناده في «مصابيح الزجاجة» ورقة (١٦٩).

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٥٦٣)، والنسائي ٥٥/٨، والدارمي ١٩٥/٢، والبيهقي ٨٩/٨ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وأخرج أبو داود (٤٥٦٦)، والترمذي (١٣٩٠)، والنسائي ٥٧/٨، وابن ماجه (٢٦٥٥)، والدارمي ١٩٤/٢، وابن الجارود (٧٨٥)، والبيهقي ٨٩/٨ من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: إن رسول الله ﷺ قضى في المواضع خمساً خمساً من الإبل.

بالمراة^(١)، وعلى أهل الذهب ألف دينار^(٢)..

[٣٧: ٥]

لفظ الخبر لحامد بن محمد بن شعيب^(٣).

(١) يشهد له حديث أنس أن يهودياً قتل جارية على أوصاح فقتله رسول الله ﷺ، وقد تقدم عند المؤلف برقم (٥٩٩١) و(٥٩٩٢) و(٥٩٩٣).

(٢) لا يصح في المرفوع، وإنما هو عن عمر، فقد أخرج أبو داود (٤٥٤٢)، ومن طريقه البيهقي ٧٧/٨ عن يحيى بن حكيم، عن عبد الرحمن بن عثمان، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مئة دينار أو ثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين، قال: فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله، فقام خطيباً، فقال: ألا إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل البقر مئتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مئتي حلة.

(٣) إسناده ضعيف. سليمان بن داود إنما هو سليمان بن أرقم المتفق على ضعفه، غلط الحكم بن موسى في اسم والده، فقال: سليمان بن داود، حكى ذلك غير واحد من الأئمة.

قال أبو داود في «المراسيل» ص ٢١٣ - بتحقيقي - بعد أن أورده مرسلًا: أسند هذا، ولا يصح، رواه يحيى بن حمزة، عن سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده... حدثنا أبو هبيرة (هو محمد بن الوليد بن هبيرة الهاشمي) قال: قرأته في أصل يحيى بن حمزة: حدثني سليمان بن أرقم، وحدثنا هارون بن محمد بن بكار، حدثني أبي وعمي، قالوا: حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن أرقم، مثله. قال أبو داود: والذي قال: «سليمان بن داود» وهم فيه، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود الخولاني - ثقة - عن الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، =

عن جده . وَهَمَّ فِيهِ الْحَكَمُ .

وروى النسائي هذا الحديث موصولاً من طريق الحكم بن موسى ، عن يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن داود ، عن الزهري . ثم رواه من طريق محمد بن بكار بن بلال ، عن يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، ثم قال : وهذا أشبه بالصواب ، وسليمان بن أرقم : متروك الحديث . وقال أبو زرعة الدمشقي : الصواب سليمان بن أرقم .

وقال صالح جزرة : نظرت في أصل كتاب يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، فإذا هو عن سليمان بن أرقم ، قال صالح : كتب عني مسلم بن الحجاج هذا الكلام .

وقال الحافظ أبو عبد الله ابن منده : قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري .

وقال أبو الحسن الهروي : الحديث في أصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم ، غلط عليه الحكم .

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٢٢٢/١ : سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن داود ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن جده أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن بصدقات الغنم . . . قلت له : من سليمان هذا؟ قال أبي : من الناس من يقول : سليمان بن أرقم ، قال أبي : وقد كان قدم يحيى بن حمزة العراق ، فيرون أن الأرقم لقب ، وأن الاسم داود ، ومنهم من يقول : سليمان بن داود الدمشقي ، شيخ ليحيى بن حمزة لا بأس به ، فلا أدري أيهما هو ، وما أظن أنه هذا الدمشقي ، ويقال : إنهم أصابوا هذا الحديث بالعراق من حديث سليمان بن أرقم .

وقال الإمام الذهبي : ترجح أن الحكم وهم ولا بُد .

وفي «التهذيب» : سليمان بن أرقم : قال ابن معين : ليس بشيء ، ليس يسوي فلساً ، وقال عمرو بن علي : ليس بثقة ، روى أحاديث منكراً ، وقال البخاري : تركوه ، وقال أبو داود ، والترمذي ، وأبو حاتم ، والدارقطني ، =

= وأبو أحمد الحاكم وغيرهم: متروك الحديث. وقال ابن حبان: وكان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات الموضوعات، وقال الترمذي: ضعيف عند أهل الحديث.

وأخرجه مطولاً: الحاكم ٣٩٥/١ - ٣٩٧، والبيهقي ٨٩/٤ - ٩٠ من طرق عن الحكم بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً: النسائي ٥٧/٨ - ٥٨ في القسامة: باب ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين فيه، وأبو داود في «المراسيل» (٢٥٩) بتحقيقي، والدارمي ١٨٨/٢ و ١٨٩ و ١٩٠، والدارقطني ٢٢/١ و ٢٨٥/٢، والبيهقي ٨٧/١ - ٨٨ و ٢٥/٨ و ٢٨ و ٧٣ و ٧٩ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٥ و ٩٧ من طرق عن الحكم بن موسى، به.

وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٢٢٦٩)، والدارقطني ٢١٠/٣ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن جده.

لكن رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٩٣) عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم معضلاً، ولم يذكر «عن أبيه عن جده».

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٨٤٩/٢ في أول كتاب العقول، ومن طريقه النسائي ٦٠/٨، والدارقطني ١٢١/١ و ١٢١ - ١٢٢، والبيهقي ٧٣/٨ و ٨١، والبغوي (٢٧٥)، و (٢٥٣٨) من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، فذكره مرسلًا.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥٩/٩، والدارقطني ١٢٢/١ و ٢٠٩/٣، ومن طريقه البيهقي ٨٧/٨ - ٨٨ و ٩٣ من طريقين عن محمد بن عمار، عن أبي بكر بن حزم قال: في كتاب النبي ﷺ...

وأخرجه النسائي ٥٩/٨ من طريق يحيى بن حمزة، عن سليمان بن أرقم، قال: حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن.... وقال النسائي: وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم، وسليمان بن أرقم: متروك الحديث، وقد =

= روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلًا.

قلت: رواية يونس عن الزهري أخرجهما النسائي ٥٩/٨، وأبو داود في «المراسيل» (٢٥٧)، والبيهقي ٨٠/٨ - ٨١ و ٩٧ من طرق عن عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد... فذكره.

قلت: ومع كون المسند ضعيفاً، فقد تقدم في التعاليق السالفة ما يشهد لمعظم ما جاء فيه.

وقوله: «العقار» أي: الضيعة والنخل والأرض ونحو ذلك. وقوله: «أو كان سبيحاً أو بعلاً» السَّيْحُ: ما سقي بالماء الجاري، والبعل: هو ما ينبت من النخل في أرض يقرب مأوها، فرسخت عروقتها في الماء، واستغنت عن ماء السماء والأنهار وغيرها.

وقوله: «خمسة أوسق» أوسق: جمع وَسَقٍ، والوَسَقُ: ستون صاعاً، والصاع: خمسة أرتال وثلث، والمجموع ثلاث مئة صاع، وهي ألف وست مئة رطل بغدادى، والرطل مئة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع. وهو بالرطل الدمشقي المقدر بست مئة درهم: ثلاث مئة رطل واثنان وأربعون رطلاً وستة أسباع رطل، وهي تعادل (٦٥٥) كغم تقريباً.

وقوله: «ابنة مخاض»: هي التي أتى عليها الحول، وطعنت في السنة الثانية، سميت ابنة مخاض، لأن أمها تَمَخَضُ بوليدٍ آخر، والذكر ابن مخاض، والمخاض: الحوامل.

وقوله: «فابن لبون» هو الذي أتى عليه حولان وطعن في السنة الثالثة، لأن أمه تصير لبوناً بوضع الحمل، ووصفه بالذكورة للتأكيد.

والحِقَّة: هي التي أتت عليها ثلاث سنين، وطعنت في الرابعة، سميت بها، لأنها تستحق الحمل والضراب، والذكر حِقٌّ.

وطروقة الجمل: بمعنى مطروقة، وهي فعولة، بمعنى مفعولة، كحلوبة وركوبة، والمراد أنها بلغت أن يطرُقها الفحل.

والجَذعة: هي التي تمت لها أربع سنين، وطعنت في الخامسة، لأنها

تُجَذِّعُ السَّنَ فيها.

والسائمة: الراعية. قال البغوي في «شرح السنة» ١٣/٦: وفيه دليل على أن الزكاة تجب في الغنم إذا كانت سائمة، أما المعلوفة، فلا زكاة فيها. والعجفاء: المهزولة من الغنم وغيرها.

وقوله: «ولا ذات عوار» فالعوار: النقص والعيب، ويجوز بفتح العين وضمها، والفتح أفصح، وذلك إذا كان كُلُّ ماله أو بعضه سليماً، فإن كان كل ماله معيباً، فإنه يأخذ واحداً من أوسطه.

وقوله: «ولا تيس الغنم» أراد به فحل الغنم، ومعناه: إذا كانت ماشيته أو كلها أو بعضها إنثاء لا يؤخذ منها الذكر، إنما يؤخذ الأنثى إلا في موضعين ورد بها السنة، وهو أخذ التبييع من ثلاثين من البقر، وأخذ ابن اللبون من خمس وعشرين من الإبل بدل ابنة المخاض عند عدمها، فأما إذا كانت كل ماشيته ذكوراً، فيؤخذ الذكر.

وقوله: «ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع»: نهى من جهة صاحب الشرع للساعي ورب المال جميعاً، نهى رب المال عن الجمع والتفريق قصداً إلى تقليل الصدقة، ونهى الساعي عنهما قصداً إلى تكثير الصدقة. وبيانه: إذا كانت بين رجلين أربعون شاة مختلطة، فلما أظلهما الساعي فرقاها لثلاث تجب عليهما الزكاة، أو كانت متفرقة، فأراد الساعي جمعها لتجب الزكاة، ونحو ذلك، فنهوا عن ذلك، وأمرؤا بتقديرها على حالتها.

وقوله: «وما أخذ من الخليطين فإنهما يتراجعا بينهما بالسوية» قال الخطابي: معناه أن يكون بينهما أربعون شاة مثلاً، لكل واحد منهما عشرون قد عرف كل واحد منهما عين ماله، فيأخذ المصدق من أحدهما شاة فيرجع المأخوذ من ماله على خليطه بقيمة نصف شاة، وهذه تسمى خلطة الجوار.

وقوله: «عاقصاً شعره» العقص: هو لي الشعر وإدخال أطرافه في أصوله.

وقوله: «أوعب» ويروى: «استوعب» أي: قُطِعَ جميعه.

و«المأمومة» قيل لها: مأمومة، لأن فيها معنى المفعولية في الأصل،

وهي الشجة التي بلغت أم الرأس، وهي الجِلْدَةُ التي تجمع الدماغ.

قال أبو حاتم: سليمان بن داود هذا هو سليمان بن داود الخولاني، من أهل دمشق، ثقة مأمون، وسليمان بن داود اليمامي لا شيء، وجميعاً يرويان عن الزهري^(١).

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأْنَ الْمَصْطَفَى ﷺ قَدْ أُوذِيَ فِي إِقَامَةِ الدِّينِ

مَا لَمْ يُوْذَ أَحَدٌ^(٢) مِنَ الْبَشَرِ فِي زَمَانِهِ

٦٥٦٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن ثابت

عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ أُوْذِيَ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ

= و «الجائفة»: هي أن يضرب في ظهره أو بطنه أو صدره، فتنفذ إلى جوفه، فإن خرجت من الجانب الآخر، فهي جائفتان، ففيهما ثلثا الدية. و «المنقلة»: هي التي تخرج منها صغار العظام، وتنتقل عن أماكنها، وقيل: هي التي تنقل العظم، أي: تكسره. و «الموضحة»: هي الشجة التي تكشف العظم.

(١) نص كلامه في «الثقات» ٣٨٧/٦: سليمان بن داود الخولاني من أهل دمشق، يروي عن الزهري قصة الصدقات، روى عنه يحيى بن حمزة، وقد روى أبو اليمان عن شعيب، عن الزهري بعض ذلك الحديث، وليس هذا بسليمان بن داود اليمامي، ذلك ضعيف، وهذا ثقة، وقد روي جميعاً عن الزهري.

قلت: وهذا الذي قاله صحيح، لكن لم ينتبه إلى خطأ الحكم في اسم والد سليمان، فقال: ابن داود، وإنما هو ابن أرقم، كما تقدم بيانه، فجزم بسبب ذلك بصحة الحديث، وأدرجه في «صحيحه».

(٢) في الأصل: «أحداً»، وهو خطأ.

ثَلَاثٌ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي طَعَامٌ إِلَّا مَا وَارَاهُ إِبْطُ بِلَالٍ» (١).

[٤٥:٥]

ذَكَرُ صَبْرِ الْمَصْطَفَى ﷺ عَلَى أَذَى الْمَشْرِكِينَ وَشَفَقَتِهِ

عَلَى أُمَّتِهِ بِاحْتِسَابِ الْأَذَى فِي الرُّسَالَةِ

٦٥٦١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى،

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ

أَنْ عَائِشَةُ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ عَلَيْكَ مِنْ يَوْمٍ أَحَدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَاَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا فِيهَا جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِيَتَأَمَّرَ بِمَا شِئْتَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٤٢٣)، وفي «مصنف ابن أبي شيبة» ١١/٤٦٤ و ١٤/٣٠٠.

وأخرجه أحمد ٣/١٢٠، وابن ماجه (١٥١) في المقدمة: باب فضل سلمان وأبي ذر والمقداد، عن وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/٢٨٦، والترمذي (٢٤٧٢) في صفة القيامة: باب رقم (٣٤)، وفي «الشماثل» (١٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٠ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

فيهم. قَالَ: فناداني مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمْ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، إِنَّ شَيْئًا أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»^(١).

[٤٥:٥]

ذَكَرَ مَقَاسَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا كَانَ يُقَاسِي

مِنْ قَوْمِهِ فِي إِظْهَارِ الْإِسْلَامِ

٦٥٦٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. رَجَالُهُ رَجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرَ حَرْمَلَةٍ، فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٣١) فِي بَدَءِ الْخَلْقِ: بَابٌ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ...، وَ(٧٣٨٩) فِي التَّوْحِيدِ: بَابٌ «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا»، وَمُسْلِمٌ (١٧٩٥) فِي الْجِهَادِ: بَابٌ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَذَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكِبْرَى» كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ١٢/١٠٦، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النَّبَوَةِ» (٢١٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» ص ٤٧ - ٤٨، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» ص ٤٥٩، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» ص ١٧٦ مِنْ طَرُقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَوْلُهُ: «أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ» قَالَ الْحَافِظُ: الْأَخْشَبَانِ: جَبَلَا مَكَّةَ أَبُو قَبَيْسٍ وَالَّذِي يُقَابِلُهُ، وَكَأَنَّهُ قَعِيقَعَانِ، وَقَالَ الصَّغَانِيُّ: بَلْ هُوَ الْجَبَلُ الْأَحْمَرُ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى قَعِيقَعَانِ، وَسَمِيًا بِذَلِكَ لِصَلَابَتِهِمَا، وَغُلْظِ حَجَارَتِهِمَا، وَالْمُرَادُ بِإِطْبَاقِهِمَا أَنْ يَلْتَقِيَا عَلَى مِنْ بَمَكَةٍ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ أَنَّهُمَا يَصِيرَانِ طَبَقًا وَاحِدًا... وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ شَفَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْمِهِ، وَمَزِيدُ صَبْرِهِ وَحِلْمِهِ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾.

أخبرنا الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن جامع بن شداد

عن طارق بن عبد الله المحاربي، قال: رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز وعليه حلة حمراء وهو يقول: «يا أيها الناس، قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة، وقد أدمى عرقوبيه وكعبيه وهو يقول: يا أيها الناس، لا تطيعوه، فإنه كذاب. فقلت: من هذا؟ قيل: هذا غلام بني عبد المطلب. قلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قال: هذا عبد العزى أبو لهب. قال: فلما ظهر الإسلام، خرجنا في ذلك حتى نزلنا قريباً من المدينة ومعنا ظعينة لنا، فبينما نحن قعود، إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان، فسلم، وقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربدّة. قال: ومعنا جمل. قال: أتبيعون هذا الجمل؟ قلنا: نعم. قال: بكم؟ قلنا: بكذا وكذا صاعاً من تمر. قال: فأخذه ولم يستقصنا. قال: قد أخذته، ثم توارى بحيطان المدينة، فتلاومنا فيما بيننا، فقلنا: أعطيتم جملكم رجلاً لا تعرفونه. قال: فقالت الظعينة: لا تلاوموا، فإنني رأيت وجه رجل لم يكن ليحقركم، ما رأيت شيئاً أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه. قال: فلما كان من العشي أتانا رجل، فسلم علينا، وقال: أنا رسول رسول الله ﷺ يقول: «إن لكم أن تأكلوا حتى تشبعوا، وتكتالوا حتى تستوفوا». قال: فأكلنا حتى شبعنا، واكتلنا حتى استوفينا. قال: ثم قدمنا المدينة من الغد، فإذا رسول

اللَّهُ ﷺ قائمٌ يَخْطُبُ على المنبر، وهو يقولُ: «يَدُ الْمُعْطِي يَدُ الْعُلْيَا،
وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمُّكَ وَأَبَاكَ، أُخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»، فقامَ
رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، هؤلاءِ بنو ثعلبةَ بنِ يربوعٍ قتلوا فلاناً^(١)
في الجاهليةِ، فخذْ لنا بشأَرنا منه، فرفعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يديه حتَّى
رأيتُ بياضَ إبطيه، وقالَ: «ألا لا تَجْنِي أُمَّ عَلَى وَلَدٍ، ألا لا تَجْنِي أُمَّ
على وَلَدٍ»^(٢).

[٤٥:٥]

(١) تحرفت في الأصل إلى: «قتلانا»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح. يزيد بن زياد بن أبي الجعد وثقه ابن معين
وأحمد والمصنف، وروى له النسائي وابن ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال
الشيخين غير صحابيه، فمن رجال السنن.

وأخرج النسائي ٥٥/٨ في القسامة: باب هل يؤخذ أحد بجريرة أحد؟
عن يوسف بن عيسى، قال: أنبأنا الفضل بن موسى، قال: أنبأنا يزيد
- وهو ابن زياد بن أبي الجعد - عن جامع بن شداد، عن طارق البحاربي أن
رجلاً قال: هؤلاء بنو ثعلبة... فذكره.

وأخرجه بطوله الحاكم ٦١١/٢ - ٦١٢، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة»
٣٨١/٥ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار،
حدثنا يونس بن بكير، حدثنا يزيد بن زياد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم،
ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدارقطني ٤٤/٣ - ٤٥ عن أبي عبيد القاسم بن إسماعيل،
حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا ابن نمير، عن
يزيد بن زياد بن أبي الجعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٧٥)، والبيهقي ٣٨٠/٥ - ٣٨١

من طريقين عن أبي جناب الكلبي، حدثنا جامع بن شداد، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣٠٠/١٤ عن عبد الله بن نمير، عن =

ذَكَرُ سَبِّ الْمُشْرِكِينَ الْقُرْآنَ وَمَنْ أُنْزِلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ
٦٥٦٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ،
حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

يزيد بن زياد، حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد، به .
= وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٦، وقال بعد أن عزاه للطبراني: فيه
أبو جناب وهو مدلس، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال
الصحيح.

قلت: قد صرح أبو جناب بالتحديث عند البيهقي .
وأخرج ابن ماجه (٢٦٧٠) في الديات: باب لا يجني أحد على أحد،
عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، عن يزيد بن أبي زياد،
حدثنا جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، قال: رأيت رسول الله ﷺ
يرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه . . .

وقال البوصيري في «الزوائد» ٢/١٧٠: هذا إسناد صحيح، رجاله
ثقات، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» ضمن متن طويل، وروى النسائي
طرفاً منه في الزكاة ٦١/٥.

وذو المجاز: موضع سوق لمكة في الجاهلية بعرفة على فرسخٍ منها،
كانت تقام إذا أهل هلال ذي الحجة وتستمر إلى يوم التروية وهو الثامن من
ذي الحجة . انظر «معجم البلدان» ٥/٥٥، و«الروض المعطار» ص ٤١١ . وانظر
(٣٣٤٤).

وقوله: «ألا لا تجني أم على ولد» هذا نهى أبرز في صورة النفي
للتأكيد، أي: جنايتها لا تلحق ولدها مع ما بينهما من شدة القرب، وكمال
المشابهة، فجناية كل واحد منهما قاصرة عليه لا تتعداه إلى غيره، ولعل المراد
الإثم، وإلا فالدَّيَةُ متعدية، ويحتمل أن يخص الجناية بالعمد، والمراد أنه
لا يقتل إلا القاتل لا غيره، كما كان عليه أمر الجاهلية، فهو إخبار ببطلان أمر
الجاهلية . انظر «فيض القدير» ٦/٣٩١، وحاشية السندي على النسائي
٥٣/٨.

عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾. قال: نَزَلَتْ ورسول الله ﷺ بِمَكَّةَ مُتَوَارٍ^(١)، فكان إذا صَلَّى بأصحابه رفع صوته، وإذا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ، سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لَنَبِيِّ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ فَتُسَمِعَ الْمُشْرِكِينَ ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ، أَسْمِعُهُمُ الْقُرْآنَ، وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ^(٢).

[٤٥:٥]

(١) في الأصل «متواري»، والجادة حذف الياء كما أثبت.

(٢) إسناده صحيح. زكريا بن يحيى الواسطي، ذكره المؤلف في «الثقات» ٢٥٣/٨، فقال: زكريا بن يحيى بن صبيح زحمويه من أهل واسط، يروى عن هشيم وخالد، حَدَّثَنَا عَنْهُ شَيْخُنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ وَغَيْرُهُ، وَكَانَ مِنَ الْمُتَّقِينَ فِي الرِّوَايَاتِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَوَثَّقَهُ الْحَافِظُ فِي «لسان الميزان» ٤٨٤/٢. ومن فوقه من رجال الشيخين، وقد صرح هشيم بالتَّحْدِيثِ عِنْدَ غَيْرِ الْمُصَنِّفِ، وَأَبُو بَشَرٍ: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسَ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةٍ.

وأخرجه أحمد ٢٣/١ و ٢١٥، والبخاري (٤٧٢٢) في تفسير سورة الإسراء: باب ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾، و (٧٤٩٠) في التوحيد: باب قوله: ﴿أَنْزَلَهُ لِعَلِّمِهِ﴾، و (٧٥٢٥) باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾، و (٧٥٤٧) باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن...»، ومسلم (٤٤٦) في الصلاة: باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية، والترمذي (٣١٤٤) في التفسير: باب ومن سورة بني إسرائيل، والنسائي ١٧٧/٢ - ١٧٨ في الصلاة: باب قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾، والطبري في «جامع البيان» ١٨٤/١٥ - ١٨٥ و ١٨٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٨٤/٢، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٦٢، والبعوي في «معالم التنزيل» ١٤٢/٣ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ تَكْذِيبِ الْمُشْرِكِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَدَّهُمْ
عَلَيْهِ مَا أَتَاهُمْ بِهِ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٦٥٦٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا وهب بن بقية،
أخبرنا خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، قال:

قال عمرو بن العاص: خرج جيش من المسلمين أنا أميرهم،
حتى نزلنا الإسكندرية، فقال عظيم من عظمائهم: أخرجوا إلي رجلًا
يكلّمني وأكلّمه، فقلت: لا يخرج إليّ غيره، فخرجت
ومعي ترجماني ومعه ترجمانه، حتى وُضِعَ لنا منبر^(١)، فقال:
ما أنتم؟ فقلت: إنا نحن العرب، ونحن أهل الشوك والقرظ، ونحن
أهل بيت الله، كنا أضيق الناس أرضاً، وأشدّهم عيشاً، نأكل الميتة
والدم، ويغيّر بعضنا على بعض^(٢) بأشدّ عيش عاش به الناس،
حتى خرج فينا رجل ليس بأعظمنا - يومئذ - شرفاً، ولا أكثرنا مالاً،
وقال: «أنا رسول الله إليكم»، يأمرنا بما لا نعرف، وينهانا عما كنا
عليه، وكانت عليه آباؤنا، فكذبناه، ورددنا عليه مقاتله، حتى خرج
إليه قوم من غيرنا، فقالوا: نحن نصدّقك، ونؤمن بك، وتنبّعك،
ونقاتل من قاتلك، فخرج إليهم، وخرجنا إليه، فقاتلناه، فقتلنا،

= وأخرجه النسائي ١٧٨/٢، والطبري ١٨٥/١٥ و ١٨٦، والطبراني في
«الكبير» (١٢٤٥٤) من طرق عن الأعمش، وأخرجه الترمذي (٣١٤٥) من
طريق شعبة، كلاهما عن أبي بشر، به.

(١) في «المجمع» و«السير»: منبران.

(٢) سقطت من الأصل، واستدركت من «الموارد».

وظهر علينا وغلبنا، وتناول من يليه من العرب، فقاتلهم حتى ظهر عليهم، فلو يعلم من ورائي من العرب ما أنتم فيه من العيش لم يبق أحد إلا جاءكم حتى يشرركم فيما أنتم فيه من العيش، فضحك، ثم قال: إن رسولكم قد صدق، قد جاءتنا رسلنا بمثل الذي جاء به رسولكم، فكنا عليه، حتى ظهرت فينا ملوك، فجعلوا يعملون بأهوائهم، وتركوا أمر الأنبياء، فإن أنتم أخذتم بأمر نبيكم، لم يقاتلكم أحد إلا غلبتموه، ولم يشارركم أحد إلا ظهرت عليه، فإذا فعلتم مثل الذي فعلنا، وتركتم أمر نبيكم، وعملتُم مثل الذي عملوا بأهوائهم، فخلى بيننا وبينكم، لم تكونوا أكثر عدداً منا، ولا أشدّ منا قوّة. قال عمرو بن العاص: فما كلمت رجلاً قط أمكر منه^(١).

[٤٥:٥]

ذكر تعيير المشركين رسول الله ﷺ في الأحوال

٦٥٦٥ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقف، قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح الجَرَجَرِيُّ، قال: أخبرنا سفيان، عن الأسود بن قيس، قال:

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، وهو حسن الحديث، وأبوه عمرو بن علقمة، صحَّح حديثه الترمذي وابن خزيمة. والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١٨/٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وبقيّة رجاله ثقات.

وأورده أيضاً الذهبي في «السير» ٧٠/٣ - ٧١ من طريق خالد بن عبد الله، به.

سمعت جُنْدُباً^(١) البجليّ يقول: أبطأ جبريلُ على النبي ﷺ، فقال المشركون: قَدْ وُدَّعَ، فأنزلَ الله: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣] ^(٢). [٦٤: ٥]

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ قِيلَ لِلْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفَنَاهُ

٦٥٦٦ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حُمَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، قال:

سَمِعْتُ جُنْدُباً يَقُولُ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوَّلَيْتَيْنِ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَرَى شَيْطَانَكَ إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ، فأنزلَ الله: ﴿وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١ - ٣] ^(٣). [٦٤: ٥]

(١) في الأصل: «جندب»، والجادة ما أثبت.

(٢) إسناده صحيح. رجاله رجال الشيخين غير محمد بن الصباح الجرجرائي، فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو صدوق.

وأخرجه مسلم (١٧٩٧) (١١٤) في الجهاد: باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المنافقين، والطبري في «جامع البيان» ٢٣١/٣٠، والطبراني في «الكبير» (١٧١٢) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الحميد: هو عبد بن حميد صاحب «التفسير»، من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٢٤) في التهجد: باب ترك القيام للمريض، و(٤٩٨٣) في فضائل القرآن: باب كيف نزول الوحي، والطبراني في =

ذِكْرُ بَعْضِ أَذَى الْمُشْرِكِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ دَعْوَتِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ

٦٥٦٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَرُوةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ : قُلْتُ : مَا أَكْثَرُ مَا رَأَيْتَ قَرِيشًا أَصَابَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا كَانَتْ تُظْهَرُ مِنْ عَدَاوَتِهِ؟ قَالَ : قَدْ حَضَرْتُهُمْ وَقَدْ اجْتَمَعَ أَشْرَافُهُمْ فِي الْحِجْرِ، فَذَكَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ مَا صَبَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ قَطُّ، سَفَّهُ أَحْلَامَنَا، وَشَتَمَ آبَاءَنَا، وَعَابَ دِينَنَا، وَفَرَّقَ جَمَاعَتَنَا، وَسَبَّ آلِهَتَنَا، لَقَدْ صَبَرْنَا مِنْهُ^(١)

= «الكبير» (١٧٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١٤/٣ من طرق عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٢٥)، والترمذي (٣٣٤٥) في التفسير: باب ومن سورة الضحى، والطبري في «جامع البيان» ٢٣١/٣٠، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٣٠١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٨/٧ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه أحمد ٣١٢/٤، والبخاري (٤٩٥٠) و(٤٩٥١) في تفسير سورة الضحى: باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾، ومسلم (١٧٩٧) (١١٥) في الجهاد: باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المنافقين، والطبري ٢٣١/٣٠، والطبراني (١٧١٠) و(١٧١١)، والبيهقي في «السنن» ١٤/٣، وفي «دلائل النبوة» ٥٩/٧، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤٩٧/٤ من طريقين عن الأسود بن قيس، به.

(١) في الأصل: «فيه»، والمثبت من «سيرة ابن إسحاق» وموارد الحديث.

على أمرٍ عظيمٍ ، أو كما قالوا ، فبينما هم في ذلك ، إذ طَلَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ،
فأقبلَ يمشي حتى استلمَ الرُّكنَ ، فمرَّ بهم طائفاً بالبيتِ ، فلما أن مرَّ
بهم^(١) ، غمزوه ببعضِ القولِ . قالَ : وعرفتَ ذلكَ في
وجهه ، ثم مضى ﷺ ، فلما مرَّ بهم الثانيةَ غمزوه بمثلها ، فعرفتُ
ذلكَ في وجهه ، ثم مضى ﷺ ، فمرَّ بهم الثالثةَ ، غمزوه بمثلها ، ثم
قالَ : «أَتَسْمَعُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَقَدْ
جِئْتُكُمْ بِالذَّبْحِ» . قالَ : فأخذتِ القومَ كلمتهُ ، حتى ما منهم رجلٌ
إلا لكانما على رأسِهِ طائرٌ واقعٌ ، حتى إنَّ أشدهم فيه وطأةً قبلَ ذلكَ
يتوقَّاه^(٢) بأحسنِ ما يجيبُ^(٣) مِنَ القولِ^(٤) ، حتى إنَّهُ ليقولُ :
انصرف يا أبا القاسمِ ، انصرف راشداً ، فواللَّهِ ما كنتَ جهولاً ،
فانصرف رسولُ اللَّهِ ﷺ ، حتى إذا كانَ مِنَ الغدِ اجتمعوا في الحجرِ
وأنا معهم ، فقالَ بعضهم لبعضٍ : ذكرتُم ما بلغَ منكم وما بلغَكم
عنه ، حتى إذا بادأكُم بما تكرهونَ ، تركتموه ، وبينما هم في ذلكَ ، إذ
طَلَعَ عليهم رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فوثبوا إليه وثبةً رجلٍ واحدٍ ، وأحاطوا
به يقولونَ لَهُ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وكَذَا ، لِمَا^(٥) كَانَ يَبْلُغُهُمْ عنه مِنْ
غَيْبِ آلِهَتِهِمْ ودينِهِمْ . قالَ : «نَعَمْ ، أَنَا الَّذِي أَقُولُ ذَلِكَ» . قالَ : فلقد

(١) في الأصل : «به» ، والمثبت من «سيرة ابن إسحاق» وغيرها .

(٢) كذا الأصل ، وفي «السيرة» وغيرها : «ليرفؤه» ، أي : يسكنه ويهدئه .

(٣) كذا الأصل ، وفي موارد الحديث : «يجد» .

(٤) تحرفت في الأصل إلى «القوم» ، والمثبت من «السيرة» وغيرها .

(٥) في الأصل : «فلما» ، والمثبت من موارد الحديث .

رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ أَخَذَ بِمَجْمَعِ رِدَائِهِ، وَقَالَ: وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَهُ يَقُولُ وَهُوَ يَبْكِي: أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّي اللَّهُ؟! ثُمَّ انصرفوا عنه، فَإِنَّ ذَلِكَ لِأَشَدِّ مَا رَأَيْتُ قَرِيشًا بَلَّغَتْ مِنْهُ قَطُّ^(١).

[٤٥:٥]

ذَكَرَ رَمَى الْمَشْرِكِينَ الْمَصْطَفَى ﷺ بِالْجُنُونِ

٦٥٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو صدوق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليس، والحديث في «سيرته» ٣٠٩/١ - ٣١٠.

ومن طريقه أخرجه أحمد ٢/٢١٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٧٥ - ٢٧٦ وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٥ - ١٦، وقال: في الصحيح طرف منه، رواه أحمد، وقد صرح ابن إسحاق بالسَّماع، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: أخرج أحمد ٢/٢٠٤، والبخاري (٣٦٧٨) في فضائل الصحابة: باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً»، و (٣٨٥٦) في مناقب الأنصار: باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين، و (٤٨١٥) في تفسير سورة المؤمنون، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٧٤، والبخاري (٣٧٤٦) من طرق عن الوليد بن مسلم، قال: سمعت الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، قال: حدثني عروة بن الزبير، قال: سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قلت: حدثني بأشدّ شيء صنعه المشركون برسول الله ﷺ... فذكره مختصراً.

عن ابن عباسٍ أنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ مِنْ أَرْدِ شَنْوَةَ، وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ ^(١)، فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ، فَقَالَ: لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَهُ عَلَيَّ يَدَيَّ. قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَيَّ يَدَيَّ مِنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ، فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: أَمَا بَعْدُ»، فَقَالَ: أَعِذْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَذِهِ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ، وَقَوْلَ السَّحَرَةِ، وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ، فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ، هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَى قَوْمِكَ؟» فَقَالَ: وَعَلَى قَوْمِي. قَالَ: فَبَايَعَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ، فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ: هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً. قَالَ: رَدُّوْهَا، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضِمَادٍ ^(٢).

[٤٥:٥]

(١) الريح: الجنون ومس الجن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى.

وأخرجه مسلم (٨٦٨) في الجمعة: باب تخفيف الصلاة والخطبة، وابن منده في «الإيمان» (١٣٢)، والبيهقي ٢١٤/٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥٦/٣ - ٥٧ من طريق محمد بن المثنى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم وابن منده من طريقين عن عبد الأعلى، به.

ذَكَرُ جَعَلَ الْمُشْرِكِينَ رِذَاءَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي عُنُقِهِ
عِنْدَ تَبْلِيغِهِ إِيَّاهُمْ رِسَالَةَ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦٥٦٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ قَرِيشاً أَرَادُوا قَتْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا يَوْمَ أُرِيَتْهُمْ (١) وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْمَقَامِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَجَعَلَ رِذَاءَهُ فِي عُنُقِهِ ، ثُمَّ جَذَبَهُ حَتَّى وَجَبَ لِرُكْبَتَيْهِ ﷺ ، وَتَصَايَحَ النَّاسُ ، فَظَنُّوا أَنَّهُ مَقْتُولٌ . قَالَ : وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْتَدُّ حَتَّى أَخَذَ بِضَبْعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّي اللَّهُ ؟ ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ ، مَرَّ بِهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ إِلَّا بِالذَّبْحِ » ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : يَا مُحَمَّدُ ، مَا كُنْتَ جَهُولًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْتَ مِنْهُمْ » (٢) . [٤٥ : ٥]

= وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصَرًا أَحْمَدُ ١/٣٥٠ ، وَالنَّسَائِيُّ ٦/٨٩ - ٩٠ فِي النِّكَاحِ :
بَابُ مَا يَسْتَحِبُّ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَ النِّكَاحِ ، وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٩٣) فِي النِّكَاحِ : بَابُ
خُطْبَةِ النِّكَاحِ ، مِنْ طَرَقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ ، بِهِ .

(١) كَذَا الْأَصْلُ وَعِنْدَ أَبِي يَعْلَى وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِمَا : «إِلَّا يَوْمَ اتَّمَرُوا بِهِ» .

(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عُلْقَمَةَ صَدُوقٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ رَوَى لَهُ

الْبُخَارِيُّ مَقْرُونًا ، وَمُسْلِمٌ مُتَابِعَةٌ ، وَبَاقِي رِجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخِينَ . =

ذِكْرُ طَرِحِ الْمَشْرِكِينَ سَلَى الْجَزُورِ

على ظهر المصطفى ﷺ

٦٥٧٠ - أخبرنا ابن خزيمة، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ وَحَوْلَهُ نَاسٌ، إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ، فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ، وَقَالَ^(١): اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ، وَأُوبَيٌّ بْنُ خَلْفٍ - شَكَّ شُعْبَةُ - قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَلْقَوْا فِي بَثْرِ، غَيْرَ أَنَّ أُمَيَّةَ تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي الْبَثْرِ^(٢).

[٤٥:٥]

= وهو في «مسند أبي يعلى» ١/٣٤٣، و«مصنف ابن أبي شيبة»

٢٩٧/١٤.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٠٨)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٥٩) من طريقين عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦/٦، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقيّة رجال الطبراني رجال الصحيح.

(١) تحرفت في الأصل إلى: «قالت»، والمثبت من موارد الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر الملقب بغندر، =

.....

= وأبو إسحاق: هو السبيعي، وسماعُ شعبة منه قديم.

وأخرجه البخاري (٣٨٥٤) في مناقب الأنصار: باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، ومسلم (١٧٩٤) (١٠٨) في الجهاد: باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين، عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩٣/١ عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري (٢٤٠) في الوضوء: باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة لم تفسد عليه الصلاة، ومسلم، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٧٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٨/١٤، وأحمد ٤١٧/١، والبخاري (٢٤٠) في الوضوء، و(٥٢٠) في الصلاة: باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى، و(٢٩٣٤) في الجهاد: باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، و(٣٩٦٠) في المغازي: باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش، ومسلم، والنسائي ١٦١/١ - ١٦٢ في الطهارة: باب فرث ما يؤكل لحمه يُصيب الثوب، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤١٨) و(١٤١٩)، والبزار (٢٣٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٩ - ٨، وفي «دلائل النبوة» ٢/٢٧٩ و ٢٧٩ - ٢٨٠ و ٨٢/٣ - ٨٣، والبخاري (٣٧٤٥) من طرق عن أبي إسحاق، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٥٢/١: روى هذا الحديث ابنُ إسحاق في «المغازي»، قال: حدثني الأجلح عن أبي إسحاق، فذكر هذا الحديث، وزاد في آخره قصة أبي البختري مع النبي ﷺ في سؤاله إياه عن القصة، وضرب أبي البختري أبا جهل وشجه إياه، والقصة مشهورة في السيرة، وأخرجها البزار من طريق أبي إسحاق، وأشار إلى تفرد الأجلح بها عن أبي إسحاق.

قلتُ: هو عند البزار (٢٣٩٨)، وأيضاً عند أبي نعيم في «دلائل النبوة» (٢٠٠) من طريق محمد بن إسحاق، حدثني الأجلح، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وقال البزار: هذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا الأجلح، وقد =

ذَكَرَهُمْ أَبِي جَهْلٍ أَنْ يَطَأَ رَقَبَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٥٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

= رواه إسرائيل وشعبة وزيد بن أبي أنيسة وغيرهم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله .

وقال الهيثمي في «المجمع» ١٧/٦ : رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وفيه الأجلح بن عبد الله الكندي، وهو ثقة عند ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره .

وسلى الجزور: هي الجلدة التي يكون فيها الولد، يقال لها ذلك من البهائم، وأما من آدميات، فالمشيمة .

وقوله: «وأمية بن خلف أو أبي بن خلف» والصحيح أنه أمية بن خلف، فقد أطبق أصحاب المغازي على أن المقتول ببدر أمية، وعلى أن أخاه أياً قتل بأحد .

وفي الحديث تعظيم الدعاء بمكة عند الكفار، ففي رواية البخاري: وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد مستجابة، وما ازدادت عند المسلمين إلا تعظيماً، وفيه معرفة الكفار بصدقه ﷺ لخوفهم من دعائه، ولكن حملهم الحسد على ترك الانقياد له .

وفيه حلمه ﷺ عمن آذاه، ففي رواية الطيالسي عن شعبة في هذا الحديث أن ابن مسعود قال: لم أره دعا عليهم إلا يومئذ، وإنما استحقوا الدعاء حينئذ لما أقدموا عليه من الاستخفاف به ﷺ حال عبادة ربه .

وفيه جواز الدعاء على الظالم، لكن قال بعضهم: محله ما إذا كان كافراً، فأما المسلم، فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبة، ولوقيل: لادلالة فيه على الدعاء على الكافر، لما كان بعيداً، لاحتمال أن يكون اطلع ﷺ على أن المذكورين لا يؤمنون، والأولى أن يُدعَا لكل حيٍّ بالهداية .

عن أبي هريرة، قال: قال أبو جهل: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ؟ فبالذي يُحْلَفُ به، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ، لَأَطَانٌ عَلَى رَقَبَتِهِ [فأتى رسول الله ﷺ وهو يُصلي ليطأ على رقبته] قَالَ: فما فَجَأَهُمْ إِلَّا أَنَّهُ يَتَّقِي بِيَدِهِ وَيَنْكُصُ عَلَى عَقِبَيْهِ، فَأَتَوْهُ، فَقَالُوا: مَا لَكَ يَا أَبَا الْحَكَمِ؟! قَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخُنْدَقٌ^(١) مِنْ نَارٍ وَهَوَلًا^(٢) وَأَجْنَحَةٌ. قَالَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ إِلَى آخِرِهِ ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ قَالَ قَوْمُهُ: ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾ قَالَ الْمَلَائِكَةُ: ﴿لَا تُطْعُهُ﴾ ثُمَّ أَمَرُهُ بِمَا أَمَرَهُ مِنَ السُّجُودِ فِي آخِرِ السُّورَةِ، قَالَ: فَبَلَغَنِي عَنِ الْمُعْتَمِرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دَنَا مِنِّي لَا خْتَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا»^(٣).

[٤٥:٥]

(١) فِي الْأَصْلِ: «خُنْدَقٌ» وَ«هَوْلٌ»، وَهُوَ خَطَأٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. رَجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. أَبُو حَازِمٍ: هُوَ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ الْأَشْجَعِيُّ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧٠/٢، وَمُسْلِمٌ (٢٧٩٧) فِي صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ: بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ﴾، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٩٢/١٠، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٢٥٦/٣٠، وَأَبُو نَعِيمٍ (١٥٨)، وَابْنُ أَبِي هَتَمٍ ٨٩/٢، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥٠٧/٤ - ٥٠٨ مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» ٥٦٥/٨، وَزَادَ نَسَبَهُ لِابْنِ الْمُنْذَرِ وَابْنِ مَرْدَوَيْهِ.

ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْمُشْرِكِينَ صَفِيَّ اللَّهِ ﷺ

الصنبيير والمنبر

٦٥٧٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ مَكَّةَ أَتَوْهُ، فَقَالُوا: نَحْنُ أَهْلُ السُّقَايَةِ وَالسَّدَانَةِ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ يَثْرِبَ، فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ هَذَا الصُّنْبِيُّرُ الْمُنْبِيرُ مِنْ قَوْمِهِ يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنَّا؟ فَقَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْهُ، فَنَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ وَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٣٣٠ عن محمد بن بشار بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (٩٧٨٦)، والبزار كما في «تفسير ابن كثير» ٤/٥٩٨ من طريقين عن ابن أبي عدي، به، وقال ابن كثير: وهو إسناده صحيح. وأخرجه البزار (٢٢٩٣) عن الحسن بن علي الواسطي، عن يحيى بن راشد، عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه الطبراني (١١٦٤٥) من طريق يونس بن سليمان الحمالي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٧ - ٦، وقال: فيه يونس بن سليمان الحمالي، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

ذِكْرُ سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرْدَ الْفُقَرَاءِ عَنْهُ

٦٥٧٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَارِثِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرٌ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ عَنْكَ، فَإِنَّهُمْ وَإِنَّهُمْ، وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ نَسِيتُ أَحَدَهُمَا قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ

= ورواه ابن أبي حاتم كما في ابن كثير ٥٢٥/١ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: جاء حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف... فذكره مرسلًا.

وكذا أخرجه الطبري (٩٧٨٩) و ٣٢٩/٣٠ من طريقين عن داود بن أبي هند، عن عكرمة مرسلًا.

الصُّنْبِيرُ تصغير الصنبور، قال في «النهاية» أي: أبتز لا عقب له، وأصل الصنبور سعة تَنْبُتُ في جذع النخلة لا في الأرض، وقيل: هي النخلة المنفردة التي يدق أسفلها، أرادوا أنه إذا قلع انقطع ذِكْرُهُ، كما يذهب أثر الصنبور، لأنه لا عقب له.

(١) في الأصل و «التقاسيم» ٣/لوحه ١٩٨: «فوقع في نفسي»، وهو خطأ، والتصويب من موارد الحديث.

وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢] (١)

[٦٤:٣]

ذَكَرُ مَا أَصِيبَ مِنْ وَجْهِ الْمُصْطَفَى ﷺ

عِنْدَ إِظْهَارِهِ رَسُولَةَ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا

٦٥٧٤ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْبَلْخِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أَحَدٍ، وَشُجَّ وَجْهُهُ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ ﷺ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ»، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] (٢)

[٤٦:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه في «صحيحه» (٢٤١٣) في فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - من طريق إسرائيل بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٨٩/٣، وابن ماجه (٤١٢٨) في الزهد: باب مجالسة الفقراء، وعبد بن حميد (١٣١)، والطبري في «جامع البيان» (١٣٢٦٣)، وصححه الحاكم ٣١٩/٣ من طرق عن المقدم بن شريح به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٣/٣، وزاد نسبه لأحمد، وللغريابي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في «الحلية»، والبيهقي في «الدلائل».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ذِكْرُ احْتِمَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ الشَّدَائِدَ (١)

فِي إِظْهَارِ مَا أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٦٥٧٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُذْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ
وَهُوَ يَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ
وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ». فَانْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٢).

[٦٤: ٣]

٦٥٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٩٩/٣، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٠٢) فِي التَّفْسِيرِ: بَابُ وَمِنْ سُورَةِ
آلِ عِمْرَانَ عَنْ هَشِيمٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٠٣) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٠٦/٣، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٢٧) فِي الْفَتَنِ: بَابُ الصَّبْرِ
عَلَى الْبَلَاءِ، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (٧٨٠٥) وَ(٧٨٠٦) وَ(٧٨٠٧)
وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ» ٨٤/٣، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» ص ٨٠،
وَالْبَغَوِيُّ (٣٧٤٨) مِنْ طَرَقَ عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ بِهِ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.
(١) فِي الْأَصْلِ: «بِالشَّدَائِدِ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «التَّقَاسِيمِ» ٣/لَوْحَةُ ١٩٨.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. رَجَالُهُ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ،
فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٥٣/٣ وَ٢٨٨، وَمُسْلِمٌ (١٧٩١) فِي الْجِهَادِ: بَابُ
غَزْوَةِ أَحَدٍ، وَالْوَاهِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» ص ٨٠ - ٨١، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي
«دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٢٦٢/٣ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

الزُّبَيْرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ^(٢)، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَكِي نَبِيًّا
مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمُهُ حَتَّى أَدْمُوا وَجْهَهُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ
وَجْهِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ^(٣). [٥:٣]

٦٥٧٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ
هَشَامٍ الْبِزَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ

(١) تحرف في الأصل إلى: «الزهري»، والتصويب من «التقاسيم» ٣/ لوحة ٣٠٤.

(٢) تحرف في الأصل إلى «شهر»، والتصويب من «التقاسيم».

(٣) إسناده صحيح. رجاله رجال الشيخين غير عبد الغفار بن عبد الله الزبيري،
فقد ذكره المؤلف في «الثقات» ٨/ ٤٢١، وقال: من أهل الموصل، كنيته
أبونصر، يروي عن علي بن مسهر، حدثنا عنه الحسن بن إدريس الأنصاري
والمواصلة. مات سنة أربعين وميتين أو قبلها أو بعدها بقليل.

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٥٤، وأفاد بأن
إبراهيم بن يوسف الهسجاني قد روى عنه.

والحديث في «مسند أبي يعلى» (٥٠٧٢).

وأخرجه أحمد ١/ ٣٨٠ و ٤٣٢ و ٤٤١، والبخاري (٣٤٧٧) في
الأنبياء: باب رقم (٥٤)، و (٦٩٢٩) في استتابة المرتدين: باب رقم (٥)،
ومسلم (١٧٩٢) في الجهاد: باب غزوة أحد، وابن ماجه (٤٠٢٥) في الفتن:
باب الصبر على البلاء، وأبو يعلى (٥٢٠٥) و (٥٢١٦)، والبخاري (٣٧٤٩) من
طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/ ٤٢٧ و ٤٥٦ - ٤٥٧، وأبو يعلى (٤٩٩٢)، من
طريق حماد بن زيد، وأحمد ١/ ٤٥٣ عن حماد بن سلمة، كلاهما عن
عاصم بن أبي النجود، عن شقيق أبي وائل، بنحوه.

عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَمِيتُ أَصْبَعُهُ فِي
بَعْضِ الْمَشَاهِدِ فَقَالَ ﷺ :

هَلْ أَنْتَ إِلَّا أَصْبَعُ دَمِيتُ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتُ^(١)

[٢٤: ٤]

ذَكَرُ وَصَفِ غَسَلِ الدَّمِ عَنْ وَجْهِ
المصطفى ﷺ حِينَ شُجِّ

٦٥٧٨ - أَخْبَرَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ :

سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ : بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ ؟

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير خلف بن هشام
البزار، فمن رجال مسلم. وهو في «مسند أبي يعلى» (١٥٣٣).
وأخرجه البخاري (٢٨٠٢) في الجهاد: باب من ينكب في سبيل الله،
ومسلم (١٧٩٦) في الجهاد: باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين
والمنافقين، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٨) من طرق عن أبي عوانة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٧٦)، وأحمد ٣١٢/٤ و٣١٣، والبخاري
(٦١٤٦) في الأدب: باب ما يجوز من الشعر والرجز، ومسلم، وابن أبي شيبة
٧١٦/٨، والترمذي (٣٣٤٥) في تفسير سورة الضحى، والطبراني
(١٧٠٣)... (١٧٠٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٩/٤،
والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٣/٧ - ٤٤، والبخاري (٣٤٠١) من طرق عن
الأُسود، به.

قَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي شَنَّةٍ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ، فَأَخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ،
فَدُوي بِهِ ﷺ^(١). [٤٦:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ رِبَاعِيَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ لَمَّا
كُسِرَتْ هَشَمَتِ الْبَيْضَةَ عَلَى رَأْسِهِ

٦٥٧٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ
الْتُرْجُمَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نصر بن علي: هو ابن نصر بن علي
الجهضمي، وسفيان: هو ابن عيينة، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.
وأخرجه الحميدي (٩٢٩)، وأحمد ٥/٣٣٠، والبخاري (٢٤٣) في
الوضوء: باب غسل المرأة أباهما الدَّم عن وجهه، و (٣٠٣٧) في الجهاد: باب
دواء الجرح بإحراق الحَصِير، و (٥٢٤٨) في النكاح: باب «ولا يبيدين
زيتتهن إلا لبعولتهن»، ومسلم (١٧٩٠) (١٠٣) في الجهاد: باب غزوة أحد،
والترمذي (٢٠٨٥) في الطب: باب التداوي بالرماد، والطبراني في «الكبير»
(٥٩١٦)، من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥/٣٣٤، والبخاري (٢٩٠٣) في الجهاد: باب المَجَنِّ
ومن يتترس بترس صاحبه، و (٤٠٧٥) في المغازي: باب ما أصاب النبي ﷺ
من الجرح يوم أحد، و (٥٧٢٢) في الطب: باب حرق الحَصِير لسدِّ الدَّم،
ومسلم، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٢٦١ من طرق عن أبي حازم، به.
وانظر ما بعده.

والشَّنَّة: السَّقاء الخَلَق، وللبخاري: «يجيء بترسه فيه ماء»، وسيأتي
للمصنف بعد هذا بلفظ: «يسكب الماء عليها بالمجن».

فقال: جُرِحَ وجهُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وكُسِرَتْ رِباعِيَّتُهُ، وهُسِمَتِ البيضةُ على رأسِهِ ﷺ، فكانتْ فاطمةُ بنتُ محمدٍ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ وعليَّ رضي اللَّهُ عنه يسْكُبُ الماءَ عليها بالمِجَنِّ، فلَمَّا رَأَتْ فاطمةُ رضي اللَّهُ عنها أَنَّ الماءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ^(١) إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ جَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهُ، حَتَّى إِذَا صَارَ رَمَادًا، أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ^(٢).

[٤٦:٥]

ذَكَرَ عَنَادُ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٦٥٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي

عَنِ الْفَلَاتَانِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَشَخَصَ بَصْرُهُ إِلَى رَجُلٍ يَمْشِي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَتَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟»

(١) لفظة «الدم» سقطت من الأصل، واستدركت من «مسند أبي يعلى» وغيره.

(٢) إسناده صحيح أبو إبراهيم الترمذاني: هو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام لا بأس به، روى له النسائي، وهو متابع، ومن فوقه من رجال الشيخين. ابن أبي حازم: اسمه عبد العزيز، وهو في «مسند أبي يعلى» ١/٣٥٢.

وأخرجه البخاري (٢٩١١) في الجهاد: باب لبس البيضة، ومسلم (١٧٩٠) في الجهاد: باب غزوة أحد، وابن ماجه (٣٤٦٤) في الطب: باب دواء الجراحة، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٥٩/٣ - ٢٦٠ و ٢٦٠ من طرق عن ابن أبي حازم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالْإِنْجِيلَ»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَالْقُرْآنَ»؟ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَشَاءُ لَقَرَأْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَدَهُ، فَقَالَ: «تَجِدْنِي^(١) فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ»؟ قَالَ: نَجِدُ مِثْلَكَ وَمِثْلَ أُمَّتِكَ وَمِثْلَ مَخْرَجِكَ، وَكُنَّا نَرْجُو أَنْ تَكُونَ فِينَا، فَلَمَّا خَرَجْتَ، تَخَوَّفْنَا أَنْ تَكُونَ أَنْتَ، فَنَظَرْنَا، فَإِذَا لَيْسَ أَنْتَ هُوَ. قَالَ: «وَلِمَ ذَاكَ»؟ قَالَ: إِنَّ مَعَهُ مِنْ أُمَّتِهِ سَبْعِينَ أَلْفًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ وَلَا عِقَابٌ، وَإِنَّ مَا مَعَكَ نَفَرٌ سِيرٌ. قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَنَا هُوَ، وَإِنَّهَا لِأُمَّتِي، وَإِنَّهُمْ لِأَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفًا، وَسَبْعِينَ أَلْفًا»^(٢). [٤٥:٥]

(١) في الأصل: «يا محمد»، وهو خطأ، والمثبت من «الموارد» وغيره.

(٢) حديث حسن. عبد العزيز بن سالم لم أقف له على ترجمة، وهو متابع، ومن فوقه من رجال الصحيح غير كليب بن شهاب والد عاصم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه البزار (٣٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٥٤) من طريق عفان، والطبراني من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلم أحداً يرويه عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني ١٨/ (٨٥٥)، وابن منده في «الصحابة» فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٢٠٤ من طريق صالح بن عمر، عن عاصم بن كليب، به.

وأورده الحافظ الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٤٢، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات من أحد الطريقتين، وأورده أيضاً ١٠/ ٤٠٨، وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

ذِكْرُ

بعض ما كان يُقاسي المصطفى ﷺ

من المنافقين بالمدينة

٦٥٨١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا ابن أبي السري،
حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة

عن أسامة بن زيد بن حارثة أن رسول الله ﷺ ركب حماراً وعليه
إكاف وتحتة قطيفة، فركب وأردف أسامة بن زيد وهو يعود سعد بن
معاذ في بني الحارث بن الخزرج، وذلك قبل وقعة بدر، حتى مرَّ
بمجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين وعبد الأوثان
واليهود، ومنهم عبد الله بن أبي بن سلول، وفي المجلس عبد
الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله
أنفه بردائه، ثم قال: لا تُغبروا علينا، فسلم عليهم النبي ﷺ،
ووقف عليهم، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد
الله بن أبي بن سلول: أيها المرء، لأحسن من هذا إن كان ما تقول
حقاً، فلا تؤذنا في مجالسنا، وارجع إلى رحلك، فمن جاءك منا
فاقصص عليه، فقال عبد الله بن رواحة: بل اغشنا في مجالسنا،
فإننا نحب ذلك، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا أن
يثوروا، فلم يزل النبي ﷺ يُخفّضهم حتى سكتوا، ثم ركب دابته،
فدخل على سعد بن معاذ، وقال: «ألم تسمع ما قال أبو حباب؟»
- يريد عبد الله بن أبي - «قال كذا وكذا». قال سعد: يا رسول الله،

اعفُ، فوالله لقد أعطاك الله، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة^(١) على أن يتوجوه بالعصاة، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاكهُ، شَرِقَ بذلك، فذلك الذي عملَ به ما رأيتَ، فعفا عنه النبي ﷺ^(٢).

[٤٦:٥]

٦٥٨٢ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدَّثنا عمرو بنُ محمدِ الناقد، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن عمرو بنِ دينارٍ

- (١) «البحيرة» سقطت من الأصل، واستدركت من «مصنف عبد الرزاق» وغيره.
- (٢) حديث صحيح. ابن أبي السري قد توسع، ومن فوقه على شرط الشيخين، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٨٤). ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٠٣/٥، ومسلم (١٧٩٨) في الجهاد والسير: باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٧٦/٢ - ٥٧٨.
- وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» ٢٣٦/٢ - ٢٣٨، والبخاري (٤٥٦٦) في التفسير: باب «وَلْتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنْ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا»، و (٥٦٦٣) في المرضى: باب عيادة المريض راكباً وماشياً، و (٦٢٠٧) في الأدب: باب كنية المشرك، و (٦٢٥٤) في الاستئذان: باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين، ومسلم، والنسائي في «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٥٣/١، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٣٥٦/١ - ٣٥٧، والبيهقي في «الدلائل» من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

والبحيرة: بضم الباء على التصغير، قال القاضي: وروينا في غير مسلم «البحيرة» مكبرة، وكلاهما بمعنى، وأصلها القرية، والمراد بها هنا: مدينة النبي ﷺ.

وقوله: «يتوجوه بالعصاة»: أي أنهم اتفقوا على أن يعينوه ملكهم، وكان من عادتهم إذا ملكوا إنساناً أن يتوجوه ويعصوه.

عن جابر بن عبد الله، قال: كَسَعَ رجلٌ مِنَ المهاجرين رجلاً مِنَ الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين. قال: فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ ذلك، فقال: «ما بال دعوى الجاهلية؟ فقالوا: يا رسول الله، رجلٌ مِنَ المهاجرين كَسَعَ رجلاً مِنَ الأنصار، فقال: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ»، فقال عبدُ اللَّهِ بنُ أَبِي بنِ سلولٍ: قَدْ فعلوها، لئن رَجَعْنَا إلى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأعْزَمُ منها الأَذْلَ، فقال عمرُ: دعني يا رسولَ اللَّهِ أضربُ عُنُقَ هذا المنافق، فقال: «دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(١).

[٦٢: ٢]

قال أبو حاتم: قوله ﷺ: «فإنها مُنْتِنَةٌ» يريد أنه لا قصاص في هذا، وكذلك قولهم: فإنها ذميمة وما أشبهها.

ذَكَرَ وَصَفَ مَا طَبَّ النَّبِيُّ ﷺ

بعد قدومه المدينة

٦٥٨٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ يهوديٍّ مِنْ يهود بني زُرَيْقٍ، يقالُ لَهُ: لَيْيَدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ^(٢) أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشْعَرَتِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٥٩٩٠).

(٢) لفظ «إليه» سقط من الأصل، واستدرك من موارد الحديث.

وعلا قَدْ أَتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ؟ قَدْ جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَجَلَسَ الْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ^(١) الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عَنِ رَأْسِي: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، فَقَالَ: وَمَنْ طَبَّه؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ^(٢) وَجُفٍّ^(٣) طَلَعَهُ ذَكَرٌ. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذِي ذَرَوَانَ قَالَ: فَاتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، فَكَّانَ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحِنَاءِ»^(٤)، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَّا أَحْرَقْتَهُ أَوْ أَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: «أَمَّا أَنَا، فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَيْئًا»، فَأَمَرَ بِهَا فَذُفِنَتْ^(٥).

[٦٤:٥]

(١) لفظ «قال» سقط من الأصل.

(٢) قال النووي في «شرح مسلم» ١٧٧/١٤: المشاطة بضم الميم، وهي: الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه...

(٣) في «مسلم»: «جب». قال الإمام النووي: هكذا في أكثر نسخ بلادنا: «جب» بالجيم والباء الموحدة، وفي بعضها: «جف» بالجيم والفاء، وهما بمعنى، وهو وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذي يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى، فلهذا قيده في الحديث بقوله: «طلعة ذكر»، وهو بإضافة «طلعة» إلى «ذكر»، والله أعلم.

(٤) تحرف في الأصل إلى: «الخمرة»، والجمادة ما أثبت، وهو الموافق للرواية الآتية.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠/٨ - ٣١،

وأحمد ٥٧/٦، ومسلم (٢١٨٩) في السلام: باب السحر، وابن ماجه

(٣٥٤٥) في الطب: باب السحر، من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٣/٦ و ٩٦، والبخاري (٣١٧٥) في الجزية: باب هل =

ذِكْرُ خَيْرِ ثَانٍ يَصْرَحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٥٨٤ - أخبرنا عبدُ اللهُ بنُ مُحَمَّدٍ الأزديُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سُحِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَحَرَهُ رَجُلٌ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ: لَبِيدُ بنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَمْ يَفْعَلْهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوَّلِ لَيْلَةٍ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتُ أَنْ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ، أَتَانِي مَلَكَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: مَطْبُوبٌ، فَقَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ

= يعفى عن الذمي إذا سحر، و(٥٧٦٥) في الطب: باب هل يستخرج السحر، و(٥٧٦٦) باب السحر، و(٦٠٦٣) في الأدب: باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، و(٦٣٩١) في الدعاء: باب تكرير الدعاء، ومسلم (٢١٨٩) (٤٤) من طرق عن هشام بن عروة، به.

قلت: والسحر الذي أصيب به ﷺ هو من قبيل الأمراض التي تعرض للبدن دون أن تؤثر على شيء من العقل، ولا يعدو أن يكون نوعاً من أنواع العقد عن النساء، وهو الذي يسمونه (رباطاً)، فكان ﷺ يُخَيَّلُ إليه أن عنده قدرة على إتيان إحدى نساته، فإذا ما هم بحاجة، عجز عن ذلك، وهذا غير مخل بمقام النبوة، فقوله في الحديث: «حتى كان النبي ﷺ يُخَيَّلُ إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله» من العام المخصوص، ففي رواية ابن عيينة عند البخاري (٥٧٦٥): «حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن». وانظر «الفتح»

وَجُفَّ طَلْعَ نَخْلَةٍ ذَكَرَ^(١). قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَشْرِ ذُرْوَانَ. قَالَتْ: وَأَتَاهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنَ الصُّحَابَةِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْجِنِّاءِ، وَكَأَنَّ رَأْسَ نَخْلِهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا اسْتَخْرَجَهَا؟ قَالَ: «قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْهُ شَرًّا»^(٢). [٦٤:٥]

ذَكَرُ دَعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى الْمَشْرِكِينَ بِالسَّنَنِ

٦٥٨٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَمَنْصُورُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى

عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ، قَالَ: يَجِيءُ دُخَانُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ. قَالَ: فَفَزِعْنَا، فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ. قَالَ: وَكَانَ مُتَكِنًا، فَغَضِبَ، فَجَلَسَ، وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ^(٣) بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِمَا لَا يَعْلَمُ: لَا أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ

(١) في الأصل: «وجف نخلة طلعة ذكر...».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (٣٢٦٨) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، و(٥٧٦٣) في الطب: باب السحر، عن إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) في الأصل: «فليعمل» والمثبت من موارد الحديث.

عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾. [ص: ٨٦]. إِنَّ قَرِيشًا دَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسِينِي يُوسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، فَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، وَيَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَجَاءَهُ أَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتُ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّجِمِ وَقَوْمُكَ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان : ١١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾، فَيَكْشِفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِذَا جَاءَ، ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾، فَذَلِكَ يَوْمَ بَدْرٍ ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ يَوْمَ بَدْرٍ، وَ﴿أَلَمْ. غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ [الروم: ١]، وَالرُّومُ قَدْ مَضَى، وَقَدْ مَضَتْ الْأَرْبَعُ^(١).

[٤٦: ٥]

* * *

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٠٤٨)، وأبونعيم في «الدلائل» (٣٦٩) عن الفضل بن الحباب بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٢٠) في الاستسقاء: باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط، و(٤٧٧٤) في تفسير سورة الروم، والطبراني (٩٠٤٨)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٤٩/٤ - ١٥٠ عن محمد بن كثير، به.

وأخرجه الحميدي (١١٦)، وعنه البخاري (٤٦٩٣) في تفسير سورة

يوسف: باب ﴿وَرَأَوْتَهُ الْآتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾، عن سفيان، به. =

وأخرجه أحمد ١/ ٤٤١، والبخاري (٤٨٢٤) في تفسير سورة الدخان: باب ﴿ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون﴾، والترمذي (٣٢٥٤) في التفسير: باب ومن سورة الدخان، من طريق شعبة، عن الأعمش ومنصور بن المعتمر، به.

وأخرجه أحمد ١/ ٣٨٠ - ٣٨١ و ٤٣١، والبخاري (١٠٠٧) في الاستسقاء: باب دعاء النبي ﷺ: «اجعلها عليهم سنين كسني يوسف»، و (٤٨٢١) في تفسير سورة الدخان: باب ﴿يغشى الناس هذا عذاب أليم﴾، و (٤٨٢٢) باب ﴿ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾، و (٤٨٢٣) باب ﴿أني لهم الذكرى وقد جاءهم رسول أمين﴾، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠) في صفات المنافقين: باب الدخان، والطبري في «جامع البيان» ٢٥/ ١١١، والطبراني (٩٠٤٦) و (٩٠٤٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٢٤ - ٣٢٥، و ٣٢٦ - ٣٢٧، والبغوي في «التفسير» ٤/ ١٥٠ من طريق الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٨)، والطبري ٢٥/ ١١٢، والبيهقي ٢/ ٣٢٦ من طرق عن جرير، به.

٨ - باب

مرض النبي ﷺ

٦٥٨٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عمرو بن هشام الحراني،
 حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن
 الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله

عن عائشة قالت: رَجَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ
 جَنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ وَأَنَا أَجِدُ صُداً فِي رَأْسِي وَأَنَا أَقُولُ: «وَأَرَأَسَاهُ»، قَالَ:
 «بَلْ أَنَا يَا عَائِشَةُ وَأَرَأَسَاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «وَمَا ضَرَّكَ لَوِيتُ قَبْلِي فَغَسَلْتُكَ
 وَكَفَّنْتُكَ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْكَ، ثُمَّ دَفَنْتُكَ؟» قُلْتُ: لَكَأَنِّي بِكَ أَنْ لَوْ فَعَلْتَ
 ذَلِكَ قَدْ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي، فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِيَعْضِ نِسَائِكَ، فَتَبَسَّمَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بُدِيَءَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ^(١). [٤٨:٥]

(١) إسناده قوي. رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق، وهو صدوق، وقد صرح
 بالتحديث في رواية البيهقي في «الدلائل» فانتفت شبهة تدليسه. محمد بن
 سلمة: هو الحراني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٨٢/١١، والبيهقي
 في «السنن» ٣/٣٩٦ عن عمرو بن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/٢٢٨، وعنه ابن ماجه (١٤٦٥) في الجناز: باب
 ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل المرأة زوجها، عن محمد بن سلمة.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْعِلَّةَ قَدْ بَدَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وهو في بَيْتِ مِيمُونَةَ

٦٥٨٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مِيمُونَةَ، فَاشْتَدَّ مَرْضَاهُ حَتَّى أَغْمِيَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَتَشَاوَرُوا فِي لَدَّهِ، فَلَدُّوهُ فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: «مَا هَذَا؟ أَفَعُلَ نِسَاءً جِئْنَ مِنْ هَاهُنَا؟» وَأَشَارَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فِيهِنَّ، فَقَالُوا: كُنَّا نَنْتَهُمُ بِكَ ذَاتَ الْجَنْبِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِنْ كَانَ ذَلِكَ لَدَاءً

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٩٦ عن أحمد بن بكار، عن محمد بن سلمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٥٤) عن معمر، عن الزهري، به.
وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٨. ٧/١٦٨ - ١٦٩ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثنا يعقوب بن عتبة، به.
وقال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ١/٩٥: إسناده رجاله ثقات، ورواه البخاري من وجه آخر مختصراً.

قلت: أخرج البخاري (٥٦٦٦) في المرضى: باب ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع... والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٨ من طريق يحيى بن سعيد، قال: سمعت القاسم بن محمد قال: قالت عائشة: وارأساه، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك لو كان وأنا حي، فاستغفر لك وأدعوك» فقالت عائشة واثكلياه، والله إني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذلك لظلمت آخر يومك معرّساً ببعض أزواجك، فقال النبي ﷺ: «بل أنا وارأساه».

ما كَانَ اللَّهُ لِيَقْذِفَنِي بِهِ، لَا يَبْقَيْنَ أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ إِلَّا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» يَعْنِي عَبَّاسًا. قَالَ: فَلَقَدْ التَدْتُ مِمُونَةً يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ لِعَزِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). [٤٨:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ الْمَصْطَفَى ﷺ سَأَلَ فِي عِلْتِهِ نِسَاءَهُ أَنْ

يَكُونَ تَمْرِیْضُهُ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٦٥٨٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا

سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَتْ: اشْتَكَى، فَعَلِقَ يَنْفُثُ فَجَعَلْنَا نُشَبِّهُ نَفْثَهُ بِنَفْثِ آكْلِ الزَّبِيبِ.

قَالَتْ: وَكَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ، فَلَمَّا ثَقُلَ، اسْتَأْذَنَهُنَّ أَنْ يَكُونَ

عِنْدِي، وَيَذَرْنَ عَلَيْهِ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ

رَجُلَيْنِ تَخْطَانِ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ، أَحَدُهُمَا: عَبَّاسٌ.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لِي: مَا أَخْبَرْتُكَ بِالْآخِرِ؟

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله رجال الشيخين غير علي ابن

المديني، فمن رجال البخاري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٥٤)، ومن

طريقه أخرجه أحمد ٤٣٨/٦، والطبراني ٢٤/٣٧٢، وصححه الحاكم

٢٠٢/٤، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الحافظ في «الفتح» ١٤٨/٨.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٣/٩، وقال: رواه أحمد ورجاله

رجال الصحيح.

واللدود: من الأدوية ما يُسقاه المريض في أحد شِقَيِّ الفم، ولديدا

الفم: جانباه. وقوله: «لا يبقين أحد في البيت إلا لد»، قال ابن الأثير: فعل

ذلك عقوبة لهم، لأنهم لدوه بغير إذنه.

قلت: لا. قال: هو علي^(١). [٤٨: ٥]

ذَكَرُ الْعَلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اسْتَنَى عَمَّهُ ﷺ
بِالْأَمْرِ بِاللَّدُودِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ

٦٥٨٩ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا علي بن المديني، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيان، حدثني موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله^(٢)

عن عائشة، قالت: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يَشِيرُ إِلَيْنَا: «لَا تَلْدُونِي»، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ الدَّوَاءَ، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟» فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ الدَّوَاءَ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا لُدٌّ»، وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَى الْعَبَّاسِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْهُمْ^(٣). [٤٨: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير عبد الجبار بن العلاء، فمن رجال مسلم، وقد تقدّم مطولاً برقم (٢١١٣)، وسيأتي أيضاً برقم (٦٦٠٢).

(٢) في الأصل: «عبيد الله بن محمد»، والمثبت من موارد الحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله رجال الشيخين غير علي بن المديني، فمن رجال البخاري، وقد أخرجه عنه في «صحيحه» (٤٤٥٨) في المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته، و(٥٧١٢) في الطب: باب اللدود.

وأخرجه أحمد ٥٣/٦، والبخاري (٧٨٨٦) في الديات: باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات، و(٦٨٩٧) باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أم يقتص منهم كلهم، ومسلم (٢٢١٣) في السلام: باب كراهية

ذَكَرُ قِرَاءَةَ عَائِشَةَ الْمُعَوَّذِينَ عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ
فِي عِلَّتِهِ الَّتِي تُوفِي فِيهَا

٦٥٩٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى، نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ
بِالْمُعَوَّذَاتِ، وَيَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ وَجَعَهُ
الَّذِي تُوْفِي فِيهِ، طَفَفْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ بِهَا
عَلَى نَفْسِهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ^(١). [٤٨:٥]

ذَكَرُ مَا كَانَ يَقُولُ الْمُصْطَفَى ﷺ
فِي عِلَّتِهِ عِنْدَ الدَّعَاءِ بِالشِّفَاءِ لَهُ

٦٥٩١ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ
الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ^(٢)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَغْمِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ فِي

= التداوي باللدود، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٨٣/١١ من طرق
عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حرملة بن
يحيى، فمن رجال مسلم، وقد أخرجه عنه (٢١٩٢) (٥١) في السلام: باب
رقية المريض بالمعوذات والنفث.

وقد تقدم برقم (٢٩٦٣).

(٢) تحرف في الأصل إلى: «سليمان»، والتصويب من «النسائي».

حجري، فَجَعَلْتُ أَمْسَحُهُ، وأَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ ﷺ: «لا، بَلْ أَسْأَلُ اللَّهَ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى، مَعَ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ»^(١).

[٤٨: ٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ كَانَ مِنَ الْمَصْطَفَى ﷺ

حَيْثُ خَيْرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

٦٥٩٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ^(٢)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» [النساء: ٦٩]. قَالَتْ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ حِينَئِذٍ^(٣). [٤٨: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله رجال الشيخين غير أبي زرعة الحافظ - واسمه عُبيد الله بن عبد الكريم - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٤٠/١٢، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٧) عن محمد بن علي بن ميمون الرقي، عن الفريابي، عن سفيان، بهذا الإسناد، وانظر ما بعده.

(٢) «حدثنا محمد بن جعفر» سقط من الأصل، واستدرك من موارد الحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٤٤٣٥) في المغازي: باب مرض النبي ﷺ، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦) في الفضائل: باب =

ذَكَرُوصَفِ الْخُطْبَةِ الَّتِي خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ عَمْرِهِ

حَيْثُ خَرَجَ لِيُعْهَدَ إِلَى النَّاسِ مَا ذَكَرْنَاهُ قَبْلَ

٦٥٩٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا

صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَهُوَ مَعْصُوبُ الرَّأْسِ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى قَامَ عَلَى

فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٧٦/٦ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٧٦/٦ وَ ٢٠٥، وَالبخاري (٢٤٣٦)، وَمُسْلِمٌ،

وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٦/١٢، وَفِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»

(١٠٩٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٥٣٤) مِنْ طَرَقٍ عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٨٦) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النِّسَاءِ: بَابُ «فَأُولَئِكَ مَعَ

الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ»، وَابْنُ مَاجَةَ (١٦٢٠) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ

مَا جَاءَ فِي مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٩٩/٦، وَالبخاري (٤٤٣٧) عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ،

عَنْ عُرْوَةَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٤٨) فِي الدَّعَوَاتِ: بَابُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ

الرِّفِيقَ الْأَعْلَى»، وَ (٦٥٠٩) فِي الرِّقَاقِ: بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ

لِقَاءَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٤٤٤) (٨٧) مِنْ طَرَقٍ عَنْ اللَّيْثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ

ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ

الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ...

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٤٦٣) فِي الْمَغَازِي: بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ

النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي

رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ....

المنبر، فقال: «إني السَّاعَةُ قائمٌ على الحَوْصِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا عَرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ»، فَلَمْ يَفْطَنْ لَهَا أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي، بَلْ نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا وَأَنْفُسِنَا وَأَوْلَادِنَا. قَالَ: ثُمَّ هَبَطَ مِنَ الْمَنْبَرِ، فَمَا رُئِيَ عَلَيْهِ حَتَّى السَّاعَةِ^(١).

[٤٨: ٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمُخَيَّرَ فِيمَا وَصَفْنَا

كَانَ صَفِيَّ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ﷺ

٦٥٩٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ^(٢)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدٍ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ لِقَائِهِ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: بَلْ نَفْدِيكَ بِآبَائِنَا وَأَبْنَائِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنَ النَّاسِ، لَا تَتَّخِذْتُ

(١) إسناده قوي. أبو يحيى هو سمعان الأسلمي، روى عنه ابنه أنيس ومحمد، ووثقه المصنف، وقال النسائي: لا بأس به، وباقى رجاله ثقات. وهو في «مسند أبي يعلى» (١١٥٥).

وأخرجه الدارمي ٣٦/١ أخبرنا زكريا بن عدي، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أنيس بن أبي يحيى، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده، والحديث الآتي برقم (٦٨٦١).

(٢) تحرف في الأصل إلى: جُبَيْر.

أبا بكرٍ، ولكن أخوة الإسلام ومودته، ألا لا يَبْقَيْنَ في المسجد خَوْخَةً إِلَّا سُدَّتْ إِلَّا خَوْخَةً أَبِي بَكْرٍ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَقُلْتُ: الْعَجَبُ يُخْبِرُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهَذَا يَبْكِي، وَإِذَا الْمُخَيَّرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا الْبَاكِي أَبُو بَكْرٍ، وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

[٤٨: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. رجاله رجال الشيخين غير عليّ ابن المدني، فمن رجال البخاري، وأبي داود - وهو سليمان بن داود الطيالسي - فمن رجال مسلم، وفليح بن سليمان قد توبع عند المؤلف برقم (٦٨٦١).

وأخرجه أحمد ١٨/٣، وابن أبي شيبة ٦/١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٧)، وابن سعد ٢٢٧/٢ من طريق يونس بن محمد، ومسلم (٢٣٨٢) في فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي بكر الصديق، وابن سعد ٢٢٧/٢ من طريق سعيد بن منصور، وابن سعد أيضاً من طريق يحيى بن عباد، ثلاثتهم عن فليح، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع من «السنة»: «عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد»، وهو تحريف.

وأخرجه البخاري (٤٦٦) في الصلاة: باب الخوخة والممر في المسجد، عن محمد بن سنان، عن فليح، به، إلا أن فيه: «عن عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد»، قال الحافظ في «الفتح» ٥٥٩/١: وقد نقل ابن السكن عن الفربري عن البخاري أنه قال: هكذا حدث به محمد بن سنان، وهو خطأ، وإنما هو عن عبيد بن حنين وعن بسر بن سعيد، يعني بواو العطف.

وأخرجه أحمد ١٨/٣، والبخاري (٣٦٥٤) في فضائل الصحابة: باب قول النبي ﷺ «سُدُّوا الأبوابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ» من طريق أبي عامر =

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هَمَّ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةُ الْعِلْمِ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ
فِي الْخُرْجَةِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا لِلْعَهْدِ إِلَى النَّاسِ صَلَّى
عَلَى شُهَدَاءِ أَحَدٍ قَبْلَ الْخُطْبَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا

٦٥٩٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ، ثُمَّ
انْصَرَفَ وَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا
النَّاسُ، إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَإِنِّي عَلَيْكُمْ لَشَهِيدٌ، وَإِنِّي وَاللَّهِ
مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ اللَّيْلَةَ مَفَاتِيحَ
خَزَائِنِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَأَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»، ثُمَّ دَخَلَ
فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَكَانَتْ آخِرَ خُطْبَةٍ
خَطَبَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا^(١). [٤٨:٥]

=
العقدي، عن فليح بن سليمان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد،
عن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد ١٨/٣ عن سريج، عن فليح بن سليمان، عن
أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن وهب بن أبي كريمة
فقد روى له النسائي. محمد بن سلمة: هو الحراني، وأبو عبد الرحيم:
هو خالد بن أبي يزيد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني. وقد تقدم
برقم (٣١٩٨) و(٣١٩٩).

ذَكَرُ الْبَيَّانُ بِأَنَّ قَوْلَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : صَلَّى عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ ،
أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ دَعَا وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، لَا أَنَّهُ صَلَّى
عَلَيْهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى الْمَوْتَى

٦٥٩٦ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ السَّخْتِيَانِي ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَّارُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ عُرْوَةَ أَوْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صُوبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ
قَرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتُهُنَّ لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ ، فَأَعْهَدَ إِلَى النَّاسِ» ، قَالَتْ
عَائِشَةُ : فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ مِنْ نُحَاسٍ ، وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ مِنَ
الْمَاءِ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ،
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفَرَ لِلشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَ أُحُدٍ (١) . [٤٨:٥]

(١) إسناده صحيح . محمد بن عبد الله - وهو ابن الحسن العصار - ذكره المؤلف
في «الثقات» ١٠٣/٩ وحدث عنه جمع ، وقال السمعاني في «الأنساب»
٤٦٢/٨ : كان مع أحمد بن حنبل في الرحلة إلى اليمن وغيره ، وهو أول من
أظهر مذهب الحديث بجرجان ، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين .
وأخرجه أحمد ١٥١/٦ و ٢٢٨ ، والبيهقي ٣١/١ من طريق
عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي ٣١/١ من طريق عبد الرزاق ، به ، ولم يذكر فيه عمرة .
وأخرجه الحاكم ١٤٥/١ ، والبيهقي ٣١/١ من طريق علي ابن المديني
وأحمد بن حنبل ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن
عمرة ، عن عائشة .

وأخرجه الدارمي ٣٨/١ ، وأبو يعلى (٤٧٧٠) من طريقين عن عروة ،

عن عائشة .

ذَكَرَ إِرَادَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ كِتَابَ الْكِتَابِ
لِأَمْتِهِ لَيْثًا يَضِلُّوا بَعْدَهُ

٦٥٩٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السُّرَيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ
فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ ﷺ: «أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ
أَبَدًا». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ
الْقُرْآنُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ: فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، لَمَّا
أَكْثَرُوا اللَّغْطَ وَالْأَحَادِيثَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«قَوْمُوا». فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ

وأخرجه البخاري (١٩٨) في الوضوء: باب الغسل والوضوء في
المخضب والقدح والخشب والحجارة، والبيهقي ٣١/١ عن أبي اليمان، عن
شعيب، والبخاري (٤٤٤٢) في المغازي: باب مرض النبي ﷺ، ومن طريقه
البغوي (٣٨٢٥) من طريق عقيل، وابن سعد ٢/٢٣٢، والبخاري (٥٧١٤)
من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر ويونس، وأبويعلی (٤٥٧٩) من
طريق محمد بن إسحاق، خمستهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة، عن عائشة. وانظر الحديثين الآتين برقم (٦٥٩٩) و(٦٦٠٠).

والأوكية: جمع وكاء وهو الخيط. وقوله: «لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتَهُنَّ» لَأَنَّ الْمَاءَ
الَّذِي لَمْ يُحْلَلْ عَنْهُ الْوُكَاءُ يَكُونُ أَطْهَرَ لِعَدَمِ وَصُولِ الْأَيْدِي إِلَيْهِ، وَخَصَّ عِدَدَ
السَّبْعِ تَبْرَكَأَ بِهَا لِأَنَّهَا تَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِ الشَّرِيعَةِ.

والمخضب: شبه المِرْكَن، وَهِيَ لِجَانَةِ يُغْسَلُ فِيهَا الثِّيَابُ.

«شرح السنة» ٤٣/١٤.

رسول الله ﷺ وَبَيَّنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ
وَلَغَطِهِمْ^(١). [٤٨:٥]

(١) حديث صحيح. ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل العسقلاني - قد
توبع ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٣٣٦/١، والبخاري (٤٤٣٢) في المغازي: باب مرض
النبي ﷺ ووفاته، و (٥٦٦٩) في المرضى: باب قول المريض: قوموا عني،
ومسلم (١٦٣٧) (٢٢) في الوصية: باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي
فيه، من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٦٩)، و (٧٣٦٦) في الاعتصام: باب كراهية
الخلاف، من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.
وأخرجه أحمد ٣٢٤/١ - ٣٢٥، والبخاري (١١٤) في العلم: باب
كتابة العلم، من طريق يونس، عن الزهري، به.

وأخرجه الحميدي (٥٢٦)، وأحمد ٢٢٢/١، وابن سعد ٢٤٢/٢،
والبخاري (٣٠٥٣) في الجهاد: باب هل يستشفع إلى أهل الذمة،
و (٣١٦٨) باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، و (٤٤٣١)، ومسلم
(١٦٣٧) (٢٠)، والبيهقي ٢٠٧/٩ من طريق ابن عيينة، عن سليمان
الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأخرجه مسلم (١٦٣٧) (٢١)، وابن سعد ٢٤٢/٢ و ٢٤٣، والطبراني
(١٢٢٦١) من طريقين عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد ٢٩٣/١، والطبراني (١٠٩٦١) و (١٠٩٦٢) من طريق
ليث، عن طاووس، عن ابن عباس.

قال القرطبي وغيره تعليقاً على لفظ الشيخين «اثنوني»: هو أمر وكان
حق المأمور أن يبادر للامتنال، لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه
ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح: فكرهوا أن
يكلفوه من ذلك ما يَشُقُّ عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: =

ذَكَرُ إِشَارَةَ الْمُصْطَفَى ﷺ إِلَى مَا أَشَارَ بِهِ

فِي أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦٥٩٨ - حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد^(١)، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إبراهيم بن سعد، حدثنا صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ: أَنَا

﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَبَيَّنَّا لَكُلِّ شَيْءٍ﴾، وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، وَظَهَرَ لَطَائِفُهُ أُخْرَى أَنْ الْأَوَّلَى أَنْ يَكْتُبَ لِمَا فِيهِ مِنْ امْتِثَالِ أَمْرِهِ وَمَا يَتَضَمَّنُهُ مِنْ زِيَادَةِ الْإِيضَاحِ، وَدَلَّ أَمْرُهُ لَهُمْ بِالْقِيَامِ عَلَى أَنْ أَمْرُهُ الْأَوَّلُ كَانَ عَلَى الْإِخْتِيَارِ، وَلِهَذَا عَاشَ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ أَيَّامًا وَلَمْ يَعَاوِدْ أَمْرَهُمْ بِذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ وَاحِدًا لَمْ يَتْرَكْهُ لِاخْتِلَافِهِمْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَتْرَكْ التَّبْلِيغَ لِمُخَالَفَةِ مَنْ خَالَفَ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَرَاجِعُونَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ مَا لَمْ يَجْزَمْ بِالْأَمْرِ، فَلِذَا عَزَمَ، امْتَثَلُوا.

وَاخْتَلَفَ فِي الْمَرَادِ بِالْكِتَابِ، فَقِيلَ: كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ كِتَابًا يَنْصُ فِيهِ عَلَى الْأَحْكَامِ لِيَرْتَفَعَ الْإِخْتِلَافُ، وَقِيلَ: بَلْ أَرَادَ أَنْ يَنْصُ عَلَى أَسَامِي الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ حَتَّى لَا يَقَعَ بَيْنَهُمُ الْإِخْتِلَافُ، قَالَهُ سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ ﷺ قَالَ فِي أَوَائِلِ مَرَضِهِ وَهُوَ عِنْدَ عَائِشَةَ: «ادْعِي لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ خَرِيقٍ عَنْهُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَكْتُبْ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ لِقَوْلِ عُمَرَ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، أَيُّ كَافِينَا مَعَ أَنَّهُ يَشْمَلُ الْوَجْهَ الثَّانِي، لِأَنَّهُ بَعْضُ أَفْرَادِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «حَدَّثَنَا أَبُو قَدَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ»، وَالصُّوَابُ مَا أَثْبَتْنَا.

أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر^(١). [٤٨: ٥]

ذَكَرُ اغْتِسَالِ الْمُصْطَفَى ﷺ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي لَمْ يُمَسَّ
بَعْدَ أَنْ أُوْكِيَ فِي عِلَّتِهِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا ﷺ

٦٥٩٩ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا
هَشَامُ بْنُ يَوْسَفَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ:
«صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتْهُنَّ، لَعَلِّي أَغْهَدُ إِلَى
النَّاسِ». قَالَتْ: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْصَبٍ لِحَفْصَةَ، فَمَا زِلْنَا نَصُبُّ عَلَيْهِ
حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَّ^(٢). [٤٨: ٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ١٤٤/٦، ومسلم (٢٣٨٧) في فضائل الصحابة: باب
من فضائل أبي بكر رضي الله عنه، ومن طريق يزيد بن هارون،
بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥٠/٦ من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي،
و١٠٦/٦ من طريق نافع بن عمر، كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.
وأخرجه البخاري (٥٦٦٦) في المرضى: باب ما رخص للمريض أن
يقول: إني وجع، و (٧٢١٧) في الأحكام: باب الاستخلاف، عن يحيى بن
يحيى، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد،
عن عائشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ابن
المديني، وشيخه هشام بن يوسف - وهو الصنعاني - فمن رجال البخاري.

وأخرجه الحاكم ١٤٥/١ من طريق هشام بن يوسف، بهذا الإسناد. وقد
سقط من المطبوع من «المستدرک» هذا الإسناد فيستدرک من هنا.

ذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا اغْتَسَلَ ﷺ فِي عِلَّتِهِ

٦٦٠٠ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا ابن أبي السري، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، أخبرني عروة وعمره أحدهما أو كلاهما

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «صُوبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْكِتُهُنَّ لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ، فَأَعْهَدَ إِلَى النَّاسِ»، قالت عائشة: فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ مِنْ نُحَاسٍ، فَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ^(١). [٤٨:٥]

ذَكَرَ وَصِفَ الْعَهْدِ الَّذِي عَزَمَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى النَّاسِ بَعْدَهُ
الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اغْتَسَلَ وَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ

٦٦٠١ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: وَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ

= وأخرجه الحاكم ١٤٥/١ من طريق محمد بن حميد، عن معمر، به. وانظر الحديث السالف برقم (٦٥٩٦) والحديث الآتي.

(١) حديث صحيح. ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل العسقلاني - قد توبع، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين. وانظر الحديثين المتقدمين برقم (٦٥٩٦) و(٦٥٩٩).

مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عَمْرًا، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ،
فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ مِثْلَهَا، فَقَالَ ﷺ:
«مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا
قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عَمْرًا، فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ،
فَقَالَ ﷺ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبَاتُ يَوْسُفَ،
فَقَالَتْ حَفْصَةُ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ، قَالَتْ: فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ
النَّاسِ، فَلَمَّا كَبَّرَ أَبُو^(١) بَكْرٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ
يَتَأَخَّرُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَمَكَثَ مَكَانَهُ،
فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِذَائِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى الصَّلَاةَ^(٢). [٤٨: ٥]

ذِكْرُ

الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ فِي هَذِهِ الصَّلَاةِ
كَانَ قَاعِدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَالنَّاسُ قِيَامَ خَلْفِهِ

٦٦٠٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ:

(١) فِي الْأَصْلِ: «أَبَا»، وَهُوَ خَطَأٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٢١١٧) وَسَيَأْتِي
بِرَقْمِ (٦٨٧٣).

وَقَوْلُهَا: «مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» أَرَادَتْ بِهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

دخلت على عائشة فقُلتُ لها: ألا تُحدِّثيني عن مَرَضِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: بلى، ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «أصَلِّي الناسُ؟» فقُلتُ: لا يا رسولَ الله، هُم يَنْتَظِرُونَكَ، فقال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَبِ»، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ ﷺ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ماءً فَأَفَاقَ، فقال: «أصَلِّي الناسُ؟» قُلْنَا: لا يا رسولَ الله، وَهُم يَنْتَظِرُونَكَ، قالت: والناسُ عُكُوفٌ في المَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رسولَ الله ﷺ لِعِشَاءِ الآخِرَةِ، قالت: فَأَرْسَلَ رسولُ الله ﷺ رَجُلًا إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَاتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فقال أبو بكرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَفِيقًا أَوْ رَفِيقًا -: يا عمرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فقال عمرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، ففعلَ، وَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، فَقَالَ لَهُمَا: «أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ»، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قالت: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رسولِ الله ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ.

قال عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رسولِ الله ﷺ، قال: نعم، فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا عَنْ مَرَضِ رسولِ الله ﷺ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ تُسَمِّ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ فَقُلتُ:

[٤٨:٥]

لا، فقال : هو علي^(١).

ذَكَرَ الْخَبْرُ الْمُذْخَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ
أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عِلَّتِهِ

٦٦٠٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ،

قال : أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى إِلَى
عَلِيٍّ، وَلَقَدْ دَعَا بَطْشَتٍ، فَبَالَ فِيهِ، وَإِنَّهُ لَعَلَى صَدْرِي، فَانْخَنَثَ،
فَمَاتَ وَمَا أَشْعُرُ بِهِ^(٢). [٤٩:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة : هو حماد بن أسامة، وزائدة :

هو ابن قدامة. وقد تقدم برقم (٢١١٣) من طريق حسين بن علي، عن زائدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أزهر : هو ابن سعد السمان،
وابن عون : هو عبد الله، وإبراهيم : هو ابن يزيد النخعي، والأسود : هو ابن
يزيد بن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٩) في المغازي : باب مرض النبي ﷺ ووفاته،
والنسائي ٣٢/١ في الطهارة : باب البول في الطست، و٢٤٠/٦ - ٢٤١ في
الوصايا : باب هل أوصى النبي ﷺ، من طريقين عن أزهر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٢/٦، وابن سعد ٢٦٠/٢ و٢٦١، والبخاري
(٢٧٤١) في الوصايا : باب الوصايا، ومسلم (١٦٣٦) في الوصية : باب ترك
الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، والنسائي ٢٤١/٦، والترمذي في
«الشمائل» (٣٦٨)، وابن ماجه (١٦٢٦) في الجنائز : باب ما جاء في ذكر
مرض الرسول ﷺ، من طرق عن ابن عوف، به.

وقوله : «انخنث» أي : مال وسقط وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت.

ذَكَرَ الْخَيْرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ
أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ أَوْ أَسْرَ إِلَيْهِ بِأَشْيَاءَ أَخْفَاهَا عَنْ غَيْرِهِ

٦٦٠٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزَّةٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ:

سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟
قَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يُعَمِّمْ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً، إِلَّا
مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا، فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبَةً: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ
ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ
وَالِدِيهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا»^(١).

[١٠٩: ٢]

مَنَارُ الْأَرْضِ: علامة بين أرضيين، قاله أبو حاتم.

ذَكَرَ آخِرَ الْوَصِيَّةِ الَّتِي أَوْصَى بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِلَّتِهِ

٦٦٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الطفيل هو عامر بن واثلة. وقد تقدم
برقم (٥٨٩٦).

وقوله: «محدثاً» قال ابن الأثير: يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل
والمفعول، فمعنى الكسر: من نصر جانياً، أو آواه، وأجاره من خصمه، وحال
بينه وبين أن يقتص منه، والفتح: هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى
الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكر
عليه فقد آواه.

عن أنس قال: كَانَ آخِرُ وصِيَةِ رسولِ الله ﷺ وهو يُغْرَغَرُ بها في صَدْرِهِ وما كَانَ يَفِيضُ بها لسانُهُ: «الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^(١).

[٤٨:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ١١٧/٣، وابن سعد ٢/٢٥٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٣٥ من طريق أسباط بن محمد، وابن ماجه (٢٦٩٧) في الوصايا: باب هل أوصى رسول الله ﷺ، من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٥٣، والطحاوي ٤/٤٣٥ من طريق وكيع، عن الثوري، عن سليمان التيمي عن سمع أنساً.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٣٥، والحاكم ٣/٥٧ من طرق عن سليمان التيمي، عن أنس.

وفي الباب عند أحمد ١/٧٨، وأبي داود (٥١٥٦) في الأدب: باب في حق المملوك، وابن ماجه (٢٦٩٨)، والبيهقي ٨/١١ من طريق محمد بن الفضيل، عن المغيرة، عن أم موسى، عن علي. وأم موسى: قال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً وثقها العجلي، وباقى رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه أحمد ١/٩٠ من طريق عمر بن الفضل، عن نعيم بن يزيد، عن علي.

وأخرجه من حديث أم سلمة: أحمد ٦/٣١١، و٣٢١، وابن سعد ٢/٢٥٤، وابن ماجه (١٦٢٥) في الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ، والبخاري (٢٤١٥) من طريق همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة عنها، قال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ١/٥٤٠: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته.

وأخرجه أحمد ٦/٢٩٠ و٣١٥ من طريق سعيد بن أبي عروبة، =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْمُصْطَفَى ﷺ لَمْ يَوْصَ بِشَيْءٍ عِنْدَ فِرَاقِهِ أُمَّتَهُ
بِالْخُرُوجِ إِلَى مَا وَعَدَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ

٦٦٠٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَصْفَهَانِي بِالْكَرْخِ، حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حُرَيْثِ الْقَطَّانِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا
مُسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: تَسْأَلُونِي
عَنْ مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَاراً، وَلَا دِرْهَمًا،
وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ^(١). [٥٠:٥]

= والطحاوي ٢٣٥/٤ - ٢٣٦ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن قتادة، عن
سفينة، عن أم سلمة.

وقوله: «وما كان يفيض بها لسانه» قال البغوي في شرح «السنة»
٣٥٠/٩: هو بالصاد غير المعجمة يعني: ما يبين كلامه، يقال: فلان ما يفيض
بكلمة، إذا لم يقدر على أن يتكلم ببيان، وفلان ذو إفاصة، أي: ذو بيان.
(١) إسناده حسن. إسماعيل بن يزيد بن حريث القطان له ترجمة في «اللسان»
٤٤٣/١، وروى عنه جمع، وقال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢٠٩/١:
اختلط عليه بعض حديثه في آخر أيامه، ويذكر بالزهد والعبادة، حسن
الحديث، كثير الغرائب والفوائد، وقد توبع.

وعاصم - وهو ابن أبي النجود - روى له الشيخان مقروناً وهو حسن
الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود - وهو سليمان بن
داود الطيالسي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٧٤/٧ من طريق جعفر بن عون، عن
مسعر بن كدام، بهذا الإسناد، وقد تقدم برقم (٦٣٦٨).

ذَكَرَ خَيْرٌ قَدْ يَوْهَمُ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لَخَيْرٍ زَرٍّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٦٦٠٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد ابن موهب،
حدثني الليث بن سعد، عن عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عن ابن شهاب، عن
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عن عائشة أنها أخبرته أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ
إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ
بِالْمَدِينَةِ وَفَدَّكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ
فِي هَذَا الْمَالِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا
بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا
شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، وَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ
حَتَّى تُوْفِيَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوْفِيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلاً وَلَمْ يُوْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ،
وَصَلَّى عَلَيْهَا.

وَكَانَ لَعَلِّيٍّ مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ^(١) حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوْفِيَتْ
فَاطِمَةُ اسْتَنَكَرَ وَجْهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمَبَايَعَتَهُ وَلَمْ
يَكُنْ بَايِعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «جَهَةٌ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ مُسْلِمٍ، وَفِي الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: وَجْهٌ.

أحد - كراهية أن يحضر عمر بن الخطاب - فقال عمر بن الخطاب لأبي بكر: والله لا تدخل عليهم، وحَدِّكَ فقال أبو بكر: ما عسى أن يفعلوا بي، والله لا يتينهم، فدخل أبو بكر عليهم، فتشهد علي بن أبي طالب، وقال: إنا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك، وما أعطاك الله ولم أنفس خيراً ساقه الله إليك، ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرى أن لنا حقاً لقربتنا من رسول الله ﷺ، فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر.

فلما تكلم أبو بكر، قال: والذي نفسي بيده لقربة رسول الله ﷺ أحب إلي من أن أصل أهلي وقرايتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيها عن الخير، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لأبي بكر: موعذك العشيّة للبيعة.

فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رقي على المنبر فتشهد، ثم ذكر شأن علي بن أبي طالب وتخلّفه عن البيعة، وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر، وتشهد علي بن أبي طالب فعظم حق أبي بكر وحرمته، وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضله الله به، ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً، فاستبد علينا به، فوجدنا في أنفسنا، فسر بذلك المسلمون، وقالوا: أصبت، وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع

الأمَر بالمعروف^(١).

[٥٠:٥]

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ :

«لَا نَوَرَتْ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» تَفَرَّدَ بِهِ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ فَعَلَ

٦٦٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ اللَّخْمِيُّ بِعَسْقَلَانَ، حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ

أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عَمْرُ بْنُ

الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ الْمَدِينَةَ أَهْلُ أَبِيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَإِنَّا قَدْ

أَمَرْنَا لَهُمْ بِرَضْخٍ فَاقْسِمَهُ بَيْنَهُمْ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مُرْ بِذَلِكَ

غَيْرِي، فَقَالَ: اقْبِضْ أَيُّهَا الْمَرْءُ، قَالَ: فَبَيَّنَّا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ مَوْلَاهُ

يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَذَا عَثْمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ

أَبِي وَقَاصٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: وَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ طَلْحَةَ أَمْ لَا،

يَسْتَأْذِنُونَ عَلَيْكَ، قَالَ: ائْذَنْ لَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ جَاءَ،

فَقَالَ: الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ يَسْتَأْذِنَانِ عَلَيْكَ، فَقَالَ: ائْذَنْ لَهُمَا: فَلَمَّا دَخَلَ

الْعَبَّاسُ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، هُمَا حِينَئِذٍ

يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ

الْقَوْمُ: اقْضِ بَيْنَهُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَرْخِ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ

صَاحِبِهِ، فَقَدْ طَالَتْ خُصُومَتُهُمَا.

(١) إسناده صحيح، يزيد ابن موهب: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن

موهب، روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، ومن فوقه ثقات على شرط

الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٩٦٨) في الخراج والإمارة والفيء: باب في صفايا =

فَقَالَ عُمَرُ: أُنْشِدُكُمَا اللَّهَ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ،
 أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»، قَالُوا: قَدْ
 قَالَ ذَاكَ، ثُمَّ قَالَ لِهَمَّا مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَخْبِرَكُم عَنْ
 هَذَا الْفِيءِ، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا خَصَّ نَبِيَّهُ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ غَيْرَهُ، فَقَالَ:
 ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ
 وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، وَاللَّهُ
 مَا حَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ قَسَمَهَا بَيْنَكُمْ، وَبَثَّهَا فِيكُمْ

رسول الله ﷺ من الأموال، عن يزيد ابن موهب، بهذا الإسناد.

وقد تقدم تخريجه برقم (٤٨٢٣) ونزيد في تخريجه:

وأخرجه البيهقي ٦٥/٧، والبيهقي (٢٧٤١) من طريق يحيى بن بكير،
 عن الليث، به.

وأخرجه أحمد ٦/١ - ٧، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٣٥)،
 وأبو يعلى (٤٣) من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن
 ابن شهاب، به، مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٧٤)، وأحمد ٤/١، والمروزي (٣٦)،
 وابن سعد ٣١٥/٢ من طريق معمر، عن ابن شهاب، به، مطولاً ومختصراً.
 وقوله: «وَجَدْتُ فَاطِمَةَ» أي: غضبت.

وقوله: «وَكَانَ لَعْلِي مِنَ النَّاسِ وَجْهَةً حَيَاةَ فَاطِمَةَ» أي: كانوا يحترمونه
 إكراماً لفاطمة، فلما ماتت واستمر على عدم الحضور عند أبي بكر قصر
 الناس عن ذلك الاحترام لإرادة دخوله فيما دخل فيه الناس.

وقوله: «لَمْ أَنْفَسْ خَيْرًا» أي: لم أحسدك على الخلافة.

وقوله: «لَمْ آلْ» أي: لم أقصر.

وقوله: «وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا» أي: كان ودهم له قريباً حين
 راجع الأمر بالمعروف.

حتى بَقِيَ ما بقي مِنَ المالِ ، فكان يُنْفِقُ على أَهله سنةً - ورُبَّما قالَ
معمر: يَحِسُّ منها قُوتَ أَهله سنةً - ثُمَّ يَجْعَلُ ما بَقِيَ مَجْعَلَ مالِ
الله ، فَلَمَّا قَبَضَ اللهُ رَسولَهُ ﷺ قالَ أبو بكر: أنا أُولى رَسولِ
الله (١) ﷺ بَعْدَهُ ، أَعْمَلُ فيها ما كانَ يَعمَلُ .

ثُمَّ أَقبلَ على عليٍّ والعباسِ ، قالَ : وأنتما تَزْعُمَانِ أَنه كانَ فيها
ظالماً فَاجِراً ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنه صادقٌ بارٌّ تابعٌ للحَقِّ ، ثُمَّ وَلَّيْتُها بَعْدَ
أبي بكرٍ سَتينِ من إمارتي ، فَعَمِلْتُ فيها بِمِثْلِ ما عَمِلَ فيها رَسولُ
الله ﷺ وأبو بكرٍ وأنتما تَزْعُمَانِ أَني فيها ظالِمٌ فَاجِرٌ ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَني
فيها صادقٌ بارٌّ تابعٌ للحَقِّ ، ثُمَّ جِئْتُماني ، جاءني هذا - يعني العباسَ -
يبتغي ميراثَهُ مِن ابنِ أَخِيهِ ، وجاءني هذا - يعني عليّاً - يَسْأَلُنِي
ميراثَ امرأته ، فَقُلْتُ لَكُما : إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ : « لا
نورثُ ما تَرَكَنا صدقةً » ، ثُمَّ بدا لي أَن أَدْفَعَهُ إِلَيْكُما ، فَأَخَذْتُ عَلَيْكُما
عَهْدَ اللهِ وميثاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فيها بما عَمِلَ فيها رَسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ
وأنا ما وَلَّيْتُها ، فَقُلْتُما : ادفَعْها إلينا على ذلك ، تريدان مِنِي
قَضاءَ غَيْرِ هذا ، وَالَّذي بِإِذْنِهِ تَقومُ السَّماءُ والأَرْضُ لا أَقْضي
بينَكُما فيها بقَضاءٍ غَيْرِ هذا ، إِنْ كُنْتما عَجَزْتُمَا عنها ، فادْفَعَاها إِلَيَّ .

قالَ : فَغَلَبَ عليٌّ عليها ، فَكانَتْ في يدِ عليٍّ ، ثُمَّ بيدِ حَسَنِ
ابنِ عليٍّ ، ثُمَّ بيدِ حُسَيْنِ بنِ عليٍّ ، ثُمَّ بيدِ عليٍّ بنِ حَسَنِ ، ثُمَّ بيدِ

(١) كذا الأصل ، وفي مصادر التخریج : أنا ولي رسول الله .

حسن بن (١) حسن، ثم بيد زيد بن حسن. قال معمر: ثم كانت بيد عبد الله بن الحسن (٢). [٥٠:٥]

(١) قوله: «علي، ثم بيد علي بن حسين، ثم بيد حسن بن» ساقط من الأصل، واستدرك من «مصنف عبد الرزاق»، وزاد عبد الرزاق في آخره: ثم أخذها هؤلاء، يعني بني العباس.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل - قد توبع، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٧٢)، ومن طريقه أخرجه أحمد ٤٧/١ و ٦٠، ومسلم (١٧٥٧) (٥٠) في الجهاد: باب حكم الفيء، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٢)، والبيهقي ٢٩٨/٦.

وأخرجه الحميدي (٢٢)، وأحمد ٢٥/١، والبخاري (٥٣٥٧) في النفقات: باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، من طريق سفيان، وأبوداود (٢٩٦٤) في الخراج والإمارة: باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٣٨/٢٨ - ٣٩ من طريق محمد بن ثور، وابن سعد ٣١٤/٢ من طريق محمد بن عمر، ثلاثتهم عن معمر، بهذا الإسناد. مختصراً ومطولاً.

وأخرجه الحميدي (٢٢)، وأحمد ٢٥/١ و ٤٨ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٧٩ و ١٩١، والبخاري (٢٩٠٤) في الجهاد: باب المِجَنِّ ومن يتترس بترس صاحبه، و (٤٨٨٥) في تفسير سورة الحشر: باب قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾، ومسلم (١٧٥٧) (٤٨)، وأبوداود (٢٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠٢/٨، وأبويعلی (٤)، والمروزي (٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، به، مختصراً، ولفظ أبي يعلى مطولاً.

وأخرجه البخاري (٣٠٩٤) في فرض الخمس: باب فرض الخمس، ومسلم (١٧٥٧) (٤٩)، والترمذي (١٦١٠) في السير: باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ، وأبوداود (٢٩٦٣)، والمروزي (١)، وأبويعلی (٢) و (٣)، والبيهقي ٢٩٧/٦، والبخاري (٢٧٣٨) من طرق عن مالك، عن الزهري، به. =

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ تَرْكَهُ الْمُصْطَفَى ﷺ كَانَ صَدَقَةً بَعْدَهُ

مَا فَضَّلَ مِنْهَا عَنْ مَوْوَنَةِ الْعُمَالِ وَنَفَقَةِ الْعِيَالِ

٦٦٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي بَعْدِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي صَدَقَةً»^(١). [١٠:٣]

وأخرجه البخاري (٤٠٣٣) في المغازي: باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، والبيهقي ٢٩٨/٦ - ٢٩٩، والبغوي في «تفسيره» ٤/١٦٤، من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٥٨)، و(٦٧٢٨) في الفرائض: باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة»، و(٧٣٠٥) في الاعتصام: باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع، من طريق الليث، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٢٠٨/١، وابن سعد ٣١٤/٢ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٤٩/١، والنسائي ١٣٦/٧ - ١٣٧ في قسم الفيء، من طريق أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس، به. وقد تقدم مختصراً برقم (٦٣٥٧).

والرضخ: عطية غير كثيرة ولا مقدرة.

ويرفأ: هو من موالى عمر أدرك الجاهلية، ولا تعرف له صحبة، وقد حج مع عمر في خلافة أبي بكر، وعاش إلى زمن معاوية.

وقوله: «قال: فغلب علي عليها...» الظاهر أن فاعل «قال» هو الزهري.

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن بشار: روى له أبو داود والترمذي، ومن فوق ثقات على شرط الشيخين. سفیان هو: ابن عيينة.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ قَوْلَهُ ﷺ: «بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي» أَرَادَ بِهِ بَعْدَ نَفَقَةِ نَسَائِي
 ٦٦١٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا^(١) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
 عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْسِمُ وَرَثَتِي
 دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نَسَائِي وَمُؤُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٢). [١٠: ٣]

ذَكَرُ الْإِحْبَارِ عَنْ نَفْيِ جَوَازِ الْمِيرَاثِ لَوْ جَعَلَهُ تَرَكَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ
 ٦٦١١ - أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
 عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَهَا قَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوْفِي رَسُولُ

= وأخرجه الحميدي (١١٣٤)، ومسلم (١٧٦٠) في الجهاد: باب قول
 النبي ﷺ: «لَا نَوْرُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
 وأخرجه ابن سعد ٣١٤/٢ من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، عن
 أبي الزناد، به. وانظر الحديثين الآتين برقم (٦٦١٠) و(٦٦١٢).
 (١) قوله: «الحسين بن إدريس أخبرنا» ساقط من الأصل، واستدرك من
 «التقاسيم» ٣/ لوحة ٤٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البغوي (٣٨٣٨) من طريق أبي
 مصعب أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» برواية يحيى ٩٩٣/٢ في الكلام: باب ما جاء في
 تركة النبي ﷺ، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٧٧٦) في الوصايا: باب نفقة
 القيم للوقف، و(٣٠٩٦) في الجهاد: باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته،
 و(٦٧٢٩) في الفرائض: باب قول النبي ﷺ: «لَا نَوْرُثُ مَا تَرَكْنَا
 صَدَقَةً»، ومسلم (١٧٦٠)، وأبو داود (٢٩٧٤) في الخراج
 والإمارة: باب صفايا رسول الله ﷺ، والبيهقي ٣٠٢/٦. وانظر الحديث
 السابق، والآتي برقم (٦٦١٢).

الله ﷺ أَرَدَنَ أَنْ يَبْعَثَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ
الله عَنْهُ يَسْأَلُهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١). [١٠:٣]

٦٦١٢ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ
حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يَقْسِمُ
وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي
فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(٢). [٩٥:٣]

* * *

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٨٣٩) من طريق أحمد بن أبي بكر،
بهذا الإسناد . وهو في «الموطأ» برواية يحيى ٩٩٣/٢ في الكلام: باب
ما جاء في تركة النبي ﷺ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٦٢/٦، وابن سعد
٣١٤/٢، والبخاري (٦٧٣٠) في الفرائض: باب قول النبي ﷺ: «لا نورث
ما تركنا صدقة»، ومسلم (١٧٥٨) في الجهاد: باب قول النبي ﷺ:
«لأنورث، ما تركنا صدقة»، وأبو داود (٢٩٧٦) في الخراج والإمارة: باب في
صفايا رسول الله ﷺ من الأموال، والبيهقي ٣٠١/٦.

وأخرجه أحمد ١٤٥/٦، وابن سعد ٣١٤/٢، والبخاري (٤٠٣٤) في
المغازي: باب حديث بني النضير، و(٦٧٢٧)، وأبو داود (٢٩٧٧)،
والبيهقي ٣٠٢/٦ من طرق عن ابن شهاب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٧٣) عن معمر، عن الزهري، عن عروة وعمرة
قالا: إن أزواج النبي ﷺ أرسلن إلى أبي بكر يسألن ميراثهن... .

(٢) إسناده صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن حماد، فمن رجال
مسلم، وابن عجلان - وهو محمد - فقد روى له مسلم متابعة. وانظر
الحديثين المتقدمين برقم (٦٦٠٩) و(٦٦١٠).

٩ - باب

وفاته ﷺ

٦٦١٣ - أخبرنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنْ مَبَارَكِ بْنِ فَضَّالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَوْتُ قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاکْرَبَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا كَرَبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(١).

[٩:٥]

ذِكْرُ الْبَيْتِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ الْمَصْطَفَى ﷺ

٦٦١٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ نِسَاؤُهُ: انْظُرْ حَيْثُ تُحِبُّ أَنْ تَكُونَ فِيهِ فَنَحْنُ نَأْتِيكَ، قَالَ ﷺ: «أَوْكُلُكُنَّ عَلَى

(١) حديث صحيح، وإسناده ضعيف. المبارك بن فضالة مدلس وقد عنعن، لكن صح الحديث من طريق آخر عن أنس، سيأتي عند المؤلف برقم (٦٦٢٢). أبو كريب: هو محمد بن العلاء بن كريب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٦٩) عن أبي كريب، بهذا الإسناد.

ذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فانتقل إلى بيت عائشة، فمات فيه ﷺ^(١).

[٤٩:٥]

ذِكْرُ الْيَوْمِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ ﷺ

٦٦١٥ - أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا زكريا بن الحكم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: قَالَ لي أبو بكر: أَيُّ يَوْمٍ تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَمُوتَ فِيهِ، فَمَاتَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ عَشِيَّةً، وَدُفِنَ لَيْلًا^(٢).

[٤٩:٥]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى جَنَّتِهِ

وَهُوَ بَيْنَ نَخْرِ عَائِشَةَ وَسَحَرَهَا

٦٦١٦ - أخبرنا الفضل بن الحُبَاب، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ،

- (١) إسناده صحيح . أبو العنيس : هو سعيد بن كثير بن عبید القرشي التيمي .
وأخرج أحمد ١١٧/٦ و ٢٢٨ ، والبخاري (١٩٨) و (٦٦٥) و (٢٥٨٨) و (٣٠٩٩) و (٤٤٤٢) و (٥٧١٤) ، ومسلم (٤١٨) (٩١) و (٩٢) من طريق عبید الله بن عبد الله بن عتبة ، أن عائشة قالت : لما نُقِلَ رسول الله ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يُمرَضَ في بيتي ، فأذن له .
- (٢) حديث صحيح ، زكريا بن الحكم روى عنه جمع ، ووثقه المؤلف ٢٥٥/٨ ، وقول ابن القطان : مجهول : رده الحافظ عليه في «اللسان» ٤٧٨/٢ ، وقد توبع ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين . الفريابي : هو محمد بن يوسف .
وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٣٣/٧ من طريق عباس بن عبد الله ، عن محمد بن يوسف الفريابي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٥/٦ عن أبي معاوية ، والبخاري (١٣٨٧) في =

حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مُليكة قال:

قالت عائشة: تُوفي رسول الله ﷺ في بيتي، وفي يومي، وبين سَحْرِي ونَحْرِي، وَجَمَعَ الله بين رِيقِي وريقِهِ، دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمَعَهُ سِوَاكَ يَمْضَغُ، فَأَخَذَتْهُ فَمَضَعَتْهُ، ثُمَّ سَنَّتُهُ (١). [٤٩:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ اسْتَنَّ مِنْ ذَلِكَ
السَّوَاكِ الَّذِي اسْتَنَّتْ عَائِشَةُ بِهِ

٦٦١٧ — أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِي بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَيْهِ وَمَعَهُ سِوَاكَ رَطْبٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةً، فَأَخَذَتْهُ فَمَضَعَتْهُ، وَقَضَمَتْهُ، وَطَيَّبَتْهُ، فَاسْتَنَّنَ كَأَحْسَنِ مَا رَأَيْتُهُ مُسْتَنًّا، ثُمَّ ذَهَبَ يَرْفَعُ فَسَقَطَ، فَأَخَذْتُ أَدْعُو اللَّهَ بِدَعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ جَبْرِيلُ، أَوْ يَدْعُو بِهِ إِذَا

= الجناز: باب موت يوم الاثنين، من طريق وهيب بن خالد، والطبراني (٤٠)
من طريق حماد بن سلمة، ثلاثهم عن هشام بن عروة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الوليد الطيالسي: هو هشام بن عبد الملك، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة.

وأخرجه البخاري (٣١٠٠) في فرض الخمس: باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ، والطبراني ٢٣/ (٨٢) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن عمر، بهذا الإسناد.

مَرَضَ، فجعل يقول: «بَلِ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ - ثلاثاً -»
وفاضت نفسه ﷺ، فقالت: الحمد لله الذي جمع بين ريفي وريفه
في آخر يومٍ مِنَ الدنيا^(١). [٤٩:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ دَعَاءَ الْمُصْطَفَى ﷺ بِاللَّحِقِ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى
كَانَ فِي عِلَّتِهِ تِلْكَ^(٢) وَهُوَ بَيْنَ سَحَرِ عَائِشَةَ وَنَحْرِهَا

٦٦١٨ - أخبرنا ابنُ قتيبةَ، حدثنا يزيدُ ابنُ موهَبَ، حدثنا المفضلُ^(٣) بن
فضالةَ، عن هشام بن عروة، عن عَبَّاد بن عبد الله بن الزبير

أَن عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ
يَمُوتَ وَهِيَ مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي،
وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى»^(٤). [٤٩:٥]

(١) حديث صحيح، إسحاق بن إبراهيم الثقفي متابع، ومن فوقه ثقات من رجال
الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تيممة السخثياني، وسيأتي عند المؤلف برقم
(٧١١٦) من طريق إسماعيل بن عليه، عن أيوب، فانظر تخريجه هناك.

(٢) في الأصل: ذلك، والجادة ما أثبت.

(٣) تحريف في الأصل إلى: «الفضل».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد ابن موهب

- وهو يزيد بن خالد بن يزيد بن موهب - فقد روى له أصحاب السنن غير

الترمذي، وهو ثقة. المفضل بن فضالة: هو المصري، أبو معاوية القاضي.

وأخرجه مالك ٢٣٨/١ في الجنائز: باب جامع الجنائز،

وأحمد ٢٣١/٦، والبخاري (٤٤٤٠) في المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته،

و(٥٦٧٤) في المرضى: باب تمنى المريض الموت، ومسلم (٢٤٤٤)

(٨٥) في فضائل الصحابة: باب في فضل عائشة، والترمذي (٣٤٩٦) في =

ذِكْرُ زَجْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَنْ اتِّخَاذِ
قَبْرِهِ مَسْجِداً بَعْدَهُ

٦٦١٩ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَصَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ جَعَلَ يُلْقِي عَلَى وَجْهِهِ طَرَفَ خِمِيصَةٍ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا، كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

قال: تقول عائشة: يُحَذِّرُهُمْ مِثْلَ الَّذِي صَنَعُوا^(١). [٤٨:٥]

= الدعوات: باب رقم (٧٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٠٩٥)، وفي الوفاة كما في «التحفة» ٤٣٢/١١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠٩/٧، والبغوي (٣٨٢٨).

(١) حديث صحيح، محمد بن عبد الله العصار روى عنه جمع ووثقه المؤلف ١٠٣/٩، وقد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٨٨) و(٩٧٥٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢٢٨/٦ - ٢٢٩، وأبو عوانة ٣٩٩/١.

وأخرجه أحمد ٢١٨/١ و٣٤/٦ عن عبد الأعلى، والبخاري (٣٤٥٣)

في أحاديث الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل، والنسائي ٤٠/٢ - ٤١ في

المساجد: باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد من طريق عبد الله بن المبارك، =

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَانَ الْمَصْطَفَى ﷺ أَرَادَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ الْخُرُوجُ إِلَى أُمَّتِهِ

٦٦٢٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا
ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ:

وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَاهُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ
يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِهِمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ
كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي صَلَاتِهِمْ، ثُمَّ تَبَسَّمَ
فَضَحِكَ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبِهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ أَنَسُ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ
يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ

= كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد. وقرن ابن المبارك في حديثه بمعمر يونس بن
يزيد الأيلي.

وأخرجه أحمد ٢٧٥/٦، والدارمي ٣٢٦/١، والبخاري (٤٣٥) في
الصلاة: باب رقم (٥٥)، و(٤٤٤٣) في المغازي: باب مرضه ﷺ ووفاته،
و(٥٨١٥) في اللباس: باب الأكسية والخمائن، ومسلم (٥٣١) في
المساجد: باب النهي عن بناء المساجد على القبور، وأبو عوانة ٣٩٩/١،
والبيهقي في «السنن» ٨٠/٤، و«الدلائل» ٢٠٣/٧، والبخاري (٣٨٢٥) من
طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٨٠/٦ و١٢١ و٢٥٥، والبخاري (١٣٣٠) في
الجنائز: باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، و(١٣٩٠): باب
ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، و(٤٤٤١) في المغازي: باب
مرضه ﷺ ووفاته، ومسلم (٥٢٩) من طريق عروة بن الزبير، عن
عائشة وحدها.

رسول الله ﷺ: أن افضوا صلاتكم، ثم دخل الحجرة، وأرخى الستر بينه وبينهم، وتوفي ﷺ ذلك اليوم.

قال الزهري: وأخبرني أنس بن مالك أنه لما توفي رسول الله ﷺ، قام عمر بن الخطاب في الناس خطيباً، فقال: لا أسمع أحداً يقول: إن محمداً ﷺ قد مات، إن محمداً ﷺ لم يمت، ولكن أرسل إليه ربه كما أرسل إلى موسى، فلبث عن قومه أربعين ليلة.

قال الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال في خطبته: إني لأرجو أن يقطع رسول الله ﷺ أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات.

قال الزهري: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسُّنح حتى نزل، فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فتيَّم رسول الله ﷺ وهو مُسجى بِبردٍ جبرة، فكشَفَ عن وجهه، فأكبَّ عليه فقبَّله وبكى، ثم قال: بأبي أنت، واللَّه لا يَجْمَعُ اللَّهُ عليك موتَينِ أبداً، أما الموتة التي كُتِبَتْ عليك، فقد مُتَّها.

قال الزهري: قال أبو سلمة: أخبرني ابن عباس، أن أبا بكر خَرَجَ وعمرُ يكلمُ الناس، فقال: اجلس، فأبى عمر أن يجلس، فقال: اجلس، فأبى أن يجلس، فتشهَّد أبو بكر فمال الناس إليه،

وَتَرَكُوا عَمْرًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنْ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، قَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَّا حِينَ تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَلَمْ تَسْمَعْ بَشَرًا إِلَّا يَتْلُوهَا.

قال الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قال: واللَّهِ ما هو إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أبا بكرٍ تَلَاهَا عُقِرْتُ^(١) حَتَّى مَا تُقْلِنِي^(٢) رِجْلَايَ، وَأَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، وَعَرَفْتُ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ.

قال الزهري: وأخبرني أنس بن مالك، أَنَّهُ سَمِعَ^(٣) عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنَ الْغَدِ حِينَ بُوِيعَ أَبُو بَكْرٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَوَى أَبُو بَكْرٍ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَامَ عَمْرٌ فَتَشْهَدُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكُمْ أَمْسَ مَقَالَةً لَمْ تَكُنْ كَمَا قُلْتُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُهَا فِي كِتَابِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَلَا فِي عَهْدِ

(١) في الأصل: غيرت، والمثبت من «البخاري».

(٢) في الأصل: تلتقي، والمثبت من «البخاري».

(٣) في الأصل: أن عمر، والمثبت من «البخاري».

عَهْدَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعْيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَذُبُّنَا - يَقُولُ: حَتَّى يَكُونَ آخِرْنَا - فَاخْتَارَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ، فَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا بِمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ^(١). [٤٩:٥]

(١) إسناده صحيح، أحمد بن جميل المروزي روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ١١/٨، ووثقه عبد الله بن أحمد وابن معين في رواية، وقال مرة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم، ويعقوب بن شيبة: صدوق، وانظر «الجرح والتعديل» ٤٤/٢، و«تاريخ بغداد» ٧٧/٤، ومن فقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه بطوله ابن سعد ٢/٢٦٩ - ٢٧١ عن أحمد بن الحجاج، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. غير أنه لم يذكر فيه القسم الأول. عن أنس في صلاة أبي بكر في المسلمين.

وأخرج القسم الأول منه البخاري (١٢٠٥) في العمل في الصلاة: باب من رجع القهقري في صلاته أو تقدم بأمر ينزل به، عن بشر بن محمد، عن ابن المبارك، به. ولم يذكر فيه معمرًا.

وأخرجه أيضاً أحمد ٣/١٦٣ من طريق ابن جريج، والبخاري (٦٨٠) في الأذان: باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، من طريق شعيب بن أبي حمزة و (٧٥٤) باب: هل يلتفت لأمر ينزل به، و (٤٤٤٨) في المغازي: باب مرضه ﷺ ووفاته، من طريق عُقيل بن خالد، ثلاثهم عن الزهري، به.

وأخرج القسم الثاني والثالث ابن سعد ٢/٢٦٦ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به.

وأخرج القسم الرابع والخامس البخاري (١٢٤١) و (١٢٤٢) في الجنائز: باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أُدرج في أكفانه، عن بشر بن محمد، والنسائي ٤/١١ في الجنائز: باب تقييل الميت، عن سويد بن نصر، وابن سعد ٢/٢٦٥ - ٢٦٦ عن أحمد بن الحجاج، عن ابن المبارك، به. ولم =

ذَكَرُ مَا كَانَتْ تَبْكِي فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَبَاهَا
حِينَ قَبِضَهُ اللَّهُ جَلُّ وَعَلَا إِلَى جَتِّهِ

٦٦٢١ - أخبرنا أحمدُ بنُ الحسن بن عبد الجبارِ الصُّوفي، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الله ابن الرومي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرزاق، أَخْبَرَنَا معمرٌ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ أن فاطمةَ بَكَتْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ مِنْ
رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَيَّ جِبْرِيلُ أَنْعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ
مَأْوَاهُ^(١). [٤٩:٥]

= يذكر النسائي وابن سعد حديث ابن عباس .

وأخرجه البخاري (٤٤٥٢) و (٤٤٥٣) و (٤٤٥٤)، والبيهقي في
«دلائل النبوة» ٢١٥/٧ - ٢١٦ من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.
وزاد فيه عُقيل حديث سعيد بن المسيب أن عمر قال: والله ما هو إلا أن
سمعت أبا بكر....

وأخرج القسم السادس ابن سعد ٢٦٨/٢ من طريق محمد بن
عبد الله بن أبي عتيق، عن الزهري، به.

وأخرج القسم الأخير منه البخاري (٧٢١٩) في الأحكام: باب
الاستخلاف، عن إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه مختصراً البخاري أيضاً (٧٢٦٩) في أول كتاب الاعتصام: من
طريق عُقيل، عن الزهري، به. وسيأتي الحديث بنحوه عند المؤلف برقم
(٦٨٧٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير
عبد الله بن الرومي، فمن رجال مسلم، وهو في «مصنف عبد الرزاق»
(٦٦٧٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣ / ١٩٧،
والنسائي ١٢/٤ - ١٣ في الجنائز: باب في البكاء على الميت، والبيهقي
٧١/٤. وانظر ما بعده.

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبْرَ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

٦٦٢٢ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
يُونُسَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا تَغَشَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَرْبُ كَانَ رَأْسُهُ فِي
حَجَرٍ فَاطِمَةٌ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاکْرَبَاهُ لِكَرْبِكَ الْيَوْمَ يَا أَبَتَاهُ، فَرَفَعَ
رَأْسَهُ ﷺ وَقَالَ: «لَا كَرْبَ عَلَيَّ أَيْبِكَ بَعْدَ الْيَوْمِ يَا فَاطِمَةُ»، فَلَمَّا
تَوَفَّى، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَأَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، وَأَبْتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ،
وَأَبْتَاهُ إِلَى جَنَّةِ الْفَرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، وَأَبْتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ أَنْعَاهُ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا
دَفَّنَاهُ، مَرَرْتُ بِمَنْزِلِ فَاطِمَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ
تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ^(١). [٤٩:٥]

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن يونس لم أقف له على ترجمة، وقد توبع، ومن
فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ٢٠٤/٣ عن يزيد بن هارون، والدارمي ٤٠/١ - ٤١
عن أبي النعمان عارم، والبخاري (٤٤٦٢) في المغازي: باب مرضه ﷺ
وفاته، وابن سعد ٣١١/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢١٢/٧ - ٢١٣ عن
سليمان بن حرب، وابن ماجه (١٦٣٠) في الجنائز: باب ذكر وفاته ﷺ، من
طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، أربعتهم عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد،
ورواية أحمد مختصرة.

وأخرجه بنحوه الترمذي في «الشمال» (٣٧٩)، وابن ماجه (١٦٢٩) من
طريق عبد الله بن الزبير أبي الزبير الباهلي، عن ثابت، به.

ذِكْرُ وَصْفِ الثِّيَابِ الَّتِي قَبِضَ الْمُصْطَفَى ﷺ فِيهَا

٦٦٢٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد بن هلال، عن أبي بردة قال:

دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءٌ مِمَّا يُسْمُونَهَا الْمُلَبَّدَةَ، فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ^(١). [٤٩:٥]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُذْخِرِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ

تَفَرَّدَ بِهِ حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

٦٦٢٤ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرِّيَّانِي، حدثنا علي بن حُجْرٍ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي الخليل، عن أبي بردة قال:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شيبان بن أبي شيبة، فمن رجال مسلم. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري. وأخرجه مسلم (٢٠٨٠) (٣٤) في اللباس والزينة: باب التواضع في اللباس، عن شيبان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ١٣١/٦، وأبو داود (٤٠٣٦) في اللباس: باب لباس الغليظ، وابن ماجه (٣٥٥١) في اللباس: باب لباس رسول الله ﷺ، وأبو يعلى (٤٤٣٢)، (٤٩٤٣) و(٤٩٤٤) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به. وقرن أبو داود في حديثه بسليمان حماداً.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٢٤)، والبخاري (٣١٠٨) في فرض الخمس: باب ما ذكر من درع النبي ﷺ، و(٥٨١٨) في اللباس: باب الأكسية والخمائن، ومسلم (٢٠٨٠) (٣٥)، والترمذي (١٧٣٣) في اللباس: باب ما جاء في لبس الصوف، من طريق أيوب، عن حميد بن هلال، به.

أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا مُلَبَّدًا، وَكِسَاءً غَلِيظًا، فَقَالَتْ: فِي هَذَا قُبْضَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١). [٤٩:٥]

ذَكَرُوصِفِ الثَّوْبِ الَّذِي سَجَّى ﷺ
حَيْثُ قَبَضَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِلَى جِثَّتِهِ

٦٦٢٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَّى فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ ^(٢). [٤٩:٥]

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بَانَ الثَّوْبِ الَّذِي سَجَّى بِهِ ﷺ
لَمْ يُكْفَنَّ فِيهِ

٦٦٢٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ١٥٣/٦، ومسلم (٩٤٢) في الجنائز: باب تسجية الميت، وأبو داود (٣١٢٠) في الجنائز: باب في الميت يُسَجَّى، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٥ من طرق عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد، وقرن أحمد في «المسند» بمعمر عبد الأعلى.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٦٤ من طريق معمر، به.

وأخرجه أحمد ٦/٢٦٩، ومسلم (٩٤٢) (٤٨)، والنسائي في الوفاة كما في «التحفة» ٣٦٣/١٢، وابن سعد ٢/٢٦٤ من طريق صالح بن كيسان، والبخاري (٥٨١٤) في اللباس: باب البرود والحبرة والشملة، ومسلم =

حريث، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عن عائشة قالت: أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ جَبْرَةٍ، ثُمَّ أَخْرَعَهُ.

قال القاسم: إِنَّ بَقَايَا ذَلِكَ الثَّوْبِ لَعِنْدَنَا بَعْدُ^(١). [٤٩:٥]

ذَكَرُوا وَصِفَ الْقَوْمَ الَّذِينَ غَسَّلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٦٦٢٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ أَبُو تَمِيمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ

عن عائشة قالت: لما تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْدَقَ بِهِ أَصْحَابُهُ، وَشَكُّوا فِي غَسْلِهِ، وَقَالُوا: نُجَرِّدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا، أَمْ

= (٩٤٢)، والبيهقي ٣/٣٨٥، والبغوي (١٤٦٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه أحمد ٦/١٦١، وعنه أبوداود (٣١٤٩) في الجنائز: باب في الكفن، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٤٨، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٤٠١ من طريق علي بن عبد الله المديني كلاهما (أحمد وعلي) عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، ولم يذكر أبوداود والبيهقي فيه قول القاسم بن محمد.

وأخرجه النسائي في الوفاة كما في «التحفة» ١٢/٢٨٥ عن محمد بن المثني ومجاهد بن موسى، كلاهما عن الوليد بن مسلم، به، ببعضه وهو قوله: «أَدْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ».

كَيْفَ نَصْنَعُ؟! فَأَرْسَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهِمْ سِنَّةً، فَمَا مِنْهُمْ رَجُلٌ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا مَنَادٌ^(١) يُنَادِي مِنَ الْبَيْتِ لَا يَذْرُونَ مَنْ هُوَ: أَنْ اغْسِلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ، قَالَتْ: فَغَسَّلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَهُ غَيْرُ نِسَائِهِ^(٢).

[٤٩:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ لَمْ يَرِ مِنْهُ فِي غَسَلِهِ
مَا يُرَى مِنْ سَائِرِ الْمَوْتَى

٦٦٢٨ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعَ، حَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ: لَمَّا اجْتَمَعُوا لِغَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) فِي الْأَصْلِ: «مَنَادِي» بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، وَالْجَادَةِ مَا أَثْبَتَ.

(٢) إِسْنَادُهُ قَوِي، وَابْنُ إِسْحَاقَ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ غَيْرِ الْمَصْنُفِ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦٧/٦، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٤١) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ فِي سِتْرِ الْمَيِّتِ عِنْدَ غَسَلِهِ، وَالْحَاكِمُ ٥٩/٣ - ٦٠، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «السِّنَنِ» ٣٨٧/٣، وَفِي «الدَّلَائِلِ» ٢٤٢/٧ مِنْ طَرَقَ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمَ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ!

وَأَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ ابْنُ سَعْدٍ ٢٧٦/٢ - ٢٧٧ مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٤٦٤) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي غَسْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَغَسَلَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ الْوُهَيْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بِعِضِّهِ: «لَوْ كُنْتُ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَ نِسَائِهِ».

اختلفوا بينهم، فقالوا: واللّه ما ندرى أنجرّد رسول الله ﷺ كما نجرّد موتانا، أو نغسله وعليه ثيابه؟ قالت: فأرسل الله عليهم النوم، حتى إن منهم من رجلٍ إلا ذقنه في صدره، ثم نادى مناد^(١) من جانب البيت ما يذرون ما هو: أن اغسلوا رسول الله ﷺ وعليه قميصه، قال: فوثبوا إليه وثبة رجل واحد، فغسلوا رسول الله ﷺ وعليه قميصه يصبون عليه الماء، ويدلكونه من وراء القميص، وكان الذي أجلسه في حجره علي بن أبي طالب أسنده إلى صدره، قالت: فما رأيي من رسول الله ﷺ شيء مما يرى من الميت^(٢).

[٤٩:٥]

ذكر وصف الثياب التي كفن ﷺ فيها

٦٦٢٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا الوليد بن شجاع، حدثنا

(١) في الأصل: منادي، والجادة ما أثبت.

(٢) إسناده قوي. وهو في «سيرة ابن هشام» ٣١٣/٤ عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه: «وكان الذي أجلسه في حجره...».

وقوله: «وإن منهم من رجل» إن هنا نافية بمعنى «ما»، ولفظ

ابن هشام: «ما منهم».

وأما قوله: «وكان الذي أجلسه في حجره...» فيغلب على ظني أنه من

حديث آخر عن غير عائشة، فأدخله المؤلف عن ابن إسحاق في

حديث عائشة، فقد أخرجه ابن هشام في «السيرة» ٣١٢/٤ - ٣١٣ عن

ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، وحسين بن عبد الله وغيرهما أن

علي بن أبي طالب... فذكروه في قصة.

ووصله أحمد ٢٦٠/١ من طريق ابن إسحاق، حدثني حسين بن

عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس. وحسين بن عبد الله ضعيف.

علي بن مُسَهِرٍ، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: غُطِّي رسولُ اللَّهِ ﷺ في [حُلَّةٍ] يَمِينِيَّةٍ كَانَتْ لَعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ نُزِعَتْ مِنْهُ، فَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ، فَتَزَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ، وَقَالَ: أَكْفُنْ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُكْفَنْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكْفُنْ فِيهَا، فَتَصَدَّقَ بِهَا^(١). [٤٩:٥]

ذَكَرُ خَيْرِ أَوْهَمَ مَنْ لَمْ يُحَكِّمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ
ضِدَّ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٦٣٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقَامُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَلِيٍّ بنِ سُوَيْدٍ^(٢) بنِ مَنَجُوفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ وَعِمْرَانُ، جَمِيعاً عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَوْبٍ نَجْرَانِي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الوليد بن شجاع، فمن رجال مسلم، وما بين الحاصرتين من «مسلم»، وهو في «صحيحه» (٩٤١) (٤٦) في الجنائز: باب في كفن الميت، عن علي بن حُجْر السعدي، عن علي بن مسهر، بهذا الإسناد. وقد تقدم بعضه عند المؤلف برقم (٣٠٣٧) من طريق مالك عن هشام بن عروة، فانظر تمة تخريجه هناك.

(٢) تحرف في الأصل إلى: سعيد، والتصويب من «الثقات» ٣٠/٨ وغيره من كتب الرجال.

وَرِيطَتَيْنِ^(١).

[٤٩:٥]

ذَكَرُوصِفٍ مَا طُرِحَ تَحْتَ الْمِصْطَفَى فِي قَبْرِهِ

٦٦٣١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَغُنْدَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ وُضِعَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ^(٢).

[٤٩:٥]

(١) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح، وعمران - وهو ابن داود القطان - روى له أصحاب السنن وعلق له البخاري وحديثه حسن. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الأستوائي.

وأخرجه البزار (٨١٢) عن أحمد بن عبد الله السدوسي - وهو ابن علي بن سويد بن منجوف - بهذا الإسناد. وقال: لا نعلم رواه هكذا موصولاً إلا أبو داود، ورواه يزيد بن زريع وغيره عن هشام عن قتادة عن سعيد مرسلًا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣/٣ وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

والريطتان مثني ربطة: وهي كل ملاء ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق لين والجمع رِيطٌ ورِياط.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. أبو جَمْرَةَ: هو نصر بن عمران الضبعي، وغندر: هو لقب محمد بن جعفر.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥١)، ومن طريقه البيهقي ٤٠٨/٣، وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٣٦/٣، ومسلم (٩٦٧) في الجنائز: باب جعل القطيفة في القبر، عن وكيع وغندر، وأحمد ٢٢٨/١، والترمذي (١٠٤٨) في الجنائز: باب ما جاء في الثوب الواحد تحت الميت في القبر، عن يحيى بن سعيد وغندر، وأحمد ٣٥٥/١، والبيهقي ٤٠٨/٣ عن وكيع، =

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ لُحِدَ لَهُ عِنْدَ الدَّفْنِ

٦٦٣٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِيَّةٍ، وَلُحِدَ لَهُ، وَنُصِبَ اللَّبَنُ عَلَيْهِ نَضْبًا^(١). [٤٩:٥]

ذَكَرَ أَسَامِيُّ مَنْ دَخَلَ قَبْرَ الْمَصْطَفَى ﷺ

حَيْثُ أَرَادُوا دَفَنَهُ

٦٦٣٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشَعٍ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ

مُسْلِمٍ (٩٦٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَالنَّسَائِيِّ ٨١/٤ فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ وَضْعِ الثَّوْبِ فِي اللَّحْدِ، وَفِي الْوَفَاةِ كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٢٦٢/٥ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، جَمِيعُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخَيْنِ، غَيْرَ الدَّرَاوَرْدِيِّ - وَهُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ - فَقَدْ رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا وَمَقْرُونًا وَاحْتِجَّ بِهِ مُسْلِمٌ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٤١) (٤٦) فِي الْجَنَائِزِ: بَابُ فِي كَفْنِ الْمَيِّتِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَسُقْ لَفْظَهُ. وَانْظُرْ (٣٠٣٧) وَ(٦٦٢٩).

وَيَشْهَدُ لِقَوْلِ عَائِشَةَ: «لُحِدَ لَهُ، وَنُصِبَ اللَّبَنُ عَلَيْهِ نَضْبًا» مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩٦٦)، وَالنَّسَائِيُّ ٨٠/٤، وَابْنُ مَاجَةٍ (١٥٥٦) أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: الْحَدُّوْا لِي لِحْدًا، وَانْصِبُوا عَلَيَّ نَضْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ، وَسَيَأْتِي عِنْدَ الْمُصَنِّفِ بِرَقْمِ (٦٦٣٥). وَالسُّحُولِيَّةُ بِالضَّمِّ جَمْعُ سَحْلٍ: وَهُوَ الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ النَّقِيُّ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ قَطْنٍ.

موسى، حدثنا شجاع بن الوليد^(١)، حدثنا زياد بن خيثمة، قال: حدثني إسماعيل السدي، عن عكرمة

عن ابن عباس قال: دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ وَالْفَضْلُ، وَسَوَّى لَحْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ الَّذِي سَوَّى لُحُودَ الشَّهَدَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ^(٢). [٤٩:٥]

ذَكَرَ إِنْكَارَ الصَّحَابَةِ قُلُوبَهُمْ عِنْدَ دَفْنِ صَفِيِّ اللَّهِ ﷺ

٦٦٣٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ الْمَدِينَةَ، أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ الْأَيْدِي، وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ، حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا^(٣). [٤٩:٥]

(١) في الأصل: شجاع بن أبي الوليد، وهو خطأ.

(٢) إسناده جيد على شرط مسلم.

وأخرجه البزار (٨٥٥) عن أيوب بن منصور البغدادي، عن شجاع بن الوليد، بهذا الإسناد. إلا أنه قال فيه: «شهداء يوم أحد»! وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٧/٩ وقال: رواه البزار عن شيخه أيوب بن منصور، وقد وهم في حديث رواه له أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٦١٨) في المناقب: باب في فضل النبي ﷺ، وفي «الشمايل» (٢٧٤)، وابن ماجه (١٦٣١) في الجنائز: باب ذكر وفاته =

ذَكَرُوصَفِ قَبْرِ الْمَصْطَفَى ﷺ وَقَدَرِ ارْتِفَاعِهِ مِنَ الْأَرْضِ

٦٦٣٥ - أَخْبَرَنَا السَّخْتِيَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبْنُ نَصْبًا، وَرُفِعَ قَبْرُهُ مِنَ الْأَرْضِ نَحْوًا مِنْ شِبْرٍ^(١). [٤٩:٥]

بِعَوْنِهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ تَمَّ طَبْعُ الْجُزْءِ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنْ

«الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان»

وَيَلِيهِ الْجُزْءُ الْخَامِسُ عَشَرَ وَأَوَّلُهُ:

بَابُ إِخْبَارِهِ ﷺ عَمَّا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ مِنَ الْفِتَنِ وَالْحَوَادِثِ

* * *

وَدَفَنَهُ ﷺ، وَالْبَغَوِيُّ (٣٨٣٤) عَنْ بَشْرِ بْنِ هَلَالِ الصَّوَّافِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٢١/٣ عَنْ سِيَارٍ، وَ٢٦٨ عَنْ عَفَّانٍ، كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ بَنَحْوَهُ أَحْمَدُ ٢٤٠/٣ وَ٢٨٧، وَالدَّارِمِيُّ ٤١/١، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥١٦/١١ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، بِهِ.

(١) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ: هُوَ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

فهرس موضوعات الجزء الرابع عشر
من
الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان

الموضوع	الصفحة
كتاب التاريخ - باب بدء الخلق	٥
فصل في هجرته ﷺ إلى المدينة وكيفية أحواله فيها	١٧٥
باب صفته ﷺ وأخباره	١٩٥
باب الحوض والشفاعة	٣٥٧
باب المعجزات	٤٠٢
باب تبليغه ﷺ الرسالة وما لقي من قومه	٤٨٥
باب كتب النبي ﷺ	٤٩١
باب مرض النبي ﷺ	٥٥١
باب وفاته ﷺ	٥٨٢

